

جمال الشيخ الألباني

في الحديث

رواية ودراسة

تأليف

عبد الرحمن بن محمد صالح العنزي

مكتبة الرشيد
مشايروت

٢٢٤،٦ ديو ي ١٤٢٥ هـ

فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر

الشوبالي، عبد الرحمن بن محمد العيزري

جهود الشيخ الألباني في الحديث رواية ودراية. / عبد الرحمن بن محمد

العيزري الشوبالي. — الرياض، ١٤٢٥ هـ

٥٦٨ ص؛ ٢٤×١٧ سم

ردمك: ٩٩٦٠-٠١-٤٣٠-٤

١- الألباني، محمد ناصر الدين

أ - العنوان

١٤٢٥/٦٧٦٩

ديوي ٢٢٤،٦

رقم الإيداع: ١٤٢٥/٦٧٦٩

ردمك: ٩٩٦٠-٠١-٤٣٠-٤

الطبعة الأولى ١٤٢٧ هـ - ٢٠٠٦ م

جميع الحقوق محفوظة

مكتبة الرشيد - ناشرون

المملكة العربية السعودية - الرياض

شارع الأمير عبد الله بن عبد الرحمن (طريق الحجاز)

ص.ب.: ١٧٥٢٢، الرياض ١١٤٩٤ - هاتف: ٤٥٩٣٤٥١ - فاكس: ٤٥٧٣٣٨١

E-mail: alrushd@alrushdryh.com

Website: www.rushd.com



- ★ فرع طريق الملك فهد : الرياض - ت: ٢٠٥١٥٠٠ - ف: ٢٠٥٢٣٠١
- ★ فرع مكة المكرمة : ت: ٥٥٨٥٤٠١ - ف: ٥٥٨٣٥٠٦
- ★ فرع المدينة المنورة: شارع أبي ذر الغفاري. ت: ٨٣٤٠٦٠٠ - ف: ٨٢٨٢٤٢٧
- ★ فرع جدة: ميدان الطائفة - ت: ٦٧٧٦٢٣١ - ف: ٦٧٧٦٣٥٤
- ★ فرع القصيم: بريدة - طريق المدينة - ت: ٢٢٤٢٢١٤ - ف: ٢٢٤١٣٥٨
- ★ فرع أبها: شارع الملك فيصل - تلفاكس: ٢٣١٧٣٠٧
- ★ فرع الدمام: شارع الخزان - ت: ٨١٥٠٥٦٦ - ف: ٨٤١٨٤٧٣

وكلاؤنا في الخارج

- ★ القاهرة: مكتبة الرشيد - ت: ٢٧٤٤٦٠٥
- ★ بيروت: دار ابن حزم - ت: ٧٠١٩٧٤
- ★ المغرب: الدار البيضاء - وراقاة التوفيق - ت: ٣٠٣١٦٢ - ف: ٣٠٣١٦٧
- ★ اليمن: صنعاء - دار الأثبار - ت: ٦٠٢٧٥٦
- ★ الأردن: عمان - الدار الأثرية - ت: ٦٥٨٤٠٩٢ - جوال: ٧٩٦٨٤١٢٣١
- ★ البحرين: مكتبة الغربية - ت: ٩٥٧٨٣٣ - ف: ٩٤٥٧٣٣
- ★ الإمارات: مكتبة دبي للتوزيع - ت: ٤٣٣٢٩٩٩٨ - ف: ٤٣٣٣٧٨٠٠
- ★ سوريا: دار البشائر - ت: ٢٣١٦٦٦٨
- ★ قطر: مكتبة ابن القيم - ت: ٤٨٦٣٥٣٣

أصل هذا الكتاب رسالة علمية مقدمة لنيل درجة الماجستير من جامعة
صنعاء ، قسم الدراسات الإسلامية بإشراف الأستاذ الدكتور حسن بن
محمد الأهدل مشرفاً رئيساً والدكتور عبد الرحمن الأبى مشرفاً مساعداً وقد
نوقشت بتاريخ ٢٦ ذي القعدة لعام ١٤٢٤هـ بتقدير ممتاز .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مُقَدِّمَةٌ

إنَّ الحمد لله تعالى ، نحمده ، ونستغفره ، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ،
ومن سيئات أعمالنا ، مَنْ يهده الله ؛ فلا مضل له ، ومَنْ يضلل ؛ فلا هادي
له ، وأشهد أن لا إله إلا الله ، وحده لا شريك له ، وأشهد أن محمدا عبده
ورسوله - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم تسليما كثيرا - .

أما بعد :

فإن الاشتغال بعلم الحديث النبوي الشريف من أجل الطاعات ،
وأعظم القربات ؛ لأنه من أفضل العلوم ، وأنفع الفنون ، ولقد كانت
بضاعة الحديث في زمن السلف الأول رائجة ، والمشتغلون بفنونه قائمين
ظاهرين ، لهم المنزلة الرفيعة بين علماء الشريعة ، ولما طال الأمد ، وانقطع
مَنْ يفيد الناس في علم الحديث ، فترت رغبة الخلف عن مواصلة همة
السلف ، حتى قلَّ هذا الضرب في هذا الزمان ؛ فصار المشتغلون به قلَّةً ،
والمحققون له أقل من ذلك .

فقد كانوا إذا عُذُّوا قليلا فقد صاروا أقلَّ من القليل

ولكن يابى الله إلا أن يتم نوره ، ويحفظ دينه ، كما قال - عز وجل - في
كتابه الكريم : ﴿ إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ ﴾^(١) ، حيث قيض الله
- تعالى - لهذا العلم رجالا ، جددوا معاملة ، ورفعوا مناراته ، وأخرجوه

(١) سورة الحجر آية رقم : (٩) .

للناس غصًا طريا ، وأزالوا عنه ما علق به من تشويه وتخليط ، وعلى رأس هؤلاء المجددين لهذا العلم الشريف : شامة الشام ، وحسنة الأيام ، مُحَدِّثُ العصر ، العالم الرباني محمد ناصر الدين الألباني - رحمه الله تعالى - المتوفى قبل غروب شمس يوم السبت الثاني والعشرين من جمادى الآخرة لعام ١٤٢٠هـ ، الموافق ٢ / ١٠ / ١٩٩٩م الذي أتى الله به على قدر من بلاد ألبانيا ، يستوطن هو وأهله دمشق الشام ، فينبغ في علم الحديث النبوي الشريف ، حتى صار مرجعا لأهل الحديث في هذا العصر ، ويقضي عمره في خدمة السنة المطهرة ، دراسة وتدريسا ، تأليفاً وتحقيقاً ، عملاً ودعوةً ؛ فرسخ في رياض الحديث فهمه ، وسبح في بحار التخريج قلمه ، وأخرج للناس كنوزاً عظيمة ، وأتى بتحقيقات جليلة ، شهد له بذلك القاصي والداني ، حتى لو قال قائل : إنه لا يستغني باحث في علم الحديث في هذه الأزمنة عن الرجوع إلى آرائه ، واجتهاداته في التصحيح ، والتضعيف ؛ لما أبعد عن الصواب .

ولما للألباني - رحمه الله تعالى - من كتب كثيرة ، وأبحاث عديدة ؛ فقد أصبح له مدرسة في علم الحديث ، يحتاج الباحث أن يتعرف على أهم معالمها ومميزاتها ، وعلى آثار الشيخ الألباني في علم الحديث ، وجهوده في خدمة السنة النبوية .

لذا أحببت أن تكون أطروحة دراستي لنيل درجة «الماجستير» في هذا الخصوص ، والتي جعلتها بعنوان : «جهود الألباني في علم الحديث - رواية ودراية-» ، سائلاً الله - تبارك وتعالى - أن ينفع بها الإسلام والمسلمين ، وأن يجعلها خالصة لوجهه الكريم ، وما توفيقى إلا بالله - عليه توكلت وإليه أنيب - .

أسباب اختيار الموضوع:

١- الرغبة الشخصية في معرفة جهود الشيخ الألباني -رحمه الله تعالى- في علم الحديث .

٢- إبراز معالم مدرسة الشيخ الألباني الحديثية تأثرًا وتأثيرًا .

٣- الدراسة والإطلاع على إنتاجه ، وآثاره العلمية في الحديث ، وهي جديرة بالبحث والدراسة ، فهي موسوعة علمية عظيمة ، حوت أهم موضوعات الحديث ، مع العناية والتحقيق ، قلَّ أن تجد مثلها في هذا العصر .

أهمية وأهداف الدراسة:

لما كان للشيخ الألباني تلك المنزلة الرفيعة ، عند كثير من أهل العلم ، حتى أنك لا تكاد تجد أطروحة جامعية ، أو كتابًا ، أو رسالة إلا وفيها ذكر لاسمه في تصحيح حديث أو تضعيفه ، لهذا ولغيره ؛ فإن هذه الدراسة تتجلى أهميتها في الآتي :

١- حاجة الكثيرين من طلاب علم الحديث والمتخصصين فيه إلى معرفة معالم مدرسة الشيخ الألباني -رواية ودراية- ، وجهوده في علم الحديث ، ومعرفة مدى صلة هذه المدرسة بغيرها من المدارس الحديثية .

٢- دراسة آثار الشيخ الألباني دراسةً نقديةً منصفةً ، والاطلاع على ردود المخالفين له ، وتبيين الحق في ذلك حسب ما يقتضيه الدليل .

منهج البحث:

سيكون المنهج المتبع في هذا البحث كالتالي :

المنهج الاستقرائي : ويكون باستقراء ما أمكن من كتب الشيخ الألباني ، المطبوعة ، والمخطوطة .

المنهج التحليلي : وذلك بدراسة القواعد التي سار عليها الشيخ الألباني ، في تصحيح الأحاديث وتضعيفها ، وطرق استنباط المسائل الفقهية ، من الأحاديث النبوية ، ومقارنة ذلك بقواعد المتقدمين من علماء الحديث ، والفقهاء في هذا الشأن ، ثم الإفادة من المنهجين ، والعرض الموضوعي لتلك القواعد ، والمعلومات التي أثنى بها الشيخ مدرسة أهل الحديث في هذا العصر .

طريقة عملي في البحث :

- الرجوع إلى كتب مصطلح الحديث ، والرجال ، والعلل ، وكذا كتب الأصول والفقهاء ، ومقارنة حكم الشيخ الألباني بالقواعد التي سار عليها المحدثون والفقهاء من قبله .
- ترجمة الشيخ الألباني ترجمة مختصرة ، تكفي للتعريف به وبعلمه ، وما ترك من آثار ، ولا سيما في علم الحديث .
- القيام بعزو الآيات إلى سورها ، وتخريج الأحاديث من مصادرها ، وشرح المصطلحات المبهمة ، والكلمات الغريبة ، وترجمة المهم من الأعلام المذكورين في الرسالة .
- أخيراً قمت بإعداد الفهارس التي تخدم البحث ، وتسهل الاستفادة من المعلومات الواردة في هذه الرسالة .

خطة البحث

قسمت البحث إلى : مقدمة ، وتمهيد ، وبابين ، وخاتمة ، ويعقب ذلك الفهارس العامة لمحتويات البحث .

أولاً : المقدمة :

ذكرت فيها أسباب اختيار الموضوع ، وأهميته ، وطريقة عملي في الرسالة ، وخطة البحث .

ثانياً : التمهيد : تكلمت فيه عن :

١- مكانة أهل الحديث ، وآثارهم الحميدة في خدمة الكتاب الكريم ، والسنة المطهرة .

٢- ترجمة الشيخ الألباني ، وفيها ثلاثة مباحث :

المبحث الأول : حياته الشخصية .

وفيه مطلبان :

المطلب الأول : اسمه ، لقبه ، كنيته ، نسبه .

المطلب الثاني : مولده ، نشأته ، طلبه للعلم .

المبحث الثاني : مكانته العلمية .

وفيه ثلاثة مطالب :

المطلب الأول : ثبتت بأسماء شيوخه .

المطلب الثاني : ثبتت بأسماء تلامذته .

المطلب الثالث : ثبتت بأسماء مؤلفاته .

المبحث الثالث : أعماله وإصلاحاته .

وفيه مطلبان:

المطلب الأول : الأعمال العلمية التي تولاهها .

المطلب الثاني : جهوده في التربية ، والدعوة إلى الله .

الباب الأول : جهود الشيخ الألباني في علم الحديث رواية .

وفيه أربعة فصول:

الفصل الأول : جهود الشيخ الألباني في تصحيح الحديث .

وفيه ثلاثة مباحث:

المبحث الأول : الحديث الصحيح عند المحدثين ، ومنهجهم فيه .

المبحث الثاني : الحديث الصحيح عند الشيخ الألباني ، ومنهجه فيه .

المبحث الثالث : أوجه الشبه والاختلاف بين المنهجين .

الفصل الثاني : جهود الشيخ الألباني في تحسين الحديث .

وفيه ثلاثة مباحث:

المبحث الأول : الحديث الحسن عند المحدثين ، ومنهجهم فيه .

المبحث الثاني : الحديث الحسن عند الألباني ، ومنهجه فيه .

المبحث الثالث : أوجه الشبه والاختلاف بين المنهجين .

الفصل الثالث : جهود الشيخ الألباني في تضعيف الحديث .

وفيه مبحثان:

المبحث الأول : جهود الشيخ الألباني في تضعيف الحديث لعدة السند

وفيه أربعة مطالب:

- المطلب الأول : منهج المحدثين في تضعيف الحديث لعله السند .
- المطلب الثاني : منهج الألباني في تضعيف الحديث لعله السند .
- المطلب الثالث : منهج الألباني في نقد من تقدمه من علماء الحديث ، ونقد المعاصرين له لعله السند .
- المطلب الرابع : أوجه الشبه والاختلاف بين المنهجين .
- المبحث الثاني : جهود الشيخ الألباني في تضعيف الحديث لعله المتن .

وفيه أربعة مطالب:

- المطلب الأول : منهج المحدثين في تضعيف الحديث لعله المتن .
- المطلب الثاني : منهج الشيخ الألباني في تضعيف الحديث لعله المتن .
- المطلب الثالث : منهج الشيخ الألباني في نقد من تقدمه من علماء الحديث ، ونقد المعاصرين له في تضعيف الحديث لعله المتن .
- المطلب الرابع : أوجه الشبه والاختلاف بين المنهجين .
- الفصل الرابع : منهج الشيخ الألباني في التعامل مع بقية قواعد المصطلح .

وفيه مبحثان:

- المبحث الأول : منهج الشيخ الألباني في الجرح والتعديل .

وفيه خمسة مطالب:

- المطلب الأول : منهج المحدثين في الجرح والتعديل .
- المطلب الثاني : منهج الشيخ الألباني في الجرح والتعديل .

- المطلب الثالث : نقد الألباني لمن تقدمه في الجرح والتعديل .
 - المطلب الرابع : اجتهادات الألباني في حكمه على بعض الرواة .
 - المطلب الخامس : أوجه الشبه والاختلاف بين المنهجين .
- المبحث الثاني : منهج الشيخ الألباني في التعامل مع بعض قواعد المصطلح .

وفيه ثلاثة مطالب :

- المطلب الأول : منهج المحدثين في بعض قواعد المصطلح .
- المطلب الثاني : منهج الألباني في بعض قواعد المصطلح .
- المطلب الثالث : أوجه الشبه والاختلاف بين المنهجين .

الباب الثاني : جهود الألباني في علم الحديث «دراية» .

وفيه ثلاثة فصول :

- الفصل الأول : الدليل الشرعي ومكانته في فقه الشيخ الألباني .
- وفيه ثلاثة مباحث :

- المبحث الأول : اعتناء الشيخ الألباني بالدليل الشرعي .
 - المبحث الثاني : مفهوم الدليل الشرعي عند الشيخ الألباني .
 - المبحث الثالث : حجية الدليل الشرعي عند الشيخ الألباني .
- الفصل الثاني : استنباط الأحكام من النصوص الشرعية عند الألباني .

وفيه مبحثان :

- المبحث الأول : منهج الشيخ الألباني في تفسير النصوص .

وفيه ثلاثة مطالب:

- المطلب الأول : منهج المحدثين في تفسير النصوص .
- المطلب الثاني : منهج الشيخ الألباني في تفسير النصوص .
- المطلب الثالث : أوجه الشبه والاختلاف بين المنهجين .
- المبحث الثاني : منهج الألباني في تعارض الأدلة .

وفيه ثلاثة مطالب:

- المطلب الأول : منهج العلماء في تعارض الأدلة .
- المطلب الثاني : منهج الشيخ الألباني في تعارض الأدلة .
- المطلب الثالث : أوجه الشبه والاختلاف بين المنهجين .
- الفصل الثالث : اجتهادات الشيخ الألباني الفقهية .

وفيه ثلاثة مباحث:

- المبحث الأول : اجتهاداته في باب العبادات .
- المبحث الثاني : اجتهاداته في باب المعاملات
- المبحث الثالث : الآراء التي تفرد بها عن غيره من الفقهاء والأئمة المتقدمين ، ونقد المعاصرين له ، ومناقشة ذلك .

الخاتمة .

الفهارس العامة .

شكر وتقدير

«من لا يشكر الناس لا يشكر الله» فاشكر الله سبحانه وتعالى شكرا يوافي نعمه التي لا تحصى ، ثم أقدم شكري ، وتقديري لجامعة صنعاء ، ممثلة في كلية الآداب - قسم الدراسات الإسلامية- التي أتاحت لي مواصلة دراستي العليا ، في مرحلة «الماجستير» ، وأخص منهم الأستاذ الدكتور : محمد عبد الواحد الشجاع نائب عميد الكلية للدراسات العليا ، كما أقدم شكري للأستاذ الدكتور الشيخ : حسن بن محمد مقبولي الأهدل نائب رئيس جامعة صنعاء ، للدراسات العليا - سابقا- المشرف الرئيس على الرسالة ، على جهوده المبذولة لمراجعة الرسالة ، وإبداء ملاحظاته القيمة عليها ، كما أقدم شكري للوالد الدكتور الفاضل : عبد الرحمن بن أحمد الإبي ، المشرف المساعد على الرسالة ، وأشكر والدي الفاضل محمد بن صالح العيزري ، والأخ الفاضل عبد الله بن محمد العيزري ، ولكل من له مساهمة في ذلك ، فلهم مني خالص الشكر والتقدير .

المؤلف

مَهَيِّدٌ

وفيه مبحثان:

المبحث الأول : مكانة أهل الحديث ، وآثارهم الحميدة ،
في خدمة الكتاب الكريم ، والسنة المطهرة .
المبحث الثاني : ترجمة الشيخ الألباني .

مكانة أهل الحديث وآثارهم الحميدة في خدمة الكتاب الكريم، والسنة المطهرة

«لا خلاف بين أولي الألباب والعقول، ولا ارتياب عند ذوي المعارف والمحصول أن علم الحديث والآثار، أشرف العلوم الإسلامية قدرًا، وأحسنها ذكرًا، وأكملها نفعًا، وأعظمها أجرًا؛ إذ أنه أحد أقطاب الإسلام التي يدور عليها، ومعاقده التي أضيف إليها، وأنه فرض من فروض الكفايات يجب التزامه، وحق من حقوق الدين يتعين إحكامه واعتزامه»^(١)، وعليه:

فإن حملة هذا العلم شرفوا بشرفه، وعلت أقدارهم لعلو قدره، وكانوا شامةً في العلم وبين العلماء، ولذا خصهم الله - سبحانه وتعالى - بخصائص عظيمة، ومناقب جسيمة، وهذه الخصائص التي امتازوا بها عن غيرهم لما هم من الدور الكبير، والجهد العظيم في خدمة الكتاب الكريم، والسنة المشرفة دعوةً، ودفاعًا.

ومن المهم قبل ذكر بعض خصائص أهل الحديث أن نعرف معنى علم الحديث؟ ومن هم أهله؟ الذين شرفوا بنسبتهم إليه .
فالحديثُ معناه لغة: نقيضُ القديم^(٢).

(١) مقتبس من مقدمة «النهاية» لابن الأثير (٧/١). ط/ دار الكتب العلمية الأولى/ ١٤١٨ هـ .

(٢) انظر: «لسان العرب» لابن منظور مادة (ح د ث) (٧٥/٣)، دار إحياء التراث العربي . ط

ومعناه في الاصطلاح : ما أُضيف إلى النبي ﷺ من قولٍ ، أو فعلٍ ، أو تقريرٍ ، أو صفة خَلْقِيَّة ، أو خُلُقِيَّة (١) .

وهو بهذا المعنى يرادف معنى «السُّنة» على القول الراجح .

وأما «أهل الحديث» فليس المرادُ بهم فقط الذين يحفظون حديث رسول الله ﷺ ، أو يقرءونه ؛ بل هم : «كل من كان قائماً بحفظه ، ومعرفة ، وفهمه ظاهراً وباطناً ، وإتباعه ظاهراً وباطناً كما بين ذلك شيخ الإسلام ابن تيمية (٢) ، وعلى هذا التعريف يدخل فيهم أهل القرآن ، والفقه ، والعلوم الأخرى بل ولو لم يكونوا منشغلين بغير العلم كالجهاد ، والعبادة إذا اتبعوا الآثار باطناً وظاهراً» .

إذا تبين ذلك فسأذكرُ بعضاً من خصائص ، ومناقب «أهل الحديث» التي امتازوا بها على غيرهم -دون الاستيعاب والتقصي- ، وإنما الغرض التنويه بشأنهم ومكانتهم فمن ذلك :

(١) أهل الحديث هم القائمون بحفظه ، ونقله :

أهل الحديث هم حُفَاط حديث رسول الله ﷺ الذين حفظوه ، وبلغوه

(١) انظر : «مقدمة ابن الصلاح مع شرحها التقييد والإيضاح» (ص ٦٧) ط : مكتبة الثقافة .
«وتدريب الراوي» للسيوطي (١/١٨٣) ط : دار الفكر . و«توضيح الأفكار» للصنعاني (١/٢٥٤) المطبعة السلفية .

(٢) ابن تيمية «مجموع الفتاوى» (٥/٩٥) . ط/ مكتبة ابن تيمية بمصر .

وابن تيمية هو : الإمام تقي الدين أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن تيمية الحراني الدمشقي ، ولد عام ٦٦١ هـ ، وتوفي عام ٧٢٨ هـ مسجوناً في سجن القلعة بدمشق ، له المؤلفات الكثيرة التي جاوزت المئات منها : «العقيدة الواسطية» ، و«الجواب الصحيح» و«درء تعارض العقل والنقل» وغيرها . مترجم في «البداية والنهاية» (١٤/١٣٥) ، وانظر كتاب «الجامع لسيرة ابن تيمية» لعزير شمس وعلي العمران . ط : دار عالم الفوائد ط الأولى عام ١٤٢٠ هـ .

كما سمعوه، وقد ضربوا في هذا الباب أروع الأمثلة، من الحفظ التام، والرواية المتقنة، والتحري الزائد، والضبط القوي؛ ولهذا فهم أحق الناس دخولاً في حديث رسول الله ﷺ: «نصر الله امرءاً سمع مني حديثاً فحفظه حتى يبلغه غيره»^(١)، فدعا لهم النبي ﷺ بالنصرة وهي: بهاء الوجه ونوره؛ لما قاموا به من حسن العمل، وهو حفظ حديث رسول الله ﷺ، وما أصدق ما قاله بعض أهل العلم في مدحهم^(٢)؛ بهذا الأمر:

أهل الحديث طويلة أعمارهم ووجوههم بدعا النبي مُنْصَرَّة
وسمعت من بعض المشايخ أنهم أرزاقهم أيضاً به متكاثرة

روى الخطيب البغدادي^(٣) - رحمه الله تعالى - في «شرف أصحاب الحديث»^(٤) عن أبي حاتم^(٥) - رحمه الله تعالى - قوله: لم يكن في أمة من

(١) أخرجه أحمد في «المسند» (١٨٣/٥)، وأبو داود في «سننه» رقم (٣٦٦٠)، والترمذي في «جامعه» رقم (٢٦٥٦)، وقال: حديث حسن. وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» رقم (١٦٠٠) من حديث زيد بن ثابت، وصححه الألباني انظر «الصحيحة» (٧٦٠/١) رقم (٤٠٤) والحديث جاء عن أكثر من صحابي انظر كتاب الشيخ عبد المحسن العباد في جمع طرق هذا الحديث.

(٢) هو: أبو إسحاق إبراهيم بن عبد القادر التونسي، كما في «الرسالة المستطرفة» (ص ٢). ط: دار الكتب العلمية ط الثانية ١٤٠٠هـ.

(٣) الخطيب البغدادي هو: الإمام أبو بكر أحمد بن علي ثابت البغدادي، إمام في الحديث والتاريخ، مشهور بمؤلفاته الحديثية والتاريخية، ولد ببغداد ٣٩٢هـ وتوفي عام ٤٦٧هـ من مؤلفاته: «تاريخ بغداد»، و«الكفاية في الرواية». انظر ترجمته في «سير أعلام النبلاء» (٢٧٠/١٨). ط (٩) عام ١٩٩٣م، و«البداية والنهاية» لابن كثير (١٠١/١٢) ط (٦) عام ١٩٨٥م.

(٤) (ص ٨٧ - ٨٨). ط: دار الكتب ط: (١) ١٤٢٣هـ.

(٥) أبو حاتم الرازي هو: الإمام محمد بن إدريس الحنظلي الرازي من أئمة الجرح والتعديل والحديث، ولد عام ٢٠٠هـ وتوفي عام ٢٧٦هـ. ترجمته في «سير أعلام النبلاء» للذهبي (٢٤٧/١٣)، وفي «تذكرة الحفاظ» للذهبي (٥٦٧/٢). ط/ دار الكتب العلمية.

الأمم منذ خلق الله آدم أمناً يحفظون آثار الرسل إلا هذه الأمة ، فقال رجل : يا أبا حاتم ، رُبما رواوا حديثاً لا أصل له ولا يصحُّ؟ فقال : علماءهم يعرفون الصحيح والسقيم ؛ فروايتهم ذلك للمعرفة ليتبين لمن بعدهم أنهم ميزوا الآثار ، وحفظوها ، ثم قال : رحم الله أبا زرعة^(١) كان - والله - مجتهداً في حفظ آثار رسول الله ﷺ اهـ . المراد منه .

(٢) أهل الحديث هم المميزون بين الصحيح والسقيم من الحديث :

وهذه منقبة أختص بها أهل الحديث دون من سواهم ، لا يختلف في ذلك اثنان ، بل الجميع يُسلمون الحكم في هذا الشأن لأهل الحديث ؛ لأنهم أهلهم والمتخصصون فيه ، يوضح ذلك ما قاله الإمام الكبير مسلم بن الحجاج^(٢) - رحمه الله تعالى - : (اعلم - رحمك الله - أن صناعة الحديث ، ومعرفة أسبابه من الصحيح ، والسقيم ، إنما هي لأهل الحديث خاصة ؛ لأنهم الحفاظُ لروايات الناس ، العارفين بها دون غيرهم ، إذ الأصل الذي يعتمدون لأديانهم السننُ ، والآثار المنقولة من عصر إلى عصرٍ ، من لدن النبي ﷺ إلى عصرنا هذا ، فلا سبيل لمن نابذهم من الناس ، وخالفهم في المذهب ، إلى معرفة الحديث ، ومعرفة الرجال ، من علماء الأمصار فيما مضى من

(١) أبو زرعة هو : الإمام الكبير عبيد الله بن عبد الكريم الرازي من أئمة الحديث والجرح والتعديل (ت ٢٦٤هـ) . مترجم في «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم (١/٣٢٨-٣٤٩) ، و«البداية والنهاية» لابن كثير (١١/٣٧) .

(٢) هو : الإمام مسلم بن الحجاج النيسابوري ، صاحب الصحيح ، ولد عام (٢٠٤هـ) ، وطلب الحديث ، فرحل إلى العراق والحجاز والشام ومصر ، وروى عن خلقٍ كثير توفي عام (٢٦١هـ) من مؤلفاته : «الجامع الصحيح» ، المشهور بـ «صحيح مسلم» و«الطبقات» و«الوحدان» . انظر : ترجمته في «تاريخ بغداد» (١٣/١٠٠) . ط : دار الكتب العلمية ط (١) عام ١٩٩٧م ، و«سير أعلام النبلاء» (١٢/٥٥٧) .

الأعصار، ممن نقل الأخبار، والآثار، وأهل الحديث هم الذين يعرفونهم، ويميزونهم، حتى ينزلوهم منازلهم في التعديل، والتجريح اهـ.

وإذا كان يُسلم لأهل النحو في فنههم، وأهل الفقه في فقههم، فإذا ن فأهل الحديث هم المرجع في تمحيص المنقول عن رسول الله ﷺ، وتحقيقه، فلكل فن رجال، وعلماء الحديث أجل، وأعظم تحريماً للصدق من كل أحد، علم ذلك من علمه، وجهله من جهله، فما اتفقوا على صحته فهو الحق، وما أجمعوا على تزييفه وتوهينه فهو ساقط، وما اختلفوا فيه نُظر فيه بإنصاف، وعدل.

(٣) أهل الحديث هم الذين حفظوا على هذه الأمة بقاء سلسلة الإسناد:

وهذه منقبة عظيمة، اختص بها أهل الحديث دون من سواهم، وقد أشار النبي ﷺ إلى ذلك بقوله: «تسمعون، ويسمع منكم، ويسمع من الذين يسمعون منكم... الحديث»^(١).

فهذا يبين أن أهل الحديث هم المشار إليهم، إذ أن سلسلة إسناد الحديث متصلة من زمن النبي ﷺ إلى زمننا هذا، عن طريق أهل الحديث.

(١) رواه الطبراني في «المعجم الكبير» رقم (١٣٢١) وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» (٨/٢) من حديث ثابت بن قيس وفي سننه انقطاع بين عبد الرحمن بن أبي ليلى وثابت بن قيس، ورواه أبو داود في سننه رقم (٣٦٥٩)، وابن حبان في «صحيحه»، كما في «الإحسان» رقم (٦٢) والحاكم في «معرفة علوم الحديث» (ص ٤٣) وفي «المستدرک» (١/٩٥) من حديث ابن عباس وقال: صحيح على شرط الشيخين، وليس له علة ووافقه الذهبي وصححه الألباني في «السلسلة الصحيحة» (٤ : ٣٨٩ رقم (١٧٨٤)).

يقول الإمام أبو علي الجيّاني^(١) - رحمه الله تعالى - : «خص الله هذه الأمة بثلاثة أشياء لم يعطها أحد قبلها : الإسناد ، والأنساب والإعراب» .

وقال ابن حزم^(٢) - رحمه الله تعالى - عند كلامه على أنواع نقل هذا الدين : «الثالث ما نقله الثقة عن الثقة كذلك ، حتى يبلغ إلى النبي ﷺ ، يخبر كل واحد منهم باسم الذي أخبره ونسبه ، وكلهم معروف الحال ، والعين ، والعدالة ، والزمان ، والمكان ، على أن أكثر ما جاء هذا المجيء فإنه منقول نقل الكواف ، إما إلى رسول الله ﷺ من طريق جماعة من الصحابة - رضي الله عنهم - ، وإما إلى الصاحب وإما إلى التابع وإما إلى إمام أخذ عن التابع ، يعرف ذلك من كان من أهل المعرفة بهذا الشأن - والحمد لله رب العالمين - وهذا نقل خص الله - تعالى - به المسلمين دون سائر أهل الملل كلها ، وأبقاه غصًا جديدًا على قديم الدهور»^(٣) . وهذا دليل على أن الله أكرم هذه الأمة ، وشرفها ، وفضلها بالإسناد ، وليس لأحد من الأمم كلها : قديمها وحديثها إسناد متصل ، وإنما هي صحف في أيديهم ، وقد خلطوا بكتبهم أخبارهم ، وليس عندهم تمييز بين ما نزل من التوراة

(١) أبو علي الجيّاني هو الإمام محدث الأندلس الحسين بن محمد الغساني (٤٢٧-٤٩٨ هـ) صاحب كتاب «تقييد المهمل وتمييز المشكل» مترجم في «سير أعلام النبلاء» (١٤٨/١٩) ، و«تذكرة الحفاظ» (٤/١٢٣٣) ، وقد نسب الخطيب البغدادي في «شرف أصحاب الحديث» (ص ٨٥) هذه المقولة لأحد شيوخه وهو : أحمد بن محمد .

(٢) ابن حزم هو : الإمام أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد الأندلسي ، ولد عام (٣٨٤ هـ) بقرطبة وسمع الكثير ثم اجتهد في نصرته المذهب الظاهري نسبة إلى «داود بن علي» في الأخذ بظواهر النصوص ، له مؤلفات كثيرة أشهرها «المحلل» و «الفصل في الملل والنحل» توفي عام (٤٥٦ هـ) انظر ترجمته في «سير أعلام النبلاء» (١٨٦/١٨-٢١٢) ، و «البداية والنهاية» (٩١-٩٢) .

(٣) «الفصل والملل» (٨٢/٢) .

والإنجيل مما جاء هم به أنبياءهم، وتميز بين ما أحقوه بكتبهم من الأخبار التي أخذوا عن غير الثقات .

وهذه الأمة إنما تنص الحديث من الثقة المعروف في زمانه، المشهور بالصدق والأمانة عن مثله، حتى تنهأ أخبارهم، ثم يبحثون أشد البحث حتى يعرفوا الأحفظ فالأحفظ، والأضبط فالأضبط، والأطول مجالسة لمن فوّه ممن كان أقل مجالسة، ثم يكتبون الحديث من عشرين وجهاً وأكثر، حتى يهذبوه من الغلط والزلل، ويضبطوا حروفه ويعدوه عدداً^(١).

«ومن هنا يظهر تميز هذه الأمة على سائر الأمم، بل وتميز أهل الحديث والسنة على سائر الطوائف، فإنه لو قيل: لهؤلاء وهؤلاء: أسندوا لنا كتابكم المقدس، أو كتابكم الصحيح المعتمد؟

فلا يوجد لها أسانيد عندهم، وإن وجدت؛ فمقاطيع، ومراسيل، ومع ذلك فجل رواتهم مجاهيل؛ لا تاريخ لهم يعرف، ولا ترجمة تذكر! وهذا على خلاف ما عند علمائنا من أهل السنة والحديث؛ فإنهم لا يقبلون من الحديث إلا ما كان له إسناد معروف، وفي كتاب ثابت النسبة إلى مؤلفه، ثم يكون إسناده ثابتاً سالماً من علة قاذحة»^(٢).

(٤) أهل الحديث هم أعلم الناس بالرسول ﷺ وبسيرته وأحواله :

وهذه المنقبة والكرامة لأهل الحديث واضحة، إذ أن أهل الحديث هم أعلم الناس بكلام النبي ﷺ، وبأحواله، وسيرته لأن علمهم هو

(١) «شرف أصحاب الحديث» للخطيب البغدادي (ص ٨٧).

(٢) «الذب الأحمد عن مسند الإمام أحمد» للألباني (ص ٢٦-٢٧).

«التخصص في كلام النبي ﷺ، ودراسة، أحواله، وسيرته: ومن المعلوم أن كل من كان بكلام المتبوع وأحواله وبواطن أموره وظواهرها، أعلم وهو بذلك أقوم، كان أحق بالاختصاص به، ولا ريب أن أهل الحديث اعلمُ الأمة، وأخصها بعلم الرسول الله ﷺ وعلم خاصيته.

(٥) **كون أصحاب الحديث أولى الناس بالرسول ﷺ لكثرة صلاتهم عليه.**

وهذه منقبة لا يزاحمهم فيها أحد، بل هم منفردون بها، يشهد لهم على ذلك مجالسهم، وكتبهم، فهجرتهم وديانتهم هي رواية الأحاديث المشتملة على ذكر النبي ﷺ، وإن كان بعض أهل العلوم قد يشاركونهم في الصلاة على النبي ﷺ، لكن دون ذكر أصحاب الحديث، فإنهم لم يستحقوا هذه المنزلة إلا لمذاكرتهم المستمرة بأحاديث النبي ﷺ وهذا مصداقاً لقول الرسول ﷺ: «إن أولى الناس بي يوم القيامة أكثرهم صلاة علي»^(١).

ويقرر هذه المنقبة أحد أعلام الحديث وهو: الإمام ابن حبان رحمه الله تعالى: في «صحيحه»^(٢) بعد ذكره لهذا الحديث بقوله:

(١) رواه الترمذي في «سننه» رقم (٤٨٤)، وقال: هذا حديث «حسن غريب» ورواه ابن حبان في «صحيحه كما في الإحسان» رقم (٩١١) من حديث ابن مسعود وفي سنده موسى بن يعقوب الزمعي في «التقريب» (صدوق سيء الحفظ) وله شاهد عند البيهقي في «السنن الكبرى» (٢٤٩/٣) عن أبي أمامة مرفوعاً وفي سنده (برد بن سنان) مجهول كما في «التقريب» وقال الحافظ في «فتح الباري» (١٧٢/١١) لا بأس بإسناده وحسن إسناده المنذري في «الترغيب والترهيب» رقم (٢٥١٩) والسخاوي في «القول البديع» (ص ١٥٨).

(٢) انظر: «الإحسان» (١٩٣/٣) رقم (٩١١).

وابن حبان هو: الإمام الحافظ الكبير أبو حاتم محمد بن حاتم البستي ولد عام ٢٨٥ تقريباً وتوفي عام ٣٥٤ هـ رحل في سماع الحديث، وأكثر منه وصنف التصانيف الكثيرة منها «التقاسيم والأنواع»

في هذا الخبر دليل على أن أولى الناس برسول الله ﷺ في القيامة يكون أصحاب الحديث، إذ ليس من هذه الأمة قوم أكثر صلاة من رسول الله ﷺ منهم» .

فهذه جملة مختصرة في ذكر بعض مناقب أهل الحديث، دالة على شرف مكانتهم، وعلو منزلتهم، مبينة أن أهل الحديث قد بذلوا في خدمة الكتاب الكريم، والسنة المطهرة الجهد الذي يشكرون عليه، والعمل الذي يحمدون عليه .

= وهو المشهور بصحيحه و «روضة العقلاء» و «الثقات» وغيرها مترجم في «سير أعلام النبلاء» للذهبي (١٦/٩٢ - ١٠٤) و «طبقات الشافعية الكبرى» لابن السبكي (٣/١٣١) ط دار
مجر/١٩٩٢ م.

ترجمة الشيخ الألباني

وفيها ثلاثة مباحث :

المبحث الأول : حياته الشخصية .

المبحث الثاني : مكانته العلمية .

المبحث الثالث : أعماله وإصلاحاته .

المبحث الأول

حياته الشخصية

وفيه مطلبان :

المطلب الأول : اسمه ، لقبه ، كنيته ، نسبه .

المطلب الثاني : مولده ، نشأته ، طلبه للعلم .

المبحث الأول

حياته الشخصية

المطلب الأول

اسمه ، لقبه ، كنيته ، نسبه

هو أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين بن نوح نجاتي بن آدم الألباني .
أما اسمه : فهو يتكون من اسم مركب (محمد ناصر الدين) كما هو عادة
كثير من أهل العجم - بن نوح بن آدم .
لقبه : نجاتي .

كنيته : يكنى بـ «أبي عبد الرحمن» باسم أحد أبنائه

نسبته : ينسب إلى «ألبانيا» فيقال «الألباني» وبه اشتهر حتى غلب على لقبه .
وألبانيا : بلد إسلامي يقع في جنوب شرق أوروبا يحده من الجنوب والشرق
اليونان ، ومن الشمال يوغسلافيا ، ومن الغرب بحر الادرياتيك^(١) .

(١) «محمد ناصر الدين الألباني محدث العصر وناصر السنة» لإبراهيم العلي ص (١١) و«حياة الألباني» لمحمد ابن إبراهيم الشيباني (١/٤٤ - ٤٥) و«علماء ومفكرون عرفتهم» لمحمد المجذوب (١/٢٨٧، ٣٢٥)

المطلب الثاني

مولده ، نشأته ، طلبه للعلم

مولده:

ولد الشيخ الألباني في مدينة «أشقودرة» عاصمة ألبانيا في ذاك الوقت ،
عام : ١٣٣٢ هـ الموافق ١٩١٤ م^(١)

نشأته:

نشأ الشيخ في أسرة متدينة ، يغلب عليها الطابع العلمي ، إذ تخرج والده
نوح نجاتي في المعاهد الشرعية العثمانية - في العاصمة - «الأستانة» ، ورجع
إلى بلاده ، وقد استفاد في بعض العلوم الشرعية ، خاصة في المذهب الحنفي .

وأما الحالة المادية للأسرة ، فكانت أسرة فقيرة ، كما أشار الشيخ
الألباني في معرض ذكره لشراء كتاب «إحياء علوم الدين» .

عاش الشيخ الألباني في ألبانيا ، قرابة تسع سنوات إلا أن تولى الملك
«أحمد زوغو» - الذي اعتنق الشيوعية - مقاليد الحكم في ألبانيا ، فأقلق
قلب والد الشيخ الألباني ، إذ بدء المسلمون يواجهون المضايقات ،
وإدخال التغريب إلى ألبانيا ، من خلع الحجاب للمرأة ، وإلزام لبس

(١) استفدت ترجمته من «حياة الألباني» لمحمد بن إبراهيم الشيباني (٤٤/١) و «محمد ناصر
الدين الألباني محدث العصر وناصر السنة» لإبراهيم العلي ص (١١ ، ١٢) و «ترجمة موجزة
لفضيلة الشيخ الألباني» لمحمد العباسي وعلي خشان نقلا عن كتاب «صفحات مشرقة من
حياة الألباني» لإبراهيم الهاشمي (ص ١٢٦) .

الغرب للرجال ، وغير ذلك ، فقرر نوح نجاتي والد الشيخ الألباني الهجرة بأولاده إلى بلاد الشام .

يقول الشيخ الألباني في ذلك : (وبهذه المناسبة يحق لي أن أقول بياناً للتاريخ ، وشكراً لوالدي - رحمه الله تعالى - الوالد الذي هاجر بأهله من بلده (أشقودرة) عاصمة (ألبانيا) يومئذ ، فراراً بالدين من ثورة (أحمد زوغو) - أزاع الله قلبه - الذي بدأ يسير في المسلمين الألبان مسيرة سلفه (أتاتورك) في الأتراك ، فجنيت - بفضل الله ورحمته - بسبب هجرته هذه إلى دمشق الشام ، ما لا أستطيع أن أقوم لربي بواجب شكره ، ولو عشت عمر نوح عليه السلام فقد تعلمت فيها اللغة العربية السورية ، أولاً ، ثم اللغة العربية الفصحى ثانياً ، الأمر الذي مكنتني أن أعرف التوحيد الصحيح ، الذي يجهله أكثر العرب الذين كانوا من حولي - فضلاً عن أهلي وقومي - إلا قليلاً منهم ، ثم وفقني الله بفضله وكرمه ، دون توجيه من أحد منهم - إلى دراسة الحديث ، والسنة أصولاً ، وفقها ، بعد أن درست على والدي وغيره من المشايخ شيئاً من الفقه الحنفي ، وما يعرف بعلوم الآلة ، كالنحو والصرف والبلاغة ، بعد التخرج من مدرسة (الإسعاف الخيري) ^(١) الابتدائية . ١ . هـ

طلبه للعلم :

لما استقر المقام بالشيخ الألباني ، بدمشق أحقه والده (بجمعية الإسعاف الخيرية) - حتى أشرف على نهاية المرحلة الابتدائية - إلا أن أعاصير الثورة في ذلك الوقت أثار على مدرسة الجمعية بحريق ، فاضطرت الجمعية إلى نقل تلامذتها ، إلى مدرسة أخرى ، ولكن والد الشيخ لم يقنع بتلك الدراسة ،

(١) «السلسلة الصحيحة» (٧/ ٦١٥-٦١٦ رقم ٣٢٠٣) .

فسحب ولدَه من المدرسة ، وكان الشيخ محمد ناصر الدين ، قد حصل على الشهادة الابتدائية ، في خلال أربع سنوات فقط .

وسحبُ والد الشيخ ولده من المدرسة ، لم يكن إلا ما أَرادَه الله من تسخير هذا الولد لعلم الحديث ، والنبوغ فيه - وإذا أَرادَ الله شيئاً هياً له أسبابه - بعد ذلك بدأ الشيخ حياته بالقراءة العادية ، كما يبدأ الشباب في ذلك الوقت ، فكان يأخذ من الباعة قصصاً يقرأها ، مثل قصة عنتر بن شداد ، وقصة اللص الأمريكي وغيرهما ، وخلال تلك الفترة كان الشيخ يقرأ الفقه الحنفي على والده ، وبعض علوم الآلة كالنحو ، والصرف بعد أن ختم على والده قراءة القرآن تجويداً .

كيف اتجه الشيخ الألباني إلى علم الحديث؟

لم يكن والد الشيخ الألباني مهتماً بعلم الحديث حتى يُقال : أن الشيخ الألباني تخرَّج على يد والده ، أو أن والده أثر عليه في ذلك؟

فإذن كيف اتجه الشيخ الألباني إلى علم الحديث؟ نترك الشيخ نفسه يقص لنا سر هذا الأمر حيث يقول : ذات يوم وجدتُ عنده - أي عند بائع الكتب - بعض الأعداد من «مجلة المنار» ، فأذكر جيداً أنني قرأت فيها فصلاً للشيخ محمد رشيد رضا^(١) يتكلم عن مزايا كتاب «الإحياء»

(١) محمد رشيد رضا القلموني البغدادي الأصل صاحب مجلة المنار ، وأحد رجال الإصلاح الإسلامي من علماء الحديث ، والأدب ، والتاريخ والتفسير ، ولد في قلمون - بلد من طرابلس الشام وتعلم فيها وانتقل إلى مصر وغيرها وتوفي بها عام (١٣٥٤ هـ - ١٩٣٥ م) صدر من مجلة المنار ٣٤ مجلداً وله «تفسير القرآن الحكيم» في اثني عشر مجلداً «الأعلام» للزركلي (٧/٢٢-٢٣) .

للغزالي^(١)، وينقده من بعض النواحي كصوفيته مثلا، والأحاديث الضعيفة، وبهذه المناسبة ذكر الشيخ أن لأبي الفضل زين الدين العراقي^(٢) كتابا وضعه على الإحياء، خرّج فيه أحاديثه، وخرّج صحيحها من ضعيفها، وهو «المغني عن حمل الأسفار في الأسفار في تخريج ما في الإحياء من الأخبار»، فتلهفت نفسي لهذا الكتاب، فذهبتُ إلى السوق أسأل عنه كالعاشق الولهان، حتى وجدته عند أحدهم، ولكنني كنت في ذلك الوقت فقيرا كأبي لا أستطيع أن أشتري هذا الكتاب، فاتفقت مع مالكة أن أستأجره منه، فأخذت الكتاب وأنا أكاد أطير فرحًا، وذهبت إلى الدكان، فكنت أغتنم فرصة غياب والدي لأخلو بكتابي، وبعد ذلك أردت نسخ كتاب «المغني عن حمل الأسفار» فاشتريت الورق، وبدأت في الكتابة، ثم خطرت لي خاطرة وهي: أنني أردت أن أستفيد من مراجع والدي في مسألة غريب الحديث؛ لأنني أعجمي، وكان يصعب عليّ بعض كلمات الحديث، واستفدت كثيرا من هذا العمل وهو الآن يوجد عندي كأثر من مخطوطاتي آنذاك^(٣).

(١) الغزالي هو: الإمام أبو حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي فقيه شافعي، متصوف مشهور ولد بطوس عام ٤٥٠ هـ وتوفي عام ٥٠٥ هـ، من تأليفه كتابه المشهور «إحياء علوم الدين» و«المستصفى» في اصول الفقه و«المنقذ من الظلال». انظر ترجمته في «سير أعلام النبلاء» (١٩/٣٢٢، ٣٤٦) للذهبي، و«الأعلام» (٧/٢٢-٢٣) للزركلي.

(٢) العراقي هو: الإمام المحدث الحافظ عبد الرحيم بن حسين العراقي أصله من الأكراد، ولد عام ٧٢٥ هـ في رازان من أعمال إربل، ثم تحول إلى مصر، ونبغ في الحديث وتوفي بالقاهرة عام ٨٠٦ هـ من كتبه «المغني عن حمل الأسفار» و«ألفية الحديث» و«التقييد والإيضاح على مقدمة ابن الصلاح» مترجم في «الضوء اللامع» للسخاوي (٤/١٧١) و«البدر الطالع» للشوكاني (١/٣٥٤) و«الأعلام» (٣/٣٤٤) للزركلي.

(٣) نقلا من كتاب «صفحات بيضاء من أيام شيخنا الألباني» لأبي أسماء المصري (ص ١٩-٢٠).

هكذا يحكي لنا الشيخ الألباني كيف بدأ توجهه لطلب علم الحديث ، وعمره في السابعة عشرة ، ثم بعد ذلك كان وجود المكتبة الظاهرية بدمشق مساعداً كبيراً للشيخ في البحث ، ومواصلة مسيرته العلمية .

ولقد أصبح الاهتمام بالحديث شغل الشيخ الألباني الشاغل ، حتى كان يغلق دكانه ، ويذهب إلى المكتبة الظاهرية ، ويبقى فيها اثنتي عشرة ساعة ، لا يفتر عن المطالعة ، والتعليق ، والتحقيق ، إلا أثناء فترات الصلاة ، وبعد ذلك بدأ الشيخ يفتح بعض الدروس العلمية ، لبعض الراغبين في طلب العلم في ذلك الوقت ، فلم يجد بدا من المشاركة بالتعليم ، ولقد كانت دروسه غير منحصرة في علم الحديث فحسب بل تنوعت حتى شملت أكثر العلوم ، ومن تلك الدروس :

- دروس في التفسير مع بعض علماء الشام .
- ودروس في بعض الفنون ومن أشهر الكتب التي درسها :
« زاد المعاد » لابن قيم الجوزية .
« نخبة الفكر » للحافظ ابن حجر العسقلاني .
« الروضة الندية شرح الدرر البهية » لصديق خان القنوجي .
- دروس في العقيدة : « فتح المجيد شرح كتاب التوحيد » للشيخ عبد الرحمن بن حسن بن الشيخ محمد بن عبد الوهاب .
- دروس في الحديث : « رياض الصالحين » للنووي ، و « الأدب المفرد » للبخاري وغيرهما .
- دروس في الفقه وأصوله : « كفته السنة » للسيد سابق و « أصول الفقه » لعبد الوهاب خلاف .

- و دروس في الأدب «كطبقات فحول الشعراء» لابن سلام الجُمحي .
وتنوع دروس الشيخ - رحمه الله - يدل على حبه للاطلاع والمعرفة ،
وكانت هذه الدروس وعمر الشيخ في الأربعينيات في بداية ١٩٥٤م^(١) .
هكذا كانت نشأة الشيخ الألباني العلمية ، مما توحى باهتمام قوي ،
ورغبة زائدة ، في الاتجاه لطلب العلم الشرعي عمومًا ، وعلم الحديث
خصوصًا ، فأثرت في مسيرة حياته كلها .

(١) انظر : «شهر في دمشق» للأديب عبد الله بن خميس (ص ٤) فما بعدها ، كما في كتاب
«صفحات مشرقة من حياة الشيخ الألباني» لإبراهيم الهاشمي (ص ١٣٢) .

المبحث الثاني

مكانة الشيخ العلمية

وفيه ثلاثة مطالب :

- المطلب الأول : ثبت بأسماء شيوخه .
- المطلب الثاني : ثبت بأسماء تلامذته .
- المطلب الثالث : ثبت بأسماء مؤلفاته .

المبحث الثاني

مكانة الشيخ العلمية

المطلب الأول

ثبت بأسماء شيوخه

قليل من طلبة العلم الذين برزوا في العلم ، ولم يكن لهم العدد المؤهل من الشيوخ ، فعصاميتهم في الطلب جعلتهم يفوقون غيرهم ، فضلاً عن مساواتهم ، ومن هؤلاء الطلبة الشيخ الألباني - رحمه الله - فإن من المشهور أنه لم يكن له من المشايخ إلا القليل ، بل أقل من ذلك ، ولا بأس أن نذكر مشايخه الذين وقفنا عليهم ، فمن هؤلاء الشيوخ :

- والده الحاج نوح بن آدم الألباني فقد ختم عليه قراءة القرآن الكريم ، ودرس عليه بعض علوم الآلة ، كعلم الصرف وقرأ عليه ، «مختصر القدوري» من كتب المذهب الحنفي .
- الشيخ سعيد البرهاني - رحمه الله تعالى - قرأ عليه «مراقي الفلاح» في المذهب الحنفي ، و«شذور الذهب» لابن هشام في النحو ، وبعض كتب البلاغة المعاصرة .

- الشيخ محمد راغب الطباخ^(١) يعتبر شيخه بالإجازة ، فقد أجاز به بما في ثبته «الأنوار الجليلة في مختصر الاثبات الحلبية» .
- فهؤلاء هم الذين وقفتُ عليهم من مشايخ الألباني ، وغالب علمه هو من الكتب ، ولا ضير في ذلك فالكتب هي دواوين العلوم ، والعلم مخبوء بين دفتي الكتاب ، فمن بحث عنه وجده ، وليس قول بعضهم : «من كان شيخه كتابه ، كان خطأه أكثر من صوابه» على الإطلاق بل من كان لديه فهم جيد ، ومعرفة بقواعد الكتاب ومصطلحه ؛ فلا ضير أن يجد في قراءة الكتب ، والبحث فيها ، والشيخ الألباني قد استفاد من قراءة الكتب أكثر من شيوخه ، مما يدل على فهمه لما يقرأ ؛ ولذا كان الشيخ الألباني يكرر في مجالسه لطلبته مقولته «أن العلم بحث» والله أعلم .

(١) محمد راغب الطباخ الحلبي مؤرخ حلب ، ولد في حلب (١٢٩٣هـ - ١٨٧٧م) ، ودرس فيها وأنشأ المطبعة العلمية سنة (١٣٤١هـ) ، ومن مؤلفاته : «أعلام النبلاء بتاريخ حلب الشهباء» ط : و«الروضيات» ط وتوفي عام (١٣٧٠هـ - ١٩٥١م) . انظر : ترجمته في «الأعلام» (١٢٣/٦) للزركلي .

المطلب الثاني (١)

ثبت بأسماء تلامذة الشيخ الألباني

الذين درسوا على الشيخ الألباني -رحمه الله تعالى- أثناء إقامته للدروس العلمية في «دمشق» في بداية أمره كانوا يجاوزون الخمسين ، ولم نستطع أن نعرف إلا القليل منهم .

وكذلك لما تولى الشيخ تدريس مادة الحديث في «المدينة النبوية» في «الجامعة الإسلامية» كانوا أيضا عددا كبيرا ، ولم نستطع أن نعرف إلا البارزين منهم .
وأما الذين جالسوا الشيخ الألباني في مجالسه الخاصة ، لإلقاء الأسئلة ، أو الفتاوى ، فهم عدد يفوق الحصر .

وسنقتصر بذكر من درس عنده دون من جالسه ، إذ بهذا نستطيع أن نُقرّب المسافة ، وسنذكر المشهورين منهم ، وإن كان هناك الكثير من طلابه يستحقون الذكر ، لكن المقصد التنويه بذكر المبرزين منهم فمن طلابه الذين درسوا عليه واستفادوا منه :

١- إحسان إلهي ظهير -رحمه الله تعالى- درس على الشيخ في الجامعة الإسلامية ، وهو صاحب المؤلفات العظيمة في بيان عقائد «الشيعة الإمامية» اغتيل سنة ١٤٠٧ هـ .

(١) استفدتُ غالب هذا المطلب من كتاب «الألباني حياته وآثاره وثناء العلماء عليه» لمحمد الشيباني ، وكتاب «محمد ناصر الدين الألباني» لإبراهيم العلي ، وكتاب «صفحات بيضاء من تاريخ الألباني» لأي أسماء المصري ، و «الموسوعة الميسرة في الأديان والمذاهب المعاصرة» (١/١٥١) الطبعة الجديدة ، و«تتمة الأعلام» لمحمد خير رمضان يوسف ، ومجلة «الأصالة» العدد رقم (٢٣) .

- ٢ - أحمد السيد الخشاب المصري درس على الشيخ في عمّان الأردن .
- ٣ - حجازي محمد شريف (أبو إسحاق الحويني) من أبرز علماء الحديث بمصر اليوم، صاحب التحقيقات العلمية القوية، زار الشيخ في عمّان، ومكث عنده أيامًا، واستفاد منه .
- ٤ - حسين عودة العوايشة من تلاميذ الشيخ، والملازمين له في عمّان، له مؤلفات كثيرة أكثرها في الرقائق .
- ٥ - حمدي عبد المجيد السلفي من طلبة الشيخ القدامى، إذ كان يزور الشيخ الألباني إلى دكانه بدمشق، ليأخذ عنه علم الحديث، وهو عراقي من الأكراد له تحقيقات واسعة، مثل تحقيق «معجم الطبراني الكبير» و«مسند الشاميين» للطبراني أيضًا .
- ٦ - خير الدين وانلي الشاعر، والأديب المعروف من تلامذة الشيخ الأوائل، وجالس الشيخ كثيرا في الشام، له مؤلفات كثيرة .
- ٧ - ربيع بن هادي المدخلي درس على الشيخ الألباني في الجامعة الإسلامية، وله مؤلفات كثيرة منها «بين الإمامين مسلم والدارقطني» .
- ٨ - زهير بن محمد الشاويش صاحب المكتب الإسلامي، جالس الشيخ في دمشق ودرس عنده واستفاد منه في التحقيق، له تحقيقات على بعض الكتب .
- ٩ - رضا نعلان معطي درس على الشيخ في عمّان، وهو صهر الشيخ الألباني .
- ١٠ - راتب هموش من تلامذة الألباني الأوائل .
- ١١ - سليم بن عيد الهلالي من الملازمين للشيخ الألباني - رحمه الله - تعالى، صاحب المؤلفات والتحقيقات الكثيرة .

- ١٢- الدكتور عاصم بن عبدالله القيروتي درس على الشيخ بالجامعة الإسلامية ولازمه في كثير من رحلاته .
- ١٣- عبد الرحمن الباني من تلامذة الشيخ الأوائل ، في دمشق وهو الآن مدرس في إحدى جامعات الرياض .
- ١٤- عبد الرحمن عبد الخالق درس على الشيخ في الجامعة الإسلامية ، وله مؤلفات كثيرة ، ويقوم الآن في الكويت .
- ١٥- عبد الرحمن عبد الصمد جالس الشيخ طويلا في سوريا ، ومات في استراليا .
- ١٦- عبد المحسن بن حمد العباد درس على الشيخ في الجامعة الإسلامية ، وهو مدرس الآن فيها ، ومدرس في المسجد النبوي الشريف .
- ١٧- علي حسن عبد الحميد الحلبي من الملازمين للشيخ في الفترة الأخيرة له مؤلفات كثيرة وكذا تحقيقات .
- ١٨- علي حمد حسان لازم الشيخ كثيرا في دمشق وعمّان . وهو مقيم الآن في قطر .
- ١٩- عمر سليمان الأشقر درس على الشيخ في «الجامعة الإسلامية» وهو صاحب المؤلفات الكثيرة مدرس في جامعة الأردن .
- ٢٠- محفوظ عبدالرحمن زين الله السلفي -رحمه الله تعالى- درس في «الجامعة الإسلامية» وجالس الشيخ ، له تحقيقات جيدة أهمها تحقيق «العلل للدارقطني» ، وتحقيق «مسند البزار» .
- ٢١- محمد إبراهيم شقرة ، الخطيب المصقع ، لازم الشيخ كثيرا وله بعض المؤلفات في الدفاع عن الألباني .

- ٢٢- محمد بن إبراهيم الشيباني تتلمذ على الشيخ ، وجالسه كثيرا وهو صاحب كتاب «حياة الألباني» في مجلدين .
- ٢٣- محمد جميل زينو ، الداعية المعروف ، لازم الشيخ في سوريا وكان معه في كثير من مناطق سوريا ، وهو الآن مدرس في دار الحديث الخيرية بمكة المكرمة .
- ٢٤- محمد عبد الرحمن المغراوي درس على الشيخ في الجامعة الإسلامية يقيم حاليا في المغرب .
- ٢٥- محمد عيد عباسي من أقدم جلساء الشيخ ، ومن أبرز تلاميذه ، وهو صاحب كتاب «بدعة التعصب المذهبي» .
- ٢٦- محمد لطفي الصباغ ، درس على الشيخ ، وهو مدرس في إحدى جامعات الرياض ، وله مؤلفات وتحقيقات جيدة .
- ٢٧- محمد موسى نصر من الملازمين للشيخ في الفترة الأخيرة في عمان .
- ٢٨- محمد نسيب الرفاعي ، درس على الشيخ في حلب ، وهو من تلامذته الأوائل .
- ٢٩- محمود مهدي الإستانبولي -رحمه الله تعالى- درس على الشيخ في دمشق ، فهو من أقدم تلامذة الشيخ ، صاحب كتاب «تحفة العروس» .
- ٣٠- مشهور حسن آل سلمان ، من أبرز تلاميذ الشيخ اليوم ، وهو صاحب التصانيف ، والتحقيقات الكثيرة المفيدة .
- ٣١- مقبل بن هادي الوادعي -رحمه الله تعالى- ، درس على الشيخ في «الجامعة الإسلامية» ، وهو صاحب المصنفات الكثيرة ، منها «الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين» وقد أقام دعوة علمية في اليمن .

المطلب الثالث

ثبت بأسماء مؤلفات الشيخ الألباني^(١)

مؤلفات الشيخ الألباني هي: العنوان العريض، الذي يظهر فيه علم الشيخ، وتبرز قوته العلمية فيه، فقد بلغ في البحث العلمي، والتحقيق الحديثي، وكذلك النظر الفقهي الدرجة الرفيعة.

فالشيخ الألباني يُعد من المكثرين في التأليف، فقد بلغت مؤلفاته - سواء المطبوع منها أو المخطوط - أكثر من مائة مؤلف، ما بين تأليف وتحقيق وهذه المؤلفات منها ما يكون حجمه عدة مجلدات، أو مجلد واحد، أو مجلد، أو رسالة.

وأحاول في هذا المطلب أن أذكر ما وقفت عليه من مؤلفاته المطبوعة، سواء كانت كتب تخريج، أو ردود، أو فقه، وأذكر بعدها مؤلفاته المخطوطة، وبعد ذلك أذكر تحقيقاته المطبوعة، ثم المخطوطة، مع ذكر نبذة مختصرة عن الكتاب، ليكون مدخلا للتعريف به، وسيكون ترتيبها على حسب حروف الهجاء.

(١) استفدت معرفة غالب أسماء كتبه من الكتب التالية: «الألباني حياته وآثاره وثناء العلماء عليه» لمحمد ابن إبراهيم الشيباني و«محمد ناصر الدين الألباني محدث العصر وناصر السنة» لإبراهيم العلي و«صفحات بيضاء من تاريخ الألباني» لأبي أسماء المصري و«مجلة الأصالة» العدد رقم (٢٣) وأما الكلام على موضوع الكتب، ومحتوياتها فهو من الجهد الشخصي للباحث.

أولاً : ما كتبه مستقلاً من تأليفه

١ - «أحكام الجنائز وبدعها» :

تكلم فيه على الأحكام الفقهية المتعلقة بالجنائز ، من غسل ، وصلاة ، ودفن ، وتعزية ، ولقد حاول أن يستقصي فيه كل ماله علاقة بموضوعه من المسائل التي لها دليل ، من الكتاب والسنة ، وأعرض عما كان مستنده مجرد الرأي ، لأن الموضوع تعبدي محض ، لا مجال للقياس فيه ، إلا ما لا بد منه من القياس الجلي ، ثم ذكر في آخر الكتاب بدع الجنائز التي وقف عليها فبلغت (٢١٤) بدعة . وكان تأليفه لهذا الكتاب سنة ١٣٧٣ هـ .

٢ - «آداب الزفاف» :

تكلم فيه على ما ينبغي على العروسين العمل به من آداب ليلة الزفاف ، وبعدها ، مذكراً ، وحاضاً على التزام السنة ، واجتناب البدعة ، في مراحل الزفاف كله ، ونبه على بعض النصائح اللازمة مثل : ترك التشبه بالكفار في عاداتهم ، وتقاليدهم ، وحشد لذلك مجموعة من الأدلة من الكتاب والسنة ، وقد حُظيت مسألة تحريم الذهب المحلق على النساء ، وكذلك مسألة حكم التصوير ، الاهتمام البالغ في هذه الرسالة . وكانت الطبعة الأولى لهذا الكتاب سنة ١٣٧١ هـ بتقديم العلامة محب الدين الخطيب^(١) - رحمه الله تعالى - .

(١) هو : العلامة محب الدين بن أبي الفتح محمد بن عبد القادر بن صالح الخطيب ، من الكتاب والسياسيين ، ولد في دمشق سنة ١٣٠٣ هـ ، وتنقل بين اليمن والحجاز ومصر ؛ لاشتراكه في بعض الجمعيات السياسية ، ثم استقر به المقام في مصر ، وأسس المطبعة السلفية ومجلة الفتح ، من مؤلفاته : «الخطوط العريضة في عقائد الإمامية» ، توفي سنة ١٣٨٩ هـ . مترجم في «الأعلام» للزركلي (٥/ ٢٨٢) ، و«معجم المؤلفين» لكحالة (٣/ ١٦) ط : الرسالة .

٣- «إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل» :

وهذا الكتاب يعتبر موسوعة علمية ، حديثة لتخريج أحاديث كتاب «منار السبيل في شرح الدليل» لإبراهيم بن ضويان الحنبلي^(١) ، طبع في تسعة مجلدات مع الفهرس ، وهذا الكتاب أنموذجا حيا على دقة البحث العلمي عند الشيخ الألباني ، وقد خرّج أحاديث الكتاب التي بلغت (٢٧٠٧) حديثًا ، وجرى في هذا التخريج على بيان مرتبة كل حديث في أول السطر ، ثم اتبع ذلك بذكر من خرجه ، ثم تكلم على إسناده تصحيحا ، وتضعيفا ، وقد لا يتسر له الوقوف على سند الحديث ، فينقل ما وقف عليه من تخريج ، وتحقيق أهل العلم ، وإن كان في هذه الحالة يبيض للحديث في الغالب ، فلا يذكر له مرتبة ، وكان تأليفه لهذا الكتاب قبل سنة (١٣٨٤هـ - ١٩٦٤م) كما يفهم من كلامه في مقدمته للكتاب .

وقد استدرك الشيخ عبد العزيز بن صالح آل الشيخ^(٢) على «إرواء الغليل» بعض الآثار التي لم يخرجها الألباني ، في كتاب بعنوان «التكميل على إرواء الغليل» أحسن فيه وأفاد .

٤- «الأجوبة النافعة عن أسئلة لجنة الجامعة» :

الكتاب عبارة عن رسالة متوسطة الحجم ، أجاب فيها عن أسئلة قدمت له من لجنة مسجد «جامعة دمشق» ، عددها أربعة أسئلة ، وقد كانت الأسئلة قدمت لبعض أهل العلم ، ثم أحب الشيخ الألباني إخراجها

(١) هو : العلامة إبراهيم بن محمد بن سالم بن ضويان الحنبلي ولد عام (١٢٧٥هـ) ببلاد نجد وطلب العلم على أشياخ بلده ، وله بعض المؤلفات اشهرها «منار السبيل» ونوفي (عام ١٣٥٣هـ) استفدت ترجمته من مقدمة «الارواء» (ص ١٣) .

(٢) عالم معاصر من علماء الحديث بالسعودية .

في رسالة ، وغالبها في أحكام الجمعة ، وكان محور الأسئلة عن أذان صلاة الجمعة ، والسنة فيه ، وبحث الشيخ في الرسالة مسائل أخرى مثل : عدم ثبوت سنة الجمعة القبلية ، وجواز الصلاة قبل الزوال يوم الجمعة ، ثم ألحق الرسالة بفصل سماه «أحكام الجمعة» لخصه من كتاب «الموعظة الحسنة بما يخطب في شهور السنة» للعلامة «صديق حسن خان القنوجي»^(١) ساق فيها بعض المسائل الفقهية المتعلقة بصلاة الجمعة ، ثم عقد الشيخ في آخر الكتاب فصلاً بعنوان «بدع الجمعة» ذكر فيه (٧٧) بدعة ، وكان انتهاء الشيخ الألباني من تأليفه سنة (١٣٧٠هـ) أما ذيله «أحكام الجمعة» ففي سنة (١٣٨٢هـ) .

٥- «تحذير الساجد من اتخاذ القبور مساجد» :

طبع في كتيب متوسط الحجم ، وهو من أوائل مؤلفاته ، وهو في الرد على القبوريين ، الذين يعظمون قبور الأولياء ، ويبنون عليها مساجد وقباب ، أو يصلون إليها ، وبني رسالته على أمرين هامين هما :

١- حكم بناء المساجد على القبور .

٢- حكم الصلاة في هذه المساجد ، وتفنيده شبه المخالفين .

ثم أضاف إليها خمسة فصول أخرى ، وفي تضاعيف هذه الفصول فصول أخرى فرعية ، تضمنت فوائد نافعة .

(١) هو العلامة محمد صديق حسن خان القنوجي الهندي ، من علماء الهند الذين تأثروا بأهل الحديث وبدعوة الإمام الشوكاني ، ولد عام (١٢٤٨هـ) ، وتوفي عام (١٣٠٧) ، وهو مكث في التأليف ومن أشهر مؤلفاته : «أبجد العلوم» ، و «الروضة الندية» وغيرهما . ترجم لنفسه في كتابه «التاج المكلل» (ص ٥٤٦) . و مترجم في «الأعلام» للزركلي (٣٦ / ٧ - ٣٧) .

٦- «التوسل أنواعه وأحكامه» :

رسالة متوسطة الحجم ، أصلها : محاضرتان للشيخ الألباني ألقاها في بعض المخيمات ، في صيف عام (١٣٩٢هـ) عن التوسل ، ثم ضم إليها رسالة حول «التوسل وأحاديثه» ، قد كان الشيخ الألباني أصدرها ضمن سلسلة رسائل «تسديد الإصابة إلى من زعم نصره الخلفاء الراشدين والصحابة» وجمع وآلف بينهن تلميذ المؤلف محمد عيد العباسي بإشراف المؤلف الألباني ، والكتاب يتكون من أربعة فصول وهي على التالي :

١- التوسل في اللغة .

٢- الوسائل الكونية والشرعية .

٣- التوسل المشروع وأنواعه .

٤- شبهات والجواب عليها .

٧- تخريج أحاديث كتاب «مشكلة الفقر وكيف عاجلها الإسلام» للدكتور يوسف

القرضاوي^(١).

الكتاب يقع في مجلد متوسط ، خرج فيه الأحاديث التي ذكرها مؤلف «كتاب مشكلة الفقر وكيف عاجلها الإسلام» الدكتور يوسف القرضاوي ، الذي هو في الأصل محاضرة ألقيت عام (١٣٨٦هـ) وقد بلغت الأحاديث التي خرجها (١٣١) حديثاً وأثراً .

٨- «تصحيح حديث إفطار الصائم» :

أصل هذا الكتاب ثلاث مقالات ، متتابعة ، نشرت في مجلة «التمدن الإسلامي»^(٢) عدد (٢٥-٣٦) سنة ١٣٧٩هـ ثم نشرت في رسالة مستقلة ،

(١) داعية ومفكر معاصر ، أصله من مصر يقيم حالياً في قطر له مؤلفات كثيرة منها «فقه الزكاة» و«ثقافة الداعية» وغيرها .

(٢) مجلة علمية كانت تصدر بدمشق أسسها أحمد مظهر العظمة - رحمه الله تعالى - .

وموضوع الكتاب حول مسألة هامة وهي : إفتار الصائم في رمضان قبل سفره بعد الفجر ، وقد صحح الحديث وبين أنه صالح للحجية ، والكتاب فيه مناقشة لعبد الله الحبشي الهرري^(١) زعيم طائفة الأجباش .

٩- «تلخيص أحكام الجنائز» :

وهو تلخيص لكتابه «أحكام الجنائز» المتقدم ذكره .

١٠- «تمام المنة في التعليق على فقه السنة» :

والكتاب عبارة عن استدراقات ، وتعقيبات على كتاب الشيخ سيد سابق - رحمه الله^(٢) وأكثر الاستدراقات حديثية ، المطبوع منه إلى كتاب الحج ، وقد ذكر في مقدمة الكتاب أكثر من خمسة عشر قاعدة حديثية ، وفقهية ، وتكلم على كل قاعدة بما يليق بالمقام ، وانتهى من تسويد الكتاب سنة ١٣٧٢ هـ .

١١- «تمام النصح في مسألة المسح» :

هذه الرسالة طبعت ضمن رسالة «المسح على الجوربين» للإمام القاسمي^(٣) - رحمه الله تعالى- في غلاف من القمع المتوسط ، فبعد أن انتهى

(١) هو عبد الله محمد الحبشي الهرري ، ولد في الحبيشة ، ودرس فيها المذهب الشافعي ، وتأثر بالطريقة التيجانية ، الصوفية ، ثم بالطريقة الرفاعية ، ثم رحل إلى لبنان ، وأسس جماعة منحرفة تسمى «بالأجباش» وهي : خليط من جهمية في الصفات ، وانحرافات في باب القدر ، وطعن في الصحابة وغيرها من الانحرافات ، العقدية ، والسلوكية . مترجم في «الموسوعة الميسرة في الأديان والمذاهب والأحزاب المعاصرة» (١/ ٤٣٠) .

(٢) هو السيد سابق من علماء الأزهر المعاصرين ، مؤلف كتاب «فقه السنة» وغيرها من الكتب النافعة ، توفي عام ١٤٢٠ هـ .

(٣) هو : الإمام جمال الدين بن محمد بن سعيد القاسمي ، إمام الشام في عصره ، علماً في الدين ، وتضللاً في فنون الأدب ، ولد في دمشق عام ١٢٨٣ هـ ، ورحل إلى مصر وغيرها ، له مؤلفات كثيرة منها «محاسن التأويل» في التفسير ، و «قواعد التحديث من فنون مصطلح الحديث» وغيرها ، توفي بدمشق عام ١٣٣٢ هـ . مترجم في «الأعلام» (٢/ ١٣٥) .

الشيخ من تحقيق رسالة القاسمي ، اتبع عمله برسالته هذه ، إتماماً للنفع ، وكان محور هذه الرسالة المواضيع التالية :

١- المسح على النعلين . ٢- المسح على الخف أو الجورب المخرق .

٣- خلع الممسوح عليه هل ينقض الوضوء؟

٤- متى بداية مدة المسح؟ ٥- انتهاء مدة المسح هل ينقض الوضوء؟

وكان تأليفه لها سنة ١٣٧٠هـ .

١٢- «تلخيص صفة صلاة النبي ﷺ» :

الكتاب هو تلخيص لكتابه المشهور «صفة صلاة النبي ﷺ» ، من التكبير حتى التسليم كأنك تراها» ، وسيأتي الحديث على أصل الكتاب .

١٣- «الثمر المستطاب في فقه السنة والكتاب» :

الكتاب يعتبر من أول مؤلفاته الفقهية الحديثة ، حيث بدأ تأليفه في عام ١٣٦٦هـ وهو عبارة عن أبحاث فقهية مدعمة بالدليل ، كان يستعين به في تدريسه لطلابه ، وكان يضيف أحيانا بعض الأبحاث إلى الكتاب ، وقد وصل فيه إلى كتاب الصلاة باب استقبال القبلة ، وطبع في مجلدين مؤخرا بعد وفاته - رحمه الله تعالى - .

١٤- «جلباب المرأة المسلمة» :

وهو اسم لكتابه الأول «حجاب المرأة المسلمة في الكتاب والسنة» ومقصده من هذا الكتاب : معرفة اللباس الذي يجب على المرأة المسلمة أن تلبسه ، وقد زاد في هذه الطبعة الجديدة زيادات هامة في جوانب عديدة ، أهمها تلك الزيادة في الأحاديث ، وآثار السلف الدالة على أن وجه المرأة وكفيها ليسا بعورة ، وبين الشيخ عن سبب تغيير اسم كتابه من «حجاب

المرأة» إلى «جلباب المرأة» فقال : وقد بدالي وأنا في صدد تحضير مادة «الرد المفحم» ، أن استبدل اسم كتاب «حجاب المرأة المسلمة بجلباب المرأة المسلمة» لما بينهما من الفرق في الدلالة والمعنى . . . ولأن موضوع الكتاب ألصق بهذا الاسم ، دون ذلك فبينهما عموم وخصوص ، فكل جلباب حجاب ، وليس كل حجاب جلباباً ، كما هو ظاهر ، وشجعتني على ذلك أنني رأيت المخالفين خلطوا بينهما ، كما بيته في البحث الثاني من «الرد المفحم» ، واستشهدت على ذلك بقول ابن تيمية - رحمه الله تعالى-^(١) : «فأية الجلابيب عند البروز من المساكن ، وآية الحجاب عند المخاطبة في المساكن ، ولذلك فقد انشرح صدري لنشره الآن بهذا العنوان : «جلباب المرأة المسلمة في الكتاب والسنة» .

وهذا الكتاب قد أثار زوبعة حول الشيخ الألباني - رحمه الله تعالى - ، حتى أن بعضهم صرح بأنه داعية سفور ، وهذا غير صواب ؛ لأن هذه من المسائل التي يتسع الخلاف فيها .

وكان انتهاء العمل في هذا الكتاب كما جاء في آخر مقدمة الطبعة الأولى في دمشق بتاريخ (٧ / ٥ / ١٣٧٠ هـ) .

١٥ - «حجة النبي ﷺ كما رواها عنه جابر» ألف الشيخ - رحمه الله - هذا

الكتاب بطلب من أناس كثيرين ، طلبوا منه أن يضع لهم كتاباً في «صفة حجة

النبي ﷺ» بنفس أسلوب كتابه «صفة صلاة النبي ﷺ» ، فقال في ذلك :

فحملني ذلك على أن اتبع كل روايات حديث جابر ، التي يتحدث

(١) تقدم ترجمته (ص ٢٠)

فيها عن حجته صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خلاف روايته السابقة، فاجتمع عندي من ذلك فوائد، وزوائد من المناسك، فأضفتها كلها إلى الرواية الأولى، وجعلتُ كلاً منها في موطنها اللائق بها، فتم بذلك استدراك غير قليل من النقص.

وفي آخر هذا المنسك، ذكر الشيخ - رحمه الله - فيه قسمًا من البدع التي يقع فيها بعض الحجاج، منذ عزمهم على السفر حتى رجوعهم إلى أهلهم، وأدخل فيه بدع زيارة المسجد النبوي، وبيت المقدس بلغت (١٧٥) بدعة، وذكر أيضا في مقدمة كتابه نصائح قدمها إلى قراء كتابه، وحجاج بيت الله الحرام، وكان تأليف هذا الكتاب قبل (١٥ شوال ١٣٨٤ هـ).

١٦ - «حديث الأحاد وحجيته في العقائد والأحكام» :

أصل هذه الرسالة محاضرة للشيخ ألقاها في أسبانيا في مؤتمر «اتحاد الطلبة المسلمين» الذي انعقد في مدينة «غرناطة»^(١) ببلاد «الأندلس الإسلامية» سابقاً «أسبانيا النصرانية» حالياً، وكان ذلك في شهر رجب من عام ١٣٩٢ هـ.

وقد تحدث فيها عن موقف المسلم الصحيح من السنة، وبين مكانتها، وحجيتها، وجعل الرسالة في أربعة فصول :

الفصل الأول : عن منزلة السنة في الإسلام .

الفصل الثاني : عن بطلان محاولات الخلف لمخالفتها، وفساد ما تذرعوها به لذلك من القياس .

(١) من أشهر بلاد الأندلس، وكانت عاصمة ملوك بني الأهر في آخر أيام المسلمين بالأندلس «نفح الطيب» (١/١١٧، ١٠) للمقري ط/ دار صادر.

الفصل الثالث : بطلان قاعدة «حديث الآحاد لا يحتج به في العقائد» .
 الفصل الرابع : في ذم التقليد ، وأنه من أسباب ضعف مكانة السنة في قلوب الناس .

١٧- «حكم تارك الصلاة» :

رسالة صغيرة ، رجح فيها أن تارك الصلاة تكاسلا لا يكفر ، وأصل الرسالة بحث من «السلسلة الصحيحة»^(١) ، بعناية تلميذ المؤلف «علي حسن الحلبي» .

١٨- «خطبة الحاجة»

رسالة صغيرة في تخريج حديث خطبة الحاجة ، التي كان النبي ﷺ يبدأ خطبته بها . وقد استفاد بهذا الكتاب كثير من الخطباء ، في هذا العصر ، وعملوا بها .

١٩- «دفاع عن الحديث النبوي والسيرة في الرد على جهالات الدكتور البوطي في فقه السيرة» :

طبع ، في غلاف من القطع الكبير ، يقع في (١٢٠) صفحة ، وهو : عبارة عن بحوث علمية حديثة ، في نقد كتاب «فقه السيرة» للدكتور محمد سعيد البوطي^(٢) الأستاذ في «كلية الشريعة» في «جامعة دمشق» ، الكتاب الذي وضعه لطلاب السنة الثانية في الكلية ، وقد نشر الألباني هذا

(١) (١٧١/١ - ١٧٨) رقم الحديث (٨٧) وبسط الكلام على هذه المسألة في «السلسلة الصحيحة» (١٢٧/٧ - ١٥٤) رقم (٣٠٥٤) .

(٢) داعية مشهور من بلاد سوريا وهو معاصر ، من مؤلفاته «فقه السيرة» وغيرها .

النقد أولاً في مجلة «التمدن الإسلامي» وكان الانتهاء من هذا الرد -كما جاء في آخره- في دمشق سنة ١٣٩٦هـ.

٢٠- «الذب الأحمد عن مسند الإمام أحمد»

كتاب متوسط الحجم، طبع في غلاف من القطع الكبير، يقع في (١٠٤) صفحة وقد كان ألف هذا الكتاب قبل أكثر من عشرين عامًا -في دمشق الشام- تنفيذًا لطلب كريم من أخ فاضل كريم، وهو سماحة الشيخ العلامة عبد العزيز ابن عبد الله بن باز^(١) - رحمه الله تعالى

وشاء الله سبحانه وتعالى- وله الحكمة البالغة-، أن لا يصدر هذا الكتاب إلا بعد وفاة الشيخ ابن باز - رحمه الله -، والكتاب رد على مقالة المدعو عبد القدوس الهاشمي . الذي ذهب فيها إلى عدم صحة نسبة المسند إلى الإمام أحمد، وطعن في مقالته في عقيدة أبي بكر القطيعي^(٢) راوي مسند الإمام أحمد بن حنبل، وطعن في خلقه أيضًا .

تلك هي خلاصة ما ادعاه ذلك الهاشمي في مسند الإمام أحمد، وفي بعض رواته الأبرار، وهي كلها باطلة كاذبة .

(١) هو العلامة الكبير، و الفقيه المشهور، عبد العزيز بن عبد الله بن باز، ولد بمدينة الرياض عام (١٣٣٠هـ) ودرس على علماء بلده وعلى رأسهم محمد بن إبراهيم آل الشيخ، ثم تولى القضاء والتدريس، وبعد ذلك تولى نيابة إدارة الجامعة الإسلامية ورأسها، ثم كان رئيس الفتوى في البلاد السعودية، له مؤلفات كثيرة أهمها «الفتاوى» و«التحقيق والإيضاح في مناسك الحج والعمرة» توفي عام ١٤٢٠ هـ ودفن بمكة مترجم في مقدمة «مجموع فتاوى ومقالات متنوعة» (٩/١) للشويعر .

(٢) هو المحدث الكبير أحمد بن جعفر القطيعي «راوية مسند الإمام أحمد» ولد عام ٢٧٤هـ وثقه الدارقطني وغيره توفي عام ٣٦٨هـ مترجم في «سير أعلام النبلاء» (١٦/٢١٠) و«تاريخ بغداد» (٧٣/٤) .

ودلل الشيخ الألباني على كذب هذه الإفتراءات بأدلة علمية، قوية وكان تبييض الكتاب في دمشق بتاريخ (٢٥ شعبان ١٣٩٩ هـ).
ثم أنه راجعه مرارًا، ونظر فيه تكررًا، وزاد عليه - في مواضع عدة - تعليقات مفيدة.

٢١- الرد على كتاب «إباحة التحلي بالذهب المحلق»

للشيخ إسماعيل الأنصاري^(١)، والكتاب طبع ضمن كتاب «الشيخ الألباني وثناء العلماء عليه» لمحمد بن إبراهيم الشيباني أحد طلبة الألباني وكان سبب الرد أن الشيخ الأنصاري أرسل إلى الألباني رسالة مطبوعة على الآلة الكاتبة، فيها اعتراضات على الألباني في كتابه «آداب الزفاف» حول تحريم الألباني التحلي بالذهب المحلق للنساء، فرأى الألباني أن الأدلة التي ساقها الأنصاري، والاعتراضات التي ذكرها لا تقوم بإثبات ما ذهب إليه، فكتب هذه الرسالة، وأكد فيها ما ذهب إليه أولاً في كتابه «آداب الزفاف» إلا أن فيها سقطاً من أولها، كما أفاده الشيباني، وكان الانتهاء من هذا الكتاب سنة ١٣٧٩ هـ.

(١) هو الشيخ إسماعيل بن محمد بن عبد الرحمن الأنصاري، ولد في صحراء أفريقية عام ١٣٤٠ هـ وتلقى العلم عن مشايخ بلده، ثم هاجر إلى بلاد الحرمين عام ١٣٦٨ هـ ودرس في بعض مدارس مكة، ثم في الرياض، ثم اختير عضواً وباحثاً في دار الإفتاء بالسعودية وتوفي عام ١٤٢١ هـ مترجم في آخر كتابه «تصحيح حديث التراويح عشرين ركعة».

٢٢- الرد على كتاب «ظاهرة الإرجاء» لسفر بن عبد الرحمن الجوالي^(١) :
 طبع قريباً في رسالة صغيرة الحجم ، ناقشه في بعض مسائل الإيمان ،
 وفي حكم تارك الصلاة .

٢٣- الرد على «عز الدين بليق»^(٢) في «منهاجه» :

مطبوع ، هو رد على كتاب «منهاج الصالحين» لعز الدين بليق ، الذي
 ادعى أنه استبعد منه الأحاديث الضعيفة ، والموضوعة ، فظهر للألباني
 خلاف ذلك ، فرد عليه هذا الزعم ، والرد غير مكتمل ، وقد نشره الشيباني
 في كتابه «حياة الألباني ، وثناء العلماء عليه» .

٢٤- «الرد المفحم على من خالف العلماء، وتشدد، وتعصب، وألزم المرأة بستر

وجهاها، وأوجب، ولم يقنع بقولهم: أنه سنة، ومستحب» :

وهو من الكتب الكثيرة ، التي تركها -رحمه الله- مخطوطة ، ولم يقدر لها
 أن ترى النور في حياته ، وإنما طبع بعد موته ، وكان حريصاً على نشره ،
 و ينتظر فرصة للتفرغ للعناية به ، وإعداده للطباعة .

وكان أصل هذا الكتاب ، مقدمة للطبعة الجديدة لكتاب «جلباب المرأة
 المسلمة في الكتاب والسنة» فلما طالت هذه المقدمة ، رأى أن يفرد لها في
 كتاب مستقل ، ليكون بياناً للناس ، وأنفع ، وأسهل تداولاً لمن أراد معرفة
 الحق في هذه المسألة ، بصورة خاصة .

(١) عميد كلية أصول الدين بجامعة أم القرى - سابقاً - ومن مؤلفاته «العلمانية وأثرها في الحياة
 المعاصرة» رسالة ماجستير ، وهذا الكتاب «ظاهرة الإرجاء» رسالة دكتوراة .

(٢) كاتب أردني معاصر له من المؤلفات «موازين القرآن والسنة للأحاديث الصحيحة والضعيفة
 والموضوعة» وكتاب «منهاج الصالحين» .

وهذا الكتاب ، تصدى فيه الشيخ للرد على كل من تعقب كتابه «جلباب المرأة المسلمة» ، خاصة الشيخ حمود بن عبد الله التويجري -رحمه الله تعالى- (١) فبدأ باستعراض أدلة المخالفين وردودهم ، وتبع أقوالهم وشبهاتهم . وقد استخدم فيه أسلوب الشدة مع المخالفين بما ينافي عنوان الكتاب ، وخلاصة الكتاب : أنه يجوز للمرأة كشف وجهها ، ويجوز للرجال النظر إليها إذا أمنت الفتنة ، مع أن الأفضل في حقهن هو التغطية ، ثم ذكر آخر الكتاب بحثاً عن ضرر التشدد في الدين ، وكان الانتهاء من تأليف هذا الكتاب كما جاء في آخره : مساء الإثنين ٢٦ ذي الحجة سنة ١٤١١ هـ .

٢٥- «سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقها وفوائدها» أصل هذا الكتاب مقالات في تخريج بعض الأحاديث نشرت في مجلة «التملن الإسلامي» بدمشق.

وقد اقتصر على الأحاديث التي صحت ، وهو لم يلتزم بترتيب معين بل يذكر أحاديث مختلفة المعاني ، والمواضيع ، ولم يتقيد في هذه المقالات بتبويب ، أو ترتيب خاص ، بل حسبما تيسر .

وغرضه من هذه المقالات بعد الذي أشرنا إليه ، تحقيق القول في صحة هذه الأحاديث ، والكلام على أسانيدها ، وطرقها ، ورواتها على طريقة أهل الحديث ، وفي حدود مصطلحهم ، مع قصد الاختصار ، وعدم الإطالة ما أمكن ؛ إلا فيما لا بد منه ، وقد يتكلم أحياناً برباط من الكلام ،

(١) هو الشيخ العلامة حمود بن عبد الله التويجري التميمي ولد بمدينة المجمعمة عام ١٣٣٤ هـ ودرس على مشائخ عدة ، وتولى القضاء لمدة يسيرة ، ثم تفرغ للبحث والتأليف ، له مؤلفات كثيرة أهمها «الاحتجاج بالأثر على من أنكر المهدي المنتظر» توفي سنة ١٤١٣ هـ مترجم في «تتمة الأعلام للزركلي» تأليف محمد خير رمضان يوسف (١/١٥٣) .

بحيث يتألف منه موضوع خاص قائم بذاته، يمكن أن يجعل أصلاً للخطبة، أو محاضرة، ولكنه اعتذر عن ذلك بقوله: «لم التزم ذلك تيسيراً على نفسي، ومراعاة لضيق وقتي»، وقد طبع منها إلى الآن (سبعة مجلدات) تحوي قرابة (٣٥٠٠) حديثاً.

وكان بدء العمل بهذا المشروع في دمشق (١٤ / ١٢ / ١٣٧٨ هـ).

٢٦- «سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة، وأثرها السيئ على الأمة»

طبعت في إحدى عشر مجلداً تحوي (٥٥٠٠) حديثاً، وهي كأختها في بداية الأمر، عبارة عن مقالات لأحاديث ضعيفة، نشرت في مجلة «التمدن الإسلامي» ثم أخرجها في كتاب.

وهو قرابة الأربعة عشر مجلداً، في كل مجلد (٥٠٠) حديثاً، وليس لها ترتيب معين. كما في «السلسلة الصحيحة» وكان بدء العمل في هذا الكتاب، بدمشق الموافق (رمضان سنة ١٣٧٤ هـ).

٢٧- «صحيح الأدب المفرد» للإمام البخاري - رحمه الله تعالى^(١):

أفرد فيه الأحاديث الصحيحة على حدة، وجرده من الأحاديث الضعيفة، وخرجها في كتاب آخر، كما سيأتي الكلام على ذلك، وقد كان بدء الاهتمام بهذا الكتاب كما ذكره الألباني بقوله في «مقدمة الكتاب»: يعود اهتمامي بهذا الكتاب الفريد «الأدب المفرد» إلى ما قبل عشرين سنة، أو

(١) هو الإمام الحافظ الكبير أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري صاحب «الصحيح» ولد عام ١٩٤ هـ ورحل في طلب الحديث إلى العراق، والشام، ومكة وغيرها من البلاد وصنف «الجامع الصحيح» و«التاريخ الكبير» وغيرها وتوفي عام ٢٥٦ هـ مترجم في «طبقات الحفاظ» للذهبي (٢ / ٥٥٥)، و«البداية والنهاية» لابن كثير (١١ / ٢٤-٢٥).

يزيد، من يوم قررت أن القي منه دروسًا على طائفة من النساء المتجليات، وكما هي عادتي في أن لا أقدم إلى الناس إلا ما صح من الحديث عن رسول الله ﷺ. ثم جرت أمور حالت دون الاستمرار في تدريسه، غير أنني استمررت في التمييز المشار إليه على نوبات متفرقة، حتى انتهيت منه سنة ١٣٩٤هـ وأنا في دمشق، ثم هاجرت إلى عمّان فأعدت النظر في ذلك كله، ونقحته، وفرزت منه ما ضُعبف في جزء لطيف.

وأما عن منهج الشيخ الألباني في هذا الكتاب، فقد حذف فيه الأسانيد إلا اسم الصحابي، وحذف أيضا المكررات من الأحاديث، إلا ما كان منها أتم واكمل فائدة، واحتفظ بالأبواب التي خلت منها الأحاديث بسبب الحذف المذكور، واحتفظ بتحقيقات محمد فؤاد عبد الباقي^(١) على الطبعة الأولى، وبين قبل تخريج الحديث مرتبة الحديث - صحة أو ضعفاً، وقد ضم هذا الكتاب (٩٩٣) نصًا ما بين حديث وأثر، وكان تاريخ مقدمة هذا الكتاب (سنة ١٤١٢هـ).

٢٨- صحيح الترغيب والترهيب «للإمام عبد العظيم المنذري»^(٢)؛

طبع في ثلاثة مجلدات، وقد ذكر الألباني أن سبب تأليفه لهذا الكتاب أنه قام بتدريسه على بعض الطلبة في بداية أمره، ثم رغب في تحقيق

(١) هو محمد فؤاد عبد الباقي المصري عالم بترتيب الأحاديث النبوية، والآيات القرآنية ولد عام ١٢٩٩هـ وتوفي سنة ١٣٨٨هـ بالقاهرة من مؤلفاته «تيسير المنفعة» المعجم المفهرس لألفاظ الحديث النبوي وغيرها مترجم في «معجم المؤلفين» (٣/٥٨٩) لكحالة.

(٢) هو الإمام عبد العظيم بن عبد القوي المنذري المصري، إمام في الحديث والفقہ، ولد بمصر عام ٥٨١هـ ورحل في طلب الحديث، وسمع الشيوخ، وألف مختصر «صحيح مسلم» و «مختصر سنن» أبي داود وغيرها وتوفي عام ٦٥٦هـ مترجم في «طبقات الحفاظ» (٤/١٤٣٦).

أحاديثه، وتقسيمه إلى صحيح وضعيف، وقد انتهى من ذلك سنة ١٣٩٦هـ وبين في المقدمة الطويلة أنه لم يعتمد على تصحيح المنذري لأسباب بينها في المقدمة، وفوائد أخر متعلقة بالكتاب: وقد بلغ عدد أحاديث هذا الكتاب (٣٧٧٥) حديثاً.

٢٩- «صحيح الجامع الصغير وزيادته» :

طبع في مجلدين، وخصه بالأحاديث الأحاديث الصحيحة، وأصل الكتاب هو «الجامع الصغير» للإمام السيوطي^(١)، ثم أنه ألف كتاباً آخر جعله ذيلاً على الجامع سماه «زيادة الجامع الصغير» لكنه مات قبل أن يضمه إليه، فجاء الشيخ يوسف النبهاني^(٢) فضم هذا الزيادة إليه، ورتبه ترتيباً لا بأس به، ولكنه لم يتكلم على أحاديثه، كلام أهل الحديث في قوة التحقيق.

فكان عمل الشيخ الألباني إعادة ترتيب بعض الأحاديث التي لم يحسن ترتيبها، والتكلم على الجامع الصغير وزيادته، بالتصحيح، والتضعيف وقد كانت طريقة تحقيقه لهذا الكتاب أن يذكر بعد الحديث مرتبة كل حديث، ثم يعزو وتخرجه إلى بعض كتبه التي ذكر فيها هذا الحديث بتوسع وقد بلغت أحاديث الكتاب «٨٢٠٢»، وكان الفراغ من الكتاب سنة ١٣٩٤هـ.

(١) هو الإمام جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر بن عمر السيوطي الإمام الكبير، صاحب التصانيف الكثيرة، ولد سنة ٨٤٩هـ ونشأ يتيماً، ودرس على مشائخ بلده، وصنف الكتب الكثيرة منها «تدريب الراوي» و«الإتقان» وغيرها توفي سنة ٩١١هـ مترجم في «البدر الطالع» (٢٢٨/١) للشوكاني

(٢) هو الشيخ يوسف بن إسماعيل النبهاني شاعر أديب ولد بفلسطين سنة (١٢٥٦هـ الموافق ١٨٤٩م) وتعلم بالأزهر، وتنقل في أعمال القضاء، وله مؤلفات كثيرة منها «جامع كرامات الأولياء» وغيرها مترجم في «الأعلام» (٢١٨/٨).

٣١- «صحيح سنن ابن ماجه» :

هذه السلسلة من تقسيم كتب السنن إلى صحيح وضعيف ، هو ضمن مشروعه الكبير (تقريب السنة بين يدي الأمة) مع أن هذا التقسيم قد لقي نقداً ، واعتراضاً على الشيخ الألباني ، والكتاب طبع بطلب من «مكتب التربية العربي لدول الخليج» وقد طبع محذوف الأسانيد ، واكتفى بذكر مرتبة الحديث ، وقد بين أن اختصار السند إنما هو من عمل مكتب التربية . وليس من عمله .

٣٢- «صحيح سنن أبي داود» :

طبع في ٤ مجلدات ، مقتصر على الصحيح منها فقط .

وهو ضمن مشروع «مكتب التربية العربي لدول الخليج» . المتقدم ذكره ثم إن الكتاب طبع أخيراً محققاً ، التحقيق الذي يعزو إليه الألباني كثيراً في (١١) مجلداً ، حيث حقق السنن تحقيقاً جيداً بإعطاء كل حديث درجته التي يستحقها من التصحيح والتضعيف ، مع الكلام على طرقها كما هو العمل في «السلسلة الصحيحة» و«الضعيفة» .

٣٣- «صحيح سنن الترمذي»

وهو كنظائره في حذف السند ، والإشارة إلى مراتب الحديث ، دون التكلم على طرق ، وأسانيد الأحاديث .

٣٤- «صحيح سنن النسائي»^(١) :

طبع في ثلاثة مجلدات ، وهو كمنظائره في اختصار السند ، والحكم على الحديث بذكر مرتبته ، وقد ذكر منهجه في مقدمة كل كتاب ، وسيأتي أن هذا التقسيم من قبل الشيخ منتقد من بعض أهل الحديث المعاصرين ، وأن الأفضل أن يكون عمل الشيخ هو : التحقيق للأحاديث دون هذا التقسيم ، وعذر الشيخ أنه أراد تقريب السنة بين يدي الأمة ، وذلك بذكر درجة كل حديث من أحاديث السنن الأربع والله أعلم .

٣٥- «صحيح السيرة النبوية» :

طبع في مجلد ، وبلغ إلى نهاية الفترة المكية .

وهو يعتبر تحقيق لكتاب السيرة النبوية للحافظ ابن كثير^(٢) ، وسمى مشروعه هذا (صحيح السيرة النبوية) ما صحح من سيرة رسول الله ﷺ ، وذكر أيامه ، وغزواته ، وسراياه ، والوفود إليه للحافظ ابن كثير ، وقد استدرك على ابن كثير الكثير من الاستدراكات المهمة ، وقد توفي الشيخ قبل أن يكمل هذا المشروع ، ومنهجه في هذا الكتاب حذف الطرق ، والشواهد التي يسوقها لتقوية الحديث ، وحذف السند ، والاكتفاء بذكر اسم الصحابي .

(١) هو الإمام الحافظ الكبير أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي أحد أصحاب السنن الأربع المشهورة . ولد عام ٢١٥هـ وطلب الحديث في بلده وفي غيرها واستقر بمصر وتوفي سنة ٣٠٢هـ من مؤلفاته «السنن الكبرى» و«المجتبي» وهي : «السنن الصغرى المشهورة» مترجم في «سير أعلام النبلاء» (١٤ / ١٢٥) و«تذكرة الحفاظ» (٢ / ٦٩٨ - ٧٠١) كلاهما للذهبي .

(٢) هو الحافظ المفسر أبو الفداء إسماعيل بن عمر المشهور بابن كثير الدمشقي ولد عام ٧٠١هـ وتلمذ على أشهر مشائخ وقته كابن تيمية ، والمزي ، وابن القيم وغيرهم وله مصنفات نافعة منها «تفسير القرآن العظيم» و«البداية والنهاية» توفي عام (٧٧٤هـ) مترجم في «البدرة الطالع» (١ / ١٥٣) و«الأعلام» للزركلي (١ / ٣٢٠) .

٣٦- «صحيح الكلم الطيب» لابن تيمية^(١) :

طبع في جزء صغير ، واقتصر على الصحيح منه فقط .

٣٧- «صفة صلاة النبي ﷺ» :

وهو من أشهر مؤلفات الشيخ الألباني ، وقد ذكر في المقدمة أن شرطه اتباع ما صح من الدليل دون التعصب لمذهب معين ، وذكر مقدمة طويلة مبينة منهاجه في ذلك ، واقتصر على تخريج الأحاديث ، وتحقيقها باختصار ، وأشار في المقدمة ، أن له كتابا مستقلا في تخريج «صفة الصلاة»^(٢) .

٣٨- «صفة صلاة الكسوف وما رأى النبي ﷺ من الآيات» :

طبع بعد وفاة الشيخ -رحمه الله تعالى- وهو يتكلم عن الأحاديث الواردة في صلاة الكسوف التي في ظاهرها شيء من التعارض ، وانتهى إلى القول بأن الصحيح في صفة صلاة الكسوفين أنها ركعتان ، في كل ركعة ركوعان .

٣٩- «صلاة العيدين في المصلى خارج البلد هي السنة» :

وهو عبارة عن رسالة صغيرة ، بيّن فيها أن السنة في صلاة العيد أن تكون في المصلى ، ولا تصلى في المسجد إلا لحاجة .

٤٠- «ضعيف الأدب المفرد» للإمام البخاري^(٣) :

وهو القسم الثاني من مشروع الألباني المتعلق «بالأدب المفرد» جرد فيه الأحاديث الضعيفة على حدة ، وزاد في ذلك بيان علة ضعف الحديث ، وقد بلغ أحاديث الكتاب (٢١٧) حديثا وأثرًا .

(١) تقدم ترجمته (ص ٢٠) .

(٢) كما أشار إلى ذلك في كتابه «إرواء الغليل» (١/٣٢٤) .

(٣) تقدمت ترجمته ص (٦٣) .

٤١- «ضعيف الترغيب والترهيب» للإمام المنذري^(١) :

وقد بلغ عدد أحاديث الكتاب (٢٢٤٨) .

٤٢- «ضعيف الجامع الصغير وزيادته» :

وقد خصه بالأحاديث الضعيفة ، وبين درجة ضعفها ، بعد أن جرد الصحيح على حدة كما تقدم ، وقد بلغت أحاديثه (٦٤٦٩) حديثاً .

٤٣- ضعيف سنن ابن ماجه :

وقد تقدم ذكر نبذة عن هذا المشروع ، وهو تقسيم السنن الأربع إلى صحيح ، وضعيف ، وهذا خصه بالضعيف .

٤٤- «ضعيف سنن أبي داود» :

«مطبوع» وتقدم الكلام على أصل الكتاب .

٤٥- «ضعيف سنن الترمذي» :

طبع في مجلد ، وقد بلغت أحاديث الكتاب (٨٣٢) حديثاً .

٤٦- «ضعيف سنن النسائي» :

جرّد فيه الأحاديث الضعيفة .

٤٧- ظلال الجنة في تخريج السنة «لابن أبي عاصم»^(٢) :

طبع في مجلد كبير يحتوي على جزئين ، وكان عمله في هذا الكتاب هو : تحقيق أحاديث الكتاب ، والتكلم على أسانيدها ، دون شرح ، أو تعليق ،

(١) مضت ترجمته (ص ٦٤) .

(٢) هو الإمام الحافظ أبو بكر أحمد بن عمرو بن أبي عاصم الشيباني ولد سنة ٢٠٦ هـ وطلب العلم ، ورحل ، وله مصنّفات منها «السنة والمسند» توفي سنة ٢٨٧ هـ مترجم في «سير أعلام النبلاء» (١٣ / ٤٣٠٩) و«تذكرة الحفاظ» (٢ / ٦٤٠) .

ولكنه لم يكمل تحقيق جميع الأحاديث بل حقق (١٢٠٨) حديثًا، من مجموع أحاديث الكتاب البالغ عددها (١٥٥٩).

٤٨ - «عودة إلى السنة» :

طبع ضمن «مقالات الألباني التي جمعها (نور الدين طالب) باحث معاصر والكتاب عبارة عن أربع مقالات، رد فيها الألباني على الشيخ علي الطنطاوي^(١)، في مقالة له حول قضية «اختلاف الدعاة إلى الله تعالى»، وناقش الألباني موقف الطنطاوي من اختلاف الدعاة إلى الله، وكيف يكون الحل في ذلك.

٤٩ - «غاية المرام في تخريج أحاديث الحلال والحرام» للدكتور يوسف القرضاوي^(٢) :

طبع في مجلد وسط «وقد خرج أحاديثه فقط» ولم يناقشه فقهيًا، كما بين ذلك في المقدمة، وقد بلغت الأحاديث التي خرجها (٤٨٤) حديثًا وأثرًا

٥٠ - «فتوى حكم تتبع آثار الأنبياء والصالحين» :

طبع ضمن كتاب «حياة الألباني» للشيباني، وكان سبب الفتوى أنه طلب من الألباني أن يكتب فتوى حول «الخضر عليه السلام» والأثر المنسوب إليه في جزيرة (فيلكا) في (الكويت) وكان محور الفتوى حول أمرين الأول: حكم التبرك بآثار الصالحين، الثاني: الكلام على من قال: أن الخضر ليس نبيًا.

وقد صدرت هذه الفتوى سنة ١٣٩٤هـ

(١) هو: الأديب الكبير علي الطنطاوي معاصر من مواليد سورية وتوفي سنة ١٤٢١ هـ بمكة.

(٢) تقدمت ترجمته (ص ٥٣).

٥١- «فهرس مخطوطات دار الكتب الظاهرية المنتخب من مخطوطات الحديث»: طبع في مجلدين كبيرين ، خص فيه ذكر المخطوطات الحديثية ، وكان أكثر ما في ذلك الأجزاء الحديثية .

٥٢- «قيام رمضان»:

وهو يعتبر اختصار لكتابه «صلاة التراويح» المتقدم ذكره ، وقد يبين فيه ما هو المشروع في قيام رمضان ، وأن السنة في ذلك أن لا يزداد على العدد الذي كان النبي ﷺ يقوم به ، وهو : إحدى عشرة ركعة ، أو ثلاث عشرة ركعة ، في رمضان ، أو في غيره .

٥٣- «قصة المسيح الدجال ونزول عيسى عليه السلام وقتله إياه في آخر الزمان»:

طبع في جزء متوسط الحجم ، وكان سبب تأليفه لهذا الكتاب ، أنه لما وصل إلى حديث «أبي أمامة^(١)» في قصة المسيح الدجال ، فرأى أن يخرج رواياته ، وطرقه جميعاً ، ثم أودعه في «السلسلة الصحيحة» ، ثم رأى أن الموضوع يحتاج إلى أن يُفرد بكتاب .

فجمع روايات هذا الحديث، وجعل الكتاب خمسة أقسام:

الأول : أسماء الصحابة الذين رووا حديث الدجال .

الثاني : نص حديث أبي أمامة .

(١) هو : الصحابي الجليل أبو أمامة صُدي بن عجلان الباهلي ، سكن الشام ، ومات بها سنة ٨٦هـ .
روى له الجماعة . انظر : ترجمته في «الإصابة في تمييز الصحابة» (٢/١٨٢) . ط : دار العلوم الحديثية ، و«تقريب التهذيب» كلاهما لابن حجر العسقلاني (١/٤٣٧) .

- الثالث : تخريج فقرات القصة حسب روايات حديث أبي أمامة .
 الرابع : فهرس أسماء الصحابة ، والتابعين الذين أخرج أحاديثهم .
 الخامس : سياق القصة مع الفقرات المضافة .

٥٤ - «كيف يجب أن يفسر القرآن» :

أصل الكتاب محاضرة مسجلة ، ثم فرغت بعد ذلك في رسالة صغيرة ، بين فيها ما يجب على المفسر أن يسلكه في تفسير كتاب - الله تعالى - ، وأنه لا يصح أن يُستغنى في هذا الباب عن السنة في تفسير القرآن ، وأن الواجب الأخذ بهما جميعاً .

٥٥ - «مختصر صحيح البخاري»

طبع أولاً في مجلد كبير ، ثم طبع أخيراً في أربع مجلدات ، تمتاز بزيادات وفوائد عن الطبعة الأولى ، ومنهجه في الاختصار هو حذف السند ، وبعض الأحاديث المكررة . مع إبقاء تبويب الإمام البخاري على ما كان .

٥٦ - «مختصر الشمائل المحمدية» للإمام الترمذي^(١) :

طبع في مجلد وسط ، اقتصر فيه على ما صح من شمائل النبي ﷺ وكان منهج الألباني في هذا الكتاب حذف أسانيد الأحاديث ، وحذف المتكرر من متونها ، وذكر مرتبة كل حديث مع الاحتفاظ بتخاريج المحقق لأحاديث الكتاب الأستاذ عزة الدعاس .

(١) هو : الإمام الحافظ الكبير أبو عيسى محمد بن سورة الترمذي ، أحد أصحاب كتب السنن المشهورة «المسمى الجامع الصحيح» ولد سنة ٢٠٩ هـ وله من المؤلفات كتاب «العلل والشمائل المحمدية» توفي عام ٢٧٩ هـ مترجم في «تقريب التهذيب» (٢/١٢١) و «تذكرة الحفاظ» (٢/٦٣٣) .

٥٩- منزلة السنة في الإسلام ، وبيان أنه لا يستغنى عنها بالقرآن :

رسالة صغيرة ، أصلها محاضرة ، ألقى في مدينة «الدوحة بقطر» في شهر رمضان المبارك سنة ١٣٩٢هـ بين فيها أن السنة هي الميمنة للقرآن ، ولا يجوز الإكتفاء في التشريع بالقرآن الكريم وحده .

٦٠- «مناسك الحج والعمرة ، في الكتاب والسنة»

بين فيه بعض أحكام الحج والعمرة ، وذكر بعض بدع الحج التي يرتكبها الحجاج في مناسكهم . بأسلوب سهل غير معقد ، والكتاب يعتبر اختصاراً لكتاب حجة النبي ﷺ كما رواها جابر رضي الله عنه لكنه زاد فيه فوائد ، وزوائد .

٦١- «نصب المجانيق لنسف قصة الغرائيق»

وقد ذكر في مقدمة الكتاب ، أن سبب تأليفه لهذا الكتاب هو : طلب تقدم به بعض الأساتذة الباكستانيين ، حول رأيه في قصة الغرائيق ، ثم حفزه أيضاً أن بعض الشباب حدّث بها ، وزعم أنها صحيحة ، وبين إبطال الرواية التي تزعم أن النبي ﷺ داهن المشركين ، ومدح أصنامهم ، وكان تأليفه لها سنة ١٣٧٢هـ .

٦٢- «النصيحة بالتحذير من تخريب ابن عبد المنان لكتب الأئمة الرجيحة» :

طبع مؤخراً ، بين فيه تهجم حسان عبد المنان^(١) على الأحاديث الصحيحة ، وتضعيفه لأحاديث مجمع على صحتها ، وكان غالب انتقاد

(١) باحث أردني معاصر يميل إلى مذهب «الفكر العقلاني» ، وهو من المتقدين لمنهج الألباني في باب التصحيح ، والتضعيف .

الألباني له في هذا الكتاب حول تحقيقه لكتاب «إغاثة اللهفان» لابن القيم^(١)
- رحمه الله تعالى - .

هذه أسماء كتبه المطبوعة التي استطعتُ أن أقف عليها ، وهناك كتب لم
أعثر عليها ، وبعضها لا يزال مخطوطاً ، أرجو أن تخرج إلى حيز الطباعة
وأن يبيى لها من يعمل على طباعتها ، ليستفيد منها طلبة العلم .

ثانياً : ما حققه الشيخ الألباني من المؤلفات المطبوعة

١- «الاحتجاج بالقدر» لشيخ الإسلام ابن تيمية^(٢) :

الكتاب عبارة عن رسالة صغيرة الحجم ، خرج فيها أحاديث القدر في
الرسالة المذكورة .

٢- «الآيات البيّنات في عدم سماع الأموات، على مذهب الحنفية السادات» للإمام الألوّسي^(٣) .

وكان عمل الشيخ في هذه الرسالة هو : تخريج الأحاديث ، وبيان

(١) هو الإمام المفسر الفقيه أبو عبد الله محمد بن أبي بكر الدمشقي المشهور بابن قيم الجوزية ولد
بدمشق سنة ٦٩١هـ وطلب العلم على أكثر من شيخ ، ومن أشهر مشائخه ابن تيمية ، وهو من
المكثرين في التأليف منها «زاد المعاد» و«أعلام الموقعين» و«مدارج السالكين» مترجم في «البدر
الطالع» (١٤٣/٢) للشوكاني .

(٢) تقدمت ترجمته (ص ٢٠) .

(٣) هو علامة العراق في وقته السيد نعمان بن المفسر الشهير محمود الألوّسي ولد سنة ١٢٥٢هـ
ببغداد ، ونشأ بها ، وولي القضاء في بلاد متعددة ، وقصد الآستانة فبقي فيها سنين ، ثم عاد إلى
بغداد ، وعكف على التدريس والتأليف ومن مؤلفاته «جلاء العينين في محاكمة الأحدين»
توفي ببغداد سنة ١٣١٧هـ مترجم في مقدمة كتابه «جلاء العينين» .

وقد بلغت أحاديث الكتاب (٣٥٢) حديثاً .
وكان إتمام إختصاره لهذا الكتاب سنة ١٤٠١ هـ .

٥٧- «مختصر العلو للعلي العظيم»^(١) للإمام الذهبي^(٢)؛

اختصر الكتاب ، مع حذف الأخبار السقيمة منه ، وكان منهج الشيخ الألباني في هذا الاختصار هو : حذف المكرر منه -وهو قليل- ، وحذف الروايات الضعيفة ، وحذف بعض الإسرائيليات ولو كانت صحيحة الإسناد إلا إذا كانت موافقةً للكتاب الكريم ، وحذف أسانيد الأحاديث ، وتكلم على أسانيدها بشي من التفصيل ، وقد كتب مقدمة طويلة بين فيها منهج السلف الصالح في هذا الباب .

٥٨- «مقالات الألباني»

أصل هذا الكتاب مقالات كتبها الألباني في مجلة «التمدن الإسلامي» المجلد «الحادي والعشرون» سنة ١٣٧٤ هـ وفي مجلة «المسلمون» التي تصدر في دمشق في السبعينات من القرن الرابع عشر الهجري جمعها الباحث «نور الدين أبو طالب»^(٣) وقد قسم هذه المقالات إلى ثلاثة أقسام :

(١) طبع الكتاب بعنوان «مختصر العلو للعلي الغفار» وقد أشار الألباني في مقدمته إلى خطئه والصواب هو ما أثبتناه .

(٢) هو الإمام الحافظ مؤرخ الإسلام أبو عبد الله محمد بن أحمد الذهبي الدمشقي ، ولد بدمشق سنة ٦٧٣ هـ وسمع من علمائها ، ورحل في طلب العلم ، وتولى التدريس في بعض مدارس دمشق وكان مكثرأ من التأليف ومن مؤلفاته «سير أعلام النبلاء» و «تاريخ الإسلام» توفي سنة ٧٤٨ هـ مترجم في «ذيل تذكرة الحفاظ» للحسيني (٣٤ / ٥) و «البدر الطالع» (١١٠ / ٢) للشوكاني .

(٣) باحث معاصر .

القسم الأول: المقالات ، وهي:

- ١- وجوب التفقه في الحديث .
- ٢- معجزات الإسلام العلمية .
- ٣- عودة إلى السنة .
- ٤- نقد كتاب «التاج» في الحديث .

القسم الثاني: الردود وهي:

- ١- حول إفطار الصائم قبل سفره بعد الفجر .
- ٢- حول فتوى قتل الوالد بولده .
- ٣- حول المهدي .
- ٤- حول رواية بني أمية للأحاديث وطعن المستشرقين بها .
- ٥- حديث تظليل الغمام له أصل أصيل .
- ٦- حادثة الراهب بحيرا حقيقة لا خرافة .
- ٧- الأحاديث في العمامة .
- ٨- حول أحاديث «ميمون بن مهران» .
- ٩- حول المهر .
- ١٠- حول الحج والعمرة .

القسم الثالث الفتاوى الحديثية وهي:

- ١- حول حديث «يوشك أن تتداعى عليكم الأمم» .
- ٢- حول حديث «لو أعتقد أحدكم في حجر لنفعه» .
- ٣- حول حديث «يوم صومكم يوم نحركم» .
- ٤- حول حديث «العنان» .

صحتها من ضعفها ، مع تعليقات على بعض المسائل التي تعرض المؤلف لذكرها ، ولم يبد رأيه فيها ، مع إضافة فوائد ذكرها في المقدمة ، وقد انتهى من تحقيق هذه الرسالة سنة ١٣٩٨ هـ .

٣- «أداء ما وجب من بيان وضع الوضاعين في رجب» للإمام ابن دحية الأندلسي^(١) :
حققه زهير الشاويش ، وخرج أحاديثه الألباني ، وانتهى منه سنة ١٣٨٦ هـ

٤- «إزالة الدهش والوله عن المتحير في حديث ماء زمزم لما شرب له» لمحمد ابن إدريس القادري :

الكتاب بين فيه مؤلفه صحة حديث «ماء زمزم لما شرب له»^(٢) ورد على من زعم أنه موضوع ، وحقق الكتاب زهير الشاويش ، وخرج أحاديثه محمد ناصر الدين الألباني .

٥- «إصلاح المساجد من البدع والعوائد» للإمام القاسمي^(٣) :
كتاب يناقش فيه الإمام القاسمي بدع المساجد ، وقد خرج أحاديثه الألباني وانتهى من تحقيقه سنة ١٣٨٩ هـ

(١) هو العلامة أبو الخطاب عمر بن الحسن المشهور بابن دحية الأندلسي ولد سنة ٥٤٤ هـ وتوفي عام ٦٣٣ هـ مترجم في الأعلام «سير أعلام النبلاء» (٣٨٩/٢٢) و«معجم المؤلفين» (٦٥٦/٢) .

(٢) أخرجه احمد في مسنده (٣٥٧/٣) رقم (١٤٨٤٩) وابن ماجه في «السنن» رقم (٣٠٦٢) عن جابر بن عبد الله مرفوعا وفي سنده (عبد الله بن المؤمل) في «التقريب» (١/٥٣٩) (ضعيف الحديث) لكن تابعه عبد الرحمن بن المغيرة عند الطبراني في «الأوسط» رقم (٣٨١٥) وهو صدوق ، والحديث حسنه المنذري في «الترغيب والترهيب» (٢/٢١٠) وابن القيم في «زاد المعاد» (٤/٣٩٣) وصححه الألباني في «إرواء الغليل» (٤/٣٢٠) رقم (١١٢٣)

(٣) تقدمت ترجمته (ص ٥٤) .

٦- «اقتضاء العلم العمل» للخطيب البغدادي^(١) :

رسالة صغيرة ، مفيدة خرج فيها أحاديث ، وآثار الرسالة التي بلغت (٢٠١) حديثا ، وأثرًا .

٧- «الإيمان» لابن أبي شيبة^(٢) :

ضمن سلسلة في هذا الباب من كتب الإيمان ، التي كتب فيها السلف الصالح ، وقد حقق الشيخ الألباني آثار هذه الرسالة ، وعلق على بعض المواضع التي تستحق التعليق .

٨- «الإيمان ومعامله ، وسننه ، واستكماله ، ودرجاته» للإمام أبي عبيد القاسم بن سلام^(٣) :

خرج بعض الآثار المسندة في الكتاب ، وعلق على بعضها .

٩- «الإيمان» لشيخ الإسلام ابن تيمية^(٤) :

طبع في مجلد كبير ، ولأهمية الكتاب حققه الشيخ ، وخرج أحاديثه ، والكتاب هو في الأصل المجلد السابع من مجموع فتاوى ابن تيمية .

(١) تقدمت ترجمته (ص ٢١) .

(٢) هو : الإمام الكبير أبو بكر عبد الله بن محمد بن إبراهيم ابن أبي شيبة الكوفي ، من كبار شيوخ الحديث في وقته ، توفي سنة ٢٣٥هـ من مصنفاته «المصنف» مترجم في «سير أعلام النبلاء» (١١/١٢٣-١٢٧) و«تقريب التهذيب» (١/٥٢٨) .

(٣) هو : الإمام أبو عبيد القاسم بن سلام أحد أئمة الحديث ولد سنة ١٥٧هـ وسمع من أكثر من شيخ ورحل وصنف من مصنفاته «الغريب» و«الأموال» توفي سنة ٢٢٤هـ مترجم في «سير أعلام النبلاء» (١٠/٤٩٠-٥٠٩) .

(٤) تقدمت ترجمته (ص ٢٠) .

١٠- «الباعث الحثيث شرح مختصر علوم الحديث» لأحمد شاکر^(١)؛

طبع في مجلدين، بعناية علي حسن الحلبي، ذكر تعليقات الشيخ الألباني، وذكر أنها تعليقات كان الشيخ يعلق على الكتاب أثناء تدريسه للكتاب عام (١٣٧٧هـ - ١٣٨٠هـ)

١١- «بداية السؤل، في تفضيل الرسول ﷺ وشرف وكرم» للإمام العز بن عبد السلام^(٢).

كتاب يذكر فيه خصائص النبي ﷺ، وخرج الألباني أحاديث الكتاب، وعلق عليه.

١٢- «التنكيل لما ورد في تأنيب الكوثري من الأباطيل» للعلامة العلمي^(٣)؛

وكان عمل الشيخ الألباني في الكتاب، هو التعليق على بعض المواضع على بعض المسائل، استدراكاً، أو تقريراً، وتخريج بعض الأحاديث،

(١) هو: الشيخ المحدث أبو الأشبال أحمد بن محمد شاکر المصري ولد عام ١٣٠٩هـ واشتغل بالقضاء، واهتم بتحقيق كتب الحديث من مؤلفاته تحقيق «الرسالة» للشافعي وتحقيق بعض «مسند الإمام أحمد» توفي سنة ١٣٧٧هـ مترجم في مقدمة كتابه «كلمة الحق» لأخيه محمود شاکر.

(٢) هو: الإمام العلامة سلطان العلماء عز الدين عبد العزيز بن عبد السلام السلمى ولد سنة ٥٨٧هـ ودرس في الشام، ثم تحول إلى مصر، وأفاد الطلبة له مصنفات حسان منها «القواعد الكبرى» و«القواعد الصغرى» توفي سنة ٦٦٠هـ مترجم في «البداية والنهاية» (١٣/٢٣٧).

(٣) هو: العلامة المحدث عبد الرحمن بن يحيى العلمي العتمي ولد «بالظن» سنة ١٣١٣هـ وطلب العلم في بلده، ثم انتقل إلى المخلاف السلياني، ثم سافر إلى الهند مصححاً في مطبعة الدكن واستطاع أن يخرج كثيراً من كتب التراث، ثم رجع إلى مكة، وتولى إدارة مكتبة الحرم المكي وتوفي بمكة سنة ١٣٨٦هـ من مؤلفاته «الأنوار الكاشفة» مترجم في «نزهة النظر» لزيارة (ص ٣٥٣) وفي «هجر العلم ومعاقله في اليمن» (٣/١٢٢٦-١٢٢٧) للقاضي إسماعيل الأكويع.

وقد علق على الكتاب قبله محمد عبد الرزاق حمزة^(١) فوضع تعاليقه على ما هي ورمز لها ب (م. ع) وطبع الكتاب في مجلدين .

١٣ - «حجاب المرأة المسلمة في الصلاة» لشيخ الإسلام ابن تيمية :

يقول الشيخ الألباني في مقدمة الرسالة للطبعة الجديدة:

وموضوعها في اللباس الواجب على كل من الرجال والمرأة في الصلاة .

وقد كانت الرسالة طبعت تحت عنوان «حجاب المرأة المسلمة ولباسها في الصلاة وغيرها» ولولا أن ثمة بعض الموانع، منها اشتهاؤها بالاسم المذكور، لرأيت أن نجعل عنوانها «لباس الرجل والمرأة في الصلاة» لأنه هو الموضوع الذي اقتصت به الرسالة، ودندن المؤلف حوله، وجاء بما يعز وجوده من الفوائد، والفقهاء الصحيح . وقد زدت في التعليق عليها بعض الفوائد العلمية، والحديثية، مما كان فاتني في الطبعة السابقة، وبذلك ازدادت الفائدة بهذه الطبعة على سابقتها .

١٤ - «رفع الأستار لإبطال أدلة القائلين بفناء النار» للإمام الصنعاني^(٢) :

حقق المؤلف ما ورد فيها من الأحاديث، وقدم له بمقدمة حافلة، رجع فيها القول بعدم فناء النار .

(١) هو محمد بن عبد الرزاق حمزة المصري ولد بمصر سنة (١٣١١هـ) وسافر إلى مكة والمدينة وتولى إمامة الحرم المدني، والتدريس «بالمسجد الحرام» توفي سنة ١٣٩٢هـ مترجم في «الأعلام» (٢٠٣/٦) للزركلي .

(٢) هو: الإمام العلامة محمد بن إسماعيل الأمير الصنعاني ولد بكحلان عام ١٠٩٩هـ ورحل إلى صنعاء، ثم رحل إلى بلاد الحرمين لطلب العلم، ثم عاد إلى بلده واعتكف على التدريس، والتأليف . من مؤلفاته «سبل السلام» و«العدة على شرح العمدة» توفي سنة ١١٨٢هـ . مترجم في «البدر الطالع» للشوكاني (٢/ ١٣٣-١٣٩) و«نشر العرف» لزيارة (٣/ ٢٩-٦٩) .

١٥ - «رياض الصالحين» للإمام النووي^(١) :

وقد قام بتدريسه ، والتعليق عليه ، وكان هذا الأمر حافظاً له لتحقيقه ، وقد ذكر الشيخ الألباني في مقدمة الكتاب فوائد حديثة ، وكان الانتهاء من الكتاب سنة ١٣٩٤ هـ .

١٦ - شرح «العقيدة الطحاوية» لابن أبي العز الحنفي^(٢) :

والكتاب من أهم المراجع المهمة ، وقد اهتم الشيخ الألباني بتخريج ، أحاديثه وكذلك التعليق على بعض المسائل العقدية ، ومقدمة وافية بذلك .

١٧ - «الشهاب الثاقب في ذم الخليل والصاحب» للإمام السيوطي^(٣) :

قام بتخريج أحاديثه .

١٨ - «صحيح ابن خزيمة» :

قام بتحقيقه محمد مصطفى الأعظمي^(٤) ، وراجع الأحاديث الشيخ الألباني ، وقد بين المحقق الأعظمي عمل الألباني في هذا التحقيق بقوله :

(١) هو الإمام شيخ الإسلام محيي الدين يحيى بن شرف النووي الدمشقي ولد بنوى سنة ٦٣١ هـ وانتقل إلى دمشق ، ودرس بها ، واعتكف على التدريس ، والتأليف ، وهو مكثر في التأليف من مؤلفاته «رياض الصالحين» و«شرح المذهب» توفي سنة ٦٧٦ هـ مترجم في «طبقات الشافعية الكبرى» (٨/ ٣٩٥ - ٤٠٠) للسبكي وفي «البداية والنهاية» لابن كثير (١٣/ ٢٧٨ - ٢٧٩) .

(٢) هو العلامة أبو الحسن علي بن علاء الدين الدمشقي المشهور بابن أبي العز الحنفي ، ولد سنة ٧٣١ هـ ونشأ في طلب العلم ، له مصنفات ، منها «شرح الطحاوية» و«الإتباع» توفي سنة ٧٩٣ هـ مترجم في «كشف الظنون» (٢ / ١١٤٣) .

(٣) تقدمت ترجمته (ص ٦٥) .

(٤) من علماء الحديث المعاصرين الذين حازوا على جائزة الملك فيصل في الدراسات الإسلامية عام ١٩٨٠ م ، أصله من الهند ، وترأس الدراسات العليا في الجامعة الإسلامية بالمدينة النبوية .

(حاولتُ أن أحكم على أحاديث ابن خزيمة تصحيحًا، وتحسينًا، وتضعيفًا - إن لم يكن ذلك الحديث مخرجًا في الصحيحين - ثم أحببت أن أتأكد، وأستوثق في حكمي على الحديث، ولذلك طلبت من المحدث الكبير الأستاذ ناصر الدين الألباني - حفظه الله - أن يراجع الكتاب وخاصة تعليقاتي، فقبل فضيلته مشكوراً وجزاه الله خيراً، فإذا خالفني الأستاذ ناصر الدين في التصحيح، والتضعيف، أثبت رأيه ثقة مني به علماً وديناً) وللأمانة العلمية وضع كلامه بين قوسين مع ذكر كلمة «ناصر» بالأخير ليتمكن التمييز بين قولي وقوله .

١٩ - «صفة الفتوى والمفتي والمستفتي» لابن حمدان^(١)؛

الكتاب فيه شروط وآداب الفتوى والمفتي، وقد قام الألباني بالتعليق عليه، وتخريج أحاديثه .

٢٠ - «العلم» لأبي خيثمة النسائي^(٢)؛

تحقيق، وتعليق، وتخريج، طبع في رسالة صغيرة الحجم .

(١) هو: أحمد بن محمد بن حمدان الحنبلي من علماء الحنابلة توفي سنة ٦٩٥ هـ مترجم في «المدخل المفصل» للشيخ بكر أبو زيد (١/١٨١) .

(٢) هو الإمام أبو خيثمة زهير بن حرب النسائي أحد أعلام الحديث ولد سنة ١٦٠ هـ وتوفي سنة ٢٣٤ هـ روى عنه الشيخان مترجم في «سير أعلام النبلاء» (١١/ ٤٨٩-٤٩٢) .

٢١- «فضل الصلاة على النبي ﷺ» للإمام إسماعيل القاضي^(١) :

الكتاب عبارة عن رسالة صغيرة في موضوع فضل الصلاة على النبي ﷺ ، وأحكامها ، وقد ذكر الألباني في مقدمة الرسالة أن سبب طبعها هو : طلب من الشيخ العلامة عبد العزيز بن باز - رحمه الله تعالى - وقد قام الألباني بتخريج أحاديثها ، وأثارها التي بلغت (١٠٧) وكان الانتهاء من تحقيقها سنة ١٣٨٢ هـ .

٢٢- «فقه السيرة» لمحمد الغزالي - المعاصر^(٢) :

حيث حقق الألباني الروايات التي ذكرها المؤلف في هذا الكتاب ، مما زاد توثيق الأحداث ، والوقائع في هذا الكتاب الذي امتاز بأسلوبه الجيد في شرح وقائع السيرة النبوية .

٢٣- القائد إلى تصحيح العقائد للمعلمي :

وهو ضمن كتاب المعلمي «التنكيل» إلا أن هذا خاص بالعقائد ، وقد طبع مفردًا ، وخرج الألباني أحاديثه .

٢٤- قاموس الصناعات الشامية للإمام القاسمي والعظم

حققه ظافر القاسمي ، وخرج أحاديثها الألباني ، مع مشاركة محمد بهجة البيطار^(٣) ، ولم تتجاوز أحاديث الكتاب (٥٠) حديثًا .

(١) هو : الإمام القاضي المحدث إسماعيل بن إسحاق الجهضمي الأزدي ولد سنة ١٩٩ هـ وسمع جماعة كثيرة من الثقات وتولى القضاء في بغداد أربعين عاما وتوفي سنة ٢٨٢ هـ مترجم في «سير أعلام النبلاء» (١٣ / ٣٣٩-٣٤٢) .

(٢) محمد الغزالي المصري الداعية المعروف ولد سنة ١٩١٧ م بمصر وتوفي سنة ١٩٩٧ م له مؤلفات كثيرة منها «خلق المسلم» و«افقه السيرة» .

(٣) هو أحد علماء بلاد الشام ولد بدمشق ، ودرس في الحرم المكي ، وتعين مديرا للمعهد السعودي توفي سنة ١٣٩٦ هـ مترجم في «بلوغ الأمان في التعريف بشيوخ محمد ياسين الفاداني» (ص ١٢٩) .

٢٥- «كلمة الإخلاص وتحقيق معناها» للإمام ابن رجب الحنبلي^(١)

كان عمله في هذه الرسالة هو : تخريج وتحقيق أحاديثها .

٢٦- «لفتة الكبد في تربية الولد» للإمام ابن الجوزي^(٢)

تحقيق بالاشتراك مع محمود الإستانبولي طبع في مجلة «التمدن الإسلامي» .

٢٩- ما دل عليه القرآن مما يعضده الهيئة الجديدة القوية البرهان «للألوسي»^(٣) .

حققه زهير الشاويش وخرج أحاديثه الألباني .

٣٠- «المرأة المسلمة»

والكتاب عبارة عن مجموعة رسائل لبعض العلماء والكتاب العصريين ،

وقد خرج الألباني أحاديث تلك الرسائل .

٣١- «مساجلة علمية» بين العزبن عبد السلام^(٤) وابن الصلاح^(٥) :

حققها الألباني ، وزهير الشاويش ، وهي رسائل تدور بين هذين

(١) هو : الإمام الحافظ عبد الرحمن بن شهاب الدين أحمد بن رجب بن عبد الرحمن البغدادي

الحنبلي ولد ببغداد سنة ٧٣٦هـ ودرس في دمشق ، وكان مكثرا في التأليف من مؤلفاته «لطائف

المعارف» و «شرح البخاري» توفي سنة ٧٩٥هـ مترجم في «البدرد الطالع» (١/٣٢٨) .

(٢) هو الإمام الواعظ أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن الجوزي العراقي ولد ببغداد سنة ٥١٠هـ واشتهر

بالوعظ وكثرة التأليف توفي ببغداد سنة ٥٩٧هـ مترجم في «سير أعلام النبلاء» (٢١/٣٦٥) .

(٣) تقدمت ترجمته (٧٦) .

(٤) تقدم ترجمته (ص٧٩) .

(٥) هو : الإمام الحافظ أبو عمرو عثمان بن عمرو الشهرزوري ولد عام ٥٧٧هـ وطلب العلم

وأفتى وصنف من تأليفه «آداب المفتي والمستفتي» و «مقدمة علوم الحديث» توفي سنة ٦٤٣هـ

مترجم في «طبقات الشافعية» للتاج السبكي (٨/٣٢٦-٣٣٦) .

العلمين حول صلاة الرغائب، حقق فيها الأحاديث، وأعقب ذلك بفتوى الإمام النووي، وفتوى لابن تيمية، وبعض كلام لأهل العلم.

٣٢- «المسح على الجوربين» لجمال الدين القاسمي^(١)؛

وهي رسالة متوسطة الحجم، صحح فيها الألباني الأحاديث المجوزة للمسح على الجوربين، ثم عقب برسالة حول الموضوع نفسه، تقدم الكلام عليها ضمن مؤلفاته.

٣٣- «مشكاة المصابيح» للإمام الخطيب التبريزي^(٢)؛

طبع في ثلاث مجلدات ولم يرض الشيخ بالتحقيق الأول، لغياب المراجع، وقد ساعده في إكمال التحقيق عبد القادر الأرنبوط، ومحمد الصباغ، ثم حققها ثانيًا، وقد بلغت أحاديث الكتاب (٦٢٩٤) حديثًا، وكان انتهاء الشيخ الألباني من تحقيق الكتاب سنة ١٣٨٠هـ.

٣٤- «المصطلحات الأربعة» لأبي الأعلى المودودي^(٣)؛

وقد تكلم المودودي على المصطلحات الأربعة وهي: الإله، والرب، والعبادة، والدين، وقام الألباني بتخريج أحاديث الكتاب.

(١) تقدمت ترجمته (٥٤).

(٢) هو الإمام محمد بن عبد الله الخطيب التبريزي من أهل الحديث كان حيا سنة ٧٣٧هـ مترجم في «معجم المؤلفين» (٤٣٧/٣).

(٣) هو الشيخ الداعية المشهور أبو الأعلى المودودي ولد في جنوب الهند سنة ١٣٢١هـ - ١٩٠٣م واشترك في كثير من الأعمال الدعوية من صحافة، وغيرها وأسس «الجماعة الإسلامية» وتوفي سنة ١٩٧٩م من مؤلفاته «مبادئ الإسلام» مترجم في «تتمة الأعلام» لمحمد خير رمضان يوسف (٧٣/١-٧٤).

قائمة بمؤلفاته المخطوطة:

- ١- الأحاديث الضعيفة والموضوعة التي ضعفها أو أشار ابن تيمية في «مجموع الفتاوى» .
- ٢- الأحاديث الضعيفة والموضوعة في أمهات الكتب الفقهية .
- ٣- أحاديث البيوع، آثاره (خاص بموسوعة الفقه الإسلامي بكلية الشريعة بدمشق) .
- ٤- أحاديث التحري والبناء على اليقين في الصلاة .
- ٥- أحكام الركاز .
- ٦- إزالة الشكوك عن حديث البروك أجاب فيها عن استدلال ابن القيم رحمه الله تعالى في «زاد المعاد» .
- ٧- الأمثال النبوية .
- ٨- الآيات والأحاديث في ذم البدعة .
- ٩- «بغية الحازم في فهرسة مستدرك الحاكم» .
- ١٠- «تخريج حديث أبي سعيد في سجود السهو» .
- ١١- «التعليقات الجياد على زاد المعاد لابن القيم» .
- ١٢- «تمام تمام المنة في التعليق على فقه السنة» .
- ١٣- «التمهيد لفرض رمضان» .
- ١٤- «تهذيب صحيح الجامع وزيادته والاستدراك عليه» .
- ١٥- تيسير انتفاع الخلان بترتيب ثقات ابن حبان .

- ١٦- الجمع بين ميزان الاعتدال للذهبي و «لسان الميزان لابن حجر» .
- ١٧- «حجة الوداع» .
- ١٨- «الحوض المورود في زوائد منتقى ابن الجارود» .
- ١٩- الدعوة السلفية أهدافها وموقف المخالفين منها .
- ٢٠- الرد على السقاف فيما سوده على دفع شبه التشبيه .
- ٢١- الرد على كتاب تحرير المرأة في عصر الرسالة .
- ٢٢- الرد على كتاب المراجعات للمدعو عبد الحسين شرف الدين الشيعي العاملي .
- ٢٣- رفع الأصار في «ترتيب مشكل الآثار» .
- ٢٤- الروض النضير في ترتيب وتخريج معجم الطبراني الصغير .
- ٢٥- «السفر الموجب للقصر» .
- ٢٦- «صحيح كشف الأستار عن زوائد البزار» للهيثمي .
- ٢٧- «صلاة الاستسقاء» .
- ٢٨- «ضعيف كشف الستار عن زوائد البزار» .
- ٢٩- غاية الآمال بتضعيف حديث الأعمال ، والرد على الغماري بصحيح المقال .
- ٣٠- «فهرس أحاديث كتاب التاريخ الكبير للبخاري» .
- ٣١- «فهرس أحاديث كتاب الشريعة للآجري» .
- ٣٢- «الفهرس الشامل لأحاديث وآثار كتاب الكامل» لابن عدي .

- ٣٣- «الفهرس المنتخب من مكتبة ابن يوسف مرآكش - إعداد» .
- ٣٤- «فهرس كتاب الدراري لابن عروة الحنبلي» .
- ٣٥- «قاموس البدع» .
- ٣٦- المحو والإثبات الذي يدعى به في ليلة النصف من شعبان .
- ٣٧- «مختصر تحفة المودود» لابن القيم .
- ٣٨- «المستدرک علی» المعجم المفهرس لألفاظ الحديث .
- ٣٩- معجم الحديث النبوي «وقد ذكر في مقدمة» صحيح الجامع الصغير وزيادته^(١) أنه في أربعين مجلداً، وأنه جمعه من أكثر من مكتبة تعنتي بالمخطوطات، وقد جمع فيه الأحاديث بأسانيدھا، نقلھا من مصادر عزيزة من أجزاء حديثية، ومسانيد، ومعاجم، وغيرها .
- ٤٠- «المنظرات والردود» .
- ٤١- وصف الرحلة الأولى للحجاز والرياض مرشداً للجيش السعودي أثناء عودته للمملكة بعد حرب فلسطين عام ١٩٤٨ م .

قائمة بتحقيقات للكتب التي لازالت مخطوطة :

- ١- «الأذكار» للإمام النووي - رحمه الله - تعالى -^(٢) .

(١) صحيح الجامع الصغير (١/١٧) .

(٢) هو الإمام شيخ الإسلام محيي الدين يحيى بن شرف النووي الدمشقي ولد بنوى سنة ٦٣١ هـ وانتقل إلى دمشق، ودرس بها، واعتكف على التدريس، والتأليف، وهو مكثر في التأليف من مؤلفاته «رياض الصالحين» و«شرح المذهب» توفي سنة ٦٧٦ هـ مترجم في «طبقات الشافعية الكبرى» للسبكي (٨/٣٩٥-٤٠٠) وفي «البداية والنهاية» لابن كثير (١٣/٢٧٨-٢٧٩) .

- ٢- «الأحكام الوسطى» للإمام عبد الحق الإشبيلي^(١).
- ٣- «إرشاد النقاد في تيسير الإجتهد» للإمام الصنعاني.
- ٤- «التوحيد» لمحمد العدوي. تحقيق، وتعليق.
- ٥- «أصول السنة واعتقاد الدين» للحميدي^(٢).
- ٦- «مساوى الأخلاق» للإمام الخرائطي^(٣).

وبعد:

فهذه أسماء مؤلفات الألباني، التي وقفت عليها من تأليف وتحقيق، سواء منها المطبوع، أو المخطوط، مما يدل على اتساع معرفة الشيخ الألباني العلمية، وجهده الكبير الذي بذله في مجال التحقيق، والتأليف، الذي زاد رصيد المكتبة الإسلامية، وأثرى معالمها، وأعطاه نوعية جديدة في موضوع التحقيق العلمي والحديثي، الذي كان للشيخ الألباني الدور البارز في إحياء هذا الشأن، وقلما تجد في هذا العصر باحثاً في

(١) هو الإمام الحافظ أبو محمد عبد الحق بن عبد الرحمن الأندلسي الإشبيلي المعروف بابن الخراط ولد سنة ٥١٤هـ ونشأ بإشبيلية، ثم انتقل إلى بجاية، وعكف على التدريس، والتأليف ومن مؤلفاته «الأحكام الكبرى» و«الأحكام الوسطى» و«الأحكام الصغرى» توفي سنة ٥٨٢هـ مترجم في «سير أعلام النبلاء» (٢١/١٩٨-٢٠٢).

(٢) هو الإمام الحافظ محمد بن أبي نصر فتوح الحميدي الأندلسي ولد سنة ٤٢٠هـ ورحل في طلب العلم إلى المشرق ومن مؤلفاته «الجمع بين الصحيحين» و«جذوة المقتبس في تاريخ علماء الأندلس» توفي سنة ٤٨٨هـ مترجم في «الأعلام» للزركلي (٧/٢١٨-٢١٩).

(٣) هو الإمام المحدث أبو بكر محمد بن جعفر بن محمد الخرائطي ولد «بالعراق» وطلب العلم في بغداد والشام وألف «مكارم الأخلاق» وغيرها توفي سنة ٣٢٧هـ مترجم في «سير أعلام النبلاء» للذهبي (١٠/١٢٨).

التحقيق والتخريج الحديثي إلا وهو مغترف من تحقیقات الشيخ الألباني ،
وكتبه شاهد علیه بذلك

وهبك تقول: هذا الصبح ليلٌ أعمى العالمون عن الضياء!

ولا يعني هذا أن كتب الألباني كاملة الإبداع لا نقص فيها ، بل النقص
وارد على كل عمل بشري ، وكتب الشيخ الألباني لم تسلم من النقد كما
سيأتي في المباحث القادمة ، لكن الحق يقال : إن لها رصيذا من الإتقان ،
والتحقيق ، والتدقيق ، الذي قد يكون بذلك كلمة إجماع والله أعلم .

المبحث الثالث

أعمال الألباني وإصلاحاته

وفيه مطلبان :

المطلب الأول : الأعمال العلمية التي تولاها .

المطلب الثاني : جهوده في التربية والدعوة إلى الله .

المبحث الثالث

أعمال الألباني وإصلاحاته

المطلب الأول

الأعمال العلمية التي تولاهها الشيخ الألباني

كان الشيخ الألباني - رحمه الله تعالى - من الذين يؤثرون عدم الشهرة، وهضم الذات، فكم من منصب يُعرض عليه فيأباه، ولهذا لم يتول منصباً حكومياً في بلده، وكان عذره دائماً أنه مشغول بما هو فيه من تحقيق، وتأليف ومع ذلك فقد شاء الله تبارك وتعالى - أن يتولى الشيخ الألباني بعض الأعمال، التي تخدم الدعوة إلى الله، ونشر العلم وتتويجاً لهذه الجهود العظيمة في أبواب الخير، والدفاع عن السنن وإحياء العلم فقد حاز على جائزة الملك فيصل الدولية للدراسات الإسلامية في عام ١٩٩٩م، وهو أهل لها، ولم يبذل هذه الجهود العظيمة، لينال الجائزة فحسب، وإنما يدخر جزاء أعماله عند الله - سبحانه وتعالى -

وأما الأعمال العلمية التي تولاهها الشيخ الألباني، فهي كما يلي:

١- اختارته كلية الشريعة في «جامعة دمشق» ليقوم بتخريج أحاديث البيوع الخاصة «بموسوعة الفقه الإسلامي» التي عازمت الجامعة على إصدارها عام (١٩٥٥م).

اختير عضواً في لجنة الحديث التي شكلت في عهد الوحدة بين مصر وسوريا للإشراف على نشر كتب السنة.

- ٢- اختير عضواً للمجلس الأعلى «للجامعة الإسلامية» بالمدينة النبوية من عام (١٣٩٥-١٣٩٨هـ).
- ٣- عين مدرسا للحديث في الجامعة الإسلامية بالمدينة النبوية من عام (١٣٨٣-٢٣٨١هـ).
- ٤- انتدب من قبل سماحة الشيخ عبد العزيز بن باز - رحمه الله تعالى - للدعوة إلى التوحيد والاعتصام بالكتاب والسنة في كل من مصر، والمغرب، وبريطانيا.

المطلب الثاني

جهود الألباني في الدعوة والتربية

لقد كان للشيخ الألباني - رحمه الله تعالى - اهتمام كبير بالدعوة إلى الله - تبارك وتعالى - وبالتزكية والتربية وسنذكر إجمالاً اهتمام الشيخ بذلك من خلال الآتي :

١ - رحلاته العلمية والدعوية :

فقد كان للشيخ الألباني عدة رحلات إلى بعض البلدان والغرض من ذلك هو الدعوة إلى الله تعالى .

فمن ذلك :

- ١ - رحلة إلى «أسبانيا» بدعوة من اتحاد المسلمين فيها وألقى محاضرةً، مهمة، طبعت فيها بعد بعنوان «الحديث النبوي حجة بنفسه في العقائد والأحكام» .
- ٢ - رحلة - إلى دولة الإمارات - لمشاركة في بعض المحاضرات الدعوية .
- ٣ - زار الكويت وألقى فيها محاضرات ودروساً كثيرة .
- ٤ - زار دولة قطر، وألقى فيها محاضرات ومنها محاضرة بعنوان «منزلة السنة في الإسلام» .
- ٥ - رحلة دعوية إلى بعض بلاد أوروبا كألمانيا، ألقى فيها بعض المحاضرات .

اهتمامه بالعبقيدة الإسلامية والدعوة إليها والدفاع عنها اهتم الشيخ الألباني بقضية العقيدة في دروسه، وفي كتبه، ومصنفاته، فقد كان يقوم بتدريس كتب العقيدة لتلاميذه، ببلاد الشام مثل «فتح المجيد شرح كتاب التوحيد»، وكذلك من خلال مناقشاته ومناظراته مع بعض أصحاب

العقائد الفاسدة ، مثل مناظرته مع بعض أتباع «القاديانية» (١) .

وأما في مجال التصنيف ، والتأليف ، والتحقيق ، الذي تقدم ذكره قريبا فقد برزت جهود الشيخ في هذا المجال بروزا جليا ، فالشيخ قد ألف ، وحقق أهم الكتب في هذا الباب فكتابه «مختصر العلو للعلي الغفار» للإمام الذهبي - رحمه الله تعالى - في أصل مهم من أصول «توحيد الأسماء والصفات» وتحقيقه «لشرح العقيدة الطحاوية» من الكتب النافعة التي يربىّ عليه النشء المسلم في معرفة العقيدة الصحيحة ، والرد على أهل العقائد المخرفة ، وكتابه «تحذير الساجد من اتخاذ القبور مساجد» من الكتب النفيسة المؤلفة في باب «توحيد الألوهية» ، ومثله كتابه في «أحكام التوسل» وكذا «تحقيقه لكتب الإيمان لمجموعة من علماء الإسلام وهم» ابن تيمية و«أبو عبيد القاسم بن سلام» (٢) و«ابن أبي شيبة» (٣) في تقرير منهج أهل السنة ، في قضايا الإيمان ، وبيان خطأ المخالفين في هذا الباب .

٣- الدعوة إلى منهج السلف الصالح :

وهذا أمر ركز الشيخ الألباني جهوده في الدعوة إليه ، في كثير من محاضراته ، وكتبه وبين أنه لا فلاح لهذه الأمة إلا بالعودة إلى كتاب الله وسنة رسول الله ﷺ على منهج السلف الصالح .

وقد دافع عن هذا الأمر كثيرا ، وبين أن الدعوة إلى منهج السلف الصالح ،

(١) فرقة أنشأها الإنجليز لضرب المسلمين سنة ١٩٠٠م وتأسست باسم «مرزا غلام القادياني» الذي شجعته الإنجليز على ذلك وهي فرقة تنتسب إلى الإسلام وليست منه في شيء ، وهذه الفرقة تنتشر في الهند وباكستان «الموسوعة الميسرة» (١/٤١٩-٤٢٣) .

(٢) تقدمت ترجمته (ص٧٨) .

(٣) تقدمت ترجمته (ص٧٨) .

ليس ببدع من القول ، فقد سئل الشيخ - رحمه الله - لماذا التسمي بالسلفية؟
أهي دعوة حزبية ، أم طائفية ، أو مذهبية ، أم هي فرقة جديدة في الإسلام؟

فأجاب - رحمه الله - بقوله : إن كلمة السلف معروفة في لغة العرب ،
وفي لغة الشرع وما يهمننا هنا هو بحثها من الناحية الشرعية ، فقد صح عن
النبي ﷺ أنه قال في مرض موته للسيدة فاطمة - رضي الله عنها - :
«فاتقي الله واصبري ونعم السلف أنا لك»^(١) ويكثر استعمال العلماء
لكلمة السلف ، وهذا أكثر من أن يعد ، ويحصى ، وحسبنا مثالا واحداً
وهو : ما يحتجون به في محاربة البدع :

وكل خير في اتباع من سلف وكل شر في ابتداع من خلف ولكن هناك من
مدعي العلم من ينكر هذه النسبة زاعماً أن لا أصل لها ، فيقول : لا يجوز
للمسلم أن يقول أنا سلفي ، وكأنه يقول : لا يجوز أن يقول أنا مسلم ، أنا
متبع للسلف الصالح فيما كانوا عليه من عقيدة ، وعبادة ، وسلوك ! .

ثم يقول : «ونحن نصر ، ونلح أن يكون فهمنا لكتاب الله وسنة
رسول الله ﷺ وفق منهج أصحابه ، لكي نكون في عصمة من أن نميل يمينا
أو يسارا ، ومن أن ننحرف بفهم خاص لنا ليس هناك ما يدل عليه ، من
كتاب الله سبحانه ، وسنة رسوله ﷺ ، ثم لماذا لا نكتفي بالانتساب إلى
الكتاب والسنة؟ السبب يعود إلى أمرين اثنين :

أحدهما : يتعلق بالنصوص الشرعية .

والآخر : بواقع الطوائف الإسلامية .

(١) مختصر من حديث رواه البخاري في «صحيحه» رقم (٣٦٢٥) وسلم في «صحيحه» رقم
(٢٤٥٠) من حديث عائشة رضي الله عنها .

بالنسبة للسبب الأول : فنحن نجد في النصوص الشرعية ، أمرا بطاعة شيء آخر إضافة إلى الكتاب والسنة كما في قوله تعالى : ﴿ أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ ﴾ فلو كان هناك ولي أمر مبايع من المسلمين لوجبت طاعته ، كما يجب طاعة الكتاب والسنة مع أنه قد يخطئ هو ومن حوله ، فوجبت طاعته دفعا لمفسدة اختلاف الآراء وذلك بالشروط المعروفة « لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق »^(١) وقال تعالى : ﴿ وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصَلِّهِمْ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا ﴾^(٢) .

إن الله عز وجل يترفع عن العبث ، ولا شك ولا ريب أن ذكره سبيل المؤمنين إنما هو لحكمة ، وفائدة ، بالغة فهو يدل على أن هناك واجبا مهما وهو : أن اتبعنا لكتاب الله - سبحانه - ولسنة رسوله ﷺ يجب أن يكون وفق ما كان عليه المسلمون الأولون وهم : أصحاب الرسول ﷺ ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم ، وهذا ما تنادي به الدعوة السلفية ، وما ركزت عليه في أس دعوتها ، ومنهج تربيتها ، إن الدعوة السلفية - بحق - تجمع الأمة وأي دعوة أخرى تفرق الأمة يقول الله عز وجل : ﴿ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ ﴾^(٣) .

ومن يفرق بين الكتاب والسنة من جهة ، وبين السلف الصالح من جهة أخرى لا يكون صادقا أبدا .

(١) مختصر من حديث مرفوع رواه الإمام أحمد في «مسنده» (٦٦/٥) من حديث عمران بن الحصين وهو مخرج في «السلسلة الصحيحة» (٣٤٨/١) رقم (١٧٩) .

(٢) سورة النساء آية رقم (١١٥)

(٣) سورة التوبة آية رقم (١١٩)

أما بالنسبة للسبب الثاني: فالطوائف، والأحزاب الآن لا تلتفت مطلقاً إلى اتباع سبيل المؤمنين، الذي جاء ذكره في الآية وأيدته بعض الأحاديث منها: حديث «الفرق الثلاث والسبعين» وكلها في النار إلا واحدة وصفها رسول الله ﷺ بأنها هي: «التي مثل ما أنا عليه اليوم وأصحابي»^(١)، وهذا الحديث يشبه تلك الآية التي تذكر سبيل المؤمنين ومنها حديث: العرباض بن سارية وفيه: «فعليكم بستتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي»^(٢) إذن هناك ستان سنة الرسول ﷺ وسنة الخلفاء الراشدين ولا بد لنا نحن المتأخرين أن نرجع إلى الكتاب والسنة وسبيل المؤمنين، ولا يجوز لنا أن نقول: أننا نفهم الكتاب والسنة استقلالاً دون الالتفات إلى ما كان عليه سلفنا الصالح. اهـ^(٣).

هذا ما ركز عليه الشيخ الألباني في كثير من كتبه، وأبحاثه، ومحاضراته الدعوة إلى منهج السلف الصالح، ويرى أن السبيل لإنقاذ الأمة من التفرق، والاختلاف هو هذا السبيل دون ما سواه، ويدعم قوله هذا بالأدلة من الكتاب، والسنة لا برأيه وعقله، وقد كان في كثير من أقواله الفقهية، والحديثية متأثراً بمنهج السلف الصالح، فلا يتجاسر على

(١) حديث افتراق الأمة إلى ثلاث وسبعين فرقة جاء من أحاديث عدة عن بعض الصحابة انظرها في «السلسلة الصحيحة» رقم (٢٠٣، ٢٠٤) واللفظة التي ذكرت وردت من حديث أنس بن مالك عند الطبراني في «الصغير» (ص ١٥٠) وفي سندها عبد الله بن سفيان قال العقيلي: لا يتابع علي حديثه.

(٢) أحمد في «مسنده» (١٢٦/٤) رقم (١٧١٤١) و(١٧١٤٥) وأبو داود في «سننه» رقم (٤٦٠٧) وابن ماجه في «السنن» رقم (٩٩٦) من حديث العرباض بن سارية وصحح الحديث ابن عبد البر في «جامع بيان العلم وفضله» (ص ٤٨٢).

(٣) «المنهج السلفي عند الشيخ الألباني» (ص ١٨-٢١) لعمر عبد المنعم سليم.

الخروج عن هذا المنهج إلا بدليل على ذلك كما سيأتي في «الباب الثاني» في ذكر منهجيته في «الفقه» .

٤ - التصفية والتربية :

أما اهتمام الشيخ الألباني بقضية التربية الشاملة، التي تقوم على أساسين هما : «التصفية والتربية»

فهو جانب أساسي في دعوة الشيخ، فقد دعا إلى التصفية والتربية ليكون منطلقاً أساسياً لتربية الأمة، على المنهج الصحيح، ويقرر هذه القضية بقوله في بعض كتبه :

«مفتاح عودة مجد الإسلام» تطبيق العلم النافع، والقيام بالعمل الصالح وهو أمر جليل، لا يمكن للمسلمين أن يصلوا إليه إلا بإعمال منهج التصفية، والتربية وهما : واجبان مهمان، عظيمان، وأردت بالأول منها أموراً :

الأول : تصفية العقيدة الإسلامية مما هو غريب عنها، كالشرك ووجد الصفات الإلهية، وتأويلها، ورد الأحاديث الصحيحة لتعلقها بالعقيدة ونحوها .

الثاني : تصفية الفقه الإسلامي من الاجتهادات الخاطئة، المخالفة للكتاب والسنة، وتحرير العقول من آصار التقليد، وظلمات التعصب .

الثالث : تصفية كتب التفسير، والفقه، والرقائق وغيرها من الأحاديث الضعيفة والموضوعة، والإسرائيليات، والمنكرات .

وأما الواجب الآخر، فأريد به تربية الجيل الناشئ على هذا الإسلام المصفى من كل ما ذكرنا، تربية إسلامية صحيحة، منذ نعومة أظفارهم،

دون أي تأثير بالتربية الغربية الكافرة، ومما لا ريب فيه أن تحقيق هذين الواجبين يتطلب جهوداً جبارة، متعاونة، مخلصمة بين المسلمين كافة - جماعات وأفراد- من الذين يهتمهم حقاً إقامة المجتمع الإسلامي المنشود، كل في مجاله واختصاصه. اهـ^(١).

وقد قام الشيخ - رحمه الله - بما قضاها من هذا المنهج حق القيام، وعبأ له طاقته، وبذل له كرائم أوقاته، وأزهار أنفاسه حتى توفاه الله تعالى.

وقد أصدر في هذا المضمار سلسلتيه «الصحيفة»، «والضعيفة» وتتبع العقائد بالنقد، والتحقيق، والترجيح، وله في هذا المضمار عدة كتب تدل على تقدمه في العلوم، ودرايته الواسعة بمذهب السلف في الاعتقاد، وأبواب الإيمان، ولا تزال حواشيه وتعليقاته على كتب العقائد مرجعاً لكل طالب، فضلاً عن كل متخصص.

وأما تصانيفه في مسائل العبادات، والفقه في مجال تصفية الفقه من الاجتهادات الخاطئة - فله اليد الطولى في نشر فقه الدليل، وكتابه «تمام المنة» والتعليقات على «الروضة الندية» يدلان على ذلك أيما دلالة.

هذا بالإضافة إلى محاضراته العلمية، وجلساته الحديثية، وأشراطه الكثيرة في أبواب العلم، وعلوم الشريعة، التي أصبحت مرجعاً للمخالف والموافق. اهـ^(٢).

ويمكن أن نذكر خلاصته جهوده في هذا المطلب وهو ما كان يكتبه على طرّة أكثر كتبه، ويجعله عنواناً لدعوته وهي هذه الأهداف المعنون لها بالآتي:

(١) «فتوى حول فقه الواقع» للشيخ الألباني، أعدها علي حسن الحلبي (٤٩-٥١).

(٢) «المنهج السلفي عند الشيخ ناصر الدين الألباني» (ص ٢٠٧-٢٠٨) لعمر عبد المنعم سليم.

دعوتنا:

١- الرجوع إلى القرآن العظيم ، والسنة النبوية الصحيحة ، وفهمهما على المنهج الذي كان عليه السلف الصالح رضوان الله عليهم عملا بقول ربنا جل شأنه : ﴿ وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصَلِّهِمْ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا ﴾^(١) وقوله سبحانه : ﴿ فَإِنْ ءَامَنُوا بِمِثْلِ مَا ءَامَنَ بِهِمْ فَقَدِ اهْتَدَوْا ﴾^(٢) .

٢- تصفية ما علق بحياة المسلمين من الشرك على اختلاف مظاهره ، وتحذيرهم من البدع المنكرة ، والأفكار الدخيلة ، العاطلة وتصفية السنة من الروايات الضعيفة ، والموضوعة التي شوهدت صفاء الإسلام ، وحالت دون تقدم المسلمين أداءً لأمانة العلم ، وكما قال ﷺ : « يحمل هذا العلم من كل خلف عدوله ينفون عنه تحريف الغالين وانتحال المبطلين وتأويل الجاهلين »^(٣) وتطبيقاً لأمر الله عز وجل : ﴿ وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ ﴾^(٤) .

(١) سورة النساء آية رقم (١١٥) .

(٢) سورة البقرة آية رقم (١٣٧) .

(٣) رواه الخطيب البغدادي في «شرف أصحاب الحديث» رقم (١٠) من حديث معاذ وفي سنده عبدالله بن خراش في «تهذيب التهذيب» قال فيه البخاري «منكر الحديث» ورواه الخطيب أيضا برقم (٤٨) من حديث أسامة بن زيد وفي سنده محمد بن أبي كريمة «ضعفه» أبو حاتم كما في «الجرح والتعديل» (٢٦٨/٧) وأصح الطرق لهذا الحديث هو من طريق إبراهيم بن عبد الرحمن العذري عند الخطيب البغدادي في «شرف أصحاب الحديث» والبيهقي في «السنن الكبرى» (٢٠٩/١٠) وسنده حسن إلا أنه مرسل والحديث صححه الإمام أحمد ، وابن عبد البر وانظر «العواصم والقواصم» (٣٠٨-٣٠٩) لابن الوزير .

(٤) سورة المائدة آية رقم (٢) .

٣- تربية المسلمين على دينهم الحق، ودعوتهم إلى العمل بأحكامه، والتخلي بفضائله، وآدابه التي تكفل لهم رضوان الله، وتحقيق لهم السعادة، والمجد تحقيقاً لوصف القرآن للفئة المستثناة من الخسران: ﴿وَتَوَاصَوْا بِالْحَقِّ وَتَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ﴾^(١) ولأمره سبحانه: ﴿وَلَكِن كُونُوا رَبَّيْنَ بِمَا كُنْتُمْ تُعَلِّمُونَ الْكُتُبَ وَبِمَا كُنْتُمْ تَدْرُسُونَ﴾^(٢).

٤- إحياء المنهج العلمي الإسلامي، في ضوء الكتاب والسنة على فهم سلف الأمة، وإزالة الجمود المذهبي، والتعصب الحزبي الذي سيطر على عقول كثير من المسلمين، وأبعدهم عن صفاء الأخوة الإسلامية، النقية تنفيذاً لأمر الله عز وجل ﴿وَأَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا﴾^(٣) وقوله ﷺ: «وكونوا عباد الله إخواناً»^(٤).

٥- تقديم حلول إسلامية واقعية للمشكلات العصرية الراهنة.

٦- السعي نحو استئناف حياة إسلامية راشدة على منهج النبوة وإنشاء مجتمع رباني وتطبيق حكم الله في الأرض انطلاقاً من منهج التصفية والتربية المبني على قوله تعالى: ﴿وَيُزَكِّيمَهُمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ﴾^(٥) واضعين نصب أعيننا قول ربنا سبحانه وتعالى - لنيه

(١) سورة العصر آية رقم (٣).

(٢) سورة آل عمران آية رقم (٧٩).

(٣) سورة آل عمران آية رقم (١٠٣).

(٤) رواه البخاري في «صحيحه» رقم (٦٠٧٦) ومسلم في «صحيحه» رقم (٥٩٥) من حديث أنس بن مالك.

(٥) سورة آل عمران آية رقم (١٦٤).

﴿وَأِمَّا نُرِيَنَّكَ بَعْضَ الَّذِي نَعْدُهُمْ أَوْ نتَوَفَّيَنَّكَ فَإِلَيْنَا مَرْجِعُهُمْ ثُمَّ اللَّهُ شَهِيدٌ عَلَىٰ مَا يَفْعَلُونَ﴾^(١) وتحقيقا للقاعدة الشرعية «من تعجل الشيء قبل أوانه عوقب بحرمانه» .

فهذه خلاصة دعوة الشيخ الألباني ، وجهوده في مجال الدعوة والتربية ولقد أينعت هذه الجهود عند كثير من الناس ، على اختلاف مستوياتهم ، وحرصوا على السير على هذه الدعوة لأن أهدافها واضحة ، وقوتها مستمدة من الكتاب والسنة وعمل السلف الصالح .

(١) سورة يونس آية رقم (٤٦) .

الباب الأول

جهود الشيخ الألباني

في علم الحديث رواية

وفيه أربعة فصول:

- الفصل الأول : جهود الشيخ الألباني في تصحيح الحديث .
- الفصل الثاني : جهود الشيخ الألباني في تحسين الحديث .
- الفصل الثالث : جهود الشيخ الألباني في تضعيف الحديث
- الفصل الرابع : جهود الشيخ الألباني في التعامل مع بقية قواعد المصطلح .

الفصل الأول

جهود الشيخ الألباني في تصحيح الحديث

وفيه ثلاثة مباحث:

- المبحث الأول : الحديث الصحيح عند المحدثين ومنهجهم فيه .
- المبحث الثاني : الحديث الصحيح عند الألباني ومنهجه فيه .
- المبحث الثالث : أوجه الشبه والاختلاف بين المنهجين .

المبحث الأول

الحديث الصحيح عند المحدثين ومنهجهم فيه

وفيه ثلاث مطالب:

- المطلب الأول : تعريف الحديث الصحيح عند المحدثين .
- المطلب الثاني : أقسام الحديث الصحيح عند المحدثين .
- المطلب الثالث : منهج المحدثين في تصحيح الحديث .

المطلب الأول

تعريف الحديث الصحيح عند المحدثين

يذهب المتأخرون من علماء الحديث في تعريفهم للحديث الصحيح - وإن اختلفوا في بعض تفاصيله - أنه: «الحديث الذي اتصل إسناده، بنقل العدل الضابط عن مثله إلى منتهاه، ولا يكون شاذًا، ولا معللاً»^(١).

يقول ابن الصلاح - رحمه الله تعالى^(٢) - في «المقدمة» أما الحديث الصحيح: فهو: الحديث المسند، الذي يتصل إسناده بنقل العدل الضابط، عن العدل الضابط إلى منتهاه، ولا يكون شاذًا، ولا معللاً^(٣): ونظم مضمون هذا الكلام الإمام زين الدين العراقي^(٤) في «ألفية الحديث» بقوله:

وأهل هذا الشأن قسموا السننُ إلى صحيحٍ وضعيفٍ وحسنٍ
فالأولُ المتصلُ الإسنادِ بنقلِ عدلٍ ضابطِ الفؤادِ
عن مثله من غير ما شذوذٍ وعلّةٍ قادحةٍ فتوذِي

وحده الحافظ ابن حجر بحدٍ أدق من سبقه فقال: «وخبر الآحاد بنقل عدل

(١) قارن التعريف بما في «الاقتراح في بيان الاصطلاح» لابن دقيق العيد (ص ٥)، «تدريب الراوي» (٦٣/١) للسيوطي و«النكت» لابن حجر (ص ٣٩)، و«النخبة» مع شرحها «النزهة» له أيضا (٨٢)، و«فتح المغيث» (٢٧/١) للسخاوي، و«النكت» للزرکشي (٩٧/١).

(٢) تقدمت ترجمته (ص ٨٤)

(٣) المقدمة مع شرحها للحافظ العراقي المسمى بـ «التقييد والإيضاح» (ص ٢٤).

(٤) (١/ ٢٥) مع شرحها «فتح المغيث» للسخاوي والإمام العراقي تقدمت ترجمته (ص ٣٧).

تام الضبط ، متصل السند ، غير معلل ، ولا شاذ هو : الصحيح لذاته»^(١) .
 هذه خلاصة تعريف الحديث الصحيح عند المحدثين ، وهذا التعريف
 للحديث الصحيح إذا أُطلق ، فالمراد به «الصحيح لذاته» ، كما قيده
 الحافظ ابن حجر العسقلاني في «النخبة»^(٢) .

هذا وبعض هذه التعريفات عليها مناقشات ، إلا أن غالب هذه
 المناقشات إنما هي لفظية ليس إلّا .

ولأن هذه القيود في تعريف الحديث الصحيح متفق عليها بين أهل
 الحديث في الجملة ، كما قال الحافظ ابن الصلاح في «المقدمة»^(٣) : فهذا
 هو الحديث الذي يحكم له بالصحة بلا خلاف بين أهل العلم .

وأما معاني مفردات الحديث الصحيح ، فقد شرح هذه المفردات
 الحافظ ابن حجر العسقلاني في «نزهة النظر شرح نخبة الفكر» شرحاً
 مبسطاً ، سأكتفي بذكر شرحه دون غيره ، ويكون شرحه للحديث
 الصحيح الذي عرفه لأن تعريفه أحسن وأجمع من غيره .

فقال : المراد «بالعدل» من له ملكة تحمله على ملازمة التقوى والمروءة .
 والمراد «بالتقوى» : اجتناب الأعمال السيئة من شرك ، أو فسق ، أو بدعة .

(١) «النخبة مع شرحها نزهة النظر» (ص ٨٢) ط - الحلبي .
 (٢) والحافظ ابن حجر هو : الإمام الكبير أبو الفضل أحمد بن علي بن شهاب بن حجر العسقلاني
 المصري ، ولد سنة ٧٧٣هـ بمصر ، وطلب العلم ، ورحل في طلبه ، وتولى القضاء أكثر من مرة ،
 وألف المؤلفات الكثيرة من أعظمها «فتح الباري» و«تهذيب التهذيب» توفي سنة ٨٥٢هـ مترجم
 في «الضوء اللامع» (٢/ ٣٦-٤٠) ، و«البدر الطالع» (١/ ٨٧-٩٢) للشوكاني .
 (٣) (ص ٢٥) .

و«الضبط» ضبطان : ضبط صدر ، وهو : أن يثبت ما سمعه بحيث يتمكن من استحضاره متى شاء .

وضبط كتاب وهو : صيانتة لديه منذ سمعه فيه إلى أن يؤدي منه .
وقيد بالتام إشارة إلى الرتبة العليا في ذلك .

و«المتصل» : ما سلم إسناده من سقط فيه ، بحيث يكون كل من رجاله يسمع ذلك المروي من شيخه .

و«السند» : حكاية طريق المتن ، و«المعلل» لغة : ما فيه علة .

واصطلاحا ما فيه علة خفية قاذحة اهـ . وزاد بعض أهل الحديث قيد :
«مع أن الظاهر السلامة من ذلك» .

ثم قال الحافظ ابن حجر : و«الشاذ» لغة : المنفرد .

واصطلاحا : ما يخالف فيه الراوي من هو أرجح منه اهـ^(١) .

وعليه : فإن هذا هو تعريف الحديث الصحيح عند المحدثين ، وشرح مفرداته ، وما عدا هذا التعريف إما أن يكون الخلاف لفظيا ، أو يكون المخالف ليس من أهل الحديث ، والعبرة بتعاريف كل أهل فنٍ بفنهم ليس غير ، كما هو مقرر ، ومتفق عليه بين العلماء .

(١) «نزهة النظر» (ص ٥٣ ، ٨٣) للحافظ ابن حجر العسقلاني .

المطلب الثاني

أقسام الحديث الصحيح عند المحدثين

من خلال استقراء تعريف الحديث الصحيح عند المحدثين ، وتقسيمهم له نستخلص أنهم يقسمونه إلى قسمين هما :

١- صحيح لذاته : وهو التعريف السابق للحديث الصحيح ، كما تقدم في المطلب الأول .

٢- صحيح لغيره : وهو ما اتصل سنده ، بنقل عدل خفيف الضبط ، ولا يكون شاذاً ، ولا معللاً ، وأن يأتي من أكثر من طريق .

فالفرق بين الصحيح لذاته والصحيح لغيره هو : حفظ الراوي ؛ فإن كان تام الضبط ، بمعنى أنه بلغ في الحفظ مبلغ الثقات الحفاظ ، فهو الصحيح لذاته ، وإن كان خفيف الضبط بمعنى : أنه لم يبلغ في الحفظ إلى درجة الحفاظ ، فهو الصحيح لغيره ، بشرط أن يُعتضد بمجيئه من طريق ، أو طرق أخرى ، ليخرج بهذا الحد الحسن لذاته .

وقال الإمام السخاوي^(١) - رحمه الله تعالى - في «فتح المغيث»^(٢) على

(١) الإمام السخاوي هو : الإمام الكبير أبو الخير محمد بن عبد الرحمن السخاوي المصري ، المولود ٨٣١هـ ، طلب العلم وحفظ كثيراً من المختصرات ، ودرس على الحافظ ابن حجر ، وألف الكثير من مؤلفاته «الضوء اللامع لأهل القرن التاسع» في التاريخ ، و«فتح المغيث شرح ألفية الحديث» وغيرها ، وتوفي عام ٩٠٢هـ . مترجم في «البدر الطالع» (٢/ ١٨٤-١٨٧) ، و«الأعلام» للزركلي (٦/ ١٩٤-١٩٥)

(٢) «فتح المغيث شرح ألفية الحديث» (١/ ٨٧) .

قول الحافظ العراقي في «ألفيته» :

والحسن المشهور بالعدالة والصدق راويه إذا أتى له
طرق أخرى نحوها من الطرق صحته كمتن لولا أن أشق
إذ تابعوا محمد بن عمرو عليه فارتقى الحديث يجري

ما لفظه : «ثم كما أن الحسن على قسمين ، كذلك الصحيح ، فما سلف
هو الصحيح لذاته» .

والحديث الحسن لذاته : هو المشهور بالعدالة ، وبصدق راويه ، غير
أنه - كما تقدم - متأخر في المرتبة ، وفي الضبط ، والإتقان عن راوي
الصحيح ، إذا أتى له طرق نحوها ، أي نحو طريقه الموصوفة بالحسن من
الطرق المنحطة عنها صحته ، إما عند التساوي أو الرجحان ، فمجيئه من
وجه آخر كاف ، وهذا هو الصحيح لغيره اهـ . المراد نقله .

وقال الحافظ ابن حجر العسقلاني - رحمه الله تعالى - في «نزهة النظر
في توضيح نخبة الفكر»^(١) على قوله في «النخبة» : فإن خف الضبط
فالحسن لذاته وبكثرة طرقه يصحح :

هذا القسم من الحسن مشارك للصحيح في الاحتجاج به ، وإن كان
دونه ، ومشابه له في انقسامه إلى مراتب ، بعضها فوق بعض ، وبكثرة
طرقه يصحح ، وإنما يحكم له بالصحة عند تعدد الطرق ؛ لأن للصورة

(١) (ص ٩١-٩٢) بتصرف ط : الحلبي .

المجموعة قوة تجبر القدر الذي قصر به ضبطُ راوي الحسن عن راوي الصحيح ، ومن ثم تطلق الصحة على الإسناد الذي يكون حسنا لذاته لو تفرد إذا تعدد اهـ .

فالشاهد من هذا الكلام قوله : أن الصحيح مشابه للحديث الحسن في انقسامهما إلى مراتب ، بعضها فوق بعض ، يفيد ذلك أيضا أن الصحيح ليس على درجة واحدة ، ولهذا نجد أئمة الحديث يحكمون للحديث المتعدد الطرق بالصحة ، وإن كان في بعض طرقه من هو خفيف الضبط ، يعنون بذلك الصحيح لغيره ، والله أعلم .

المطلب الثالث

منهج المحدثين في تصحيح الحديث الصحيح

من المعلوم أن أهل الحديث هم الذين اشتغلوا بالحديث روايةً، ودرايةً، شرحًا، وحفظًا، جرحًا، وتعديلًا، واهتمامًا بعلم الرجال، ومعرفةً بأحوالهم، وطبقاتهم إلى غير ذلك مما هو من اختصاص المحدثين.

فإذا كان كذلك فهم المُقَدِّمون على غيرهم في هذا الباب؛ ولذا يوجد لهم منهجٌ في باب تصحيح الحديث، يخالف من سواهم من الأصوليين والفقهاء فمن ذلك^(١):

١- أن المحدثين لا يكتفون في تصحيح الحديث بعدل راويه، أو جزمه بالرواية، فلا بد من خلو الحديث من العلل القادحة للحديث، بخلاف الفقهاء، والأصوليين، فإنهم يقبلون الحديث إذا كان راويه عدلًا، جازمًا بروايته.

يقول ابن دقيق العيد^(٢) في «شرح الإمام»: الذي تقتضيه قواعد الأصوليين، والفقهاء أن العمدة في تصحيح الحديث على عدالة الراوي، وجزمه بالرواية، ونظرهم يميل إلى اعتبار التجويز الذي

(١) قارن «بتوضيح الأفكار» (١٠/١)، و«التعريف» لمحمود سعيد ممدوح (١/٨٠).

(٢) هو شيخ الإسلام أبو الفتح محمد بن علي القشيري، المشهور بابن دقيق العيد، ولد سنة ٦٢٥هـ، وسمع من الشيوخ، وتولى القضاء بمصر، وألف «شرح العمدة» و«الإمام»، توفي سنة ٧٠٢مترجم في «تذكرة الحفاظ» للذهبي (٤/١٤٨١).

يمكن معه صدق الراوي، وعدم غلظه، فمتى حصل ذلك وجاز أن لا يكون غلطاً، وأمكن الجمع بين روايته، ورواية من خالفه بوجه من الوجوه الجائزة، لم يترك حديثه، وأما أهل الحديث فإنهم قد يروون الحديث من رواية الثقات العدول، ثم تقوم لهم علل فيه تمنعهم من الحكم بصحته... اهـ^(١).

ففي هذا ما يفيد أن المحدثين لا يكتفون بظاهر سند الحديث، حتى ينظروا هل له من علة توجب ضعفه، بخلاف غيرهم من الأصوليين والفقهاء.

٢- ومن قواعد المحدثين في تصحيح الأحاديث أنه لا يلزم من موافقة الحديث للقرآن أن يكون صحيحاً:

فقد قال أبو الحسن ابن الحصار الأندلسي^(٢): «قد يعلم الفقيه صحة الحديث بموافقة الأصول، أو بموافقة آية من كتاب الله - تعالى -، فيحمله ذلك على قبول الحديث، والعمل به، واعتقاد صحته، وإذا لم يكن في إسناده كذاب؛ فلا بأس بإطلاق القول بصحته إذا وافق كتاب الله - تعالى - وسائر أصول الشريعة».

لكن علماء الحديث لا يرتضون بمنهج الفقهاء في هذا الأمر، إذ أن موافقة الحديث لظاهر القرآن، وأصول الشريعة غير كاف في تصحيح الأحاديث، فلا يصح أن يُنسب إلى رسول الله ﷺ ما لم يقله، ولكن لا بأس أن يقال: معناه صحيح، موافق للقرآن، ولهذا

(١) بواسطة النكت على مقدمة ابن الصلاح (١/١٠٤-١٠٥) للزركشي ط: أضواء السلف.

(٢) هو علي بن محمد الأنصاري الخزرجي الأندلسي، المشهور بابن الحصار، من علماء الأندلس كان إماماً في الفقه والحديث وغيرهما له ترجمة في «وفيات النقلة» للمنذري (٢/٣٠٩).

أنكر علماء الحديث حديث «العرض» وحكموا بوضعه، وإن كان ظاهره موافقا للقرآن، ولفظ الحديث هو: «ألا إن رحى الإسلام دائرة، قيل: فكيف نصنع يا رسول الله؟ قال: اعرضوا حديثي على الكتاب، فما وافقه، فهو مني وأنا قلت»^(١).

فهذا الحديث لا يقبله المحدثون، بل قال يحيى بن معين^(٢): إنه موضوع، وضعته الزنادقة.

وقال الشافعي^(٣): ما رواه أحد عن من يثبت حديثه في شيء صغير ولا كبير.

وقال ابن عبد البر^(٤) في كتاب «جامع بيان العلم وفضله»^(٥).

(١) رواه الطبراني في «الكبير» رقم (١٤٢٩)، وفي سنده يزيد بن ربيعة قال فيه النسائي «متروك» كما في «الميزان» (٤/٤٢٢)، وانظر «السلسلة الضعيفة» (٣/٥٩٠/١٤٠٠).

(٢) هو الإمام الكبير، إمام الجرح والتعديل، أبو زكريا يحيى بن معين بن عوف الغطفاني البغدادي، ولد سنة ١٥٨ هـ، وسمع من أكثر مشايخ الحديث، ورحل وصنف في الرجال، وأصبح مرجع الناس في هذا الباب، توفي سنة ٢٣٣ هـ بالمدينة. مترجم في «سير أعلام النبلاء» (١١/٧١-٩٦).

(٣) هو الإمام ناصر السنة أبو عبد الله محمد بن إدريس الشافعي ولد سنة ١٥٠ هـ، ورحل في طلب العلم، واستقر أخيراً في مصر، وتوفي بها سنة ٢٠٤ هـ، وهو أحد أصحاب المذاهب الفقهية المشهورة. مترجم في «سير أعلام النبلاء» (١٠/٥) ولابن أبي حاتم كتاب مستقل في ترجمته بعنوان «آداب الشافعي ومناقبه» مطبوع.

(٤) هو إمام أهل الأندلس أبو عمر يوسف بن عبد الله النمري القرطبي، ولد سنة ٣٦٨ هـ، وطلب العلم بعد التسعين والثلاث مائة، وتولى قضاء إشبونة مدة، وهو مكثر في التصنيف من مصنفاته «التمهيد» و«الاستذكار»، توفي سنة ٤٦٣ هـ. مترجم في «سير أعلام النبلاء» (١٨/١٥٣-١٦٣).

(٥) (٢/١٧٨).

قال عبد الرحمن بن مهدي^(١) : «الزنادقة ، والخوارج وضعوا حديث ما أتاكم عني فاعرضوه على كتاب الله ، فإن وافق كتاب الله فأنا قلته ، وإن خالفه فلم أقله» .

ومع أن هذا الحديث يبدو من ظاهره أنه موافق لكلام من يقول : أن كل حديث لا يوجد معناه في القرآن فهو باطل فقد عارض حديث العرض قومٌ فقالوا : عرضنا هذا الحديث الموضوع على كتاب الله فخالفه لأننا وجدنا في كتاب الله ﴿ وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا ﴾^(٢) ، ووجدنا فيه ﴿ قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ ﴾^(٣) .

ووجدنا فيه ﴿ مَنْ يُطِعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ ﴾^(٤) .

قال الأوزاعي^(٥) : الكتاب أحوج إلى السنة من السنة إلى الكتاب .

قال ابن عبد البر^(٦) : أنها تقضي عليه وتبين المراد منه .

(١) هو الإمام أبو سعيد عبد الرحمن بن مهدي العنبري أحد أئمة الجرح والتعديل ، ولد سنة ١٣٥هـ ، وطلب علم الحديث ، وكان ثقة حافظا ، توفي سنة ١٩٨هـ بالبصرة . مترجم في «سير أعلام النبلاء» (٩/١٩٢-٢٠٩) .

(٢) سورة الحشر آية رقم (٧) .

(٣) سورة آل عمران رقم (٣١) .

(٤) سورة النساء آية رقم (٨٠) .

(٥) هو إمام أهل الشام أبو عمرو عبد الرحمن بن عمرو الأوزاعي ، ولد ببعلبك في حياة الصحابة وطلب العلم ، ورحل إليه ، وهو من رجال الأمهات الست ، توفي سنة ١٥٧هـ . مترجم في «سير أعلام النبلاء» (٧/١٠٧-١٣٤) ، و«البداية والنهاية» (١٠/١١٥-١٢٠) .

(٦) تقدمت ترجمته في الصفحة السابقة .

وقال يحيى بن أبي كثير^(١): السنة قاضية على الكتاب اهـ^(٢).

فعلى هذا فالمحدثون لا يعتبرون موافقة القرآن تصحيحا له ، وكذلك عدم وجود ما يوافق الحديث من القرآن لا يعد تضعيفا له ؛ لأن من أقسام السنة ما هو مستقل عن القرآن .

٣- ومن قواعد المحدثين في تصحيح الأحاديث تلقي أهل الحديث بالقبول والعمل به أي بالحديث يعتبر تصحيحا له .

قال ابن عبد البر في «التمهيد»^(٣) في حديث : «هو الطهور ماؤه الحل ميتته»^(٤) هذا الحديث لا يحتج بمثل إسناده ، وهو عندي صحيح ؛ لأن العلماء تلقوه بالقبول له والعمل به .

وقبله قول الإمام الشافعي في «الرسالة» في كلامه على حديث «لا وصية لوارث» حيث ضعفه من جهة الإسناد . ثم قال : ووجدنا أهل الفُتيا ومن حفظنا عنه من أهل العلم بالمغازي من قريش وغيرهم لا

(١) يحيى بن أبي كثير اليامي أبو نصر من أئمة الحديث ، ولد في حياة الصحابة ، وكان ثقة في الحديث ، روى له أصحاب الأمهات الست ، توفي سنة ١٢٩ هـ . مترجم في «سير أعلام النبلاء» (٢٧/٦) و«تقريب التهذيب» (٣١٣ /٢) .

(٢) «إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول» للإمام الشوكاني (٢٩) .

(٣) «التمهيد بما في موطأ مالك من المسانيد» (٢١٨-٢١٩) .

(٤) رواه أحمد في «المسند» (٢٣٧/٢) رقم (٧٢٣٣) ، وأبو داود في «السنن» رقم (٨٣) ، والترمذي في «الجامع» رقم (٦٩) وقال : حديث حسن صحيح ، والنسائي في «الصغرى» (٥٠/١) ، وابن ماجه في «السنن» رقم (٣٨٦) ، والحديث صححه البخاري ، وابن خزيمة ، وابن حبان . وانظر «نصب الراية» (٩٦-٩٨) .

يختلفون في أن النبي - صلى الله عليه وآله وسلم - قال في عام الفتح : « لا وصية لوارث ، ولا يقتل مؤمن بكافر^(١) ، ويؤثرونه عن حفظوا عنه ممن لقوا من أهل العلم بالمغازي ، فكان هذا نقل عامة عن عامة ، وكان أقوى في بعض الأمر من نقل واحد عن واحد ، وكذلك وجدنا أهل العلم مجمعين عليه^(٢) .

ويقول الحافظ ابن حجر العسقلاني - رحمه الله تعالى - : من جملة صفة القبول التي لم يتعرض لها شيخنا يعني : «العراقي» أن يتفق العلماء على العمل بمدلول حديث ، فإنه يقبل حتى يجب العمل به ، وقد صرح بذلك عن علماء الأصول^(٣) .

فهذه بعض قواعد المحدثين المهمة ، في تصحيح الأحاديث التي توضح منهجهم في ذلك ، والله أعلم .

(١) حديث «لا وصية لوارث» رواه أحمد في «مسنده» (٢٦٧/٥) ، وأبو داود في «السنن» رقم (٢٨٧٠) ، والترمذي رقم (٢١٢٠) ، وابن ماجه في «السنن» رقم (٢٧١٣) من حديث أبي أمامة مرفوعا ، وقال الترمذي : حديث حسن صحيح . وانظر «الإرواء» رقم (١٦٥٥) وحديث «لا يقتل مؤمن بكافر» رواه البخاري في «صحيحه» رقم (٦٩١٥) والترمذي في «سننه» رقم (١٤١٢) وقال : حديث علي حديث حسن صحيح ، والنسائي في «سننه» (٢٣/٨) من حديث علي بن أبي طالب رضي الله عنه .

(٢) «الرسالة» للإمام الشافعي (ص ٦٩-٧٠) بتحقيق شاكر .

(٣) «النكت على كتاب ابن الصلاح» للحافظ ابن حجر العسقلاني (١/٤٩٤) .

المبحث الثاني

الحديث الصحيح عند الألباني ومنهجه فيه

وفيه ثلاثة مطالب:

- المطلب الأول : تعريف الحديث الصحيح عند الألباني .
- المطلب الثاني : أقسام الحديث الصحيح عند الألباني .
- المطلب الثالث : منهج الألباني في تصحيح الأحاديث .

المبحث الثاني

الحديث الصحيح عند الألباني ومنهجه فيه

توطئة: إن التصحيح والتضعيف عملية، علمية، دقيقة، تتطلب معرفة جيدة بعلم الحديث، وأصوله من جهة، وتخریجًا، وإحاطةً بالغة بطرق الحديث وأسانيدھا من جهة أخرى^(١).

وذلك لأن الحكم على الحديث بالصحة، أو الضعف يلزم منه أمورًا منها:

١- معرفة أحوال رواته .

٢- معرفة حال السند .

٣- معرفة علل الحديث إسنادًا ومتنا .

فهذه ثلاث عمليات متعاقبة، ومتداخلة، والحكم على الحديث ينبغي أن يكون بعد بذل الوسع، واستفراغ الجهد، المؤدي لتحصيل ظن ثبوت حديث ما، أو نفيه، من متأهل، فلا بد من توافر شروط في عملية النظر:

(١) أهلية النظر .

(٢) استفراغ جهده، وبذل وسعه .

(٣) أن يكون نظره في دليل موصل للمطلوب، لا في شبهة، ولا يلزم من وجود أحدهما حصول الآخر^(٢).

(١) الألباني «السلسلة الصحيحة» (٤/د).

(٢) محمود سعيد ممدوح «التعريف بأوهام من قسم السنن إلى صحيح وضعيف» (١/٣٢١).

وكذلك ينبغي أن يكون لدى المقدم على التصحيح والتضعيف الموضوعية، والنصفة في الحكم على الأحاديث، ولا يتقيد برأي، أو مذهب، يسوقه إلى الحكم على الأحاديث لنصرة ذلك الرأي أو المذهب.

وسنقف في هذا المبحث على منهج الشيخ الألباني في الحديث الصحيح، من خلال ثلاثة مطالب نعرف مدى التزامه بالقواعد العلمية في هذا الأمر.

المطلب الأول

تعريف الحديث الصحيح عند الألباني

سيكون معرفة أقوال الشيخ الألباني في باب مصطلح الحديث ، من خلال تتبع كلامه النظري في علم مصطلح الحديث ، خاصة تعليقاته على بعض كتب المصطلح كـ «الباعث الحثيث» لأحمد شاكر^(١) و«نزهة النظر» للحافظ ابن حجر العسقلاني^(٢) ومن خلال مقدماته العلمية في كثير من كتبه ، ومن تتبع أحكامه العملية على الأحاديث بالصحة ، والضعف في كتبه التي ألفها ، أو قام بتحقيقها .

فتعريف الألباني للحديث الصحيح من خلال كلامه النظري ، نجده موافقاً إلى حد كبير جمهور المحدثين ، الذين قرروا اصطلاحات الحديث فقد نقل كلام ابن الصلاح في تعريف الحديث الصحيح ، محتجا به في كتابه «تمام المنة في التعليق على فقه السنة»^(٣) بقوله :

اعلم أن من شروط الحديث الصحيح ، أن لا يكون شاذاً فإن تعريف الحديث الصحيح عند المحدثين هو : «الحديث المسند الذي يتصل إسناده بنقل العدل الضابط عن العدل الضابط إلى منتهاه ولا يكون شاذاً ولا معللاً» .

(١) تقدمت ترجمته (ص٧٩) ، وقد بلغت تعليقات الألباني على «الباعث الحثيث» أكثر من مائتي تعليقة .

(٢) بلغ عدد تعليقات الشيخ الألباني على «النزهة» (١٤) تعليقة إلى باب الحديث الحسن ، وهي في الصفحات التالية (٤٧ ، ٥٣ ، ٥٥ ، ٦٢ ، ٦٤ ، ٧٤ ، ٨٠ ، ٨٥ ، ٨٨ ، ٩٠ ، ٩١) .

(٣) (ص١٥) .

ومن خلال تعليقاته على الباعث الحثيث أقر تعريف الحديث الصحيح الذي لخصه الحافظ ابن كثير بقوله: «فحاصل حد الصحيح أنه المتصل سنده بنقل العدل الضابط عن مثله، ولا يكون شاذاً ولا مردوداً، ولا معللاً بعلّة قاذحة»^(١).

وكذلك أقر تعريف الحافظ ابن حجر في «نزهة النظر» للحديث الصحيح في قوله: «وخبر الآحاد بنقل عدل تام الضبط متصل السند غير معلل ولا شاذ هذا هو الصحيح لذاته»^(٢).

فعليه: فالشيخ الألباني موافق لجمهور المحدثين في تعريف الحديث الصحيح، من خلال كلامه النظري في هذا المطلب.

أما تطبيقه العملي بشروط الحديث الصحيح فلا بد أن نقف على حكمه على كل شرط من شروط الحديث الصحيح، ومن المعلوم أن الحديث الصحيح له خمسة شروط، ثلاثة شروط إيجابية، وشرطان سلبيان فالثلاثة الإيجابية هي:

- ١- اتصال السند .
- ٢- عدالة الراوي .
- ٣- ضبط الراوي .

والشرطان السلبيان هما:

- ١- أن لا يكون شاذاً .
- ٢- أن لا يكون معللاً .

فالشرط الأول للحديث الصحيح أن يكون متصل السند بمعنى: أن لا يكون منقطعاً، ولا معضلاً، ولا معلقاً، ولا مرسلًا.

(١) «الباعث الحثيث» (١/١٠٠) لأحمد شاكر.

(٢) (ص ٨٢).

والألباني قد أخذ بهذا الشرط ، ففي «تمام المنة»^(١) عند كلامه على حديث أنس رضي الله عنه قال : أتى رجل من تميم رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال كيف أصنع؟ وكيف أنفق؟

فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : «تخرج الزكاة من مالك فإنها طهرة تطهرك ، وتصل أقربائك ، وتعرف حق المسكين ، والجار ، والسائل»^(٢) .

قلتُ - القائل الألباني- : لم أر مَنْ صرح بتصحيحه ، والمصنف صححه بناءً على قول المنذري : «ورجاله رجال الصحيح» ، وكذا قال الهيثمي ولا يلزم منه أن يكون صحيحًا ، لاحتمال فقد شرط من شروط الصحة كما ذكرناه في المقدمة ، والواقع هنا كذلك ، فإن شرط الاتصال فيه مفقود فالحديث في «المسند»^(٣) من طريق سعيد بن أبي هند عن أنس ، وسعيد هذا لم يسمع من أنس كما في : «التهذيب»^(٤) ، فهو منقطع والمنقطع من أقسام الحديث الضعيف اهـ .

ويزيد الأمر كذلك وضوحًا ما كتبه في «السلسلة الضعيفة»^(٥) على حديث : «الجالس وسط الحلقة ملعون»^(٦) ، بقوله : ضعيف . رواه

(١) (ص ٣٥٨) .

(٢) رواه أحمد في «المسند» (١٣٦/٣) رقم (١٢٣٩٤) ، والحاكم في «المستدرک» (٢/٣٦٠-٣٦١) ، وقال الحاكم : صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه ، ووافقه الذهبي قلت : إلا أن سعيد بن أبي هلال لم يسمع من أنس كما في «تهذيب التهذيب» (٢/٣٤٢) فهو منقطع .

(٣) «مسند أحمد بن حنبل» (١٣٦/٣) .

(٤) (٢/٣٤١) .

(٥) (٢/٩٧) رقم (٦٣٨) .

(٦) أترك الكلام على الحديث للشيخ الألباني ، فقد أحسن الكلام عليه .

القطيعي^(١) في «جزء الألف دينار»^(٢) من طريق شريك عن شعبة ،
وهمام عن قتادة عن أبي مجلز عن حذيفة رفعه .

قلت - القائل الألباني - : وهذا إسناد ضعيف وله علتان :

الأولى : شريك وهو ابن عبد الله القاضي .

قال الحافظ : يخطئ كثيرا ، تغير حفظه منذ ولي القضاء بالكوفة ،
قلت : وقد توبع لكنه خولف في لفظه ، كما يأتي .

الثانية : الانقطاع بين أبي مجلز وحذيفة ، فإنه لم يسمع منه ، كما قال ابن
معين . بل قال أحمد : أنه لم يدركه كما يأتي . وقد تابع شريكا عبد الله بن
المبارك .

أخرجه الترمذي^(٣) بلفظ : «قال حذيفة : ملعون على لسان محمد ﷺ
من قعد وسط الحلقة» .

وهكذا أخرجه الحاكم أيضا^(٤) وأحمد^(٥) عن شعبة به . وقال الترمذي :
حديث حسن ، صحيح . وقال الحاكم : صحيح على شرط الشيخين .
ووافقه الذهبي .

قلت : وقد ذهلوا جميعا عن الانقطاع الذي ذكرناه ، وبه أعله أحمد فإنه
روى بسند الصحيح عن شعبة أنه قال عقب الحديث : لم يدرك أبو مجلز
حذيفة اهـ . المراد منه .

(١) تقدمت ترجمته (ص ٥٩) .

(٢) (٢/١٦/١) ، كما في «السلسلة الضعيفة» رقم (٦٣٨) .

(٣) (٧/٤) .

(٤) (٢٨١/٤) .

(٥) (٤٠١ ، ٣٩٨ ، ٣٨٤/٥) .

من خلال هذين المثالين نجد أن الشيخ الألباني يشترط في الحكم على الحديث الصحيح بالصحة، أن يتوفر فيه شرط الاتصال^(١).

أما الشرط الثاني للحديث الصحيح، وهو: أن يكون الراوي عدلاً، وهذا الشرط قد أجمع عليه علماء الحديث، والرواية؛ لأن غير العدل لا تقبل روايته، ولا شهادته.

قال ابن الصلاح^(٢) في ذلك: أجمع جماهير الحديث، والفقهاء على أنه يشترط فيمن يحتج بروايته أن يكون عدلاً^(٣).

والعدل لا يكون عدلاً حتى تستكمل فيه شروط العدالة التي اشترطها علماء الحديث، وغيرهم وهي: شروط خمسة أو بالأصح أركان العدالة خمسة، فصلها ابن الصلاح وبينها بقوله: «أن يكون مسلماً، بالغاً، عاقلاً، سالماً من أسباب الفسوق، وخوارم المروءة».

فهذه أركان العدالة الخمسة لا بد من توفرها في الراوي حتى يكون عدلاً، مقبولاً، محتجاً بحديثه.

ومن خلال ما ذكرته من كلام الشيخ الألباني - في تعريف الحديث الصحيح - وجدناه موافقاً لجماهير أئمة الحديث في الجملة، وفي اشتراط العدالة في الراوي المحتج به.

(١) والأمثلة في ذلك كثيرة أنظر بعضها في: «إرواء الغليل» رقم (٣٢٢، ٢٦٩، ٢٣٩، ٧٥، ٥٥، ٢)، و«السلسلة الضعيفة» رقم (٦٣٨، ٥٥٣، ٥٤٧)، و«تمام المنة» (ص ٧٠) و«غاية المرام» رقم (٥٠، ١٣، ٤).

(٢) تقدمت ترجمته (ص ٨٤).

(٣) «المقدمة» لابن الصلاح مع شرحها «التقييد» للعراقي (ص ١٣٣).

وقد أكد الشيخ الألباني على هذا الشرط بقوله : «أما نحن فلا نرى الاحتجاج بهم ، حتى تثبت عدالتهم ، اتباعاً للقاعدة الأساسية المعروفة في المصطلح في تعريف الحديث الصحيح»^(١) .

واشترط العدالة في الراوي أمر مهم ، إذ عدم العلم بها يعتبر الراوي في حيز الجهالة بنوعيتها ، جهالة العين ، وجهالة الحال .

ومعلوم أن الجهالة توجب ضعف الحديث ، وبهذا أخذ الشيخ الألباني وعمل به ، إذ يقول : الجهالة علةٌ في الحديث ، تستلزم ضعفه .

ومن خلال تحقيقاته التطبيقية ، نجد أن الشيخ الألباني يشترط أن لا يكون الراوي مجهولاً ، وأن المجهول حديثه ضعيف ، لأنه في مقام مسلوب العدالة .

ففي كلامه على حديث «أن النبي ﷺ عام الأحزاب - صلى المغرب ، فلما فرغ قال : هل علم أحد منكم أي صليت العصر؟ قالوا يا رسول الله : ما صليتها . فأمر المؤذن فأقام الصلاة فصللي ، ثم أعاد المغرب»^(٢) .
قال الألباني : ضعيف .

(١) «الرد على الأنصاري» للألباني ضمن كتاب «الشيخ الألباني وثناء العلماء عليه» للشيباني (١/١٣٩) .

(٢) رواه أحمد في «مسنده» (٤/١٠٦) رقم (١٦٩٧٥) ، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» رقم (٢١٣٧) من حديث أبي جمعة حبيب بن سريع ، وفي سننه ابن لهيعة في التقريب «صدوق اختلط بعد احتراق كتبه» ، وعبد الله بن عوف لم يرو عنه غير الزهري ، ومحمد بن يزيد الفلسطيني في «التقريب» مجهول حال ، وقال ابن عبد البر في «التمهيد» (٦/٤٠٨) هذا حديث منكر .

أخرجه أحمد^(١) ثنا موسى بن داود قال: ثنا ابن لهيعة، عن زيد بن أبي حبيب، عن محمد بن يزيد أن عبد الله بن عوف حدثه «أن النبي ﷺ عام الأحزاب صلى المغرب...» الحديث. وأخرجه الطبراني في «المعجم الكبير»^(٢) من طريق سعيد بن أبي مریم ثنا ابن لهيعة به.

قلت «القائل الألباني»: وهذا سند ضعيف له علتان.

الأولى: محمد بن يزيد هو ابن أبي زياد الفلسطيني وهو مجهول، كما قال ابن أبي حاتم^(٣) عن أبيه، وكذا قال الدارقطني: وتبعهما الذهبي.
الثانية: ابن لهيعة، فإنه ضعيف لسوء حفظه، وبه أعله الحافظ في «الدراية» والزيلعي في «نصب الراية»^(٤).

وقال الهيثمي في «المجمع»^(٥): رواه أحمد، والطبراني في «الكبير»، وفيه ابن لهيعة وفيه «ضعف».

فهذا الكلام العلمي من الشيخ الألباني يبين أن الجهالة سبب من أسباب ضعف الحديث، لأن وجود الجهالة يستلزم عدم العلم بوجود العدالة^(٦).

(١) (١٠٦/٤).

(٢) (٢/١٧٤/١).

(٣) في «الجرح والتعديل» (١٢٦/١/٤).

(٤) (٢٣٢/١) رقم (٩٧٩).

(٥) (٣٢٤/١).

(٦) وانظر على سبيل المثال في تضعيف الألباني للحديث، إذا كان في سنده مجهول: «إرواء الغليل» رقم (٢٧٤، ٢٤١، ١٩٣، ١٢٤)، «السلسلة الضعيفة» رقم (٥٨١، ٥٤٩)، «تمام المنة» (ص ٢٦٠، ١٦١، ١٤٩)، «غاية المرام» رقم (٦٣، ٤٧).

ولو نظرنا إلى اعتبار الألباني لأركان العدالة على سبيل التفصيل ،
فنبداً بشرط الإسلام .

فقد وافق الشيخ الألباني المحدثين على اشتراط هذا الشرط . فيقول مقررًا
لذلك : «أيها أسوأ المسلم الذي سقطت عدالته أم الكافر الساقط العدالة؟
الكافر لاشك أسوأ حالاً فإذا أسلم تقبل روايته^(١) اهـ .

وأما اشتراط البلوغ في العدالة ، فمن خلال كلامه النظري نجد أن الشيخ
الألباني مخالف للمحدثين في هذا الشرط ، نظرياً لا عملياً ، فهو لا يشترط
البلوغ إنما يشترط التمييز ، فيقول : «اشتراط البلوغ يتنافى مع احتجاجهم -
يعني المحدثين- بصغار الصحابة مثل : عبدالله بن عباس^(٢) ، ولد قبل
الهجرة بثلاث سنين ، وعبدالله بن الزبير^(٣) أول مولود في الإسلام
بالمدينة»^(٤) معنى كلام الشيخ الألباني : أن هذين الصحابين مات النبي ﷺ
وهما لم يبلغا ، ومع ذلك فالمحدثون يحتجون بأحاديثهما .

ويقول أيضاً : «لا يشترط لقبول الراوي البلوغ ، خلافاً لما ورد في كثير من
كتب المصطلح مثل «اختصار علوم الحديث» وإنما يكفي التمييز فقط»^(٥) اهـ .

(١) من جوابات الشيخ الألباني لأبي الحسن المصري على أسئلة في المصطلح ، وهي عبارة عن مجالس
علمية بين الألباني وأبي الحسن ، سجلت في أشرطة -كاسيت- عام ١٤١٦ هـ ، ثم فرغت في
كتاب بعنوان «الدرر في مسائل المصطلح والأثر» جمع محمد الجليلاني ط : دار ابن حزم .

(٢) هو جبر الأمة أبو العباس عبدالله بن عباس الهاشمي ، ولد في شعب أبي طالب قبل الهجرة بثلاث
سنوات ، وهو أحد المكثرين في الحديث ، وتوفي سنة ٦٨ هـ «تقريب التهذيب» (١/٥٠٤) .

(٣) عبدالله بن الزبير بن العوام القرشي أبو بكر ، وأبو خبيب أول مولود في الإسلام ، بالمدينة
ولي الخلافة تسع سنين إلى أن قتل في ذي الحجة سنة ٧٣ هـ «تقريب التهذيب» (١/٤٩٢) .

(٤) من تعليقات الشيخ الألباني على «الباعث الحثيث» (١/٢٨٠) .

(٥) «إرواء الغليل» (٧/٢٢٠) .

لكن في التطبيق العملي فالشيخ الألباني يوافق الجمهور، إذ أن جمهور المحدثين يحتاجون بأحاديث صغار الصحابة، مثل: عبد الله بن عباس وعبد الله ابن الزبير، ولم ينتقد الألباني المحدثين في اشتراط هذا الشرط لمثل هؤلاء في كتبه، فهو يصحح، ويحتج بأحاديث عبد الله بن عباس، وبأحاديث عبد الله بن الزبير في جميع مؤلفاته.

وأما اشتراط كون الراوي «عاقلاً» .

فقد وافق الألباني المحدثين على هذا الشرط، فمن خلال كلامه النظري فقد أقر هذا الشرط في تعليقه على بعض كتب المصطلح .

ومن خلال كتبه الأخرى، فيشترط أن لا يكون الراوي مخلطاً، إذ أن تخليط الراوي يكون من أسبابه تغير في العقل، فمن باب أولى أن غير العاقل لا يقبل حديثه، فهو يوافق المحدثين في عدم قبول حديث المختلط فيقرر ذلك عملياً بقوله على بعض الأسانيد: «عطاء^(١) كان قد اختلط وليس في رواة الحديث عنه من روى عنه قبل الاختلاط، وفي هذه الحالة ينبغي التوقف عن تصحيح حديثه، كما تقرر في مصطلح الحديث»^(٢).

فهذا منه تأكيد على هذا الشرط في الراوي؛ ولذا نجده يضعف حديث عبد الرحمن المسعودي^(٣) بسبب اختلاطه^(٤).

(١) هو عطاء بن السائب، أبو محمد، ويقال أبو السائب الثقفي، الكوفي، صدوق، اختلط من الخامسة، مات سنة ١٣٦هـ. «تقريب التهذيب» (١/٦٧٥).

(٢) «إرواء الغليل» (٢/٧٥).

(٣) عبد الرحمن بن عبد الله بن عتبة بن مسعود المسعودي، صدوق، اختلط قبل موته، توفي سنة ١٦٥هـ. «تقريب التهذيب» (١/٥٧٨).

(٤) وانظر على سبيل المثال «الضعيفة» (١/٧٠ و١٦٨)، (٤/٥٨٣)، و«السلسلة الصحيحة» (٦/١٠٧٢).

وهكذا في حديث عطاء بن السائب .

فيضعف حديث الرواة الذين روى عنهم عطاء بن السائب بعد الإختلاط^(١)، كما هو مذهب أهل الحديث .

وأما اشتراط كون الراوي سالما من أسباب الفسق :

فإن الفسق يكون باقتراف السيئة ، من معصية ، أو بدعة ، فالمعاصي ككبائر الذنوب ، فإنها تقدر في عدالة الراوي ، فلا يقبل حديثه .

ومن ذلك الكذب في الرواية ، أو في حديث الناس ، فمن باب أولى رد حديثه لأن من شروط قبول الرواية الصدق .

والشيخ الألباني يرد أحاديث من اتهم في دينه ، أو في صدقه من المتروكين ، والكذابين .

فيقول في رد أحاديث فضل العمامة : وهي كلها ضعيفة ، جدا .

تدور جميعها على متروكين ، وكذابين وبمثلهم لا ينهض دليل^(٢) .

وأما البدعة : «فلا شبهة في أن المبتدع إن خرج ببدعته عن الإسلام ، لم تقبل روايته ؛ لأن من شرط قبول الرواية الإسلام ، وإن ظهر عناده ، أو إسرافه في اتباع الهوى ، والإعراض عن حجج الحق ، ونحو ذلك مما هو أدل على وهن التدين من كثير من الكبائر كشرب الخمر ، وأخذ الربا ؛ فليس بعدل ، فلا تقبل روايته ؛ لأن من شروط قبول الرواية العدالة ،

(١) انظر «الضعيفة» (٢/٢٧٣)، (١/٥١١) .

(٢) مقال «الأحاديث في العمامة» (مجلة المسلمون) (٦/٩٠٦-٩١٣)، نقلا من كتاب «مقالات الألباني» (١٢٩) .

وإن استحل الكذب فإما أن يكفر بذلك ، وإما أن يفسق فإن عذرناه ، فمن شرط قبول الرواية الصدق فلا تقبل روايته»^(١) .

ويقول الحافظ ابن حجر^(٢) : «والبدعة إما بمكفر أو بمفسق ، فالأول لا يقبل صاحبها الجمهور ، والثاني يقبل إذا لم يكن داعية في الأصح ، إلا إذا روى ما يقوي بدعته فيرد على المختار»^(٣) .

ومن خلال كلام الشيخ الألباني النظري نجده يرى أن البدعة إذا لم تكن مكفرة ، فهي لا تقدر في رواية الراوي إذا كان ثقة ، ويقرر ذلك بقوله : «لكنه صريح أنه لم يجد فيه ما يجرحه إلا لكونه مرجئاً ، وهذا لا يصح أن يعتبر جرحاً عند المحققين من أهل الحديث ، ولذلك رأينا البخاري يحتج في صحيحه ببعض الخوارج ، والشيعية ، والقدرية وغيرهم من أهل الأهواء ؛ لأن العبرة في رواية الحديث إنما هو الثقة والضبط»^(٤) .

ويقول أيضاً : «والتشيع لا يضر في الرواية عند المحدثين ؛ لأن العبرة في الراوي إنما هو في كونه مسلماً عدلاً ، ضابطاً ، أما التمدب بمذهب مخالف لأهل السنة ، فلا يعد عندهم جارحاً ، ما لم ينكر ما هو معلوم من الدين بالضرورة ، كما بينه الحافظ ابن حجر في «شرح النخبة» وذلك من إنصاف المحدثين وعدلهم مع مخالفهم»^(٥) .

(١) المعلمي «التنكيل لما في تأنيب الكوثري من الأباطيل» (١/٤٤) .

(٢) تقدمت ترجمته (ص ١١٢) .

(٣) «النخبة» مع شرحها (١٣٦-١٣٨) .

(٤) «السلسلة الصحيحة» (١/٩٦٢) .

(٥) «السلسلة الصحيحة» (١/٦٨١) .

بل إن الشيخ الألباني لا يرى التفريق في الرواية بين المبتدع إذا كان داعيةً بدعته - ما دام أنه صادق في روايته - وغير الداعية إلى البدعة . فقال في تعليقه على كلام ابن الصلاح في مقدمته : «والذي عليه الأكثرون التفصيل بين الداعية ، وغيره» .

وقد حكى عن نص الشافعي ، وقد حكى ابن حبان عليه الاتفاق فقال : لا يجوز الاحتجاج به عند أئمتنا قاطبةً لا أعلم بينهم فيه ؛ خلافاً .

قال ابن الصلاح : وهذا أعدل الأقوال وأولاها
قال الألباني : «بل مرجوح»^(١) .

بل يرى الشيخ الألباني أن المبتدع إذا كان مريدًا للحق دون اتباع الهوى ، فإنه لا يُسمى فاسقاً ، بل يعتبر ضالاً مجتهداً .

«نحن لا نعتبر المبتدع فاسقاً» ، نعتبره ضالاً مجتهداً ، وهذا ليس فاسقاً ، أما إذا ثبت لدينا أنه فاسق بدعته ، فلا تشملته العدالة^(٢) .

ومن خلال أبحاث الألباني العملية ، فهو يمشی أحاديث الراوي الذي وضم بدعةً ما دام صادقاً في روايته ، ضابطاً لحديثه ، ففي تحقيقاته العلمية موافق لكلامه النظري ، فعلى سبيل المثال في كلامه على حديث عمران بن حصين مرفوعاً : ما تريدون من علي؟ إن علياً مني ، وأنا منه ، وهو ولي كل مؤمن بعدي»^(٣) .

(١) «الباعث الحثيث» (٢٩٩/١) لأحمد شاكر .

(٢) «الدرر في مسائل المصطلح والأثر» (ص ٢٠٢) لأبي الحسن المصري .

(٣) رواه الترمذي في «سننه» رقم (٣٧١٢) ، وقال : هذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث جعفر بن سليمان ، ورواه أحمد في «المسند» (٤/٤٣٧) ، وابن حبان في «صحيحه» ،

حكم على الحديث بالحجية وفي سنده «جعفر بن سليمان الضبي»^(١)، وهو «شيعي»، ثم علل حكمه بأنه لا يضر تشيعه؛ لأن العبرة في رواية الحديث إنما هو الصدق والحفظ، وأما المذهب فهو بينه وبين ربه فهو حسيبه^(٢).

فعليه: فالألباني يقبل رواية المبتدعة إذا لم تخرجهم بدعتهم عن الإسلام، بشرط أن يكونوا صادقي اللهجة في روايتهم للحديث النبوي. أما سلامة الراوي من «خوارم المروءة».

ونعني: بخوارم المروءة: «كل فعل، أو قول، أو حرفة، يوجب فعلها، أو تركها الذم في عادات الناس، وأعرافهم المعتمدة شرعاً»^(٣).

فجمهور المحدثين وغيرهم يذهبون إلى أن العدالة لها صلة وثيقة بخوارم المروءة، إذ أن المروءة ستر، وحجاب للمعاصي، كالثوب يستر البدن.

والألباني يوافق جمهور المحدثين على هذه الجزئية المشترطة في العدالة، فقد أقر ابن الصلاح على هذا الأمر، كما في تعليقه على «الباعث الحثيث»^(٤). وأقر ابن حجر العسقلاني على ذلك كما في «شرح النخبة»^(٥).

= كما في «الإحسان» رقم (٦٩٢٩)، والحاكم في «المستدرک» (١١٠/٣) من حديث عمران بن الحصين وقال: صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه، وسكت عنه الذهبي.

(١) جعفر بن سليمان الضبي، أبو سليمان، البصري، صدوق، زاهد، لكنه كان يتشيع من الثامنة مات سنة ٩٨ هـ «تقريب التهذيب» (١/١٦٢).

(٢) «السلسلة الصحيحة» (٥/١٦٢) رقم (٢٢٢٣).

(٣) من كتاب «المروءة وخوارمها» لمشهور حسن سلمان (ص ٣٢٩) ط: دار ابن عفان.

(٤) (١/٢٨٠).

(٥) (ص ٨٣).

أما الشرط الثالث للحديث الصحيح وهو: كون الراوي «ضابطا» بمعنى: «حافظا لحديثه، متقنا لروايته، على نوعي الضبط: ضبط الصدر وضبط كتاب.

فمن خلال كلام الشيخ الألباني النظري نجده موافقا لجمهور المحدثين في هذا الشرط.

فقد تقدم إقراره لابن الصلاح وابن حجر في تعريف الحديث الصحيح^(١) أن من شرطه أن يكون الراوي ضابطا للحديث.

وخلاف الضابط هو: سيئ الحفظ، أو من فحش غلظه، أو كثرت غفلته، أو وهم في روايته.

و قرر الشيخ الألباني عدم الاحتجاج بحديث «سيئ الحفظ»، ومن كان في منزلته، أو دون ذلك: «لأن السيئ الحفظ حديثه من قسم المردود، كما هو معرف في «المصطلح»، وخصوصا في «شرح النخبة» للحافظ ابن حجر^(٢).

ويقول أيضا: «والعمدة إنما هو: العدالة، والضبط، والسلامة من العلة القادحة، كالتدليس وهذا مفقود هنا أما الضبط فلما سبق بيانه من أقوال الأئمة أنه كان لا يحفظ»^(٣).

وأما كلامه العملي في اشتراطه لهذا الشرط فهو أمرٌ لا ينحصر.

(١) انظر (ص ١٣١)

(٢) السلسلة الضعيفة (١٦٧/٣)

(٣) «السلسلة الصحيحة» (٢/٢٢٠).

فعلى سبيل المثال حديث أن النبي ﷺ مر بسعد وهو يتوضأ فقال: «ما هذا السرف؟ فقال أفي الوضوء إسراف؟ فقال نعم وإن كنت على نهر جار»^(١).

قال الألباني: ضعيف.

ثم قال: «وهذا إسناد ضعيف» ابن لهيعة سيء الحفظ ولذلك جزم الحافظ في «التلخيص»^(٢) بضعف إسناده.

وكذلك البوصيري^(٣) في «الزوائد»^(٤) وقال: لضعف حي بن عبد الله: هو عبد الله بن لهيعة اهـ. المراد منه^(٥).

وقد ذكرنا أن الأمثلة على هذا الشرط كثيرة^(٦).

أما شرط كون الحديث الصحيح أن يكون سالماً من الشذوذ فهذا الشرط مما أكد عليه الشيخ الألباني في بحوثه، وتحقيقاته، بقوله: «من شرط الحديث الصحيح أن لا يشذ راويه عن رواية الثقات الآخرين للحديث»^(٧).

(١) رواه ابن ماجه في «سننه» رقم (٤٢٥) من حديث عبد الله بن عمرو وفي سننه ابن لهيعة وفيه «ضعف» كما أوضحه الشيخ الألباني في «إرواء الغليل» (١/١٧١).

(٢) (١/٥٣).

(٣) هو الإمام أحمد بن أبي بكر بن إسماعيل البوصيري ولد سنة ٧٦٢هـ وطلب العلم وصنف التصانيف النافعة توفي سنة ٨٤٠هـ مترجم في «ذيل طبقات الحفاظ» للسيوطي (ص ٣٧٩).

(٤) (١/١٤٧) المطبوع مع السنن لابن ماجه

(٥) «إرواء الغليل» (١/١٧١) رقم (١٤٠).

(٦) انظر على سبيل المثال: «إرواء الغليل» (٦٤، ٦٨، ١٠٥، ١٣٣، ١٤٠، ٢٤٦، ١٩٢، ٢٢٨، ٢٣٧، ٢٦١)، «السلسلة الضعيفة» رقم (٣١٩، ٢٧٤، ١٩٧).

(٧) «تسام المنة» (ص ٢٣٩).

و«اعلم أن من شروط الحديث الصحيح، أن لا يكون شاذًا، فإن تعريف الحديث الصحيح عند المحدثين هو: الحديث المسند، الذي يتصل إسناده بنقل العدل الضابط، عن العدل الضابط إلى منتهاه، ولا يكون شاذًا، ولا معلا». .

ففي هذه الأوصاف، احترز عن المرسل، والمنقطع، والشاذ، وما فيه علة قاذحة، مما في روايته نوع جرح .

والحديث الشاذ: «ما رواه الثقة المقبول، مخالفاً لمن هو أولى منه، على ما هو المعتمد عند المحدثين»^(١) .

ويقول ردًا على من صحح حديثًا فيه شذوذ: «ألا يعلم أن من أنواع علوم الحديث: الحديث الشاذ، وأنه ما رواه الثقة، مخالفاً لمن هو أوثق منه، أو أكثر عدداً، والمخالف هنا هو أقل عدداً وحفظاً فإنه حسن الحديث باعتراف المعلق، فإذا لم يكن هذا شاذاً عنده فمعنى ذلك أحد أمرين: إما أنه لا يعرف الحديث الشاذ أو أنه يخالف قواعد علماء الحديث وأحلامهم»^(٢) .

وأما كلام الشيخ الألباني العملي من خلال «تحقيقاته الحديثية» فقد عمل بهذا الشرط، وضعف الأحاديث التي فيها شذوذ، سواء في السند أو المتن، فمن الأمثلة على الشذوذ في المتن كلام الألباني على حديث، أم سلمة أنها قالت: «قلت يا رسول الله إني امرأة أشد ضفر رأسي ألا أنقضه لغسل الجنابة فقال: لا إنما يكفيك أن تحثي على رأسك ثلاث حثيات، ثم

(١) «تسام المنة» (ص ١٥-١٦) .

(٢) «السلسلة الصحيحة» (١٣/٢) .

تفيضين على رأسك الماء فتطهرين» رواه مسلم^(١).

قال: «صحيح» أخرجه مسلم^(٢)، وكذا أبو عوانة^(٣) في «صحيحه» وأصحاب السنن الأربعة، والدارقطني^(٤)، والبيهقي^(٥)، وأحمد من طرق عن سفيان بن عيينة، عن أيوب بن موسى، عن سعيد بن أبي سعيد عن عبد الله بن رافع مولى أم سلمة عن أم سلمة قالت: فذكره... وقال الترمذي: (حسن صحيح).

وقد تابعه سفيان الثوري عن أيوب بن موسى به.

أخرجه أحمد، ومسلم، عن موسى به عن عبد الرزاق «فأنقضه للحیضة والجنابة».

وأخرجه أبو عوانة من الطريقتين عن الثوري، دون قوله: «الحیضة»

(١) أخرجه مسلم في «صحيحه» رقم (٣٣٠)، وأبو داود في «سننه» رقم (٢٥١)، والترمذي في «سننه» رقم (١٠٥)، والنسائي في «الصغرى» رقم (١/١٣١)، وابن ماجه في «سننه» رقم (٦٠٣) من حديث أم سلمة رضي الله عنها.

(٢) رقم (١٣٠).

(٣) كما في «الإرواء» (١/١٦٨) وأبو عوانة هو الإمام يعقوب بن إسحاق بن إبراهيم الإسفرائيني، ولد سنة ٢٣٠ هـ، وألف «المسند الصحيح» المستخرج على الصحيح توفي ٣١٠ هـ. مترجم «سير أعلام النبلاء» (١٤/٤١٧).

(٤) في «سننه» (١/١١٢) والدارقطني هو الإمام، المحدث، الكبير، أبو الحسن علي بن عمر الدارقطني، البغدادي، ولد ببغداد سنة ٣٠٦ هـ، وطلب العلم ورحل إلى البلدان، وبرع في الحديث، وكتب التصانيف الكثيرة منها «العلل»، توفي سنة ٣٨٥ هـ. مترجم في «سير أعلام النبلاء» (١٦/٤٤٩-٤٦١).

(٥) في «سننه» (١/١٨١) والبيهقي هو الإمام أحمد بن الحسين أبو بكر، شيخ الحديث في وقته، أمام، مصنف، مكث من تصانيفه «السنن الكبرى»، و«دلائل النبوة». مترجم في «سير أعلام النبلاء» (١٨/١٦٣-١٧٠).

وتابعه أيضا روح بن القاسم : ثنا أيوب بن موسى به . ولم يذكر «الحیضة» رواه مسلم .

ومن ذلك يتبين أن ذكر «الحیضة» في الحديث شاذ ، ولا يثبت لتفرد عبد الرزاق بها عن الثوري ، خلافا ليزيد بن هارون عنه ولا بن عينة وروح بن القاسم عن أيوب بن موسى فإنهم لم يذكروها كما رأيت .

ولذا قال العلامة ابن القيم في «تهذيب السنن»^(١) : الصحيح في حديث أم سلمة الاقتصار على ذكر «الجنابة» دون «الحیض» وليست لفظة الحیض بمحفوظة . اهـ . المراد منه^(٢) .

وأما كون الحديث الصحيح من شرطه أن يكون «سالما من العلة» ، فهذا الشرط وافق الألباني فيه الجمهور فيقول : «وأما أهل العلم والنقد ، فلا يكتفون بذلك ، بل يتبعون الطرق ، ويدرسون أحوال الرواة ، وبذلك يتمكنون من معرفة ما إذا كان في الحديث علة ، أو لا ؛ ولذلك كان معرفة علل الحديث من أدق علوم الحديث ، إن لم يكن أدقها إطلاقا» اهـ^(٣) .

والعلة هي : أمر خفي يقدر في صحة الحديث ، لا يطلع عليها إلا نقاد الحديث وجهابذته .

والعلل كثيرة منها : الاضطراب ، والشذوذ ، وغيرها ولذا نجده يشترط خلو الحديث الصحيح من هذه العلل ، ويقول في بعض كتبه :

(١) «تهذيب السنن» (١، ١٦٥-١٦٨) وابن القيم تقدمت ترجمته (ص٧٦) .
 (٢) «إرواء الغليل» (١/١٦٨) رقم (١٣٦) ، وانظر على سبيل المثال : «إرواء الغليل» رقم (١٦٥٧، ١٦١٩، ١٥٥٢) و«تمام المنة» (ص١٥، ١٦) .
 (٣) «إرواء الغليل» (٦/٥٧) .

«عُلم مما سبق آنفاً أن من شروط الحديث الصحيح، أن لا يكون معللاً، فاعلم أن من علل الحديث الاضطراب، وقد قالوا في وصف الحديث المضطرب: هو الذي تختلف الرواية فيه فيرويه بعضهم على وجه، وبعضهم على وجه آخر مخالف له، وإنما نسميته مضطرباً إذا تساوت الروايتان، أما إذا ترجحت إحداها على الأخرى، بأن يكون راويها أحفظ، أو أكثر صحبةً من المروي عنه، أو غير ذلك من وجوه الترجيحات المعتمدة، فالحكم للراجحة، ولا يطلق عليه حينئذٍ وصف الاضطراب ولا له حكمه، ثم قد يقع الاضطراب في متن الحديث، وقد يقع في الإسناد، وقد يقع في راو واحد، وقد يقع من رواة له جماعة، والاضطراب موجب لضعف الحديث، لإشعاره بأنه لم يضبط»^(١).

وقال أيضاً: «والاضطراب مما يوهن به الحديث، كما هو معروف عند المحدثين لأنه يدل على عدم ضبط الراوي وحفظه»^(٢).

وهكذا نجد الشيخ الألباني يشترط في صحة الحديث أن يكون سالماً من العلل، ومن أهم العلل كما تقدم علة الاضطراب، وقد عمل بهذا القول في تحقيقاته العملية، ففي الكلام على حديث «صخرة القدس من الجنة»^(٣).

يضعف الألباني هذا الحديث لعدم سلامته من علة الاضطراب «مبيناً ذلك بقوله: «ورجاله ثقات رجال الشيخين غير المشعل بن إياس وهو ثقة، بلا

(١) «تمام المنة» (١٧)، وقد أشار أنه نقل عن «المقدمة» لابن الصلاح (ص ١٠٣-١٠٤).

(٢) المرجع السابق (١١٨).

(٣) رواه ابن ماجه في «سننه» رقم (٣٤٥٦)، وأحمد في «مسنده» (٣١/٥) من حديث رافع بن عمرو المزني، وفيه اضطراب، كما أشار إليه الألباني في «الإرواء» (١/٣١١-٣١٢).

خلاف أعلمه ، ولكنه قد اضطرب في متنه ، وقد اختلفوا عليه في هذه اللفظة ، وذلك يدل على أنه لم يكن قد حفظها ، فكان يضطرب فيها فتارةً يقول الصخرة ، وتارةً يقول الشجرة ، وتارةً يتردد بينهما ، ويشك والاضطراب دليل ضعف الحديث ، كما هو مقرر في «المصطلح» ، والله أعلم^(١) .

(١) «إرواء الغليل» (١/٣١١-٣١٢) بتصرف ، انظر على سبيل المثال «السلسلة الضعيفة» : رقم (٤٩٦) «السلسلة الصحيحة» (١٦ ، ١٥ ، ٢) «إرواء الغليل» (١/٧٩) ، (٣/٣٩٠ ، ٣٨٩ ، ٢١٥) (٥/٢٦٦ ، ١٨٦ ، ١١٣) .

المطلب الثاني

أقسام الحديث الصحيح عند الألباني

عُلم مما تقدم أن الحديث الصحيح عند المحدثين ينقسم إلى صحيح لذاته، وإلى صحيح لغيره، وفي هذا المطلب نجد أن الشيخ الألباني متابع للجمهور في هذا الأمر، فمن خلال تعليقاته على بعض كتب المصطلح أقر هذا التقسيم^(١)، بل صرح به فقال في معرض رده على بعض الكتاب بقوله: «أنه لا يتبنى ما عليه العلماء في علم المصطلح من تقسيم الحديث الثابت إلى قسمين صحيح وحسن أي لذاته ثم تقسيمها إلى صحيح، وحسن لغيره»^(٢).

والحديث الصحيح لذاته إذا أطلق الحديث الصحيح، فهو المراد.

أما الصحيح لغيره، فقد تقدم أنه الحديث الحسن إذا جاء من أكثر من طريق، وقرر في ضابط «الصحيح لغيره»: أنه هو: «الذي تقوى بكثرة طرقه التي لم يشتد ضعفها»^(٣).

ومن كلام الشيخ الألباني العملي المتمثل في تحقيقاته العلمية، نجد أنه يعمل بهذا التقسيم للحديث، فعلى سبيل المثال في الصحيح لذاته في كلامه على حديث: «ألا إن العارية مؤداه، والمنحة مردودة، والدين مقضي، والزعيم غارم»^(٤).

(١) انظر «فتح المغيث» (٨٨ / ١) للسخاوي، و«نزهة النظر» لابن حجر (ص ٨٢).

(٢) «النصيحة» للألباني (ص ١١١).

(٣) مقدمة «صحيح الترغيب والترهيب» للألباني.

(٤) رواه أحمد في «مسنده» (٢٦٧ / ٥) رقم (٢٢٢٩٤)، وأبو داود في «سننه» رقم (٢٨٧٠)، والترمذي

قلت : وهذا سند صحيح ، رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين ، غير علي بن إسحاق - وهو السلمي - وهو «ثقة إتفاقا» .

وجهالة الصحابي لا تضر ، وعلى هذا فاقنصاره أي الهيثمي على تحسين الحديث مع هذه الشواهد والطرق ، قصور لا سيما ، والطريق الأولى صحيحة لذاتها كما عرفت اهـ . المراد نقله .

وبالنسبة للحديث الصحيح لغيره ، فقد بين في تحقيقاته العملية أنه الحديث الحسن ، إذا جاء من عدة طرق .

فعلى سبيل المثال نجده في كلامه على حديث ابن عباس مرفوعا : «لعن الله زوّارات القبور»^(١) .

وقد روي عن ابن عباس ، وأبي هريرة ، وحسان بن ثابت ، أما حديث ابن عباس فتقدم الكلام عليه .

وأما حديث أبي هريرة فقال أبو داود الطيالسي^(٢) : حدثنا أبو عوانة عن عمر بن أبي سلمة عن أبيه مرفوعا به وكذا أخرجه الترمذي^(٣) وابن ماجه^(٤) ،

= في «سننه» رقم (١٢٦٥) وقال : حديث حسن غريب ، وابن ماجه في «سننه» رقم (٢٠٠٧) من حديث أبي أمامة الباهلي ، والحديث حسنه الأرئووط في تعليقه على مسند أحمد (٦٢٨/٣٦) .

(١) رواه أبو داود في «سننه» رقم (٣٢٣٦) ، والترمذي في «سننه» رقم (٣٢٠) وقال : حديث حسن ، والنسائي في «الصغرى» (٩٤/٤) عن ابن عباس ، وقال الترمذي : حديث حسن ، وفي سننه أبو صالح مولى أم هانئ في «التقريب» (١٢١/١) : ضعيف يرسل وللحديث شواهد ترقيه للحجية أنظرها في تحقيق شاکر للترمذي (١٣٧/١) .

(٢) (٣٣٧/٢) .

(٣) رقم (٧٦١) .

(٤) رقم (٢٣٥٨) .

والبيهقي^(١)، وأحمد^(٢)، من طرق عن أبي عوانة به إلا أنهم قالوا - غير البيهقي - : أن رسول الله ﷺ : «لعن زوّارات القبور» .

وقال الترمذي : حديث حسن صحيح .

قلتُ - والقائل هو الألباني - : ورجاله ثقات ، رجال الشيخين غير عمر هذا وهو : ابن أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف .

قال في «التقريب» (صدوق يخطئ) ، ومن طريقه رواه ابن حبان أيضا في «صحيحه» كما في «الترغيب»^(٣) .

وأما حديث حسان ، فيرويه سفيان الثوري ، عن عبد الله بن عثمان بن خيثم عن عبد الرحمن بن بهان ، عن عبد الرحمن بن حسان بن ثابت عن أبيه قال لعن رسول الله ﷺ «زوّارات القبور» . رواه ابن ماجه^(٤) ، وابن أبي شيبة^(٥) ، والحاكم^(٦) ، والبيهقي^(٧) ، وأحمد^(٨) ، وسكت عليه الحاكم والذهبي .

وقال البوصيري في «الزوائد» : هذا إسناد صحيح رجاله ثقات .

قلتُ : ابن بهان لم يرو عنه غير ابن خيثم هذا ، ولذلك قال ابن المديني : لا

(١) (٧٨/٤) .

(٢) (٣٣٧/٢) .

(٣) (١٨١/٤) .

(٤) في السنن رقم (١٥٧٤) .

(٥) في «المصنف» (١٤١/٤) .

(٦) في «المستدرک» (٣٧٤/١) .

(٧) في «الكبرى» (٧٨/٤) .

(٨) في «المسند» (٤٤٢/٣) .

نعرفه ، وأما ابن حبان فذكره في «الثقات» على قاعدته ، ووافقه العجلي ، وقال الحافظ في «التقريب» : (مقبول يعني عند المتابعة) ، فالحديث صحيح لغيره ، والله أعلم^(١) اهـ .

فتقرر من هذا أن الشيخ الألباني موافق لجمهور المحدثين في مبحث تقسيم الحديث الصحيح إلى قسمين : صحيح لذاته ، وصحيح لغيره نظرياً ، أما عملياً فأحيانا يدقق في الحكم على الحديث فيذكر نوع الحديث الصحيح إما لذاته وإما لغيره ، وأحيانا يطلق الصحة دون أن يفصل ، لكن من خلال السياق يتبين أنه أراد به الصحيح لغيره ، وكان الأولى أن يكون الحكم الأول الذي يضعه على الحديث هو الحكم الذي يظهر من خلال السياق ، ولهذا تنبه الشيخ الألباني لهذا الأمر أخيراً كما نوه بذلك في مقدمته لـ «صحيح الترغيب والترهيب»^(٢) .

فجعل يضع حكماً لكل حديث بما يوافق مرتبه من الصحة ، وهذا هو الأصح ، إذ أن التطبيق العملي هو الشارح للكلام النظري . والله أعلم .

(١) «إرواء الغليل» (٣/٢٣٢) رقم (٧٧٤) .

(٢) وانظر على سبيل المثال أمثلة الصحيح لغيره ولذاته «إرواء الغليل» (١/١٣٠ ، ١٢٩ ، ٨٨ ، ٨٥) (٢/١٠٥ ، ٢٣٢) (٣/٢٣٦) ، و«السلسلة الصحيحة» (٢/٥٧٠٥٩٦) ، و«تمام المنة» (ص ٣٩٥) .

المطلب الثالث

منهج الشيخ الألباني في تصحيح الحديث

من المعلوم أن «قواعد علم الحديث» هي جهود عظيمة لعلماء الحديث، وأساطينه، التي اتفقوا عليها، وأصبحت لديهم منهجا يسيرون عليه، غير أن علم الحديث وقواعده لا تعرف الجمود، فقد يجيء بعدهم من علماء الحديث، من يستدرك شيئاً على تلك القواعد الحديثية، بتعقيب مقبول، أو غير مقبول، والشيخ الألباني هو من الصنف الذين يُسلمون لعلماء الحديث في فهم لكن بدون تقليد، بل بالبرهان، والحجة كما صرح بقوله: «الحقيقة نحن لا نأتي بقواعد جديدة، ولكننا لا نستسلم لآراء فردية»^(١).

ويؤكد على أهمية الرجوع إلى قواعد علم الحديث بقوله: «الفصل في هذا الاختلاف، إنما يكون بالرجوع إلى قواعد هذا العلم ومصطلحه»^(٢)، فهو لا يتنكر لجهود من سبقه من علماء الحديث، ويتبعهم في ذلك اتباع المقلد لهم.

ويبين الشيخ الألباني أيضاً أن قواعد هذا العلم ليست جامدة، وأن علم الحديث ليس رياضيات: $(١+١=٢)$ ، ولكن القضية فيه قرائن وشواهد تنقدح في نفس العالم»^(٣).

(١) «الدرر في مسائل المصطلح والأثر» (ص ١٤٠) لأبي الحسن المأربي جمع محمد الجيلاني.

(٢) «السلسلة الصحيحة» (٢/٢٣-٢٤).

(٣) «الدرر في مسائل المصطلح والأثر» (ص ١١٤) لأبي الحسن المأربي، جمع محمد الجيلاني.

والألباني كما لا يرى التقليد في هذا الباب ، والتسليم المطلق لمن تقدمه ، فهو يعتمد على بحثه واجتهاده «ويحكم على الأحاديث بما أداه إليه بحثه ونقده»^(١) .

وهذا دليل على تمكنه في علم الحديث ، إذ أصبح ناقدًا ، لا مقلدًا ، وهذه المنزلة لم تأت عن فراغ ، أو إدعاء ، وإنما حصلت له لكثرة ممارسته لعلم الحديث ، تأصيلاً ، وتدقيقًا ، وتجريحا ، وتعديلا ، وتصحيحا ، وتضعيفا .

ومع هذا فالشيخ الألباني لا يرى أن يتصدر لهذا العلم كل من درج وانخرط في سلك التحقيق والتخريج ، ، بل من استكملت فيه الشروط ، وتوفرت فيه الأهلية اللازمة ، «فأنصح لكل من يكتب في مجال التصحيح ، والتضعيف أن يتأنى ، ولا يستعجل في إصدار أحكامه على الأحاديث إلا بعد أن يمضي عليه دهر طويل ، في دراسة هذا العلم في أصوله ، وتراجم رجاله ، ومعرفة علله ، حتى يشعر في نفسه أنه تمكن من ذلك كله ، نظرًا ، وتطبيقًا ، بحيث يجد أن تحقيقاته و-لو على الغالب - توافق تحقيقات الحفاظ المبرزين ، في هذا العلم كالذهبي ، والزيلعي ، والعسقلاني ، وغيرهم .

أنصح بهذا لكل إخواننا المشتغلين بهذا العلم ، حتى لا يقعوا في مخالفة قول الله تبارك وتعالى : ﴿ وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولًا ﴾^(٢) ، ولكي لا يصدق عليهم المثل

(١) «ضعيف سنن الترمذي» (ص ١٥) .

(٢) سورة الإسراء رقم (٣٦) .

المعروف: «تزيب قبل أن يتحصرم»^(١)، ولا يصيبهم ما جاء في بعض الحكم: «من استعجل الشيء قبل أوانه، عوقب بحرمانه»^(٢).

وبعد هذا كله فعملية تصحيح الحديث ليست بالسهلة، كما يظن بعض الباحثين، بل هي أمر تستدعي جهداً، وبحثاً دائبين، فالإفصاح عن الصحة يتطلب بحثاً موضوعياً خاصاً، حول كل إسناد من أسانيد الحديث، - وما أكثرها -، حتى يغلب على ظن مؤلفه أنه ثابت عن النبي ﷺ ولو بمرتبة، ولا يحصل ذلك في النفس إلا إذا ثبت لديه سلامته من أي علة، وليس يخفى على كل من مارس عملياً فن التخريج، مقرونا بالتصحيح، والتضعيف، وقضى في ذلك شطراً طويلاً من عمره، وليس مجرد العزو وتسويد الصفحات به، أن ذلك يتطلب جهداً كبيراً، ووقتها كثيراً، الأمر الذي لا يتوفر لمن أراد مثل هذا التحقيق، وقد يتوفر ذلك للبعض، ولكن يعوزه الهمة، والنشاط والدأب على البحث في الأمهات، والأصول المطبوعة، والمخطوطة والصبر عليه، وقد يجد بعضهم كل ذلك، ولكن ليس لديه تلك المصادر الكثيرة التي لا بد منها لكل من تحققت تلك المواصفات التي ذكرنا، مع المعرفة التامة بطرق التصحيح، والتضعيف، القائمة على العلم بمصطلح الحديث، والجرح والتعديل، وأقوال الأئمة فيها، ومعرفة ما اتفقوا عليه، وما اختلفوا فيه، مع القدرة على تمييز الراجح من المرجوح، حتى لا يكون إمعنةً، فتأخذ به

(١) معناه أنه أظهر العلم قبل أن يصبح عالماً انظر «التعاليم» ل بكر أبو زيد (ص ٦)

(٢) «صفة صلاة النبي ﷺ» (ص ٢٨). ط - الخامسة وتقدم شرح هذه القاعدة (ص ١٠٤).

الأهواء يمينا ويسارًا، وهذا شيء عزيز قلما يجتمع ذلك كله في شخص، لا سيما في هذه العصور المتأخرة» اهـ^(١).

ومع هذا كله فلا بد لمن تصدر للتصحيح، والتضعيف. أن يكون لديه الموضوعية العلمية، والإنصاف، ومتابعة الحق دون متابعة الأهواء والبدع، والأغراض الشخصية.

إن تقويتنا لهذه الأحاديث، وتضعيفنا لغيرها، إنما هو أمر بدهي ونتيجة طبيعية، لاستسلامنا للمنهج العلمي في نقد الأحاديث على القواعد الحديثية المعروفة في علم «المصطلح»، وتراجم رواة الحديث، بعيدين - بإذن الله - كل البعد عن الهوى، والغرض في النقد.

فلسنا نبغي - بفضل الله - تصحيح ما يروى لنا، أو يوافق مذهبنا من الأحاديث، ولا تضعيف ما يخالف ذلك منها، كما ستراه واضحا في تخريجنا هذا خلافا لأهل الأهواء والبدع، قديما وحديثا اهـ^(٢).

وبعد هذه التوطئة لهذا المبحث أستعرض بعض القواعد التي نهجها الشيخ الألباني في تصحيح الأحاديث، سواء كانت قواعد أخذ بها في تصحيح الأحاديث، أم لم يعمل بها، إذ أستطيع من خلال ذلك أن أستخلص منها، ومن ضوءها «معالم منهج الشيخ الألباني في تصحيح الحديث». وهذه القواعد أكثرها مشهورة عند المحدثين وغيرهم من الفقهاء، من بين عامل بها في تصحيح الأحاديث، وتارك للعمل بها في ذلك، وسأذكر منهج الألباني فيها أخذا وتركاً، دون المناقشة لذلك، أو

(١) «صحيح الترغيب والترهيب» (٤٤/١).

(٢) «غاية المرام» للألباني (ص ١١).

مقارنة قوله بقول أهل الحديث إذ ستكون المناقشة في المطلب القادم - بإذن الله تعالى - فمن هذه القواعد المشهورة:

١ - «تصحيح الحديث بعمل العالم، وفتياه على وفق الحديث»^(١):

من القواعد التي قد تكون دليلاً على تصحيح الحديث هذه القاعدة، وقد اختلف فيها أهل العلم من المحدثين والفقهاء قديماً وحديثاً بين أخذ بها في التصحيح وتارك، والشيخ الألباني من الذين لم يأخذوا بها، ويجعلونها علامةً لتصحيح الحديث مستدلاً على ذلك بأنه «جاء في علم المصطلح، وعمل العالم وفتياه على وفق حديث رواه، ليس حكماً بصحته، ولا مخالفته قدحاً في صحته، ولا في روايته»^(٢).

ولأن المجتهد قد يفتي لدليل آخر، أو لعموم الأدلة الشرعية، فلا تعتبر موافقة فتواه لهذا الحديث بعينه تصحيحاً له.

ولأن الحديث الضعيف قد يؤخذ بمضمونه؛ لأن الاجتهاد والاستنباط قد يؤدي إليه، مع أنه لم يثبت أن النبي ﷺ قد قاله.

بدليل أن الأخذ المذكور قد كان يصير إليه المجتهد حتى في حالة عدم وجود الحديث مطلقاً، فالعلم به وعدمه سواء، والحالة هذه فهل يجوز أن يقال: حينئذ في مثل قال رسول الله ﷺ فينبغي التنبيه لهذا والابتعاد عن الخلط بين الصناعة الحديثية للجهل بها، والاجتهاد الفقهي فكل منهما سبيله»^(٣).

(١) انظر الكلام حول هذه القاعدة في «الباعث الحثيث» (١/٢٩٠) و«تدريب الراوي» (١/٣١٥) و«النكت» للزركشي (٣/٣٧٣)، والأخذ بها هو قول: الجمهور.

(٢) «السلسلة الضعيفة» (٢/٢٧٨).

(٣) «غاية المرام» (ص ٦).

٢- «تصحيح الحديث لموافقة المنامات له»^(١) :

المنامات التي قد توافقت الحديث ، ليست دليلا على تصحيح الحديث ، أو تضعيفه عند الشيخ الألباني ، وإن كان يرى أن المنامات إن صدقت ، ووافقت أصول الشريعة ، فإنه يستأنس بها لا أن تكون حجة ، ودليلا على تصحيح الحديث «والمنامات وإن كان لا يحتاج بها ، فذلك لا يمنع من الاستئناس بها فيما وافق نقد العلماء ، وتحقيقهم كما لا يخفى على أهل العلم والنهي» . اهـ^(٢) .

٣- «تصحيح الحديث لمطابقته للواقع» :

مطابقة الحديث للواقع ، عند الشيخ الألباني ليست دليلا على صحة الحديث ، فلا علاقة بين صحة الحديث ومطابقته للواقع ، إذ لا يستلزم من ذلك صحته

ومما يبين ذلك قوله معقبا لمن صحح حديث : «إذا أبغض المسلمون علمائهم ، وأظهروا عمارة أسواقهم ، وتناكحوا على جمع الدراهم ، رماهم الله عزوجل بأربع خصال بالقحط من الزمان ، والجور من السلطان ، والخيانة من ولاة الأحكام ، والصولة من العدو»^(٣) .

«تنبيه : كتب بعض الطلاب الحمقى - وبالخير الذي لا يُمحيى - عقب قول الإمام الذهبي المتقدم : يعني : أن الحديث منكر .

(١) انظر المسألة في «الاعتصام» (١/٣٣٢-٣٣٣) للإمام الشاطبي .

(٢) «السلسلة الضعيفة» (٢/٤٢٥) .

(٣) أخرجه الحاكم في «المستدرک» (٤/٣٢٥) ، من حديث علي بن أبي طالب قال الذهبي : «صحيح الإسناد» ، إن كان عبد الله بن أبي مليكة سمع من أمير المؤمنين - عليه السلام - وتعقبه الذهبي بقوله : «بل منكر ، منقطع وابن عبد ربه لا يعرف» ، وانظر «الضعيفة» (٤/٣٦) رقم (١٥٢٨) .

وقال الطالب: بل صحيح جدا.

وكان هذا الأحقق يستلزم من مطابقة معنى الحديث الواقع أنه قاله رسول الله ﷺ، وهذا جهل فاضح، فكم من مئات الأحاديث ضعفها أئمة الحديث، وهي مع ذلك صحيحة المعنى، ولا حاجة لضرب الأمثلة على ذلك ففي هذه «السلسلة» - يعني الضعيفة - ما يغني عن ذلك، ولو فتح الباب لتصحيح الأحاديث من حيث المعنى دون التفات إلى الأسانيد، لا ندس كثير من الباطل على الشرع، ولقال الناس على النبي ﷺ ما لم يقل، ثم تبوءوا مقعدهم من النار، والعياذ بالله - تعالى - اهـ^(١).

٤ - «تصحيح الأحاديث بالذوق»

ومن القواعد التي لم يأخذ بها الشيخ الألباني في تصحيح الأحاديث أن الذوق لا يصح أن يكون معيارا في تصحيح الحديث، كما يزعمه أقوام. فأذواق الناس مختلفة لا يمكن أن تبقى معيارا صحيحا في هذا الباب.

«فلا اعتداد عند علماء الشريعة بالذوق في تصحيح الأحاديث، وتضعيفها، وإنما المرجع في ذلك إلى قواعد علم الحديث، ومعرفة أحوال الرواة، ألتست تراهم قد اتفقوا على أنه لا يثبت عندهم حكم شرعي بمجرد الذوق فكيف يثبت به ما الحكم الشرعي لا يثبت إلا به ألا وهو الحديث. اهـ^(٢).

٥ - «تصحيح الأحاديث بالتجربة»

موافقة التجربة لمعنى الحديث ليس دليلا على صحة الحديث عند الشيخ الألباني، إذ أن التجربة ليس لها اعتبار في صحة الحديث، أو ضعفه، فكم

(١) «سلسلة الأحاديث الضعيفة» (٤/٣٦، ٣٧) رقم الحديث (١٥٢٨).

(٢) «إزالة الدهش والولء» للقادري بتحقيق الألباني (ص ١٢٤).

من حديث موضوع - دع عنك الضعيف - أثبتت التجربة صحة معناه ، لكن لا يجوز أن ينسب أنه من كلام رسول الله ﷺ .

يقول الشيخ الألباني بعد الكلام المتقدم في عدم العمل بالذوق في تصحيح الأحاديث : ونحو هذا يقال في التجربة أيضا^(١) .

٦- «تصحيح الأحاديث بالكشف»

من المسائل التي لم يعمل بها الشيخ الألباني عدم اعتبار الكشف في تصحيح الأحاديث ، والكشف هو : ما يحصل للولي من العلم ، ما لا يحصل لغيره كما حصل لعمر بن الخطاب حين كشف له ، وهو يخطب بالمدينة عن إحدى السرايا المحصورة في العراق فقال لقائدها وهو «سارية ابن زنيم» : «الجيل ياسارية»^(٢) .

وقد عمل بالكشف المحدث العجلوني^(٣) حيث أقر كلام ابن عربي^(٤) ، وهو قوله : «رُبَّ حديثٍ يكون صحيحاً من طريق رواته يحصل لهذا المكاشف أنه غير صحيح ، لسؤاله لرسول الله ﷺ ، فيعلم وضعه ، ويترك العمل به ، وإن عمل به أهل النقل ، لصحة طريقه ، وربَّ حديثٍ ترك العمل به ، لضعف طريقه من أجل وضاع في رواته ، يكون صحيحاً في نفس الأمر ،

(١) «إزالة الدهش والولء» للقادري بتحقيق الألباني (ص ١٢٤) .

(٢) «معجم ألفاظ العقيدة لعامر بن عبد الله فالج» (ص ٣٣٣) والأثر الذي ذكره رواه البيهقي في «دلائل النبوة» كما في «الإصابة» لابن حجر (٣/٢) وحكم عليه بحسن إسناده وكذا ابن كثير في «البداية والنهاية» (١٣١/٧) وانظر «السلسلة الصحيحة» (١٠١/٣) رقم (١١١٠) .

(٣) هو الشيخ إسماعيل بن محمد العجلوني الشافعي ، ولد في دمشق ، ونشأ بها له مؤلفات كثيرة من أشهرها «كشف الخفاء» ، توفي سنة ١١٦٢ هـ ، مترجم في «معجم المؤلفين» (١/٣٧٨-٣٧٩) .

(٤) هو محمد بن علي بن محمد الطائي الحاتمي ، الأندلسي ، المشهور بابن عربي ، صوفي من دعاة وحدة الوجود ، ولد بالأندلس سنة ٥٦٠ هـ ، وتوفي بدمشق سنة ٦٣٨ هـ ، له مؤلفات غريبة : منها «الفصوص» و«الفتوحات المكية» . مترجم في «معجم المؤلفين» (٣، ٥٣١) .

لسماع المكاشف له من الروح حين إلقائه على رسول الله ﷺ»^(١) اهـ.

أما الشيخ الألباني فلم يعتبر بهذا الكشف في تصحيح الأحاديث أو تضعيفها « فلا يصح أن يعتمد عليه - يعني الكشف - في تصحيح الأحاديث ، فتصحيح الأحاديث من أجل الكشف بدعة صوفية ، مقبلة ، والاعتماد عليها يؤدي إلى تصحيح أحاديث باطلة لا أصل لها ، لأن الكشف إن صح أن يكون كالرأي ، وهو يخطئ ويصيب ، وهذا إن لم يداخله الهوى - نسأل الله السلامة - منه ومن كل ما لا يرضيه» اهـ^(٢) .

٧- «شهرة الحديث»^(٣) :

الشيخ الألباني لا يجعل من شهرة الحديث دليلاً على تصحيحه ، إذ أن الشهرة شيء والصحة شيء آخر ، فقد يشتهر حديث ضعيف ، أو موضوع عند الناس ، ويتناقله الكثير منهم وهو غير صحيح^(٤) .

«فالمشهور اصطلاحاً يشمل الصحيح ، والضعيف ، وما لا أصل له ، فليس في وصف الحديث بالشهرة ما يعطي أنه حديث ثابت»^(٥) .

٨- «ورود الحديث في كتاب مبوب» :

يرى بعض المحدثين أن الحديث الذي يورده صاحب الكتاب على

(١) «كشف الخفاء ومزيل الإلباس عما اشتهر من الأحاديث على السنة الناس» (٩/١) ط : الرسالة .

(٢) «السلسلة الضعيفة» (١٤٥/١) رقم (٥٨) ، وانظر «السلسلة الصحيحة» (٣/١٠٣) .

(٣) انظر المسألة في «المقاصد الحسنة» (ص٣-٤) و«نزهة النظر» لابن حجر (ص٦٣-٦٤) و«مجموع الفتاوى» (٦/٤٠٩-٤١٠) لابن تيمية .

(٤) «العقيدة الطحاوية» (ص٣٣٢) بتعليق الألباني .

(٥) «التنكيل» للمعلمي (٢/٥٦٢) بتعليق الألباني .

الأبواب ، أنه دليل على صحته ، إذ في ذلك أنه محتج به ، ويخالف في ذلك الشيخ الألباني معللا بعلل منها : «أنه قد يُسَلَّم أن الحديث صحيح عند المؤلف نفسه ، أما أن يكون قاعدةً مطردة فكم من أحاديث ضعيفة في الكتب المبوبة يعلم ذلك كل من مارس التخريج ، والتحقيق»^(١) .

٩- «تصحيح الحديث لتلقيه بالقبول»^(٢) :

وهذه من المسائل المختلف فيها بين أهل الحديث أنفسهم ، فالشيخ الألباني في هذه المسألة لم يذهب الى القول بها مطلقا ، ولم يردّها مطلقا وإنما أخذ بها بشروط منها :

١- أن يكون الذين اتفقوا على هذا الحديث هم أهله ، دون غيرهم من سائر الناس .

٢- أن يكون جميعهم تلقوه بالقبول^(٣) .

١٠- «ثقة رجال السند» :

من القواعد التي لا يراها الشيخ الألباني دليلا على تصحيح الحديث قولهم في حديث ما : «رجاله ثقات» ، فوجود هذا الشرط ليس دليلا على استكمال الحديث لجميع شروط الصحة ، «فلا يلزم من ثقة رجال الإسناد ، صحة الإسناد كما لا يخفى على النقاد ؛ لأن الثقة شرط واحد من شروط الصحة ، فقد يكون في الإسناد علة تقدر في صحته ، مثل الإنقطاع والعننة وغيرها»^(٤) .

(١) «السلسلة الضعيفة» (١٤/٤) للألباني .

(٢) انظر المسألة في «النكت» للحافظ ابن حجر (١/٤٩٤) و«توضيح الأفكار» للصنعاني (١/٣٥٣) .

(٣) «السلسلة الضعيفة» (١٤/٥) ، و«المسح على الجوربين» للقاسمي (ص٣٨) بتحقيق الألباني .

(٤) «غاية المرام» (ص١٧٥) .

«ولأن من شرط الصحة السلامة من العلة، كما هو مقرر في مصطلح الحديث، وقد تكون ظاهرة، وقد تكون خفية، ومن أجل ذلك يميل المؤلفون الجامعون إلى القول المذكور ورجاله «رجال الصحيح» أو «رجاله ثقات» دون القول الآخر: «إسناده صحيح» أو نحوه، خشية أن يكون فيه علة قاذحة لم تظهر أثناء الجمع فاحفظ هذا فإنه مهم قد غفل عنه كثير من أهل العلم»^(١).

والعلة في قولهم: رجاله ثقات دون التصريح بصحة الإسناد لأنهم «إنما يلجئون إليه لتيسير ذلك عليهم، بخلاف الإفصاح عن الصحة فإنه يتطلب بحثاً موضوعياً خاصاً حول كل إسناد من أسانيد أحاديث الكتاب، حتى يغلب على ظن مؤلفه أنه ثابت عن النبي ﷺ، ولو بمرتبة الحسن، ولا يحصل ذلك في النفس إلا إذا ثبت لديه سلامته من أي علة قاذحة فيه»^(٢). اهـ.

١١ - «كون السند رجاله رجال الصحيح»

ومن القواعد التي لم يأخذ بها الشيخ الألباني في تصحيح الحديث: قولهم: في إسناد حديث ما: «رجالهم رجال الصحيح»، معللاً عدم أخذ بذلك «أنه ليس من التصحيح ولا من التحسين في شيء، وذلك للأسباب التالية:

أولاً: أن ذلك لا يعني عند قائله أكثر من أن شرطاً من شروط صحة الحديث قد توفّر في إسناده لدى القائل، وهو العدالة، والضبط، وأما الشروط الأخرى من الاتصال، والسلامة من الانقطاع، والتدليس والإرسال،

(١) «غاية المرام» (٢٨٠-٢٨١).

(٢) «صحيح الترغيب والترهيب» (٧٥-٧٦) بتصرف.

والشذوذ وغيرها من العلل التي تشترط السلامة فيها في صحة السند ، فأمر مسكوت عنه لديه ، لم يقصد توفرها فيه ، وإلا لصرح بصحة الإسناد كما فعل في أسانيد أخرى ، وهذا ظاهر لا يخفى - بإذن الله - .

ثانياً : قد يتبين لي بالتتبع والاستقراء أنه كثيرا ما يكون في السند الذي قيل فيه : « رجاله رجال الصحيح » أنه ممن لم يحتج به صاحب الصحيح ، وإنما روى له مقروناً بغيره ، أو متابعة ، أو تعليقا ، وذلك لا يعني أنه يحتج به عند التفرد ، وبالتالي لا يستلزم في الحالة المذكورة تحقق الشرط الأول ، بل الشروط الأخرى .

ثالثاً : قد يكون رجال الإسناد كلهم ممن احتج بهم صاحب الصحيح ، ولكن يكون فيهم أحيانا من طعن فيه من الأئمة لسوء حفظه ، أو غيره ، مما يسقط حديثه من مرتبة الاحتجاج به ، ويكون هو الراجح عند المحققين .

رابعاً : أن قولهم : « رجاله رجال الصحيح » لا بد من فهمه أحيانا على إرادة معنى التغليب لا العموم أي : أكثر رجاله رجال الصحيح ، وليس كلهم وهذا حينما يكون من نسب الحديث إليهم من المصنفين دون البخاري ومسلم صاحبي الصحيحين في الطبقة ، بحيث لا يمكنه أن يشاركهما في الرواية عن أحد من شيوخهما معاشره ، وإنما يروي عنه بواسطة راو أو أكثر ، كالحاكم ، والطبراني ، وأمثالهما .

ثم ضرب الشيخ الألباني مثالا لتوضيح هذا السبب الرابع بقوله : « خذ مثلا حديث أخرجه الحاكم^(١) بالسند التالي : حدثنا أبو بكر بن إسحاق الفقيه أنا محمد بن غالب أنا موسى بن إسماعيل . . . إلخ السند ، ثم قال : صحيح على شرطهما ، ووافقه الذهبي .

(١) في «المستدرک» (١/٢٢) .

قلت : فموسى هذا من شيوخ الشيخين ، ومن فوقه على شرطهما بخلاف الذين دونه ، وهكذا كل حديث عند الحاكم ، وصحح على شرطهما أو شرط أحدهما ، فإنما يعني : شيخهما ومن فوقه ، وأما دونه فلا ، وقد يكون راويا أو أكثر .

وإذا عرفت هذا يتبين لك بوضوح - لا ريب فيه - أن ذلك لا يعني عندهم أن الحديث صحيح ، وإنما أن شرطاً من شروط الصحة قد تحقق فيه .

وهذا إذا لم يقترن به شيء من الوهم ، أو التساهل الذي سبق بيانه فمن أجل ذلك لم أعتبر القول المذكور نصاً في التصحيح ، يمكن الاعتماد عليه ، حين لا يتيسر لنا الوقوف على إسناد الحديث مباشرة .

فينبغي التنبه لهذا ، فإنه من الأمور الهامة التي يضر الجهل بها ضرراً بالغا ، أهمية نسبة التصحيح إلى قائله ، وهو لا يقصده^(١) .

وهذا القول من الألباني برهان قوي ودليل واضح ، إلى عدم الأخذ بهذه القاعدة التي قد يظن الظان أنها تصحيحاً للحديث

فهذه القواعد التي ذكرت في هذا المبحث ، تكشف لنا جلياً بعض معالم الشيخ الألباني ، في باب تصحيح الحديث ، على ضوء المنهج العلمي الذي رسمه لنفسه ، من خلال تعامله مع هذه القواعد المهمة في باب التصحيح ، أخذاً وتركاً والله أعلم .

(١) «مقدمة صحيح الترغيب والترهيب» (١/ ٧٠-٧٥) للألباني بتصرف .

المبحث الثالث

أوجه الشبه والاختلاف بين المنهجين

وفيه ثلاث مطالب:

المطلب الأول : أوجه الشبه والاختلاف بين منهج المحدثين

والألباني في تعريف الحديث الصحيح .

المطلب الثاني : أوجه الشبه والاختلاف بين منهج المحدثين

والألباني في أقسام الحديث الصحيح .

المطلب الثالث : أوجه الشبه والاختلاف بين منهج المحدثين

والألباني في تصحيح الأحاديث .

المطلب الأول

أوجه الشبه والاختلاف بين منهج المحدثين

والألباني في تعريف الحديث الصحيح

تبين مما تقدم في المباحث السابقة، ذكر منهج المحدثين في تعريف الحديث الصحيح، ومنهج الألباني كذلك وتقرر أنهما في الجملة متوافقان.

إذ أن الشيخ الألباني يقر تعريف الحديث الصحيح الذي اصطلح عليه المحدثون، دون أن يعترض عليه بشيء، وهذا في التعريف الإجمالي.

أما من خلال تفاصيل شروط الحديث الصحيح، فالشيخ الألباني موافق في غالب هذه الشروط إلا في مسألتين:

الأولى: أنه خالف جمهور المحدثين في شرطهم كون الراوي بالغاً، وهو لا يشترط وجود هذا الشرط، بل يكفي أن يكون الراوي قد بلغ سن التمييز.

والذي يظهر أن جمهور المحدثين يفرقون في مسألة بلوغ الراوي على حسب وقت التحمل والأداء، فإن كان في حالة تحمل الروايات والطلب، فهم لا يشترطون هذا الشرط، بل يصح تحمل الصبي المميز، وإن لم يكن بالغاً.

يقول ابن الصلاح: «يصح التحمل قبل وجود الأهلية، فتقبل رواية من تحمّل قبل الإسلام، وروى بعده، وكذلك رواية من سمع قبل البلوغ، وروى بعده، ومنع من ذلك قوم فأخطئوا لأن الناس قبلوا رواية أحداث الصحابة، كالحسن بن علي، وابن عباس، وابن الزبير، والنعمان بن بشير، وأشباههم من غير فرق بين ما تحمّلوه قبل البلوغ وما بعده، ولا يزالون

قديماً، وحديثاً يحضرون الصبيان مجالس التحديث، والسماع، ويعتدون بروايتهم لذلك والله أعلم^(١).

ثم قال: «وقد حدد أهل الصنعة في ذلك أن أقله سن محمود بن الربيع^(٢) فقد قال: عقلتُ مجةً من النبي ﷺ مجها في وجهي، وأنا ابن خمس سنين من دلو» وفي رواية أنه كان في أربع سنين.

والمدار في ذلك كله على التمييز فمتى كان الصبي يعقل كُتِبَ له سماع^(٣).

فعلم من هذا أن المحدثين يقبلون تحمل الصبي في سن التمييز، أما تصدّره للتحديث فالمحدثون لا يقبلونه إلا إذا كان متأهلاً بالغاً.

يقول القاضي عياض^(٤) - رحمه الله تعالى - : «اعلم أن السماع من المسلم، البالغ العدل، العاقل، الضابط لما سمعه، العارف به حين أدائه صحيح متفق عليه^(٥)».

(١) «مقدمة ابن الصلاح» ص (١٥٧) وابن الصلاح تقدمت ترجمته (ص ٨٤).

(٢) محمود بن الربيع بن سراقه بن عمرو الخزرجي أبو نعيم، أو أبو محمد صاحب صغير، وجل روايته عن الصحابة، روى له الجماعة «تقريب التهذيب» (١٦٣/٢).

(٣) المرجع السابق (ص ١٥٨). وانظر الكلام حول هذه المسألة في «الإلماع» للقاضي عياض (٦٥) وتدريب الراوي (١٠-٥/٢) للسيوطي، و«فتح المغيب» للسخاوي (١٠-٥/٣)، و«الباعث الحثيث» لأحمد شاكر (٣٢٣/١).

(٤) هو القاضي أبو موسى عياض بن موسى اليحصبي، الأندلسي، المالكي، ولد سنة ٤٧٦ هـ بالمغرب الأقصى، ورحل إلى الأندلس، وتولى القضاء بسبته، له مؤلفات كثيرة منها: «مشارك الأنوار والشفاء»، و«الإلماع» وغيرها، توفي سنة ٥٤٤ هـ. مترجم في «سير أعلام النبلاء» (٢٠/٢١٢-٢١٨)، و«هداية العارفين» للبغدادي (١/٨٠٥).

(٥) «الإلماع» للقاضي عياض (ص ١٩٩).

فهذا اتفاق من المحدثين على أن التحديث، والأداء لا يُقبل من الراوي إلا بعد أن يكون عاقلاً بالغاً، بخلاف وقت التحمّل فيجوزون تحمله قبل البلوغ بشرط أن يكون مميزاً.

فالجمهور لم يقبلوا حديث ابن عباس، وابن الزبير، وأضرابهما إلا بعد سن البلوغ، من جهة أدائهما للحديث لا من جهة التحمل.

وهذا الخلاف من الألباني في هذه المسألة للجمهور الذي يظهر للباحث أنه لفظي فحسب، والدليل على ذلك أنه موافق للمحدثين في التطبيق العملي في عملية تصحيح الأحاديث..

المسألة الثانية: وهي قبول رواية المبتدع الداعية إلى بدعته، فالألباني يقبل روايته خلافاً للجمهور من المحدثين، ومن المعلوم أن المسألة ليست إجماعية، بل هي خلافية.

فقد ذهب كثير من أئمة الحديث إلى رد رواية المبتدع الداعية إلى بدعته ورجح هذا القول الإمام النووي بقوله: «وهو الأظهر والأعدل في قول الكثير والأكثر»^(١).

وذهب الشيخ الألباني إلى أن المبتدع الداعية إلى بدعته تقبل روايته ما دام أنه صادق اللهجة.

والمسألة الذي يظهر للباحث أنها نظرية أكثر منها عملية، إذ لو استقرئنا عمل المحدثين في هذه المسألة لوجدناهم يقبلون رواية المبتدع، دون التعرض للتفصيل في ذلك هل هو داعية إلى بدعته أم لا؟

(١) «التقريب» للنووي المطبوع مع «شرحه تدريب الراوي» (١/٣٢٥).

ولذا يقول الإمام الذهبي^(١) في الميزان في ترجمة «أبان بن تغلب»^(٢) :
شيعي جلد ، لكنه صدوق ، فلنا صدقه ، وعليه بدعته .

ثم قال : ولقائل أن يقول كيف صاغ توثيق مبتدع؟
وحد الثقة العدالة ، والإتقان^(٣) ، فكيف يكون عدلاً ، وهو صاحب
بدعة؟!!

وجوابه : أن البدعة على ضربين ، فبدعة صغرى كغلو التشيع ، أو
التشيع بلا غلو ، ولا تحرف ، فهذا كثر في التابعين وتابعيهم مع الدين
والورع ، والصدق ، فلو رد حديث هؤلاء لذهبت جملة الآثار النبوية
وهذه مفسدة بينة ، ثم بدعة كبرى كالرفض الكامل والغلو فيه والحط على
أبي بكر وعمر رضي الله عنهما .

والدعاء إلى ذلك ، فهذا النوع لا يحتاج بهم ولا كرامة^(٤) .

ويقول الحافظ ابن كثير في «اختصار علوم الحديث»^(٥) - مقررًا كلام
الإمام الشافعي في قبول رواية المبتدع وإن كان داعية ما لم يكن من الخطابية
الرافضة الذين يستحلون الكذب - : «ثم ما الفرق في المعنى بينهما؟ وهذا

(١) تقدمت ترجمته (ص ٧٣) .

(٢) أبان بن تغلب ، أبو سعد الكوفي ، ثقة تكلم فيه للتشيع ، من السابعة ، روى له مسلم
والأربعة «تقريب التهذيب» (١/٥٠) .

(٣) المرجع السابق (ص ٣٢٥/١) .

(٤) «الميزان» (١/٥-٦) للذهبي .

(٥) مع شرحه «الباعث الحثيث» (١/٣٠٠-٣٠١) .

البخاري قد خرج لعمران بن حطّان الخارجي^(١) مَدَحَ عبد الرحمن بن ملجم قاتل علي - ﷺ - ، وهذا من أكبر الدعاة إلى البدعة .

وهذا القول - أي قبول رواية صاحب البدعة الصغرى التي ليست بمكفرة ، وإن كان داعية لبدعته ، مادام أنه صادق اللهجة - : هو الذي رجحه بعض المحققين المعاصرين كالشيخ أحمد محمد شاكر^(٢) ، فعليه :

فالمسألة تعتبر نظرية ، لا عملية ، وخلاف لفظي لاحقيقي .

وهذا الخلاف إنما هو في النوع الأول من البدعة ، وهي الصغرى ، وهي التي يدور حولها الخلاف بخلاف البدعة المكفرة ، فإنهم لا يختلفون في ردها ، وعدم قبول رواية صاحبها . والله أعلم .

(١) عمران بن حطان السدوسي ، صدوق إلا أنه كان على مذهب الخوارج ، ويقال إنه رجع عن ذلك من الثالثة مات سنة ٨٤ هـ «تقريب التهذيب» (١/٧٥١) .

(٢) «الباعث الحثيث» لأحمد شاكر (١/٣٠١) .

المطلب الثاني

أوجه الشبه والاختلاف بين منهج المحدثين والألباني في تقسيم الحديث الصحيح

من خلال مبحث تقسيم الحديث الصحيح عند المحدثين والألباني، يتبين أن الألباني وافق المحدثين في هذا المبحث، وإن كان في بعض مؤلفاته مثل «إرواء الغليل» يحكم على الأحاديث بالصححة، مع أنها بمجموع الطرق لا تتعدى أن تكون في تلك الرتبة، بل في مرتبة الصحيح لغيره، إلا أن سياقه لهذه الأحكام على الأحاديث يدل أن مقصود الألباني بالحكم على الأحاديث بالصححة لذاتها أي لغيره وإن لم يكتب عند قوله: «صحيح» كلمة «لغيره».

وهذه مسألة أخذت على الشيخ الألباني في أحكامه على الأحاديث، وهي أنه يحكم على الحديث بالصححة أو الحسن مطلقاً، دون أن يقيد الحكم بأنه صحيح لغيره، أو حسن لغيره؛ ولذا استدرك هذا الأمر بعد ذلك، وبين عذره بقوله في «مقدمة» صحيح الترغيب والترهيب: «

«لهذا رأيت أن أجعل مراتب أحاديث صحيح الترغيب خمسة مكان المرتبتين صحيح، وحسن سابقاً وهي كما يلي:

- صحيح: وهو ما اكتملت فيه شروط الصححة على ما هو معروف في علم مصطلح الحديث.

- حسن لذاته: وهو الذي اكتملت فيه شروط الحديث الصحيح، لكن خف ضبط أحد رواته عن حفظ راوي الحديث الصحيح.

- حسن صحيح : وهو الحسن لذاته إلا أنه يتقوى بمتابع ، أو شاهد له ، وهذا الاستعمال معروف من بعض المتقدمين كالترمذي ، وهو الذي أشاعه في سننه ، ولكن لم يأت عنه ما يوضح مراده منه .
- صحيح لغيره : وهو الذي تقوى بكثرة طرقه التي لم يشتد ضعفها .
- حسن لغيره : وهو كالذي قبله ، ولكن لم تكثر طرقه ويكفي فيه طريقان لم يشتد ضعفهما .

ثم بين لماذا أخذ هذه الطريقة في تبيين حكم الأحاديث بقوله :

«وأن مما ينبغي ذكره هنا أن تقرير هاتين المرتبتين الأخيرتين ، إنما يتم بعد النظر في إسناد الحديث في المصادر المذكورة في الكتاب ، ثم بالنظر في أسانيد المصادر ، التي لم يذكرها المؤلف ، فأرفع درجته إلى إحدى هاتين المرتبتين ، لكن هذا لا يعني أنه لا يوجد فيهما ما هو صحيح لذاته فضلا عن الحسن ، كلا فقد يكون في أحدهما ، لكنني التزم بيان ذلك في التعليق ؛ لكي لا يتضخم حجم الكتاب .

ثم رجح الحكم الدقيق على الأحاديث ، وبين ميزة ذلك بقوله :
«وإنما اتخذت هذا الاصطلاح لسببين اثنين :

أحدهما : أنه أدق في التعبير عن حقيقة قوة الحديث عند المؤلف .

الثاني : أن هذا الاصطلاح ادعى لقطع دابر القيل والقال ، والخوض في المناقشة والجدال^(١) .

(١) مقدمة «صحيح الترغيب والترهيب» (١/٩-١٠) بتصرف .

فتلخص من هذا كله أن الألباني يرى تقسيم الحديث الصحيح إلى قسمين صحيح لغيره، وصحيح لذاته موافقةً لجمهور أهل الحديث وما يوجد في بعض تحقیقات الشيخ الألباني في وضع كلمة «صحيح» على الحديث الذي صح بمجموع طرقه أنه يعني بذلك «صحيح لغيره» بقرينة سياقه لطرق الحديث، وكلامه عليها، وقد بين عذره في الحكم على بعض الأحاديث، بالصحة مثلاً وهو لا يستحق إلا أن يكون صحيحاً لغيره كما تقدم آنفاً، وقد زاد الشيخ الألباني في تقسيمه للحديث قسم «الصحيح الحسن» وهذا التقسيم مشهور عن الإمام الترمذي دون جمهور المحدثين، لكن لا مشاحة في الاصطلاح إذا بين صاحبه اصطلاحه، وهذا ما عمل به الشيخ الألباني - في هذا التقسيم فقد بين اصطلاحه والله أعلم.

المطلب الثالث

أوجه التشابه والاختلاف بين منهج المحدثين

ومنهج الألباني في تصحيح الحديث

القواعد التي ذُكرت في المبحثين السابقين، لم تكن إلا انموذجا على إثبات مدى التوافق، والاختلاف بين منهج المحدثين، ومنهج الشيخ الألباني. ومن خلال المقارنة المختصرة بين ما ذكر من هذه القواعد، التي عمل بها المحدثون، والقواعد التي عمل بها الألباني تتضح الصورة جلية عن مدى التشابه والاختلاف بين المنهجين:

١ - قاعدة أن المحدثين لا يكتفون في تصحيح الحديث بعدل راويه، أو جزمه

بالرواية، فلا بد من خلو الحديث من العلل القادحة للحديث:

فهذه القاعدة التي أخذ بها المحدثون وافق عليها الشيخ الألباني؛ لأن نظرة المحدثين تختلف عن نظرة الفقهاء، والأصوليين كما يقول الشيخ الألباني في ذلك كما في معرض رده على ابن حزم: «إن ابن حزم نظر إلى ظاهر السند، فصححه، وذلك مما يناسب مع ظاهريته، أما أهل العلم والنقد، فلا يكتفون بذلك بل يتتبعون الطرق، ويدرسون أحوال الرواة، وبذلك يتمكنون من معرفة ما إذا كان في الحديث علة أو لا»^(١).

فتبين من هذا الكلام أنه لا يكفي بظاهر السند دون البحث عن علله، إذ أن العلة أمر خفي يؤثر في صحة الحديث، لا يُطَّلَع عليها من

(١) «إرواء الغليل» (٦/٥٧) رقم (١٦١٣).

خلال ظاهر السند، بل لا بد من البحث عن طرق الحديث، والتفتيش عن العلل الخفية.

وهذا هو منهج المحدثين، كما تقرره القاعدة المأخوذة من كلام الإمام علي ابن المدينة^(١) - رحمه الله تعالى - : «الباب إذا لم تجمع طرقه لم يتبين خطأه».

فالألباني في هذه المسألة موافق للمحدثين، وسائر علي منهجهم.

٢- أما مسألة عمل العالم، وفتياه وفق الحديث:

المسألة قد اختلف فيها علماء الحديث قديماً وحديثاً، والألباني أخذ بقول من لا يرى ذلك معياراً للصحة الحديث، أو لتصحيحه كما تقدم ذكر ذلك وهذا ابن الصلاح - رحمه الله تعالى - يقرر أن فتيا العالم على وفق حديث ليس حكماً منه بصحة ذلك الحديث^(٢).

وتعقبه الحافظ ابن كثير بقوله: «وفي هذا نظر، إذا لم يكن في الباب غير ذلك الحديث، أو تعرض له في الاحتجاج به في فتياه، أو حكمه، أو استشهد به عند العمل بمقتضاه»^(٣).

فالحافظ ابن كثير يرى في عمل المجتهد، وأحتج به في فتياه معياراً لتصحيح الحديث بهذه الشروط.

(١) هو الإمام أبو الحسن علي بن عبد الله بن جعفر المدني، البصري، ثقة ثبت إمام، أعلم أهل عصره بالحديث، وعلله حتى قال البخاري: ما استصغرت نفسي إلا عند علي بن المدني. وقال فيه شيخه ابن عيينة: كنت أتعلم منه أكثر مما يتعلم مني، من العاشرة، توفي سنة ٢٣٤ هـ «تقريب التهذيب» (١/٦٩٨) بتصرف.

(٢) «المقدمة مع التقييد والإيضاح» (ص ١٣٩) ط: مؤسسة الكتب الثقافية ط-٤ عام ١٩٩٦ م.

(٣) «الباعث الحثيث بشرح مختصر علوم الحديث» (١/٢٩١).

ويتعقبه الحافظ العراقي قائلاً: «وفي هذا النظر نظر؛ لأنه لا يلزم من كون ذلك الباب ليس فيه غير هذا الحديث أن لا يكون ثم دليل آخر من قياس أو إجماع، ولا يلزم المفتي، أو الحاكم أن يذكر جميع أدلته بل ولا بعضها، ولعل له دليلاً آخر، واستأنس بالحديث الوارد في الباب. وربما كان المفتي أو الحاكم يرى العمل بالحديث الضعيف، وتقديمه على القياس كما تقدم حكاية ذلك عن أبي داود أنه كان يرى الحديث الضعيف إذا لم يرد في الباب غيره أولاً من رأي الرجال، وكما حكى عن الإمام أحمد من أنه يقدم الحديث الضعيف على القياس، وحمل بعضهم هذا على أنه أريد بالضعيف هنا الحديث الحسن والله أعلم»^(١).

وهذا التقرير من العراقي حول هذه المسألة في عدم اعتماد هذه القاعدة لتصحيح الحديث، هو مذهب كثير من أهل الحديث خلافاً لمن رأى أن عمل العالم وفتياه وفق الحديث يكون تصحيحاً له، هو قول المحدثين قاطبة.

فعليه فالألباني لم يأتي ببدع من القول في هذه المسألة، فقد وافق فيها كثيراً من أهل الحديث، والمسألة قابلة للأخذ والرد فلا يشنع على من أخذ بأحد القولين.

٣- أما بالنسبة لقاعدة تصحيح الحديث لموافقة القرآن له

فالمحدثون لا يقبلون هذه القاعدة في أن تكون معياراً لتصحيح الأحاديث، كما تقدم، والشيخ الألباني وإن كان يرى أن القرآن يستشهد

(١) «التقييد والإيضاح» للعراقي (ص ١٤٠).

به ويستأنس به في تصحيح الحديث، أو بعبارة أدق في تحسين الحديث لأنه يعتبره قرينة يستشهد بها، لا أنه دليل على صحة الحديث.

وإنما يقال في مثل هذا: إن معنى الحديث موافق للقرآن، دون الجزم بأن لفظ الحديث قاله رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم -؛ ولذا لما ذكر في «السلسلة الضعيفة» حديث «العرض»^(١) حكم عليه «بأنه ضعيف جدًا، بل إنه باطل يقينا، وأنه من وضع الزنادقة، والملاحدة»^(٢).

وأقر كلام أهل الحديث في نقدهم لهذا الحديث وعدم الأخذ به في الحكم على الأحاديث.

فتبين من هذا أن الألباني موافق للمحدثين في هذه القاعدة، وسائر على منهجهم.

٤ - أما قاعدة تصحيح الحديث بالمنامات إذا كانت موافقة للحديث:

فقد تقدم أن الشيخ الألباني لا يرى الاحتجاج بها، وأنها ليست معيارًا مقبولًا لتصحيح الأحاديث، وإن كان يستأنس بها إذا وافقت أصول الشريعة، والجمهور لم يأخذوا بهذه القاعدة في تصحيح الأحاديث بل ردوا على من أخذ بها، فقد ذكر الإمام الشاطبي^(٣) في «الاعتصام» أن هذه الطريقة، هي طريقة أهل البدع، فقال «وأضعف هؤلاء احتجاجًا قوم استندوا في أخذ الأعمال إلى المنامات، واقبلوا وأعرضوا بسببها، فيقولون

(١) تقدم تحريجه (ص ١١٩).

(٢) «السلسلة الضعيفة» (٣/ ٥٩٠) رقم (١٤٠٠).

(٣) هو الإمام المحقق أبو إسحاق إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي، الشاطبي، ولد بالأندلس واشتغل بالتدريس والتأليف، له المؤلفات الباهرة من أشهرها: «الموافقات» و«الاعتصام»، توفي سنة ٧٩٠ هـ مترجم في «الأعلام» (١/ ٧١) للزركلي.

رأينا فلانا الرجل الصالح ، فقال لنا : اتركوا كذا ، واعملوا كذا ، ويتفق هذا كثيرا للمترسمين برسم التصوف ، وربما قال بعضهم : رأيت النبي ﷺ في النوم فقال لي : كذا ، وأمرني بكذا فيعمل بها ، ويترك بها معرضاً عن الحدود الموضوعية في الشريعة ، وهو خطأ ؛ لأن الرؤيا من غير الأنبياء لا يحكم بها شرعا على حال ، إلا أن تُعرض على ما في أيدينا من الأحكام الشرعية ، فإن سوغتها عمل بمقتضاها ، وإلا وجب تركها ، والإعراض عنها ، وإنما فائدتها البشارة ، والندارة خاصة ، وأما استفادة الأحكام فلا ، ولا يستدل بالرؤيا في الأحكام إلا ضعيف المئنة»^(١) . هـ .

فعليه : فهذه الطريقة لم يأخذ بها جمهور المحدثين ، ووافقهم الشيخ الألباني على ذلك في عدم الأخذ بها .

٥ - وأما تصحيح الحديث بمجرد مطابقته للواقع :

فالألباني - كما تقدم في تقريره لهذه المسألة - بأن مجرد مطابقة الحديث للواقع لا يستلزم منه تصحيح الحديث .

والمحدثون كذلك لا يرتضون بهذه القاعدة أن تكون معيارا لتصحيح الأحاديث ، ولا يعني هذا أن المحدثين ، يهملون هذا الأمر بالكلية ، بل قد نصوا أن الحديث الصحيح لا يمكن أن يخالف العقل ، والحس ، والواقع ، لكن ليس مجرد ورود حديث موافق للواقع أن يكون صحيحا ، وأن يقال فيه : بأنه قاله النبي - صلى الله عليه وآله وسلم - وهذا بين - إن شاء الله تعالى كما لا يخفى .

(١) «الاعتصام» (١/٣٣١-٣٣٢) بتصرف .

٧/٦- وأما مسألة تصحيح الأحاديث بالذوق، ومثله أو قريب منه التصحيح بالكشف:

فهذه طريقة صوفية محدثة، لم يعتمد عليها المحدثون وما زعمه ابن عربي، وأقره على ذلك العجلوني، فهو في الحقيقة هدم لقواعد الحديث كلها؛ لذا لم يأخذ بذلك الألباني، بل وافق جمهور المحدثين على عدم الأخذ بهذه القاعدة في تصحيح الأحاديث.

٨- وأما تصحيح الحديث بالتجربة:

فلم يرتضِ المحدثون هذه القاعدة، لأن التجربة من الأمور التي يستأنس بها على صحة الحديث، لكن لا يلزم من ذلك أن تكون معياراً لصحة الحديث فقد ضعف المحدثون أحاديثاً أثبتت التجربة أنها صحيحة، ومع ذلك فلم يحكموا لها بالصحة الحديثية فعلى سبيل المثال حديث: «من كثرت صلواته بالليل، حسن وجهه بالنهار»، فقد ضعفه المحدثون^(١)؛ لأنه لم يستوفِ الشروط المطلوبة في الحديث الصحيح، فقد قال السندي^(٢): «معنى الحديث ثابت بموافقة القرآن، وشهادة التجربة، لكن الحفاظ على أن الحديث بهذا اللفظ غير ثابت»^(٣).

(١) رواه ابن ماجه في «السنن» رقم (١٣٣٣)، وفي سننه ثابت بن موسى في «التقريب»: ضعيف الحديث. والحديث ضعفه العقيلي وابن الجوزي وابن حجر والسخاوي. انظر «المقاصد الحسنة» للسخاوي (ص ٤٢٥-٤٢٦) رقم الحديث (١١٦٩). نشر مكتبة الخانجي بتعليق عبد الله الغمباري.

(٢) السندي هو العلامة، المحدث، أبو الحسن محمد بن عبد الهادي السندي، المدني، ولد في السند، وطلب العلم على علمائها، ثم ارتحل إلى الحرمين الشريفين، وله مؤلفات أكثرها في الحديث منها: «حاشية على سنن ابن ماجه» و«حاشية على سنن النسائي»، توفي سنة ١١٣٨ هـ مترجم في «معجم المؤلفين» لكحالة (٣/٤٦٨).

(٣) «حاشية السندي» (١/٤٢٣)، المطبوع ضمن سنن ابن ماجه ط: إحياء التراث ط ١٩٧٥ م.

ووافقهم على ذلك الشيخ الألباني فضعف هذا الحديث^(١).

فعليه:

فالشيخ الألباني موافق للجمهور في هذه المسألة والله أعلم.

٩- أما مسألة تصحيح الحديث لكونه مشهورا:

فالشيخ الألباني كما تقدم كلامه في هذه المسألة لم يرتضيها أن تكون معيارا لتصحيح الحديث، فكم من حديث مشهور، وهو في غاية الضعف، بل وهو موضوع، فالشهرة شيء، والصحة شيء آخر، ولذا يرى المحدثون أن شهرة الحديث لا تعني صحة الحديث.

فقد قال الإمام السخاوي: -رحمه الله تعالى- في سبب تأليفه «للمقاصد الحسنة»: فهذا كتاب رغب إليّ فيه بعض الأئمة الأنجابه، أبين فيه بالعزو والحكم المعبر، على ما على الألسنة اشتهر، مما يظن إجمالا أنه من الخبر، ولا يهتدي لمعرفة إلا جهابذة الأثر، وقد لا يكون فيه شيء مرفوع، وإنما هو في الموقوف، أو المقطوع، وربما لم أقف له على أصل أصلا، بل القصد الذي عزمت على إيضاحه وأن أتقنه ما كان مشهورا على الألسنة من العالم المتقن في سببه، أو غيره في بلد خاص، أو قوم معينين، أو في جل البلدان وبين أكثر الموجودين، وذلك يشمل ما كان كذلك، وما انفرد به راويه بحيث ضاقت مما عداه المسالك، وما لا يوجد له عند أحد سند معتمد بل عمن عرف بالتضعيف والتلفيق والتحريف^(٢) اهـ.

(١) في «السلسلة الضعيفة» رقم (٤٦٤٤)، و«ضعيف الجامع الصغير» رقم (٥٨١٦).

(٢) «المقاصد الحسنة» (ص ٣) بتصرف يسير، والسخاوي تقدمت ترجمته (ص ١١٤).

ويقول شيخ الإسلام ابن تيمية : «كم من أشياء مشهورة عند العامة ، بل وعند كثير من الفقهاء ، والصوفية ، والمتكلمين أو أكثرهم ثم عند حكام الحديث العارفين به لا أصل له ، بل قد يقطعون بأنه موضوع»^(١) .
وحاصل هذا الكلام أن المشهور قد يكون صحيحا ، أو ضعيفا ، بل قد يكون موضوعا . فالشهرة لا تدل على صحة الحديث ، وهذا مما اتفق عليه المحدثون ، وتبعهم في ذلك الشيخ الألباني .

١٠ - وأما قاعدة تصحيح الحديث لوروده في كتاب مبوب :

فقد تقدم أن الألباني لا يصحح الأحاديث بهذه القاعدة ، والدليل العملي على ذلك أنه يضعف أحاديث في السنن وغيرها من الكتب المبوبة ، ولعدم اشتراط المصنف «صاحب السنن» أو صاحب الكتاب المبوب هذا الشرط ، كما اشترط أصحاب الصحيح في ذلك ، أو قد يكون صحيحا عنده ، ويكون غير صحيح عند غيره ، فليس دليلا مضطرا لصحة الحديث .

والمحدثون كذلك لم يجعلوا الكتب المبوبة صحيحة مطلقا أو أنها معيارا لصحة الأحاديث .

ولذلك كان الإمام أبو داود^(٢) - رحمه الله تعالى - يخرج بعض الأحاديث الضعيفة في سننه ، ويبين ضعفها ، أو قد يسكت ؛ لعدم وجود دليل صحيح في الباب ، لأن من مذهبه أن الحديث الضعيف مقدم على الرأي .

(١) «مجموع الفتاوى» (٦/٤٠٩-٤١٠) لابن تيمية .

(٢) هو الإمام أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني ، صاحب السنن المشهورة ، ولد سنة ٢٠٢ هـ ، ورحل في طلب العلم ، وسمع من أكابر علماء عصره في الحديث ، كالإمام أحمد بن حنبل ، له مؤلفات مشهورة منها : «السنن» و«المراسيل» ، توفي سنة ٢٧٥ هـ . مترجم في «سير أعلام النبلاء» (١٣/٢٠٣) .

ولذا يقول الإمام العراقي - رحمه الله تعالى - في «ألفية الحديث»^(١) :
 والبغوي إذ قسم المصابحا إلى الصحاح والحسان جانحا
 أن الحسان ما رووه في السنن رد عليه إذ بها غير الحسن
 كان أبو داود أقوى ما وجد يرويه والضعيف حيث لا يجد
 في الباب غيره فذاك عنده من رأي أقوى قاله ابن منده

١١ - أما قاعدة تصحيح الحديث بتلقي العلماء للحديث بالقبول :

فالجماهير أخذوا بهذه القاعدة ، وجعلوها معيارًا لتصحيح الحديث ، كما قال الحافظ ابن حجر : «من جملة صفات القبول التي لم يتعرض لها شيخنا يعني العراقي أن يتفق العلماء على العمل بمدلول حديث ، فإنه يقبل حتى يجب العمل به ، وقد صرح بذلك جماعة من علماء الأصول»^(٢) .

فمعنى ذلك : أن تلقي العلماء للحديث بالقبول يستلزم العمل به ولا يمكن العمل به إلا أن يكون صحيحًا .

وأظهر من هذا كلام ابن عبد البر المتقدم حيث يقول : «وإجماع الناس على معناه ما يغني عن الإسناد فيه»^(٣) .

إلا أن الشيخ الألباني في هذه القاعدة قد رأى التفصيل ولم يأخذ بها جملةً ، دون تلك الشروط التي تقدم ذكرها في المبحث السابق .

فالذي يظهر أن هذه القاعدة بهذه القيود التي ذكرها الشيخ الألباني

(١) (٧٧/١) المطبوع مع شرحه «فتح المغيب» للسخاوي

(٢) «النكت» للحافظ ابن حجر (٤٩٤/١) .

(٣) «المسح على الجوربين» للقاسمي ، بتحقيق الألباني ص (٣٨) .

تعطي طمأنينة للأخذ بها في تصحيح الحديث ، وعملا بالأحوط والله أعلم .
 وبيان ذلك «أنه لا يمكن لأهل الحديث قاطبة قبول حديث ضعيف ،
 إلا إذا كان معلوما عندهم صحته ، إما من خلال وروده من طرق أخرى ،
 أو له شواهد تعضده حتى يكون محتجاً به ، أو إجماع يكون لأهل الحديث
 على قبول ذلك الحديث ، إذ أن إجماع أهل الحديث على قاعدة ما ، يعتبر
 دليلاً كافياً على صحة هذه القاعدة ، بخلاف غيرهم من أهل العلم» ، ولا
 ريب أن إجماع أهل الحديث على شيء يكون حجة ، كما صرح بذلك أبو
 حاتم الرازي^(١) ونقله عنه ابنه^(٢) في «المراسيل» .

وإذا اتفق الحفاظ على ذلك فهم داخلون في هذا الحديث : «لا تجتمع
 أمتي على ضلالة»^(٣) .

لأن معنى الحديث : أن لا يجتمع أهل الشأن من أهل العلم على
 ضلالة ، فلو جئنا مثلاً على علم الحديث ، فلسنا في حاجة إلى تضعيف ،
 أو تصحيح واحد ما يُعرف بعلم الحديث ، ولسنا بحاجة إلى اجتماع
 العامة ، فالعامة في هذا هم تبع للعلماء ، والمقصود في هذا الشأن اجتماعهم
 حجة على غيرهم ، فإن اتفق أهل الحديث على حديث ما ، وجاء الفقهاء ،

(١) الإمام أبو حاتم تقدمت ترجمته (ص ٢١) .

(٢) هو : الإمام أبو محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم الحنظلي ، ولد سنة ٢٤٠ هـ ، وارتحل به أبوه
 وأسمعه كثيراً من مشايخ الحديث ، وبرع في التفسير والحديث ، من مؤلفاته : «الجرح
 والتعديل» ، توفي سنة ٣٢٧ هـ . مترجم في «تذكرة الحفاظ» (٣/ ٨٢٩-٨٣٢) .

(٣) رواه ابن ماجه في «سننه» رقم (٣٩٥٠) ، وابن أبي عاصم في «السنن» رقم (٨٤) ، من حديث
 أنس ، وفي سننه معان بن رفاعه في «التقريب» : لين الحديث كثير الإرسال ، ورواه الترمذي في
 «السنن» رقم (٢١٦٧) ، من حديث ابن عمر ، وقال : «هذا حديث غريب» ، ورواه ابن أبي
 عاصم في «السنن» والحاكم في «المستدرک» (٤/ ٥٠٦) وقال «صحيح على شرط مسلم» من حديث
 أبي مسعود البدری وحسنه الحافظ ابن حجر في «التلخيص الحبير» (٣/ ١٤١) .

أو الأصوليون بخلاف ذلك ما قبل كلام الفقهاء، والأصوليين والقول قول أهل الشأن»^(١).

فتبين من هذا أن الشيخ الألباني، عمل بالأحوط في هذه القاعدة، ولم يترك العمل بها مطلقاً، والشروط التي ذكرها لها حظٌ من النظر.

١٢ - أما قاعدة عدم تصحيح الحديث إذا كان رجال إسناده ثقات، أو رجاله رجال الصحيح

فقد تقدم أن الشيخ الألباني لم يأخذ بهذه القاعدة، ووضح أن هذا لا يستلزم صحة الحديث، إذ أنه لا يعني استكمال شروط الحديث الصحيح الخمسة فقد يكون شاذاً، أو منقطعاً، أو معللاً، وقد أخذ الجمهور بهذه القاعدة - ولم يعتمدوها في تصحيح الحديث، - للتعليل السابق - فالألباني وافق جمهور المحدثين في هاتين القاعدتين.

فبعد عرض أوجه الشبه والاختلاف بين منهج الشيخ الألباني، وبين منهج المحدثين في تصحيح الحديث ينتج الآتي:

أن الشيخ الألباني في منهجيته في تصحيح الحديث، متقارب مع منهج المحدثين تقارباً كبيراً، وإنما خالفهم في بعض المسائل التي أبدى الألباني حجته في ذلك، وهي مسائل تقبل الخلاف، فلا ضير في الأخذ بأحد القولين مادام الباعث على ذلك هو المنهج العلمي، القائم على الحجة، والموضوعية «ومثل هذا من موارد الاجتهاد في تصحيح الحديث كموارد الاجتهاد في الأحكام»^(٢).

(١) «إنحاف النبيل» (ص ٩٩) لأبي الحسن السليمان ط: مكتبة ابن تيمية ط ١ عام ١٤١٣ هـ بتصرف.

(٢) «مجموع الفتاوى» (٢٢/١٨) لابن تيمية.

الفصل الثاني

جهود الشيخ الألباني في تحسين الحديث

وفيه ثلاثة مباحث:

- المبحث الأول : الحديث الحسن عند المحدثين ومنهجهم فيه .
- المبحث الثاني : الحديث الحسن عند الألباني ومنهجه فيه .
- المبحث الثالث : أوجه الشبه والاختلاف بين المنهجين .

المبحث الأول

الحديث الحسن عند المحدثين

ومنهجهم فيه

وفيه ثلاثة مطالب:

- المطلب الأول : تعريف الحديث الحسن عند المحدثين .
- المطلب الثاني : أقسام الحديث الحسن عند المحدثين
- المطلب الثالث : منهج المحدثين في تحسين الحديث الحسن .

المطلب الأول

تعريف الحديث الحسن عند المحدثين

قبل ذكر تعريف الحديث الحسن عند المحدثين، يستحسن تعريفه لغة، فقال في لسان العرب مادة (ح س ن) الحسن: ضد القبيح ونقيضه.

قال الأزهري^(١): الحسن لفظ لما حُسِّن، وحسن يحسن حسنا فيها فهو حاسن، وحسن.

أما تعريف الحسن اصطلاحًا: فلما كان الحديث الحسن وسطًا بين الصحيح والضعيف، تجاذبه كل منهما، فكان في وضع تعريف له يتميز به عن غيره من الصعوبة بمكان، حتى قال بعض أهل العلم: إن هذا مما لا يُطمع فيه.

ويقرر هذا الكلام الإمام الذهبي^(٢) - رحمه الله تعالى - بقوله: ثم لا تطمع بأن للحسن قاعدةً تدرج كل الأحاديث الحسان فيها، فأنا على يأس من ذلك، فكم من حديث تردد فيه الحفاظ هل هو حسن، أو ضعيف، أو صحيح، بل الحفاظ الواحد يتغير اجتهاده في الحديث الواحد، فيومًا يصفه بالصحة، ويومًا يصفه بالحسن، ولربما استضعفه وهذا حق، فإن الحديث الحسن يستضعفه الحفاظ عن أن يرقيه إلى مرتبة

(١) الأزهري هو: الإمام، اللغوي، أبو منصور، محمد بن أحمد الأزهري، ولد عام ٢٨٢ هـ بهراة، وسافر في طلب العلم، وأسرته القرامطة دهرا طويلا استفاد منهم في مخاطبتهم، وتوفي سنة ٣٧٠ هـ. مترجم في «سير أعلام النبلاء» (١٦/٣١٥).

(٢) تقدمت ترجمته (ص ٧٣).

الصحيح ، فهذا الاعتبار فيه ضعفٌ ما ، ولو انفك عن ذلك لصح بالاتفاق اهـ^(١) .

وقال الإمام الخطابي^(٢) في حدّه هو : ما عُرف مخرجه ، واشتهر رجائه ، وعليه مدار أكثر أهل الحديث ، وهو الذي يقبله أكثر العلماء ، ويستعمله عامة الفقهاء .

وقال الإمام الترمذي - رحمه الله تعالى - في تعريف الحديث الحسن : «كل حديث يُروى لا يكون في إسناده مُتهم بالكذب ولا يكون الحديث شاذاً ويروى من غير وجه نحو ذلك فهو عندنا حسن .

وقد وفق الإمام ابن الصلاح في تعريف الحديث الحسن فاستطاع أن يلخص مذاهب علماء الحديث في تعريف الحديث الحسن حيث قسمه إلى قسمين : حسن لذاته ، وحسن لغيره .

يقول ابن الصلاح - رحمه الله تعالى - : وقد أمعنت النظر في ذلك والبحث ، جامعاً بين أطراف كلامهم ، ملاحظاً مواقع استعمالهم فتنقح لي واتضح أن الحديث قسمان :

أحدهما : الحديث الذي لا يخلو رجال إسناده من مستور لم يتحقق أهليته ،

(١) «الموقظة» (ص ١٣) للإمام الذهبي .

(٢) هو الإمام ، الفقيه ، المحدث ، اللغوي ، أبو سليمان حمد بن محمد بن إبراهيم الخطابي ، البُستي ولد عام ٣١٩ هـ ، وسمع من أهل بلده ، ورحل إلى البصرة وبغداد ومكة ، وروى عنه جمع كالحاكم ، وأبي ذر الهروي ، له مؤلفات كثيرة منها : «معالم السنن شرح لسنن أبي داود» ، وكتاب «العزلة» ، و«شرح البخاري» ، توفي عام ٣٨٨ هـ . مترجم له في «سير أعلام النبلاء» (١٧/٢٣-٢٨) ، و«البداية والنهاية» (١١/٣٢٤) .

غير أنه ليس مغفلاً كثير الخطأ فيما يرويه ، ولا هو متهم بالكذب في الحديث ، أي : لم يظهر منه تعمد الكذب في الحديث ، ولا سبب آخر مفسق ، ويكون متن الحديث مع ذلك قد عُرف بأنه روي مثله أو نحوه من وجه آخر ، أو أكثر حتى أعتضد بمتابعة من تابع راويه على مثله ، أو بما له من شاهد وهو : ورود حديث آخر بنحوه فيخرج بذلك عن أن يكون شاذاً ، ومنكراً .

وكلام الترمذي على هذا القسم يتنزل .

القسم الثاني : أن يكون راويه من المشهورين بالصدق والأمانة ، غير أنه لم يبلغ درجة الصحيح ، لكونه يقصر عنهم في الحفظ والإتقان ، وهو مع ذلك يرتفع عن رجال من يعد ما ينفرد به من حديثه منكراً ، ويعتبر في كل هذا مع سلامة الحديث من أن يكون شاذاً ، أو منكراً ، سلامته من أن يكون معللاً وعلى القسم الثاني يتنزل كلام الخطابي^(١) . اهـ .

هذا ما لخصه الإمام ابن الصلاح وتبعه على ذلك من جاء بعده إلا الحافظ ابن حجر فإنه لم يفرق بين الصحيح والحسن لذاته إلا بخفة الضبط .

فقال في «نخبة الفكر»^(٢) : «فإن خف الضبط ، فالحسن لذاته» .

وبعد هذا كله فينبغي مراعاة الشروط السابقة في الحديث الصحيح من اتصال السند ، والعدالة ، وسلامته من الشذوذ والعلة ، فإنها كذلك تشترط في الحديث الحسن بنوعيه .

(١) «المقدمة مع شرحها» (ص ٤٧-٤٨) .

(٢) «نخبة الفكر مع شرحها النزهة» (٩١-٩٢) .

المطلب الثاني

أقسام الحديث الحسن عند المحدثين

مما تقدم في المطلب الأول من هذا المبحث ، علم أن المحدثين المتأخرين من خلال تعريفهم للحديث الحسن يقسمونه إلى قسمين :

(١) حسن لذاته . (٢) حسن لغيره .

وهذا التقسيم هو الذي اصطلح عليه المتأخرون .

وهو تقسيم يتمشى مع استقرار عمل المحدثين ، في حكمهم على الأحاديث بمعنى : أن الأئمة المتأخرين إذا وضعوا مصطلحاً جديداً ، أو بينوا حد المصطلح السابق أنهم لا يأتون بشيء جديد مخترع من عند أنفسهم وإنما يأتي الأئمة بهذا من نظرهم في كلام السابقين واستعمالاتهم ومنه يستنبطون ما يظهر لهم^(١) .

يقول الحافظ السخاوي - رحمه الله تعالى - : الحسن قسمان :

أحدهما : أن يكون في الإسناد مستور ، لم تتحقق أهليته ، غير مغفل ، ولا كثير الخطأ في روايته ، ولا متهم بتعمد الكذب فيها ، ولا ينسب إلى مفسق آخر ، واعتضد بمتابع ، أو شاهد ، وهذا هو المسمى : الحسن لغيره .

(١) «القول الحسن في كشف شبهات حول الاحتجاج بالحديث الحسن» لأحمد بن أبي العينين (ص ٣٨) . ط مكتبة ابن عباس المنصورة .

ثانيهما: يعني الحسن لذاته: أن تشتهر رواته بالصدق، ولم يصلوا في الحفظ مرتبة رجال الصحيح^(١).

فيتين من خلال ما تقدم في تعريف الحديث الحسن أن المحدثين يجعلون الحسن نوعين: حسن لذاته، وحسن لغيره، وهذا عند المتأخرين منهم دون المتقدمين.

(١) «فتح المغيث شرح ألفية الحديث» (١/٨٣).

المطلب الثالث

منهج المحدثين في تحسين الحديث

عند التتبع لقواعد المحدثين في تحسين الحديث الحسن ، والمراد بالحديث الحسن هنا «الحسن لغيره» ، إذ هو مجال كلام المحدثين في هذا المطلب ، أما الحديث الحسن لذاته فمنهجهم فيه قريب من الحديث الصحيح ، فالمحدثون في تحسينهم للحديث الحسن نجد أنهم يستعملون قواعدا يسيرون عليها . وأحاول أن أذكر أهم ما وقفت عليه من القواعد في هذا المطلب .

فمن هذه القواعد :

١ - «تحسين الحديث الحسن إذا جاء من طرق مختلفة»

هذه القاعدة استعملها المحدثون ، قديما وحديثا ، يقول الإمام أحمد ابن حنبل^(١) في معرض ذلك :

ابن أبي ليلى^(٢) لا يحتج به وكذلك من تكلم من أهل العلم في مجالد بن سعيد^(٣) ، وعبدالله بن لهيعة^(٤) وغيرهم ، إنما تكلموا فيهم من قبل

(١) هو الإمام الكبير ، إمام أهل السنة في عصره ، أبو عبد الله ، أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني ، ولد سنة ١٦٤ هـ ، ورحل في سماع الحديث إلى أكثر من موطن ، وصبر في «فتنة خلق القرآن» ، وأشتهر علمه في الأقطار وألف «المسند» وغيره ، توفي سنة ٢٤١ هـ . مترجم في «سير أعلام النبلاء» (١١/١٧٧-٣٥٨) .

(٢) هو محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى الأنصاري ، الكوفي ، القاضي أبو عبد الرحمن صدوق ، سبيع الحفظ جدا ، من السابعة . مات سنة ١٤٨ هـ . «تقريب التهذيب» (٢/١٠٥) .

(٣) مجالد بن سعيد بن عمير الهمداني أبو عمرو الكوفي ليس بالقوي وقد تغير في آخر عمره من صغار السادسة «تقريب التهذيب» (٢/١٥٩) بتصرف .

(٤) عبد الله بن لهيعة بن عقبة الحضرمي أبو عبد الرحمن المصري القاضي صدوق من السابعة ،

حفظهم ، وكثرة خطأهم ، وقد روى عنهم غير واحد من الأئمة ، فإذا انفرد واحد من هؤلاء بحديث ، ولم يتابع عليه لم يحتج به (١) .

مفهوم كلامه أنه إذا لم ينفرد الواحد من هؤلاء الضعفاء ، وتابعه غيره فإنه يصير حجة .

وقال الإمام الذهبي في الكلام على « سنن أبي داود » :

كتاب أبي داود أعلى ما فيه من الثالث أخرجه الشيخان ، وذلك نحو من شطر الكتاب ، ثم يليه ما أخرجه أحد الشيخين ورغب عنه الآخر ، ثم يليه ما رغبا عنه ، وكان إسناده جيدا سالما من علة ، وشذوذ ، ثم يليه ما كان إسناده صالحا ، وقبله العلماء لمجيئه من وجهين فصاعدا ، يعضد كل إسناده منها الآخر (٢) .

ولذ قال العراقي في « ألفية الحديث » (٣) مبينا أن تحسين الأحاديث بمجموع الطرق هو منهج المحدثين بقوله :

فإن يقل يحتج بالضعيف فقل إذا كان من الموصوف
رواته بسوء حفظ يجبر بكونه من غير وجه يذكر
وإن يكن لكذب أو شذا أو قوي الضعيف فلم يجبر ذا

فتبين من هذا الشرح أن المحدثين يحسنون الحديث الضعيف إذا جاء

= خلط بعد احتراق كتبه ، ورواية ابن المبارك ، وابن وهب أعدل من غيرهما ، وله في مسلم بعض شيء مقرون «تقريب التهذيب» (١/٥٢٦) بتصرف .

(١) «سنن الترمذي» (٥/٧٠١) .

(٢) «سير أعلام النبلاء» (١٢/٢١٣) .

(٣) (١/٧٦) مع شرحه «فتح المغيث» .

من طرق كثيرة، بشرط أن يكون الضعف غير شديد، ولهذا لم يصحح المحدثون حديث: «من حفظ عليّ من أمّتي أربعون حديثاً بعث يوم القيامة فقيها»^(١).

قال النووي: اتفق الحفاظ على أنه ضعيف، وإن كثرت طرقه^(٢) وعلى هذا يتبين جلياً أن منهج المحدثين في هذا الباب أنهم يستعملون هذه القاعدة، ولكن بشروطها، ومن أهمها أن لا يشتد ضعفها، بأن يكون مثلاً راويه أحد المتهمين بالكذب، فإن كان كذلك فإن حديثه لا ينفع في هذا الباب، مهما انضم إليه من الروايات ففي هذه الحالة لا يصلح أن تكون عاضدةً لغيرها؛ لأنها غير نافعة في باب الشواهد والمتابعات.

٢- «الحديث المرسل إذا اعتضد بقرائن يكون حسناً»:

من المسائل التي عمل به علماء الحديث أو أكثرهم، مسألة الحديث المرسل إذا اعتضد بقرائن فإنها تقويه، وترفع من ضعفه ليرتقي إلى درجة الحسن لغيره وهذه القرائن هي:

- ١- مجيئه مسنداً من وجه آخر.
- ٢- أن يوافقه مرسل آخر، أرسله من غير رجال الطريق الأولى.
- ٣- أن يعضده قول وفتوى بعض الصحابة.
- ٤- أن يعضده عمل أهل العلم.

(١) رواه أبو نعيم في «الحلية» (٤/١٨٩)، وابن عبد البر في «جامع بيان العلم وفضله» (١/٤٤) من حديث ابن مسعود، وجاء عن ابن عباس وغيره. قال الدارقطني: كل طرق هذا الحديث ضعاف لم يثبت منها شيء. انظر «ضعيف الجامع الصغير» للألباني رقم (٥٥٦٠)، و«المقاصد الحسنة» للسخاوي رقم (٤١١).

(٢) في «شرح الأربعين النووية» (ص ٣).

وهناك قرائن أخرى ذكرها بعض أهل الحديث كالسيوطي في «ألفيته»^(١) إلا أن هذه الأربع هي المشهورة .

يقول الإمام الشافعي رحمه الله تعالى : «فمن شاهد أصحاب رسول الله من التابعين ، فحدث حديثاً منقطعاً عن النبي - صلى الله عليه وآله وسلم - اعتبر عليه بأمور منها :

أن ينظر إلى ما أرسل من الحديث ، فإن شاركه فيه الحفاظ المأمونون فأسندوه إلى رسول الله بمثل معنى ما روى ، كانت هذه دلالة على صحة من قبل عنه ، وحفظه .

وإن انفرد بإرسال حديث ، ثم يشركه فيه من يسنده ، قبل ما ينفرد به من ذلك ، ويعتبر عليه بأن ينظر هل يوافقه مرسل غيره ممن قبل العلم .

فإن وجد ذلك كانت دلالة يقوي له مرسله وهي أضعف من الأولى .

وإن لم يوجد ذلك ، نظر إلى بعض ما يروى عن بعض أصحاب رسول الله قولاً له ، فإن وجد ما يوافق ما روي عن رسول الله كانت في هذه دلالة على أنه لم يأخذ مرسله إلا عن أصل يصح - إن شاء الله ،

وكذلك إن وجد عوام من أهل العلم يفتون بمثل معنى ما روى عن النبي - صلى الله عليه وآله وسلم - .

قال الشافعي : ثم يعتبر عليه : بأن يكون إذا سمى من روى عنه لم يُسمى مجهولاً ، ولا مرغوباً عن الرواية عنه فيستدل بذلك على صحته فيها روى عنه^(٢) .

(١) (ص ٢٤) مع شرحها لأحمد شاکر .

(٢) «الرسالة» للإمام الشافعي ، فقرة (١٢٦٤-١٢٧٢) ط : أحمد شاکر .

و خلاصة كلام الإمام الشافعي أن الحديث المرسل يُعتضد بهذه القرائن وهي : الأمور الأربعة التي تحف بالمرسل لترفعه إلى الحجية .

ولخصها الإمام العراقي في «ألفية الحديث»^(١) بقوله :

| | |
|---------------------------|--------------------------|
| لكن إذا صح لنا مخرجه | بمسند أو مرسل يُخرجه |
| من ليس يروي عن رجال الأول | نقبله قلتُ الشيخ لم يفصل |
| والشافعي بالكبار قيّدا | ومن روى عن الثقات أبدا |
| ومن إذا شارك أهل الحفظ | وافقهم إلا بنقص لفظ |
| فإن يقل فالمسند المعتمدُ | فقل دليان به يُعتضد |

ففي هذه الأبيات ما يدل على مذهب المحدثين أنهم يقبلون الحديث المرسل ، ويحتجون به إذا اعتضد بهذه الشواهد ، إلا أن الشافعي قيده بالتابعي الكبير دون غيره من العلماء .

ويقرر مذهب الجمهور الحافظ ابن حجر - رحمه الله تعالى - بقوله في ذلك : ومتى توبع السيء الحفظ بمعتبر ، وكذا المستور ، والمرسل ، والمدلس ، صار حديثهم حسنا لا لذاته بل بالمجموع .

فهذه أهم القواعد عند المحدثين ، التي استعملوها في تحسين الحديث الحسن لغيره ، يتضح من خلاها معالم منهجيتهم في باب تحسين الحديث والله أعلم .

(١) (١٥٢/١) المطبوعة مع شرحها «فتح المغيث» .

المبحث الثاني

الحديث الحسن عند الألباني ومنهجه فيه

وفيه ثلاثة مطالب:

- المطلب الأول : تعريف الحديث الحسن عند الألباني .
- المطلب الثاني : أقسام الحديث الحسن عند الألباني .
- المطلب الثالث : منهج الألباني في تحسين الحديث .

المطلب الأول

تعريف الحديث الحسن عند الألباني

ذكرت في الفصل السابق أن الشيخ الألباني لم يأت باصطلاح جديد، بل هو متابع لقواعد علماء الحديث، إلا أن اتباعه لهم ليس عن تقليد بل عن دليل، كما قال عن نفسه: «إني لا أقلد أحدا في منهجي العلمي»^(١).

وهكذا هنا في مبحث الحديث الحسن، يؤكد على الأخذ بقواعد المحدثين دون تقليد، إذا كانت هذه القواعد مبنية على المنهج العلمي.

فقد سُئل عن أول من أطلق الحسن بالمعنى الاصطلاحي؟

فقال: إن هذه المسألة تاريخية لا فائدة من ورائها، فإن علماء الحديث إذا أجمعوا على اصطلاح معين، وتبعهم من بعدهم عليه يكون هذا الاصطلاح ملزما، وإن لم يقل به من قبلهم^(٢)، ولما كان الحديث الحسن ينقسم إلى قسمين:

- ١- حسن لذاته .
- ٢- حسن لغيره .

سأذكر تعريف الألباني للحديث الحسن لذاته أولا، ثم الحديث الحسن لغير ثانياً، وذلك من خلال كلامه النظري، وتطبيقه العملي.

(١) تقدم سابقا (ص ١٥١).

(٢) «القول الحسن» (ص ٣٤-٣٥) لأحمد بن أبي العيين.

فأما الحديث الحسن لذاته ، فقد وافق الشيخ الألباني ابن الصلاح على تعريفه للحديث الحسن^(١) لذاته وذلك من خلال تقريره للتعريف الذي أورده ابن الصلاح في «مقدمته» .

وأقر كلام الحافظ ابن حجر في «نخبة الفكر» على تعريفه للحسن لذاته ، بل صرح على صحة هذا التعريف بقوله : «هذا التعريف على إيجازه أصح ما قيل في الحديث الحسن لذاته ، وهو الذي توفرت فيه جميع شروط الحديث الصحيح المتقدمة ، إلا أنه خف ضبط أحد رواته»^(٢) .

فعلية : فإنه يتبين من كلام الألباني أن الحديث الحسن لذاته هو نفس تعريف الحديث الصحيح ، الجامع للخمسة الشروط المتقدمة وهي :

- ١- اتصال السند .
- ٢- عدالة الراوي .
- ٣- ضبط الراوي وحفظه .
- ٤- عدم الشذوذ .
- ٥- عدم وجود العلة .

إلا أن الحسن لذاته في الشرط الثالث وهو : ضبط الراوي يخالف للحديث الصحيح ، بكون الراوي في الحديث الحسن لذاته «خفيف الضبط» بدلا من أن يكون تام الضبط ، وأما تعريف الشيخ الألباني للحديث «الحسن لذاته» من خلال تطبيقه العملي في تحقيق الأحاديث ، فقد سار على هذا المنهج في الحكم على الحديث بدرجة «الحسن لذاته» إذا كان الحديث يستحق هذه الدرجة ، ولتوضيح ذلك نذكر هذين المثالين التاليين :

(١) «الباعث الحثيث» (١/١٣٤) .

(٢) «نزهة النظر» بتعليق الألباني (٩١) .

١- فقد حكم الشيخ الألباني على حديث: «أن النبي ﷺ كان لا يدع أن يستلم الركن اليماني والحجر الأسود في كل طوافه»^(١).
قال نافع: وكان ابن عمر يفعلُه .

بقوله: «حسن»، أخرجه أبو داود^(٢)، والنسائي في «الكبرى»^(٣)، و«الصغرى»^(٤)، والطحاوي^(٥)، وكذا الحاكم^(٦)، والبيهقي^(٧)، وأحمد^(٨) عن عبد العزيز بن أبي رواد عن نافع به، وزاد الطحاوي وأحمد: «ولا يستلم الركنين الآخرين الذين يليان الحجر».
وقال الحاكم: «صحيح الإسناد»، ووافقه الذهبي .

قلت: «القائل هو الألباني» وإنما هو حسن الإسناد عندي، لأن ابن أبي رواد فيه «ضعف يسير من قبل حفظه» كما أشار إليه الحافظ بقوله: «صدوق عابد وربما وهم»^(٩).

(١) رواه أبو داود في «سننه» رقم (١٨٧٦)، والنسائي في «الصغرى» (٣٩/٢)، وفي سننه عبد العزيز بن أبي رواد في «التقريب»: صدوق، عابد، ربما وهم. والحديث حسنه الألباني في «الإرواء» رقم (١١١٠).

(٢) في «سننه» رقم (١٨٧٦).

(٣) (١/٧٨).

(٤) (٣٩/٢).

(٥) في «مشكل الآثار» (٣٩٤/١).

(٦) في «المستدرک» (٤٥٦/١).

(٧) في «السنن الكبرى» (٨٠/٥).

(٨) في «المسند» (١١٥/٢) رقم (٤٦٨٦-٥٩٦٥).

(٩) «إرواء الغليل» (٣٠٨/٤) رقم (١١١٠).

ففي هذا المثال نجد أن الشيخ الألباني - رحمه الله - حسن هذا الحديث تحسينا لذاته، لوروده من طريق واحدة ولم يرفعه إلى درجة الصحة بسبب خفة ضبط بعض رواته، وهو ابن أبي رواد.

٢- حديث: «يابني بياضة انكحوا أبا هند، وانكحوا إليه، وكان حجامًا»^(١).

قال في تخريجه والحكم عليه: أخرجه البخاري في «التاريخ»^(٢)، وأبوداود^(٣)، وابن حبان، والحاكم^(٤)، وابن عدي^(٥)، وابن الأعرابي في «معجمه»^(٦)، من طريق عن حماد بن سلمة: ثنا: محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة: أن أبا هند حجم النبي ﷺ في اليافوخ فقال النبي ﷺ... فذكره:

قلت: القائل الألباني: وهذا إسناد حسن، وصححه الحاكم، وفيه نظر بيته في أماكن مضت اهـ^(٧).

(١) رواه أبو داود في «سننه» رقم (٢١٠٢)، وابن حبان في «صحيحه»، كما في «الإحسان» رقم (٤٠٦٧)، من حديث أبي هريرة، وحسن إسناده الحافظ ابن حجر في «التلخيص الحبير» (١٦٤/٣).

(٢) «الكبير» (١/١) ٢٦٨-٨٦١.

(٣) في «سننه» رقم (٢١٠٢).

(٤) في «المستدرک» (٢/١٦٤).

(٥) في «الكامل» (٢/٧٧).

(٦) (١/٢١٤).

(٧) «السلسلة الصحيحة» (٥/٥٧٤) رقم (٢٤٤٦).

وبين في الموضوع الذي أشار إليه أن حديث محمد بن عمرو لا يرتقي إلى الصحة ؛ لأنه حسن الحديث فقط^(١) .

فقد قال الحافظ ابن حجر في «التقريب»^(٢) : صدوق له أوهام ، وهو في الطبقة الخامسة من طبقات «تقريب» الحافظ ابن حجر التي جعلها في منزلة الاحتجاج .

فاتضح من هذين المثالين ، أن الشيخ الألباني في تطبيقه العملي موافق للمحدثين في تعريف الحديث الحسن لذاته .

أما تعريف الشيخ الألباني للحديث «الحسن لغيره» .

فمن خلال تعليقاته على كتب المصطلح ، فالشيخ الألباني موافق لعلماء الحديث في تعريفهم للحديث الحسن لغيره ، فقد علّق على كلام الحافظ ابن حجر في كلامه على الحسن لغيره بقوله : وقد اضطربوا فيه اضطراباً شديداً كما يتبين من الرجوع إلى «الباعث الحثيث» وغيره ، وأنت إذا حفظت هذا سهل عليك التوفيق بين من يقول في حديث ما : إسناده حسن . ومن يقول فيه : فيه ضعف .

فهو حسن باعتبار أنه فوق الضعيف ، وهو فيه ضعفٌ باعتبار النظر إلى أنه دون الصحيح .

ولذا قال الحافظ الذهبي في رسالته «الموقظة»^(٣) : الحسن ما ارتقى عن درجة الضعف ولم يبلغ درجة الصحة .

(١) في «السلسلة الصحيحة» (٣٨٨/٢) رقم (٧٦٠) .

(٢) (١١٩/٢) رقم (٦٢٠٨) .

(٣) (ص ١٣) .

ومما سبق يتبين أن الضعف نوعان:

الأول : يجعل الحديث حسنا دون الصحيح ولكن يحتاج به .

والآخر : يجعل الحديث ضعيفا لا يحتاج به .

وإذا عرفت ذلك ، فاعلم أن تمييز أحد النوعين عن الآخر هو من أدق علوم الحديث وأصعبها ، وذلك لصعوبة تحديد نوع ضعف الراوي ، وهل هو يسير فيكون حديثه حسنا؟

أو كثير فيكون حديثه ضعيفا؟!

فلا جرم أن تختلف فيه الآراء - آراء العلماء - ، بل رأي العالم الواحد ، ولهذا قال الحافظ الذهبي في رسالته المذكورة : ثم لا تطمع بأن للحسن قاعدةٌ تدرج تحتها كل الأحاديث الحسان فيها ، فأنا على إياس من ذلك ، فكم من حديث تردد فيه الحفاظ هل هو حسن أو ضعيف أو صحيح؟ بل الحافظ الواحد يتغير اجتهاده في الحديث الواحد يوماً يصفه بالضعف ، ويوماً يصفه بالصحة ، ويوماً يصفه بالحسن ، وربما استضعفه وهذا حق ، فإن الحديث الحسن يستضعفه الحافظ عن أن يرقيه إلى رتبة الصحيح ، فبهذا الاعتبار فيه ضعف ما ، إذ الحسن لا ينفك عن ضعف ما ، ولو انفك عن ذلك لصح بالاتفاق ، فاحفظ هذا النص من هذا الإمام الفريد فإنه نفيس عزيز لا تجده في غيره^(١) .

وقريب من هذا الكلام قال في بعض أجوبته : «قد ينقدح في نفس الباحث أحيانا تحسين حديث ، وقد ينقدح في نفسه أحيانا تضعيف هذا

(١) «نزهة النظر لابن حجر» (٩١-٩٢) .

الحديث ، وأن مما ينبغي ذكره أن الحديث الحسن لغيره ، وكذا الحسن لذاته ، من أدق علوم الحديث وأصعبها ؛ لأن مدارهما على من اختلف فيه العلماء من رواته ما بين موثق ومضعف ، فلا يتمكن من التوفيق بينهما ، أو ترجيح قول على الأقوال الأخرى ، إلا من كان على علم بأصول الحديث وقواعده ، ومعرفة قوية بعلم الجرح والتعديل ، ومارس ذلك عمليا مدة طويلة من عمره ، مستفيدا من كتب التخريجات ، ونقد النقاد عارفا بالمتشددين والمتساهلين ، ومن هم وسط بينهم ، حتى لا يقع في الإفراط والتفريط ، وهذا أمر صعب قل من يصبر له ، وينال ثمرته ، فلا جرم أن صار هذا العلم غريبا بين العلماء ، والله يختص برحمته من يشاء»^(١) .

فالشـيخ الألباني يقر كلام الإمام الذهبي في دقة معرفة الحديث الحسن لغيره ، وأنه من أدق علوم الحديث ، لاختلاف العلماء واضطرابهم في رواته . أما الحسن لذاته فقد تقدم أنه كالصحيح إلا في مسألة «ضبط الراوي» فهو خفيف الضبط فلا يحتاج إلى صعوبة في التعريف .

ومع هذا كله فالشيخ الألباني وافق المحدثين في تعريفهم للحسن لغيره ، نظريا أنه «الحديث الضعيف الذي لم يشتد ضعفه ، وانجبر بمجيئه من طرق أخرى» يقول علي حديث : «ستر ما بين الجن وعورات بني آدم إذا دخل الخلاء قال بسم الله»^(٢) .

(١) «الدرر في مسائل المصطلح والأثر» جمع الجيلاني (ص ٢٧) بتصرف يسير .

(٢) رواه الترمذي في «سننه» رقم (٦٠٦) قال الترمذي : هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه ، وإسناده ليس بذاك القوي ، وابن ماجه في «السنن» رقم (٢٩٧) ، من حديث علي ابن أبي طالب ، والحديث صححه الشيخ أحمد شاكر في تعليقه على «الترمذي» (٥٠٤ / ٢ /) ، والألباني في «إرواء الغليل» (٨٨ / ١) رقم (٥٠) .

والضعف المذكور في أفرادها ينجر - إن شاء الله - بضم بعضها إلى بعض كما هو مقرر في علم المصطلح .

وبذكر أمثلة تطبيقية عملية يتبين من خلالها أن الشيخ الألباني يعمل بالحديث الحسن لغيره ، وأنه سائر على منهج المحدثين في ذلك .

ففي كلامه على حديث : «ولدت من نكاح لا سفاح» .

قال الألباني : «حسن» .

روي من حديث علي بن أبي طالب ، وعبد الله بن عباس ، وعائشة ، وأبي هريرة .

١ - حديث علي له طريقان عنه :

الأولى : عن زكريا بن عمر المعروف بـ (الدشتي) ثنا ابن فضيل عن عطاء بن السائب ، عن ميسرة عنه مرفوعا بلفظ : «ولدت من آدم في نكاح ولم يصنني عهد الجاهلية» . أخرجه ابن شاذان في «فوائد ابن قانع» وغيره (١) .

قلت : وهذا إسناد ضعيف فيه ثلاث علل :

أولاً : جهالة حال ميسرة وهو : ابن يعقوب الطهوي صاحب راية علي لم يوثقه إلا ابن حبان ، وروى عنه جماعة .

ثانياً : عطاء بن السائب كان اختلط ، سمع منه ابن فضيل بعد اختلاطه .

ثالثاً : زكريا بن عمر الدمشقي لم أجد له ترجمة .

الثانية : قال محمد بن يحيى بن أبي عمر العدني : حدثنا محمد بن جعفر العلوي ، قال أشهد علي أبي لحدثني عن أبيه عن جده عن علي مرفوعا بلفظ «خرجت من نكاح ، ولم أخرج من سفاح ، من لدن آدم إلى أن ولدني أبي وأمي لم يصبني من سفاح الجاهلية شيء»

أخرجه الراهزمزي^(١) ، والجرجاني السهمي^(٢) ، وأبو نعيم^(٣) ، وابن عساكر^(٤) كلهم عن العدني به ، إلا أنه لم يقل : عن علي في رواية عنه ، وقد عزاه إلى مسند العدني ، وعزاه للطبراني أيضا في «الأوسط» تبعا للهيثمى وقال هذا في «المجمع»^(٥) : وفيه «محمد بن جعفر بن محمد بن علي .

صحح له الحاكم في المستدرک ، وقد تكلم فيه وبقية رجاله ثقات .

قلت : وهو كما قال : رجاله كلهم ثقات رجال مسلم ، غير محمد بن جعفر هذا قال الذهبي في «الميزان»^(٦) : تكلم فيه .

قلت : وقد أورده ابن عدي في «الكامل»^(٧) ، وقال : هو عم علي بن موسى الرضا ، ولم يذكر فيه جرحا صريحا .

(١) «الفاصل بين الراوي والواعي» (ص ١٣٦) .

(٢) «تاريخ جرجان» ص (٣١٨-٣١٩) .

(٣) «دلائل النبوة» (١/١١) .

(٤) «تاريخ دمشق» (١/٢٦٧/٢٠١) .

(٥) (٨/٢١٤) .

(٦) (٣/٥٠٠) .

(٧) (١/٣٦٦) .

وقال الذهبي^(١) : وهذا منقطع إن صح عن محمد بن جعفر ولكن معناه صحيح .

قلت : يشير بذلك إلى الطعن في محمد بن جعفر العلوي ، والانقطاع الذي هو بين جد محمد بن جعفر وهو : علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب أبو جعفر الباقر فإنه لم يسمع من جده علي عليه السلام .

وله عن الباقر طريق أخرى مرسل يرويه سفيان عن جعفر بن محمد عن أبيه في قوله تعالى : ﴿ لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنْفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ ﴾^(٢) ، قال : لم يصبه شيء من ولادة الجاهلية .

قال : وقال النبي صلى الله عليه وآله : « خرجت من نكاح من غير سفاح » .

أخرجه ابن جرير في «التفسير»^(٣) ، والبيهقي^(٤) ، وابن عساكر^(٥) ، وكذا عبدالرزاق في «المصنف» وابن أبي حاتم ، وأبو الشيخ ، كما في «الدر»^(٦) .

قلت : وهذا مرسل صحيح الإسناد .

وأخرجه ابن سعد^(٧) من طريق أخرى عن جعفر به دون ذكر الآية .

(١) «تاريخ الإسلام» (٤١/١) . ط : دار الكتاب العربي ط (٣) عام ١٤١٥ هـ .

(٢) سورة التوبة آية رقم (١٢٨) .

(٣) (٥٦/١١) .

(٤) (١٩٠/٧) .

(٥) (٢/٢٧٧/١) .

(٦) (٢٩٤/٢) للسيوطي .

(٧) (٣١/١) .

٢- حديث ابن عباس له عنه طرق:

الأولى: قال ابن سعد^(١) أخبرنا محمد بن عُمَرُ الأسلمي، نا أبو بكر بن عبد الله ابن أبي سبرة، عن عبد المجيد بن سهيل، عن عكرمة عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «خرجت من لدن آدم من نكاح من غير سفاح»، ومن طريق ابن سعد أخرجه ابن عساكر.

قلت: وهذا إسناد واه بمرة.

قال الذهبي في «تاريخ الإسلام»^(٢) هذا حديث ضعيف فيه متروكان الواقدي، وأبو بكر بن أبي سبرة.

قلت: وله طريق أخرى عن عكرمة يرويه أنس بن محمد قال: ثنا موسى بن عيسى، قال: ثنا يزيد بن أبي حكيم عنه ولفظه: «لم يلق أبواي في سفاح، لم يزل الله ينقلني من أصلاب طيبة إلى أرحام طاهرة، صافيا مهذبا، لا تتشعب شعبتان إلا كنت في خيريهما». أخرجه أبو نعيم^(٣).

قلت: وإسناده واه من دون عكرمة لم أعرفهم.

طريق عنه أخرى موقوفا يرويه شعيب عن عكرمة عن العباس ﴿وَتَقَلَّبَكَ فِي السَّجْدِينَ﴾^(٤) قال: من نبي إلى نبي حتى أخرجت نبيا.

رواه ابن عساكر، قلت: وشعيب بن بشر (ضعيف).

(١) في «الطبقات» (٣٢/١).

(٢) (٤١/١).

(٣) (١٢-١١/١).

(٤) سورة الشعراء آية رقم (٢١٩).

قال الحافظ في «التقريب»^(١): صدوق يخطئ .

وقال الذهبي في «الضعفاء» قال أبو حاتم: لين الحديث .

قلت: قول الهيثمي في «المجمع»^(٢): رواه البزار، والطبراني، ورجالهما رجال الصحيح غير شعيب بن بشر وهو ثقة .

ليس منه بجيد، مع تضعيف من ذكرنا لشيب هذا، نعم، لم يتفرد به فقد رواه سعدان بن الوليد، عن عطاء، عن ابن عباس .

أخرجه أبو نعيم^(٣)، وابن عساكر^(٤)، لكن سعدان هذا لم أعرفه والله أعلم .

الثانية: عن هشيم نا المدني، عن أبي الحويرث عنه به ولفظه: «ما ولدني من سفاح الجاهلية شيء، وما ولدني إلا نكاح كنيكاح الإسلام» .

أخرجه الطبراني في «المعجم»^(٥)، والبيهقي^(٦)، وعنه ابن عساكر عن محمد ابن أبي نعيم الواسطي، نا هشيم به .

وقال الطبراني: المدني هو عندي فليح بن سليمان .

قلت: فإن كان هو فهو ثقة، لكنه كثير الخطأ، وبقية رجاله ثقات، إلا

أن أبا الحويرث واسمه: عبد الرحمن بن معاوية، سيء الحفظ أيضا .

(١) (٤١١/١) .

(٢) (٨٦/٧) .

(٣) في «الدلائل» (١٢/١) .

(٤) في «تاريخه» (٢/٢٦٧/١) .

(٥) «الكبير» (١/٩٩/٣) .

(٦) (١٩٠/٧) .

ومحمد بن أبي نعيم، قال الحافظ في «التقريب»^(١): صدوق لكن طرحه ابن معين، وقال الهيثمي في «المجمع»^(٢): رواه الطبراني عن المديني عن أبي الحويرث، ولم أعرف المديني، ولا شيخه وبقية رجاله وثقوا.

٣- حديث عائشة:

قال ابن سعد^(٣): أخبرنا محمد بن عمر الأسلمي قال: حدثني محمد ابن عبدالله بن مسلم، عن عمه الزهري، عن عروة عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: «خرجت من نكاح غير سفاح».

ومن طريق ابن سعد أخرجه ابن عساكر^(٤)، وابن الجوزي في «التحقيق»^(٥) وسكت عنه، ولا غرابة في ذلك مادام أنه قد ساقه بسنده، وإنما الغرابة من الحافظ ابن عبد الهادي في «تنقيح التحقيق»^(٦) فإنه اختصر إسناده، وفيه العلة ثم قال جازما: روى الزهري عن عروة عن عائشة.

فلا أدري كيف استجاز ذلك وفي الطريق إلى الزهري محمد بن عمر، كما رأيت وهو متروك كذاب!

٤- حديث أبي هريرة:

يرويه أبو حامد أحمد بن محمد بن شعيب: أنبأنا سهل بن عمار العتكي، أنبأنا أبو معاوية أنبأنا سعد بن محمد بن ولد بن عبد الرحمن بن عوف، عن

(١) (١٣٨/٢).

(٢) (٢١٤/٨).

(٣) في «الطبقات» (٣٢/١).

(٤) في «تاريخ دمشق» (١/٢٦٧/١)، كما في «الإرواء» (٦/٣٣٣).

(٥) (٢/٩١/٣).

(٦) (٣/٢٨٥)، كما في «الأرواء» (٦/٣٣٣).

الزهري ، عن سعيد بن المسيب مرفوعاً بلفظ : «ما ولدتني بغي قط ، قد خرجت من صلب أبي آدم ولم تزل تنازعني الأمم ، كابرا عن كابر حتى خرجت من أفضل حيين من العرب ؛ هاشم وزهرة» . أخرجه ابن عساکر^(١) . قلت : وهذا إسناد ضعيف جداً .

سهل بن عمار قال الذهبي : متهم ، كذبه الحاكم .

وأحمد بن محمد بن شعيب إن كان هو أبا سهل السجزي فقد اتهمه الذهبي بروايته حديث كذب ، وإن كان غيره فلم أعرفه .

وخلاصته أن الحديث من قسم الحسن لغيره ؛ لأنه صحيح الإسناد عن أبي جعفر الباقر مرسلاً ، ويشهد له الطريق الأولى عن علي ، والثانية عن ابن عباس ؛ لأن ضعفها يسير محتمل ، وأما بقية الطرق فإنها شديدة الضعف ، لا يصلح منها للاستشهاد بها ، والله أعلم^(٢) .

فهذا المثال كاف في التطبيق العملي للشيخ الألباني للحديث الحسن لغيره ، بشروطه عند المحدثين ، وهو دليل أيضاً على قوة تتبع الشيخ الألباني لطرق الحديث ، واستقراء شواهداها ، وتحسينه للأحاديث بمجموع الطرق ، وهي طريقة تميز بها الشيخ الألباني في هذا العصر عن غيره في مجال تتبع الطرق حتى من المصادر المخطوطة ، والأمثلة في هذا كثيرة^(٣) .

(١) في «تاريخ دمشق» (١/٢٦٧/١) .

(٢) «إرواء الغليل» (٦/٣٣٩-٣٣٤) رقم (١٩١٤) .

(٣) انظر على سبيل المثال : «السلسلة الصحيحة» رقم (٦٠٢ ، ٦٢٣ ، ٦٢٩ ، ٦٦٤ ، ٦٧٧ ، ٦٧٨ ، ٦٩٧) ، و«إرواء الغليل» رقم (٢٤٢ ، ٢٥٣ ، ٨٥٧ ، ٨٩٦ ، ١٦١٧ ، ١٧٤٤ ، ١٩١٤) ، و«صحيح الترغيب والترهيب» (١) رقم (٩ ، ٣٦ ، ٥٣ ، ٦٦ ، ٧٠ ، ٧٣ ، ٨٠ ، ٨١ ، ١٢٧ ، ١٢٨ ، ١٣٦ ، ١٣٧ ، ١٣٨ ، ١٣٩) .

المطلب الثاني

أقسام الحديث الحسن عند الألباني

من خلال المطلب السابق تبين أن الشيخ الألباني يُعرّف الحديث الحسن تعريفاً مبنياً على تقسيم الحديث إلى قسمين هما: الحسن لذاته، والحسن لغيره.

وهذا يدل ضمناً أن الشيخ الألباني يرى أن الحديث الحسن ينقسم إلى قسمين ومن خلال كلام الشيخ الألباني في هذا المطلب نجد أنه يصرح بتقسيم الحديث الحسن إلى قسمين:

قائلاً: «إن مسألة الحديث الحسن سواء لذاته، أو لغيره هي حقيقة لا مرأى فيها، ولا جدال»^(١).

ويقول أيضاً في رده على بعض المخالفين: «إنه لا يتبنى حقيقة ما عليه العلماء في علم المصطلح، من تقسيم الحديث الثابت إلى قسمين: صحيح، وحسن أي: لذاته، ثم تقسيمهما إلى صحيح وحسن لغيره»^(٢).

«ولماذا أعرض عن الاصطلاح العام المعروف عند علماء الإسلام، أن الحديث الحسن: حسن لذاته وحسن لغيره»^(٣).

(١) «القول الحسن في كشف شبهات حول الاحتجاج بالحديث الحسن» لأحمد بن أبي العيين (ص ١٦٥ ط: مكتبة ابن عباس بالمنصورة).

(٢) النصيحة (ص ١١) للألباني، والمردود عليه هو: حسان عبد المنان.

(٣) المرجع السابق (ص ٥٤).

وهذا الكلام يؤكد ما ذهب إليه الشيخ الألباني في تحقیقاته العلمية ، وتطبيقاته العملية من تقسیم الحديث الحسن إلى قسمین : لذاته ، ولغيره وما ذُكر في المطلب السابق كاف .

وتبین أن الشيخ الألباني یميز في تحقیقاته ، في وضع الأحكام المناسبة للأحاديث ، فلا یرتقي الحديث الحسن إلى الصحيح إلا بشروطه ، یوضح ذلك تعليقه علی حديث : «عجز الناس من عجز عن الدعاء وأبخل الناس من بخل بالسلام»^(١) بقوله : هذا سند حسن ، رجاله كلهم ثقات ، رجال الشيخین غیر مسروق وهو صدوق له أوهام ، كما قال الحافظ ، فمثله حسن الحديث فلا یرتقي حديثه إلى درجة الصحيح^(٢) .

فعلم من هذا أن الشيخ الألباني یقسم الحديث الحسن إلى قسمین : حسن لذاته ، وحسن لغيره .

وهو كذلك في تحقیقاته العلمية فيحكم علی الأحاديث بما تستحقه من المنزلة والمرتبة من الصحة والضعف .

وفي رد الشيخ الألباني علی طائفة معاصرة ، ممن اشتغلت بعلم الحديث ، وهي لا ترى العمل بالحديث الحسن ، فقال منكرًا عليهم ، وموضحًا لهم تقسيماً الحديث الحسن ، ومنهج المحدثین في ذلك :

من المعلوم في علم الحديث ، وعلم أصول الفقه أيضا ، أن الحديث :

(١) رواه الطبراني في «المعجم الأوسط» (٣٧١/٥) رقم (٥٥٩١) من حديث أبي هريرة ، وفي سننه مسروق بن المرزبان في «التقريب» (١٧٥/٢/٢) : صدوق له أوهام . والحديث حسنه الألباني في «السلسلة الصحيحة» (١٥٠/٢) رقم (٦٠١) .

(٢) «النصيحة» للألباني (ص ١٥٠) .

صحيح، أو حسن، أو ضعيف، ثم هناك تقسيمات أخرى لسنا الآن في صددنا، فلو أن إنساناً ما من هؤلاء الشباب المحدثين اليوم المغرورين بعلمهم - والصحيح بجهلهم - لو قالوا: ما عندنا إلا صحيح، أو ضعيف، لا يوجد حديث وسط - حديث حسن -، وبخاصة إذا ما قسمنا الحسن كالصحيح الحسن لذاته، وحسن لغيره هذه التقسيمات يريدون أن يزعموا أن لا نعترف بها تشملهم الآية السابقة شاققوا وخالفوا سبيل المؤمنين، فشققوا الله ورسوله في ذلك - هذا من الجهة الشرعية. ومن الجهة الواقعية لا سبيل -أبدأ- لمخالفة هؤلاء العلماء، لأن أي علم يمضي عليه القرون، والعلماء يتتبعون في البحث فيه، لا شك أنه يأخذ قوة، ويأخذ دعماً من المتأخر دعماً للمتقدم^(١).

ففي هذا الكلام تصريح واضح، من الشيخ الألباني في منهجه في تقسيم الحديث الحسن إلى قسمين: «حسن لذاته، وحسن لغيره، وأنه موافق لمنهج المحدثين في ذلك إلا إن كلامه في مقدمة» صحيح الترغيب والترهيب تفيد أنه أتى بقسم آخر وهو «حسن صحيح» وهو الحديث الحسن لذاته إذا أتى له شاهد ولا مشاحة في الاصطلاح كما تقدم في المبحث السابق، والله أعلم.

(١) «الدرر في مسائل المصطلح والأثر» (ص ٩٦) جمع محمد الجيلاني.

المطلب الثالث

منهج الألباني في تحسين الحديث

من خلال استقراء بعض كتب الشيخ الألباني، وتحقيقاته العلمية، وتطبيقاته العملية، يتضح أن الشيخ الألباني يأخذ بقواعد يسير عليها في تحسين الحديث، وهذه القواعد استدلت لها الألباني بالمنهج العلمي القائم على الدليل، وذلك من خلال استقراء كلام أهل الحديث المتقدمين، وتطبيقاتهم العملية على الحديث الحسن، وسأذكر ما تمكن لي من الوقوف على هذه القواعد في هذا المطلب فمن هذه القواعد:

١- تحسين الحديث بكثرة الطرق:

وهذه القاعدة استعملها الشيخ الألباني كثيراً في تحسين الحديث، بل صرح في ذلك بقوله: ومن المقرر في علم المصطلح أن الطرق يقوي بعضها بعضاً، إذا لم يكن فيها مُتهم كما قرره النووي في «تقريبه» ثم السيوطي في «شرح»^(١).

ومن المعلوم عند المشتغلين بالسنة المطهرة، أن الحديث الواحد قد يكون له عدة طرق، وقد تكون كلها ضعيفة، وقد يكون ضعفها يسيراً، بحيث أنه ينجبر - أي: الحديث - بكثرة الطرق، لخلوها من مُتهم، أو متروك، وعليه: فقد يتفق أن يروي بعض المحدثين مثلاً حديثاً من طريق واحد ضعيف، أو من طرق ضعيفة، لا يتقوى الحديث بها عنده، فيُحكم عليه من

(١) «إرواء الغليل» (١/١٦٠).

أجل ذلك بالضعف، وهذا معذور، بينما يرويه غيره من طرق أخرى صحيحة، أو تصلح للاعتضاد، والتقوي بها فيحكم بسبب ذلك على الحديث بالصحة وهو مصيب، ولكن من لا علم عنده يظن أن هذا الاختلاف منشأه من التباين في العلم، وإنما هو من سعة الحفظ.

فإذا عُرف هذا، فلا يليق بالعالم المحقق، أن يضعف حديثاً ما لمجرد تضعيف بعض المحدثين له، لا سيما إذا كان فيهم من صححه، بل عليه أن يتتبع طرقه وأسانيده من مصادر السنة الموثوقة، فإن لم يجد له إلا طريقاً واحداً ضعيفاً، أو وجد له طرقاً لا يتقوى بعضها ببعض، صح له حينئذ أن يتمسك بقول: من ضعف الحديث من المحدثين»^(١) اهـ.

فهذا الكلام من الشيخ الألباني يفسر لنا حقيقة هذه القاعدة التي أخذ بها الشيخ الألباني في تحسين الحديث، وتطبيق هذه القاعدة هو: الميدان الواسع للمحدثين في معرفة سعة اطلاعهم، واستقراءهم لطرق الحديث، والباب الذي يتبين فيه قوة اطلاع المحدث من الآخر، إذ كل محدث يتفاوت مع غيره في سعة الإطلاع على المصادر، والطرق.

والشيخ الألباني قد عمل بهذه القاعدة، وأنكر على من لم يعمل بها، وبين كما تقدم أنه لا يجوز أن يحكم على الحديث بالصحة، أو الضعف من... خلال طريق أو طريقين.

(١) مقال حول فتوى قتل الوالد ابته، مجلة «التمدن الإسلامي» (٢٠/٧٧٥-٧٨١)، نقلا من كتاب «مقالات الألباني» جمع نور الدين طالب (ص ٩٨-٩٩) بقليل من التصرف.

وقد ضرب الشيخ الألباني لهذه القاعدة أمثلة كثيرة، وتحقيقاته على الحديث «الحسن لغيره»، هي أمثلة علمية تطبيقية على هذه القاعدة، ولا بأس بذكر مثال حي لهذه القاعدة، مثل به الشيخ الألباني لذلك فقال: وإلى القارئ الكريم تفصيل هذا الإجمال في عرضٍ مبسط، يصلح مثالا لتطبيق الطرق العلمية المشار إليها - يعني قاعدة تحسين الحديث بكثرة الطرق - فاعلم: أن الحديث المذكور - يعني حديث: «لا يقاد الوالد بولده»^(١) ورد عن ثلاثة من الصحابة: عمر ابن الخطاب، وسُرّاقه بن مالك، وعبد الله بن عباس.

١ - أما حديث ابن عمر فله خمسة طرق وهي:

الأول: عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده قال: قتل رجل ابنه عمداً فرُفع إلى عمر بن الخطاب فجعل عليه مائة من الإبل: ثلاثين حقة، وثلاثين جذعة، وأربعين ثنية، وقال: لا يرث القاتل، ولولا أني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا يقتل الوالد بولده» لقتلتك.

أخرجه أحمد^(٢)، والترمذي^(٣)، بشرح «التحفة»، وابن ماجه^(٤)، والدارقطني^(٥) من طريق الحجاج بن أرطاة عن عمرو به.

(١) رواه أحمد في «المسند» (٢٢/١) رقم (٩٨-١٤٧)، والدارقطني في «السنن» (٣/١٤٠) والبيهقي في «السنن الكبرى» (٣٨/٨)، من طرق عن عمر بن شعيب عن أبيه عن جده عن عمر بن الخطاب، وحسنه الألباني في «إرواء الغليل» (٧/٢٦٨-٢٧٢) رقم (٢٢١٥) والأرنؤوط في تحقيقه على «مسند أحمد» (١/١٩٢). ط: مؤسسة الرسالة ط: الأولى عام ١٤٢١ هـ.

(٢) في «المسند» (٤٩/١) رقم (٣٤٦).

(٣) «تحفة الأحوذى» (٢/٢٠٧).

(٤) (٢/٨٨٨) رقم (٢٦٦٢).

(٥) (٣/١٤٠) رقم (١٧٨).

قلت : والحجاج يدلّس ، وقد عنعنه ، لكن قد تابعه ثقتان ، أحدهما : محمد ابن عجلان .

أخرجه عنه الدارقطني^(١) ، والبيهقي في «سننه الكبرى»^(٢) وهذا وحده إسناده حسن ، فكيف إذا انظم إليه متابعة الحجاج والمتابعة الآتية ، وقد أخرجه البيهقي في «المعرفة» أيضا كما في «نصب الراية» للحافظ الزيلعي^(٣) ، ونقل عنه أنه قال : هذا إسناده صحيح ، وأقره الحافظ ابن حجر العسقلاني فقال في «التلخيص الحبير»^(٤) : وصحح البيهقي سنده ؛ لأن رواته ثقات .

والآخر : عبد الله بن لهيعة قال : حدثنا عمرو بن شعيب به مقتصرًا على الحديث المرفوع .

أخرجه أحمد^(٥) ، وقال المعلق عليه فضيلة الشيخ أحمد محمد شاكر^(٦) : «إسناده صحيح» ، وهذا منه على ما جرى عليه في هذا الكتاب وغيره من تصحيح أحاديث ابن لهيعة ، ونحن نوافق على هذا فيما إذا لم يتفرد ابن لهيعة بالحديث ، لأنه ثقة في نفسه ، لكن في حفظه ضعف ، فيؤمن هذا معه عند المتابعة كما في هذا الحديث كما لا يخفى .

(١) (٣/١٤٠-١٤١) رقم (١٧٩) .

(٢) (٣٨/٨) .

(٣) (٤/٣٣٩) . ط : مؤسسة الريان - تحقيق عوامة .

(٤) (٤/١٦-١٧) رقم (١٦٨٧) .

(٥) رقم (١٤٧-١٤٨) .

(٦) تقدمت ترجمته (ص ٧٩) .

الطريق الثانية : عن مجاهد قال حذف رجل ابنا له بسيف فقتل .

فرُفِعَ إلى عمر فقال : لولا أني سمعت رسول الله ﷺ يقول : « لا يقاد الوالد من ولده » لقتلتك قبل أن تبرح .

أخرجه أحمد^(١) ، ورجاله ثقات ، غير أن مجاهدًا لم يسمع من عمر .

الطريقة الثالثة : عن سعيد بن المسيب ، عن عمر بن الخطاب مرفوعًا به .

أخرجه أبو بكر بن الجصاص في «أحكام القرآن»^(٢) ورجاله موثقون ، غير عبد الله بن سفيان المروزي ، فإني لم أجد له ترجمة ، وفي سماع سعيد من عمر كلام .

الطريقة الرابعة : عن عمر بن عيسى القرشي ، عن ابن جريج بسنده عن عمر نحو رواية الطريق الأول .

أخرجه الطبراني^(٣) ، وابن عدي في «الكامل»^(٤) والعقيلي في «الضعفاء»^(٥) والحاكم في «المستدرک»^(٦) وقال : صحيح الإسناد .

ورده الذهبي بقوله بل عمر بن عيسى : منكر الحديث .

الطريقة الخامسة : عن الحكم بن عتيبة ، عن رجل يقال له : عرفجة عن عمر مرفوعًا به .

(١) (١٧/١) رقم (٩٨) .

(٢) (١٦٨/١) ، كما في «الإرواء» (٧/٢٧٠) .

(٣) في «الكبير» ، كما في «الإرواء» (٧/٢٢٠) .

(٤) (٢٤٩/١) .

(٥) (ص ٢٨٥) .

(٦) (٢١٦/٢) ، (٣٨٦/٤) .

أخرجه البيهقي^(١)، وعرفجة هذا الظاهر أنه: ابن عبد الله الثقفي، وقد أورده ابن حبان في «الثقات» وكذا العجلي وقال: كوفي تابعي ثقة.

وبقية رجاله ثقات غير أبي محمد عبد الرحمن بن يحيى الزهري القاضي المكي شيخ شيخ البيهقي ولم أجد له الآن ترجمة.

فهذه طرق خمسة، لا يشك الواقف عليها في ثبوت الحديث مرفوعاً من طريق عمر وحده^(٢) اهـ. المراد نقله.

ومما ينبغي أن ينبه له أن تحسين الحديث وتقويته بكثرة الطرق عند الشيخ الألباني ليس على إطلاقه وإنما مع الأخذ بالشرط المعروف وهو: أن لا يشتد ضعف هذه الطرق^(٣).

ولهذا أنكر الشيخ الألباني على الإمام السنخاوي^(٤) - رحمه الله تعالى - تحسينه لحديث جابر مرفوعاً: «من وسع على نفسه، وأهله يوم عاشوراء، وسع الله عليه سائر سنته»^(٥).

معتمداً في تحسينه على أن طرق هذا الحديث، لما كثرت، ضم بعضها إلى بعض فازدادت قوة.

(١) في «السنن الكبرى» (٣٩/٨).

(٢) وقارن «إرواء الغليل» (٢٦٨/٧) رقم (٢٢١٤).

(٣) «الدرر في مسائل المصطلح والأثر» (ص ١٤).

(٤) تقدمت ترجمته (ص ١١٤).

(٥) رواه البيهقي في «شعب الإيمان» رقم (٣٧٩١) من حديث جابر بن عبد الله وفي سنده محمد بن يونس الكديمي، قال الذهبي في «الميزان» (١٧/٣): أحد المتروكين. ورواه البيهقي - أيضاً - في «الشعب» رقم (٣٧٩٢)، من حديث ابن مسعود وفي «مسنده» هيصم الوراق، وأورد له الذهبي في «الميزان» (٣٢٦/٤)، هذا الحديث من منكراته، والحديث حكم عليه ابن تيمية في «منهاج السنة» (٣٢٣/٢) أنه موضوع، وانظر «ضعيف الجامع» للألباني رقم (٥٨٧٣).

بقوله : لا نراه صوابا ، لأن شرط تقوي الحديث بكثرة الطرق هو :
خلوها من متروك ، أو متهم ، لم يتحقق في هذا الحديث .

فانظر مثلا حديث جابر هذا ، فإن له طريقين :

الأول : عن محمد بن يونس ، حدثنا عبد الله بن إبراهيم الغفاري ، حدثنا
عبد الله بن أبي بكر ابن أخي محمد بن المنكدر ، عن محمد بن المنكدر ،
عنه . أخرجه البيهقي ^(١) .

فهذا إسناد موضوع من أجل محمد بن يونس وهو الكديمي ، فإنه
كذاب قال ابن عدي : وقد اتهم الكديمي بالكذب .

وقال ابن حبان : لعله قد وضع أكثر من ألف حديث .

وشيخه عبد الله بن إبراهيم الغفاري .

قال الذهبي ^(٢) وهو : عبيد الله بن أبي عمرو المدني ، يدلسونه لوهنه ،
نسبه ابن حبان إلى أنه يضع الحديث .

وذكر له ابن عدي في فضل أبي بكر وعمر حديثين ، وهما باطلان .

قال الحاكم : يروي عن جماعة من الضعفاء أحاديث موضوعة قلت -
القائل الألباني - : وهذا منها فإن شيخه عبد الله بن أبي بكر ابن أخي
محمد بن المنكدر (ضعيف) كما في «الميزان» ^(٣) .

وأما الطريق الثاني : فأخرجه ابن عبد البر في «الاستذكار» ^(٤) من طريق أبي

(١) في «شعب الإيمان» (٣/٣٦٥) رقم (٣٧٩١) . ط : دار الكتب العلمية الأولى عام ١٤١٠ هـ .

(٢) في «الميزان» (٢/٣٨٨) .

(٣) (٣/٣٩٨) .

(٤) (١٠/١٤٠٩) رقم الفقرة (١٤٢٩٤٩) ط : مؤسسة الرسالة الأولى عام ١٤١٤ هـ .

الزبير عنه ، وهذه الطريق مع أنها أصح طرق الحديث كما قال السيوطي في «اللائي»^(١) ، فقد قال فيها الحافظ ابن حجر : هذا حديث منكر جدا كما نقله السيوطي نفسه عنه ، ولم يتعقبه بشيء ، وقد حمل فيه الحافظ علي الفضل بن الحباب ، وقال لعله حدث بعد احتراق كتبه .

قلت : وفيه علة أخرى وهي : عنعنة أبي الزبير فإنه مدلس ، وقد أورده في المدلسين الحافظ ، وابن العجمي ، وقالوا : إنه مشهور بالتدليس .

وهكذا سائر طرق الحديث مدارها على متروكين أو مجهولين ا.هـ.^(٢) المراد منه .

فبهذا التقرير نجد أن الشيخ الألباني لا يأخذ بقاعدة تقوية الحديث بكثرة الطرق مطلقاً ، بل يقيدتها بأن تكون الطرق لم يشتد ضعفها .

ويؤكد على هذه القاعدة بقوله : من المشهور عند أهل العلم أن الحديث إذا جاء من طرق متعددة ، فإنه يتقوى بها ويصير حجة ، وإن كان كل طريق منها على انفراده ضعيفاً ، ولكن هذا ليس على إطلاقه ، بل هو مقيد عند المحققين منهم بما إذا كان ضعف رواته في مختلف طرقه ناشئاً من سوء حفظهم ، لا من تهمة في صدقهم ، أو دينهم ، وإلا فإنه لا يتقوى مها كثر طرقه ، وهذا ما نقله المحقق المناوي^(٣) في فيض القدير عن

(١) (٦٣/٢) .

(٢) «تمام المنة» (٤١٠-٤١١) .

(٣) هو العلامة ، المحدث ، عبد الرؤوف بن تاج العارفين المناوي ، القاهري ، من علماء الحديث ولد سنة ٩٥٢ هـ بالقاهرة ، ودرس فيها ، له مؤلفات كثيرة منها : «فيض القدير شرح الجامع الصغير» وغيره ، توفي سنة ١٠٢٩ هـ . مترجم في «البدر الطلع» (١/٣٥٧) .

العلماء قالوا: «إذا قوي الضعف لا ينجر بوروده من وجه آخر، وإن كثرت ومن ثم اتفقوا على ضعف حديث: «من حفظ عليّ من أمّتي أربعين حديثاً»^(١).

مع كثرة طرقه لقوة ضعفه، وقصورها عن الجبر خلاف ما خف ضبطه، ولم يقصر الجابر عن جبره، فإنه ينجر، ويعتضد^(٢).

وعلى هذا فلا بد لمن يريد أن يقوي الحديث بكثرة طرقه، أن يقف على رجال كل طريق حتى يتبين له مبلغ الضعف فيها.

ومن المؤسف أن القليل جدا من العلماء من يفعل ذلك، ولا سيما المتأخرين منهم، فإنهم يذهبون إلى تقوية الحديث لمجرد نقلهم عن غيرهم أن له طرقا دون أن يقفوا عليها، ويعرفوا ماهية ضعفها ثم قال: والأمثلة على ذلك كثيرة من ابتغاها وجدها في كتب التخرّيج وبخاصة في كتابي «سلسلة الأحاديث الضعيفة»^(٣) اهـ.

٢ - تقوية الحديث الموصول بالحديث المرسل إذا اختلف المخرج

من القواعد التي يأخذ بها الألباني في تحسين الحديث، تقوية الحديث الموصول بالحديث المرسل، إذا اختلف المخرج.

(١) الحديث رواه أبو نعيم في «حلية الأولياء» (١٨٩/٤) من حديث ابن مسعود قال أحمد كما في «المقاصد الحسنة» رقم (١١١٥) هذا متن مشهور بين الناس وليس له إسناده صحيح. وقال النووي طرقه كلها ضعيفة، وليس بثابت. وانظر كشف الخفاء رقم (٢٤٦٥) للعجلوني.

(٢) انظر «قواعد التحديث» (ص ٩٠) للقاسمي، و«شرح النخبة» (ص ٢٥) لابن حجر.

(٣) «تمام المنة» (ص ٣١-٣٢).

وللاستدلال على ذلك من خلال كلامه على حديث ابن عمر مرفوعاً :
«الولاء لحمة كلحممة النسب»^(١) .
قال : صحيح .

أخرجه الإمام الشافعي^(٢) أخبرنا محمد بن الحسن ، عن يعقوب بن إبراهيم عن عبد الله بن دينار ، عن ابن عمر به وزاد : «ولا يباع ولا يوهب» .
ومن طريق الشافعي أخرجه الحاكم^(٣) ، وكذا البيهقي^(٤) .
وقال الحاكم : صحيح الإسناد ورده الذهبي - مشنعا عليه - بقوله «بالدبوس» .

قلت : وعلمته محمد بن الحسن وهو : الشيباني ، ويعقوب بن إبراهيم وهو : أبو يوسف القاضي وهما صاحباً أبي حنيفة - رحمهم الله - لم يخرجوا لهما شيئاً ، وضعفها غير واحد من الأئمة ، وأوردتهما الذهبي في «الضعفاء»^(٥) .

(١) رواه ابن حبان في «صحيحه» ، كما في «الإحسان» رقم (٤٩٥٠) والحاكم في «المستدرک» (٣٤١/٤) ، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٢٩٢/١٠) من حديث ابن عمر . قال الحاكم : صحيح الإسناد : وتعقبه الذهبي - منكرًا عليه - بقوله : «بالدبوس» . والحديث حسنه شعيب الأرنؤوط في «تعليقه على صحيح ابن حبان» ، وانظر «إرواء الغليل» (١٠٩/٦) - (١١٠) رقم (١٦٦٨) للألباني .

(٢) في الأم (٧٧/٤) .

(٣) في «المستدرک» (٣٤١/٤) .

(٤) في «السنن الكبرى» (٢٩٢/١٠) .

(٥) انظر «ترجمة الشيباني في سير أعلام النبلاء» (١٣٦-١٣٤/٩) فقد وصفه بفتية العراق ، وترجمة أبي يوسف انظرها في «سير أعلام النبلاء» (٤٩٣-٤٩١/٩) فقد ذكر أنه وثقه يحيى ، والعجلي وطائفة وقال أبو حاتم صدوق ، فالعجيب من الشيخ الألباني كيف حكم بعدم توثيقها .

وقال البيهقي - عقب الحديث - : قال أبو بكر بن زياد النيسابوري^(١) :
هذا الحديث خطأ ، لأن الثقات لم يرووه هكذا وإنما رواه الحسن مرسل .
ثم ساق البيهقي إسناده إلى الحسن به مرفوعا .

قلت : وإسناد هذا المرسل صحيح ، وهو مما يقوي الموصول الذي قبله
على ما يقتضيه بحثهم في المرسل من علوم الحديث فإن طريق الموصول غير
طريق المرسل ، ليس فيه راو واحد مما في المرسل ، فلا أرى وجها لتخطئه
بالمرسل ، بل الوجه أن يقوي أحدهما الآخر^(٢) اهـ . المراد نقله .

فبهذا المثال يتضح أن الشيخ الألباني لا يقوي الموصول بمطلق
المرسل ، بل بقيد كون المرسل مختلف المخرج بمعنى : أن يكون طريق
الموصول غير طريق المرسل^(٣) ، والله أعلم .

٣- الاستشهاد بالحديث المنقطع ، وبحديث مجهول العين إذا احتف ذلك بالقرائن :

من القواعد التي يأخذ بها الألباني في تحسين الحديث ، وتقويته
الاستشهاد بالمنقطع ، وبمجهول العين بشرط أن يحتف ذلك بالقرائن من
الشواهد ، والمتابعات .

ويقرر ذلك بقوله الألباني : أنها تصلح للشواهد ولا تصلح تارة
وتارة بالقرائن ، لكن أيضا بشرط ما يكونوا في طبقة واحدة ، كي لا
يكون المخرج واحدا والرجل واحدا .

(١) هو الإمام ، أبو بكر ، عبد الله بن محمد بن زياد النيسابوري ، إمام الشافعية في وقته ، من مصنفاته :

«زيادات كتاب المزني» ، توفي سنة ٣٢٤ هـ . مترجم في «طبقات الشافعية الكبرى» (٣/ ٣٤١-٣٤٢) .

(٢) «إرواء الغليل» (٦/ ١٠٩-١١٠) رقم (١٦٦٨) .

(٣) انظر مثلا آخر على ذلك «السلسلة الصحيحة» (١/ ٨٠) رقم (٣٤) .

ويقول: مجهولا عين يمكن أن نرفع حديثها إلى مرتبة الحسن^(١).
ومن الأمثلة التطبيقية على هذه القاعدة حديث: «لا يدخل الجنة عاق، ولا منان، ولا مدمن خمر، ولا ولد زنية»^(٢).

فقال الألباني في تخريجه:

أخرجه الدارمي^(٣)، وكذا النسائي^(٤)، والبخاري في «التاريخ الصغير»^(٥)، وعبدالرزاق في «المصنف»^(٦)، وابن خزيمة في «التوحيد»^(٧)، وابن حبان^(٨)، والطحاوي في «المشكل»^(٩)، وأحمد^(١٠) من طريق سالم بن أبي الجعد، عن جابان عن عبدالله بن عمرو عن النبي ﷺ به.

وليس للبخاري منه إلا الزيادة وقال: لا يعلم لجابان سماع من عبدالله، ولا لسالم سماع من جابان، ويروى عن علي بن زيد عن عبدالله ابن عمرو رفعه في أولاد الزنا ولا يصح.

(١) «إرواء الغليل» (٦/١٠٩-١١٠) رقم (١٦٦٨).

(٢) رواه أحمد في «المسند» (٢/٢٠١)، وابن حبان في «صحيحه»، كما في «الإحسان» رقم (٣٣٨٤)، والطيالسي في «مسنده» رقم (٢٢٩٥)، من حديث عبدالله بن عمرو، وفي سنده (جابان) في «التقريب» (١/١٥٢) مقبول، يعني: إذا توبع وإلا فضعيف، وانظر «السلسلة الصحيحة» رقم (٦٧٣).

(٣) في «سننه» (٢/١١٢).

(٤) في «الصغرى» (٢/٣٣٢).

(٥) (ص ٢٩٥ رقم ٥٨٦) ط: دار الحديث بمصر ط الأولى عام ١٤٢٣ هـ.

(٦) (٢/٢٠٥).

(٧) (ص ٢٣٦).

(٨) في «صحيحه»، كما في «الإحسان» (٨/١٧٨) رقم (٣٣٨٤).

(٩) (١/٣٩٥).

(١٠) في «المسند» (٢/٢٠١، ٢٠٣).

وقال ابن خزيمة : ليس هذا الخبر من شرطها ؛ لأن جابان مجهول .
ورواه محمد بن مخلد العطار في «المتقى من حديثه»^(١) ، من طريق عبد الله
ابن مرة ، عن جابان ، عن عبد الله بن عمرو به . أخرجه الطبراني من حديث
عائشة وسنده جيد ، فهو غير جيد ثم عرفت الذي رفعه وأنه ضعيف .

قلت : - القائل الألباني - وعله هذا الإسناد (جابان) هذا ، فإنه لا يدرى
من هو؟ كما قال الذهبي ، وإن وثقه ابن حبان على قاعدته -يعني : توثيق
المجاهيل - والزيادة التي في آخره منكرة ، لأنها بظواهرها تخالف النصوص
القاطعة بأن أحداً لا يحمل وزر أحد ، وفي ذلك غير الآية أحاديث كثيرة
خرجتها في «الإرواء»^(٢) ولذلك أنكرت السيدة عائشة - رضي الله عنها - .

فقد روى عبدالرزاق^(٣) عنها أنها كانت تعيب ذلك وتقول : ما عليه من
وزر أبيه قال الله تعالى : ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى﴾^(٤) وإسناده صحيح .

وقد رواه الطبراني في «الأوسط»^(٥) عنها مرفوعاً ، وفي إسناده من لم
أعرفه ، وكذا قال الهيثمي^(٦) .

وقال البيهقي^(٧) عقب الموقوف : رفعه بعض الضعفاء ، والصحيح موقوف .

(١) (١/١٥/٢) ، كما في «السلسلة الصحيحة» (٢/٢٨١ رقم ٦٧٣) ، وابن العطار هو : محمد
ابن مخلد الدوري العطار ، ولد سنة ٢٣٣ هـ ، وسمع الكثير من علماء الحديث ، وطال
عمره ، وتوفي سنة ٣٣١ هـ . مترجم في «سير أعلام النبلاء» (١٥/٢٥٦-٢٥٧) .

(٢) رقم (٢٣٦٢) .

(٣) (٤٥٤/٧) رقم (١٣٨٦٠-١٣٨٥٩) .

(٤) سورة فاطر آية رقم (١٨) .

(٥) (١٨٣/١-١٨٤) .

(٦) في «مجمع الزوائد» (٦/٢٥٧) .

(٧) في «السنن الكبرى» (١٠/٥٨) .

ومن هذا تعلم أن قول السخاوي فيما نقله ابن عراق عنه^(١) كما أشار إلى ذلك البيهقي فخرجت الحديث في «الضعيفة»^(٢).

ثم قال الألباني: وقد وجدت للحديث شواهد يتقوى بها.

فقال^(٣) الطحاوي: حدثنا أبو أمية، حدثنا محمد بن سابق حدثنا إسرائيل - في الأصل أبو إسرائيل - عن أبي الحجاج عن مولى لأبي قتادة عن النبي ﷺ، فذكره بتامه.

قلت: وهذا شاهد قوي، رجاله كلهم ثقات غير مولى أبي قتادة، فلم أعرفه، ولكنه إن كان صحابيا فلا تضر الجهالة به؛ لأن الصحابة كلهم عدول، كما هو معلوم، ومن المحتمل أن يكون منهم، لأن الراوي عنه أبا الحجاج وهو: مجاهد بن جبر التابعي المشهور.

وجملة القول أن الحديث بهذه الطرق لا ينزل عن درجة الحسن^(٤).

فتبين بهذا المثال أن الشيخ الألباني حسن حديثاً منقطعاً، ومحل الانقطاع بين جابان وابن عمرو، وبين سالم وجابان، وكذلك ف (جابان) مجهول عين، ومع ذلك حسن هذا الحديث لما احتف به من القرائن، والله أعلم.

(١) (٢/٢٢٨).

(٢) (٦١١٥).

(٣) «الطحاوي» (١/٣٩٥).

(٤) «السلسلة الصحيحة» (٢/٢٨١/٢٨٢) رقم (٦٧٣).

٤- تحسين الحديث بقريينة شهادة القرآن الكريم:

من القواعد التي عمل بها الشيخ الألباني في تحسين الحديث وتقويته، وإن وجد في سنده ضعف، إذا جاء ما يشهد له من كتاب الله عز وجل موافقا لمعناه.

«من المعلوم عند المشتغلين بالسنة، أن الحديث الذي ورد من طريق فيه ضعف غير شديد، أنه يقوى بمجيئه من طريق أخرى، أو بوجود شاهد له، ولو مثله في الضعف، فكيف إذا كان الحديث صحيح الإسناد، وكان له شاهد من القرآن الكريم، فضلا عن السنة المطهرة، فإنه - والحالة هذه - لا شك من له أدنى إلمام بهذا العلم في صحة الحديث، ولو كان ضعيفا - ضعيف الإسناد - فكيف إذا كان صحيح الإسناد لذاته، فلا ريب أنه بذلك يزداد قوة على قوة»^(١).

فكلامه هذا يدل أنه يذهب إلى الاستشهاد بالقرآن الكريم في تقوية الحديث الذي في سنده ضعف غير شديد، وهو ظاهر لمن تأمل كلامه هذا. ثم ضرب الشيخ الألباني مثلا على هذه القاعدة بحديث: أن محمد ابن كعب^(٢) قال: أتيت أنس بن مالك في رمضان، وهو يريد سفرا، وقد رحلت راحلته، ولبس ثياب السفر، فدعا بطعام فأكل فقلت: سُنّة؟ قال: سنة، ثم ركب^(٣).

(١) مقال حول «إفطار الصائم قبل سفره بعد الفجر» (ص ٨٤) ضمن «مقالات الألباني» جمع نور الدين طالب.

(٢) محمد بن كعب القرظي، أبو حمزة المدني، أسلم وكان قد نزل الكوفة مدة، ثقة عالم، من الثالثة، ولد سنة أربعين - على الصحيح -، ومات سنة ١٢٠ هـ، روى له الجماعة «تقريب التهذيب» (١٢٨/٢).

(٣) رواه الترمذي في «سننه» رقم (٧٩٩-٨٠٠)، وقال الترمذي بعد إخرجه: هذا حديث حسن، ومحمد بن جعفر هو ابن أبي كثير هو: مديني ثقة، وهو أخو إسماعيل بن جعفر.

فشهادة القرآن الكريم لهذا الحديث هو قوله - تبارك وتعالى - : ﴿ وَمَنْ كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ ﴾^(١) ، فإن قوله : ﴿ عَلَىٰ سَفَرٍ ﴾ يشمل من تأهب للسفر ولما يخرج ، وقد صرح الإمام القرطبي^(٢) في تفسيره : «الجامع لأحكام القرآن»^(٣) ، كما سيأتي أن ذلك مقتضى الآية وهذا واضح لا شك فيه عند المنصفين العارفين اهـ . المراد نقله^(٤) .

فهذه بعض القواعد التي استعملها الشيخ الألباني في تحسين الحديث ، وموضوع تحسين الحديث بالقرائن باب واسع كما أشار إلى ذلك الشيخ الألباني ، وبين أن تطبيق هذه القاعدة لا يستطيع النهوض به إلا القليل من المشتغلين بهذا العلم الشريف فضلا عن غيرهم ، لأنه يتطلب معرفة واسعة بالأحاديث ، وطرقها وألفاظها ، ومواضع الاستشهاد منها ، ولا يساعد على ذلك في كثير من الأحيان الاستعانة بفهارس أطراف الحديث ، وإنما هو العلم القائم في نفس المتمرس بها زمنا طويلا^(٥) .

= عبد الله بن جعفر هو ابن نجيح ، والد علي بن المدني ، وكان يجي بن معين يضعفه ، وانظر الحديث في «إرواء الغليل» (٤/٦٣-٦٤) رقم (٩٢٨) .

(١) سورة البقرة آية رقم (١٨٥) .

(٢) هو الإمام ، المفسر ، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر الأنصاري ، القرطبي ، ولد في الأندلس ، وتوفي بمصر سنة ٦٧١ هـ ، من مؤلفاته : «جامع أحكام القرآن» . مترجم في «الأعلام» للزركلي (٥/٣٢٢) .

(٣) (١٨٧/٢) . ط : دار الكتب العلمية ط عام ١٤٠٨ هـ .

(٤) المرجع السابق (ص ٨٥) .

(٥) «تحریم آلات الطرب» (ص ٦٩-٤٧) بتصرف للألباني .

المبحث الثالث

أوجه الشبه والاختلاف بين منهج المحدثين والألباني في الحديث الحسن

وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول : أوجه الشبه والاختلاف بين منهج المحدثين
والألباني في تعريف الحديث الحسن .

المطلب الثاني : أوجه الشبه والاختلاف بين منهج المحدثين
والألباني في أقسام الحديث الحسن .

المطلب الثالث : أوجه الشبه والاختلاف بين منهج المحدثين
والألباني في تحسين الحديث .

المطلب الأول

أوجه الشبه والاختلاف بين منهج المحدثين والألباني في تعريف الحديث الحسن

من خلال ما ذكر في مبحث تعريف الحديث الحسن عند المحدثين، وعند الشيخ الألباني على قسميه: الحسن لذاته، والحسن لغيره، ظهر التوافق الكبير بين المنهجين

ففي تعريف الحديث الحسن لذاته عند الشيخ الألباني، لم يخرج عن تعريفه عند المحدثين، بل هو موافق لهم في ذلك جملة وتفصيلاً.

وفي تعريف الحديث الحسن لغيره، فالشيخ الألباني يتفق مع المحدثين إلى حد كبير في تعريف الحديث الحسن لغيره في الجانب النظري، وإن كان في الجانب التطبيق العملي قد يختلف معهم في بعض القرائن، فهو أمر طبعي في هذا الباب، نظرًا لدقة هذا النوع، وعدم ضبطه،

ولأن هذا القسم من أدق علوم الحديث، وأصعبها، لأن مدارهما على من اختلف فيه العلماء من رواته ما بين موثق، ومضعف، فلا يتمكن من التوفيق بينهما، أو ترجيح قول على الأقوال الأخرى إلا من كان على علم بأصول الحديث، وقواعده، وله معرفة قوية بعلم الجرح والتعديل، ومارس ذلك عملياً^(١).

(١) «إرواء الغليل» (٣/٣٦٣) رقم (٨٦١) للألباني.

فالشيخ الألباني يعذر مَنْ يخالفه في الحكم على الحديث الحسن لغيره لصعوبة ضبطه ، ولدقه مبحثه .

ولذا يعتبر مجال الحديث الحسن لغيره من أوسع مجالات اختلاف المحدثين ، وتباين وجهة نظرهم ، إذ يختلف باختلاف علمهم ، واطلاعهم على طرق الحديث ، ومصادره ، وهو الميدان الذي يستطيع الباحث في الحديث - من خلاله - أن يعرف قُدرة المحدث ، وعلمه بطرق الحديث .
والله أعلم

المطلب الثاني

أوجه الشبه والاختلاف بين المحدثين والألباني في أقسام الحديث الحسن

في هذا المبحث لا يكاد يجد الباحث ، خلافا بين المنهجين منهج المحدثين ومنهج الألباني في تقسيم الحديث إلى قسمين : حسن لذاته ، وحسن لغيره ، بل إن الشيخ الألباني يُنكر على من ينكر هذا التقسيم ، ويؤكد أن مسألة الحسن لذاته أو لغيره هي : حقيقة لا مرأى فيها ولا جدال^(١) .

وأن «الحسن كالصحيح إلى حسن لذاته ، وحسن لغيره» .

فتبين من هذا أن الشيخ الألباني موافق للمحدثين في تقسيم الحديث الحسن إلى قسمين : حسن لذاته ، وحسن لغيره .

وتقدم بيان وجهة نظر الشيخ الألباني في إضافته في تقسيمه للحديث الحسن إلى «حسن صحيح» وهو الحسن لذاته إذا اعتضد بشاهد ، في مبحث الحديث الصحيح .

(١) نقلا من كتاب «القول الحسن في كشف شبهات حول الاحتجاج بالحديث الحسن» (١٦٥) لأحمد أبي العينين .

المطلب الثالث

أوجه الشبه والاختلاف بين المحدثين والألباني في تحسين الحديث

ذكرت في مبحث منهج المحدثين ومنهج الألباني في تحسينهم للحديث بعض القواعد التي من خلالها يتم المقارنة بين المنهجين

القاعدة الأولى: وهي: تحسين الحديث باعتضاده من طرق كثيرة، فقد انتهج المحدثون هذه القاعدة وكذلك الشيخ الألباني، فهم متفقون على أن الحديث الضعيف إذا جاء من طرق كثيرة، ولم تكن شديدة الضعف فإن الحديث يرتقي إلى درجة الحسن لغيره، مع أن هذه القرائن تختلف من قوة إلى ضعف.

القاعدة الثانية: وهي تقوية الحديث المرسل إذا اعتضد بقرائن متفق عليها بين المحدثين وعمل بها الشيخ الألباني، وهي التي ذكرها الشافعي، ووافق عليها المحدثون.

القاعدة الثالثة: التي أخذ بها الشيخ الألباني في تحسين الأحاديث وهي تقويته من طرق ولو كانت ضعيفة، بسبب الانقطاع، والجهالة.

والمحدثون قد عملوا بهذه القاعدة. يقول الإمام الذهبي - رحمه الله تعالى - ونحن لا نقول بالمنقطع إذا كان مفردا، فإذا انضم إليه غيره، أو انضم قول بعض الصحابة، أو ما يتأكد به المراسيل، ولم يعارضه ما هو أقوى منه فأنا أقول به^(١).

(١) «معرفة السنن والآثار» (١/٥٦٤) بواسطة «منهج المحدثين في تقوية الأحاديث الحسنة والضعيفة» (ص ٢٣١).

ويقول الحافظ ابن حجر: وأما الترمذي فلم يقصد التعريف بالأنواع المذكورة عند أهل الحديث، بدليل أنه لم يعرف بالصحيح، ولا بالضعيف ولا بالحسن المتفق على كونه حسنا، بل المعرف به عنده، هو حديث المستور على ما فهمه المصنف، لا يعده كثير من أهل الحديث من قبيل الحسن وليس هو في التحقيق عند الترمذي مقصورا على رواية المستور، بل يشترك معه الضعيف بسبب سوء الحفظ، والموصوف بالغلط، والخطأ، وحديث المختلط بعد اختلاطه، والمدلّس إذا عنعن، وما في إسناده انقطاع خفيف فكل ذلك عنده من قبيل الحسن بالشروط الثلاثة وهي:

١- أن لا يكون فيهم من يتهم بالكذب.

٢- ولا يكون الإسناد شاذا.

٣- وأن يروى مثل ذلك الحديث أو نحوه من وجه آخر فصاعداً.

وليس كلها في المرتبة على حد سواء بل بعضها أقوى من بعض، ومما يقوي هذا ويعضده أنه: لم يتعرض لاشتراط اتصال الإسناد أصلا، بل أطلق ذلك، فلهذا وصف كثير من الأحاديث المنقطعة بكونها حسنة^(١).

فتبين من هذا الكلام أن هذه القاعدة أخذ بها المحدثون ومعهم الشيخ الألباني، والله أعلم.

القاعدة الرابعة: وهي تحسين الحديث بشهادة القرآن الكريم فقد تقدم في مبحث منهج المحدثين في تصحيح الحديث^(٢) أنهم يسأنسون بشهادة القرآن الكريم، ويجعلونها قرينة على تحسين الحديث، لا أن تكون تلك الشهادة عمدة في التحسين، ووافقهم على ذلك الشيخ الألباني.

(١) «النكت» (٣٨٧/١) لابن حجر العسقلاني.

(٢) (ص ١١٨).

الفصل الثالث

جهود الشيخ الألباني

في تضعيف الحديث

وفيه مبحثان

المبحث الأول : منهج الشيخ الألباني في تضعيف الحديث
لعلة السند .

المبحث الثاني : منهج الشيخ الألباني في تضعيف الحديث
لعلة المتن .

المبحث الأول

منهج الشيخ الألباني

في تضعيف الحديث لعله السند

وفيه أربعة مطالب:

المطلب الأول : منهج المحدثين في تضعيف الحديث لعله السند .

المطلب الثاني : منهج الألباني في تضعيف الحديث لعله السند .

المطلب الثالث : منهج الألباني في نقد من تقدمه من علماء

الحديث ونقد المعاصرين له في تضعيف

الحديث لعله السند .

المطلب الرابع : أوجه التشابه والاختلاف بين المنهجين .

المطلب الأول

منهج المحدثين في تضعيف الحديث لعلّة السند

يعرف جمهور المحدثين الحديثَ الضعيفَ بأنه: «ما لم تجتمع فيه صفات الحسن»^(١)، أو بعبارة أدق أنه: «كل حديث لم تجتمع فيه صفات القبول»^(٢).

فهذا هو الحديث الضعيف المردود. الذي لم تتحقق فيه شرائط القبول، أو بعض شرائطه، وعند التأمل لهذه الشروط يتبين أنواع الخبر المردود.

فمثلاً إذا اختل شرط الاتصال تولد عنه أنواع من الأحاديث المردودة مثل: المرسل، والمنقطع، والمعضل وقس على هذا في باقي الشروط.

وموجبات الرد، إما أن تكون راجعة لسقط في الإسناد، أو راجعة لظعن في الراوي أو لظعن في الرواية والتمن.

وأما موجبات الرد بسبب السند، فقد أوضح ذلك الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى - سبب الضعف العائد إلى السند بأنه يعود إلى سببين رئيسيين هما: السقط في السند، والظعن في الراوي.

فقال في «نخبة الفكر»: ثم المردود إما أن يكون لسقط، أو ظعن.

(١) «الباعث الحثيث» لأحمد شاكر (١/١٤٢)، و«تدريب الراوي» للسيوطي (١/١٧٩)، و«النكت» للزركشي (١/٣٩٨).

(٢) كما عرفه الحافظ ابن حجر في «النكت» (ص ١٦٩).

والسقط إما أن يكون من مبادئ السند من مصنف ، أو من آخره بعد التابعي ، أو غير ذلك .

والطعن إما أن يكون لكذب الراوي ، أو تهمته بذلك ، أو فحش غلظه ، أو غفلته ، أو فسقه ، أو وهمه ، أو مخالفته ، أو جهالته ، أو بدعته ، أو سوء حفظه»^(١) .

وتلخيص العلل التي تعود إلى السقط في السند هي كالتالي :

- ١- المعلق : وهو ما سقط من أول السند من شيخ المصنف أو بعده ﷺ .
- ٢- المرسل : هو ما رواه التابعي عن النبي ﷺ .
- ٣- المنقطع : وهو ما سقط من أثناء السند راو أو أكثر ، ليس على التوالي (أي التابع) .
- ٤- المعضل : وهو ما سقط من أثناء السند اثنان أو أكثر على التوالي .

وأما التضعيف الذي يعود إلى سبب الطعن في الراوي ، فقد ذكر الحافظ ابن حجر كما تقدم عشرة أسباب ، خمسة منها تعود إلى الضبط وهي : سوء الحفظ ، والغفلة ، والوهم ، والمخالفة للثقة ، وفحش الغلط .

وخمسة أسباب تعود إلى العدالة وهي : كذب الراوي ، أو تهمته بذلك ، أو بدعته ، أو الجهالة ، أو الفسق .

وغالب هذه الأسباب التي ذُكرت آنفاً ترجع إلى السند ، دون المتن ،

(١) مع «شرحها النزهة» (ص ١٠٨-١١٨) .

وعلماء الحديث عملوا بهذه القواعد في تطبيقهم العملي في الحكم على الأحاديث بالضعف؛ لوجود علة في السند .

وأنهم يكتفون بتضعيف الحديث وإسقاطه لوجود علة واحدة من هذه العلل ، ولا يشترط اجتماعها كلها في السند الواحد ، بل يزداد الحديث ضعفاً إلى ضعفه ، وهنا إلى وهنه عند اجتماع هذه العلل في السند الواحد . لأن الأقل هنا يغلب الأكثر .

المطلب الثاني

منهج الألباني في تضعيف الحديث لعلة السند

تقدم في المباحث السابقة أن معرفة منهج الشيخ الألباني في علم الحديث تقوم على تتبع كلامه النظري، الموجود في تعليقاته على بعض كتب المصطلح، ومن خلال تحقيقاته العملية على الأحاديث، وتحريراته في ذلك.

ولمعرفة منهج الألباني في تضعيف الحديث لعلة السند من خلال كلامه النظري، وجدت الشيخ الألباني موافقاً لأهل الحديث في هذا الشأن، وذلك في تقريراته النظرية التي يبين فيها ما ذهب إليه المحدثون ومن ذلك: «إن من شروطه يعني - الحديث الصحيح - أن يسلم من العلل التي بعضها الشذوذ والاضطراب والتدليس»^(١).

ويبين ضعف الحديث لعلة السقط كالمعضل بقوله: «فإنه من أقسام الحديث الضعيف كما هو مقرر في المصطلح»^(٢).

و«الحديث المنقطع من أنواع الحديث الضعيف، لجهالة الراوي الساقط». و«أن الحديث المرسل ولو كان المرسل ثقة، لا يحتج به عند أئمة الحديث»^(٣).

(١) «تمام المنة» للألباني (٢٦).

(٢) «غاية المرام» للألباني (ص ٢٧-٢٨).

(٣) «نصب المجانيق لنسف قصة الغرائيق» للألباني (ص ٤١).

ويؤكد ذلك في معرض تعقبه على كلام ابن القيم^(١) في كتابه «حادي الأرواح»^(٢) في قول عمر بن الخطاب: لو ثبت أهل النار عدد رمال عالج لكان لهم يوم يخرجون فيه، قال ابن القيم: وحسبك بهذا الإسناد جلالة، والحسن وإن لم يسمع من عمر فإنها رواه عن بعض التابعين، ولو لم يصح عنده ذلك عن عمر لما جزم به وقال: قال عمر بن الخطاب.

قال الألباني: «هذا كلام خطابي، أستغرب صدورهِ من ابن القيم - رحمه الله -؛ لأنه خلاف ما هو مقرر عند أهل الحديث في تعريف الحديث الصحيح: أنه المتصل برواية العدل الضابط»، فإذا اعترف بانقطاعه بين الحسن وعمر فهو منافي للصحة، بله للجلالة، وخلاف المعروف عندهم من ردهم لمراسيل الحسن البصري خاصة، ولذلك قال الحافظ ابن حجر في أثر الحسن هذا نفسه: فهو منقطع، ومراسيل الحسن عندهم واهية لأنه كان يأخذ من كل أحد».

وقوله - يعني ابن القيم - إنما رواه عن بعض التابعين . . .» .

قلنا: نعم، فكان ماذا؟ أليس كذلك كل مرسل تابعي؟ إنما رواه عن تابعي إن لم يكن عن صحابي، فلماذا إذا اعتبر المحدثون الحديث المرسل أو المنقطع من قسم الضعيف؟! ذلك لاحتمال أن يكون الساقط من الإسناد مجهولاً، أو ضعيفاً لا يحتج به لو عرف، وهذا بخلاف ما لو كان المرسل لا يروى إلا عن صحابي، فإن حديثه حجة، لأن الصحابة كلهم عدول،

(١) تقدمت ترجمته (ص ٧٦).

(٢) (ص ٢٥٤) ط: دار الكتب العلمية الأولى ١٤٠٣ هـ

فهذا المرسل فقط هو الذي يحتج به من بين المراسيل كلها، وهو الذي اختاره الغزالي وصححه الحافظ العلائي^(١) في «جامع التحصيل في أحكام المراسيل»^(٢)، وأما دعوى البعض أن الإجماع كان على الاحتجاج بالحديث المرسل، حتى جاء الإمام الشافعي فدعوى باطلة مردودة بأمر منها: ما رواه مسلم في مقدمة «صحيحه»^(٣) عن عبد الله بن المبارك أنه رد حديث: «إن من البر بعد البر أن تصلي لهما مع صلاتك، وتصوم لهما مع صيامك» بعله الإرسال في قصة تراجع هناك.

وابن المبارك - رحمه الله - توفي قبل الشافعي بأكثر من عشرين سنة. اهـ^(٤)

ويوضح أنه: لا يلزم من ثقة رجال الإسناد كما لا يخفى على النقاد؛ لأن الثقة بشرط واحد من شروط الصحة، فقد يكون في الإسناد علة تقدر في صحته مثل الانقطاع، والعنينة وغيرها^(٥).

ومن الناحية العملية من خلال تحقيقاته للأحاديث والآثار، نجد الشيخ الألباني ينهج منهج المحدثين في تضعيف الحديث لأجل علة السند.

وسأذكر بعض أحكامه في تضعيف الحديث لعدم وجود الشروط الخمسة للحديث الصحيح، التي كلها ترجع إلى علة السند.

(١) هو الحافظ خليل بن كيكلي بن عبد الله الدمشقي الشافعي محدث فقيه أصولي ولد بدمشق سنة ٦٩٤هـ وتوفي بها سنة ٧٦١هـ مترجم في «البدر الطالع» (١/٢٤٥) «معجم المؤلفين» (١/٦٨٨)

(٢) (١/٧).

(٣) (١٢/١).

(٤) «الضعيفة» (٧٣/٢) رقم (٦٠٧).

(٥) «غاية المرام في تخريج أحاديث الحلال والحرام» (ص ١٧٥) للألباني.

ففي شرطية اتصال السند التي يتفرع عن عدم هذا الشرط أربع علل وهي:

١- الإرسال .

٢- التعليق .

٣- الانقطاع .

٤- الإعضال .

ففي علة الإرسال يحكم الشيخ الألباني على الحديث بالضعف لأجل هذه العلة ففي حكمه على حديث: «كل أمر ذي بال لا يبدأ فيه ببسم الله الرحمن الرحيم، فهو أبت»^(١)

حكم عليه بقوله: ضعيف جداً، وبين أن الصحيح عن الزهري مرسلاً، كما قال الدارقطني وغيره^(٢).

ومثال آخر يؤكد ذلك حكمه على حديث: «أبغض الحلال إلى الله لطلاق»^(٣) أنه ضعيف، «وجملة القول أن الحديث رواه عن معرف بن واصل أربعة من الثقات، وهم: محمد بن خالد الواهبي، وأحمد بن يونس، ووكيع بن الجراح، ويحيى بن بكير.

وقد اختلفوا عليه فالأول منهم رواه عن محارب بن دثار عن ابن عمر مرفوعاً وقال الآخرون عن محارب مرسلاً.

(١) رواه أبو داود في «سننه» رقم (٤٨٤٠) وابن ماجه في «سننه» رقم (١٨٩٤) وأحمد في «المسند» (٣٥٩/٢) من حديث أبي هريرة وفي سننه قرة بن عبد الرحمن المعافري قال في «التقريب» (٢٩/٢) (صدوق له مناكير) ورجح أبو داود في سننه أنه مرسل .

(٢) «إرواء الغليل» (٣٠/١) رقم (١).

(٣) رواه أبو داود في «السنن» رقم (٢١٧٧-٢١٧٨) وابن ماجه في «سننه» رقم (٢٠١٨) والحاكم في «المستدرک» (١٩٦/٢) من حديث عبد الله بن عمر. وقال الحاكم: هذا حديث صحيح ولم يجزاه وقال الذهبي: على شرط مسلم، ورجح أبو حاتم أنه مرسل كما في «العلل» (٤١٣/١) لابنه وانظر «التلخيص الحبير» (٢٠٥/٣) لابن حجر .

ولا يشك عالم بالحديث أن رواية هؤلاء أرجح؛ لأنهم أكثر عدداً، وأتقن حفظاً، فإنهم جميعاً ممن احتج بهم الشيخان في صحيحيهما، فلا جرم أن رجح الإرسال أبو حاتم كما تقدم.

وكذلك رجحه الدارقطني في «العلل» والبيهقي، كما قال الحافظ في «التلخيص»^(١).

وقال الخطابي وتبعه المنذري في «مختصر السنن»^(٢)، والمشهور فيه المرسل. اهـ^(٣).

فهذا المثال يوضح أن الشيخ الألباني يرى أن الإرسال علة توجب ضعف الحديث، كما يظهر جلياً في حكمه على الحديث المرسل أنه: «ضعيف».

٢- التعليق: ويدخل فيه البلاغات فقد وافق الشيخ الألباني المحدثين في عدم الأخذ بتصحيح البلاغات والمعلقات لأنها داخلة في علة عدم اتصال السند، ويوضح ذلك حكمه على أثر «أما إني لا أنسى ولكن أنسى لأشرع»^(٤)

(١) (٢٠/٣).

(٢) (٩٢/٣).

(٣) «إرواء الغليل» (١٠٦/٧) رقم (٢٠٤٠)، وانظر على سبيل المثال: «الضعيفة» رقم (١٣١٢، ٢٢٦٠، ٢٢٣٥، ٢١٥٣، ٢١٤٣، ٢١٣٤).

(٤) رواه الإمام مالك في «الموطأ» (١/٨٢) في «كتاب السهو» ط: دار الفكر قال: وبلغني أن رسول الله ﷺ قال: ... وذكره.

أنه: «باطل لا أصل له وقد أورده بهذا اللفظ الغزالي في «الإحياء»^(١) مجزوما بنسبته إليه ﷺ فقال العراقي^(٢) في تخريجه: «ذكره مالك بلاغا بغير إسناد».

قلت - القائل الألباني - ، فالعجب من ابن عبد البر كيف يورد الحديث في التمهيد جازما بنسبته إلى النبي ﷺ في غير موضع منه والحديث في الموطأ^(٣) عن مالك أنه بلغه أن النبي ﷺ قال: «إني لا أنسى ولكن أنسى لأسن». .

فقول المعلق علي زاد المعاد^(٤): وإسناده منقطع . ليس بصحيح بداهة لأنه كما ترى بلاغ لا إسناد له اهـ . المراد نقله .

٣- الانقطاع: ويذهب الشيخ الألباني في هذه العلة مذهب أهل الحديث في تضعيف الحديث بها ، وأنها علة قاذحة توجب توهين الحديث ، فقد حكم على كثير من الأحاديث والآثار بالضعف لأسانيدها ، بسبب هذه العلة ، ومن خلال هذا المثال يتضح ذلك .

فقد حكم الشيخ الألباني على حديث: «إن الله يحب المتبذل الذي لا يبالي ما لبس»^(٥) .

(١) (٣٨/٤) .

(٢) تقدم ترجمته (ص ٣٧) .

(٣) (٨٢/١) .

(٤) (٢٨٦/١) .

(٥) الحديث أخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» رقم (٦١٧٥ ، ٦١٧٦) ، من حديث أبي هريرة وفي سنده ابن لهيعة في «التقريب» (١/٥٢٦) (صدوق من السابعة ، خلط بعد احتراق كتبه

أنه : ضعيف . ثم قال في تخريجه : أخرجه البيهقي في «الشعب»^(١) ،
والديلمي^(٢) ، والضياء في «المنتقى» من حديث الأمير أبي أحمد ، وغيره^(٣)
من طريق ابن وهب أخبرنا ابن لهيعة عن عقيل عن يعقوب عن بن عتبة
ابن المغيرة عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال : فذكره . وأعله البيهقي
بالإرسال .

قال الألباني : يعني الانقطاع بين يعقوب بن عتبة وأبي هريرة^(٤) .

٤- الإعضال : ويأخذ الشيخ الألباني في تضعيف الحديث ، بما أخذ به
أهل الحديث من التضعيف بعلّة الإعضال ، وهي : سقوط راويين في
السند على التوالي ، ومن خلال هذا المثال يتضح ذلك :

فقد حكم الشيخ الألباني على حديث : «سيد الفوارس أبو موسى»^(٥)
أنه : ضعيف .

وقال في تخريجه : أخرجه ابن سعد^(٦) أخبرنا أحمد بن عبد الله بن
يونس حدثنا نعيم بن يحيى التميمي قال : قال رسول الله ﷺ : فذكره .

= ورواية ابن المبارك وابن وهب عنه أعدل من غيرهما ، ويعقوب بن عتبة لم يسمع من أبي
هريرة كما يظهر من ترجمته في «تهذيب التهذيب» (٦/٢٤٧) .

(١) (٢/٢٨٨-١) كما في «السلسلة الضعيفة» (٥/٣٤٨) .

(٢) (١/٢٤٧) كما في «المرجع السابق» .

(٣) (١/٢٦٨) .

(٤) «السلسلة الضعيفة» (٥/٣٤٨) رقم (٢٣٢٤) .

(٥) أخرجه ابن سعد في «الطبقات» .

(٦) (٤/١٠٧) .

قال الألباني: هذا إسناد ضعيف، معضل.

نعيم هذا من أتباع التابعين^(١).

وأما مسألة عدالة الراوي، وضبطه، وتضعيف الحديث إذا فُقدت هذه الصفة في الراوي، فقد تقدم في الفصل الأول^(٢) بيان ذلك.

وأما تضعيف الحديث عند الشيخ الألباني لعله الشذوذ، فقد عمل بذلك في أحكامه على الأحاديث التي تستحق ذلك الوصف، فمن ذلك: حكمه على لفظة «إنك لا تخلف الميعاد» بالشذوذ فبعد إيراده لحديث «من قال حين يسمع النداء: اللهم رب هذه الدعوة التامة، والصلاة القائمة، آت محمداً الوسيلة والفضيلة، وابعثه مقاماً محموداً الذي وعدته حلت له شفاعتي يوم القيامة»^(٣).

قال: (تنبيه)

وقع عند البعض زيادات في متن هذا الحديث، فوجب التنبيه عليها:

الأولى: زيادة: ﴿إِنَّكَ لَا تَخْلِفُ الْمِيْعَادَ﴾ في آخر الحديث. عند البيهقي وهي: شاذة.

لأنها لم ترد في جميع طرق الحديث عن علي بن عيَّاش، اللهم إلا في

(١) «السلسلة الضعيفة» (٥/٢٢٨-٢٢٦٢).

(٢) (ص ١٣١-١٤٢).

(٣) رواه البخاري في «صحيحه» رقم (٦١٤) من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنه والزيادة التي ذكرها الألباني شذبا محمد بن عوف الطائي وخالف عشرة من الثقات كالبخاري والذهلي انظر الكلام على ذلك في كتاب «الشفاعة» للشيخ مقبل بن هادي الوادعي رحمه الله تعالى (ص ٢٣٥-٢٣٦) ط: مكتبة ابن عباس.

رواية الكشمهيني لصحيح البخاري خلافا لغيره فهي شاذة» .

الثانية : في رواية البيهقي أيضا : «اللهم إني أسألك بحق هذه الدعوة» ولم ترد عند غيره ، فهي شاذة أيضا ، والقول فيها كالقول في سابقتها .
اهـ . المراد منه (١) .

وأما تضعيف الشيخ الألباني للحديث لوجود علة خفية توجب ضعفه ، فسأذكر مثالا على ذلك وهو حديث : «كان يتنور في كل شهر ، ويقلم أظفاره في كل خمس عشرة» (٢) . فقال فيه : ضعيف .

رواه الخطيب في «السادس» من «الجامع» كما في «المتقى منه» (٣) وعنه ابن عساكر (٤) : أخبرنا هلال بن محمد بن جعفر الحفار : أنا إسماعيل بن محمد الصفار : ثنا محمد بن صالح الأنماطي : ثنا العباس عثمان المعلم : حدثني الوليد عن عبد العزيز بن أبي رواد عن نافع عن ابن عمر مرفوعًا .

قلت :- القائل الألباني - وهلال هذا ترجمه الخطيب في «التاريخ» (٥) وقال : كتبنا عنه وكان صدوقا ، وإسماعيل الصفار (ثقة) كما في «الميزان» (٦)

(١) «إرواء الغليل» (١/٢٦٠-٢٦١) رقم (٢٤٣) .

(٢) رواه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» كما في «الحاوي» للسيوطي (١/٣٤١) من حديث ابن عمر وفي سننه «الوليد بن مسلم دمشقي» في «التقريب» (٢/٢٨٩) (ثقة ، كثير التدليس ، والتسوية) وانظر «الضعيفة» (٤/٢٣٥) .

(٣) (٢/١٩) كما في «الضعيفة» (٤/٢٣٥) .

(٤) في «تاريخ دمشق» (١٥/٣٣٨-١-٢) كما في «الضعيفة» .

(٥) (١٣/٧٥) .

(٦) لم أجده في الميزان وإنما في «لسان الميزان» (١/٤٣٢) لابن حجر العسقلاني .

وكذا محمد ابن صالح الأنطاقي وكذا العباس بن عثمان المعلم ثقات كلهم ، وفي الأخير كلام يسي ، والوليد بن مسلم وهو : ثقة من رجال الشيخين ، ولكنه يدلس تدليس التسوية ، ولولا ذلك لحكمت على هذا الإسناد بالجودة ، فإن عبد العزيز بن أبي رواد (صدوق ربما وهم) ، واحتج به مسلم ، ونافع أشهر من أن يذكر . اهـ . المراد نقله (١) .

فمن خلال هذا الحكم على هذا الحديث بالضعف ، من قبل الشيخ الألباني بسبب وجود علة «تدليس التسوية» ، وهي من العلل الخفية التي توجب ضعف الحديث ، ووهنه ، فهو موافق للمحدثين في تضعيف الحديث ، بسبب وجود علة خفية ، توجب القدح في الحديث وتضعيفه .

وعليه :

فهذه الأمثلة المذكورة في هذا المطلب ، تعطي صورة واضحة ، لمنهج الشيخ الألباني في تضعيفه للحديث لعله السند ، وأنه سائر على قواعد المحدثين في الجملة ، وقد يختلف معهم في التطبيق العملي في تنزيل الحكم على بعض الأحاديث ، الذي يكون الخلاف فيه سائغا ، لأن عملية تصحيح الأحاديث وتضعيفها داخلة في العمل الاجتهادي المبني على وجود الملكة ، والتأهل العلمي ، وتفريغ وسع المجتهد في إعطائه الأحكام الحديثية ، المتعلقة بالتصحيح والتضعيف ، فهي كالمسائل الفقهية الخاضعة للاجتهد الفقهي ، الذي يعذر فيه المخالف إذا كان أهلا للاجتهد . والله أعلم

(١) «السلسلة الضعيفة» (٤/٢٣٥) رقم (١٧٥٠) .

المطلب الثالث

منهج الألباني في نقد من تقدمه من علماء الحديث ونقد المعاصرين له في تضعيف الحديث لعله السند

أولاً: منهج الألباني في نقد من تقدمه من علماء الحديث في تضعيف الحديث
لعله السند.

مما تقدم ذكره في «الفصل الأول»، تبين أن الشيخ الألباني لا يأتي بقواعد جديدة، لكنه لا يُسلم لآراء فردية، معبرا عن منهجه بقوله: «إنني لا أقلد أحداً في منهجي العلمي»^(١) وإنما مع البحث والنظر في قواعد من سبقه استطاع أن يبرهن على بعض القواعد فيعمل بها، ويتتقد بعض تلك القواعد فلا يأخذ بها، متخذاً في ذلك المنهج العلمي القائم على البرهان، والاستقراء والتتبع، وهو مع ذلك لا يأخذ بقواعد من سبقه مسلمةً بدون نظر أو استدلال، ولا يُسلم لآراء فردية خالية عن الدليل، أو يترك ما أراد بمجرد التشهي، ولا شك ولا ريب أن عالماً، أو باحثاً يتعرض لآراء وقواعد من سبقه بنقد قد يراها جانب الصواب، أو بإقرار لبعضها، مما يدل على تمكنه في هذا العلم، وبروزه فيه وسأحاول في هذا المطلب أن أذكر جملةً من انتقادات الشيخ الألباني لمن سبقه من علماء الحديث المتقدمين، في تضعيف الحديث لعله السند، وليس في نقد المتأخرين للمتقدمين تنقص في علمهم، أو ازدراء لفضلهم، بل هو من المنهج العلمي الذي سار عليه الأولون

(١) «تمام المنة» (ص ٢٤٥).

والآخرون من علماء هذه الأمة ، وفي تبيين الخطأ فوائد جلييلة منها : أن لا يقع فيه أحد ، أو يتتبع الناس عليه ، والمنع من التأسّي في الخطأ .

ولا بد أن يكون هذا النقد مصاحباً للإسلوب العلمي الرفيع ، مع إنزال كل عالم منزلته ، أما الحق فهو أحق أن يتبع ، «وليس لقدم العهد يُفضّل القائل ، ولا لحدثانه يُهتضم المصيب ، ولكن يُعطى كل ما يستحق»^(١) .

ويبين الشيخ الألباني مشروعية النقد العلمي نظرياً في مواضع من كتبه منها : في تعليقه على تعبير أبي بكر رضي الله عنه للرؤيا وقول النبي صلى الله عليه وسلم له : «أصبت بعضاً وأخطأت بعضاً»^(٢) .

قائلاً : أفلا يجوز أن يقول الباحث في إمام من أئمة المسلمين خطأ^(٣) .

وعند الكلام على انتقادات الشيخ الألباني لمن تقدمه من علماء الحديث في تضعيف الحديث لعله السند ، سأحاول أن أخص جملة الانتقادات ضمن نقده لبعض علماء الحديث المتقدمين ، ومن خلال ذلك تتضح بعض الجمل المهمة التي تعرض لها الشيخ الألباني في نقده لمن تقدمه من علماء الحديث مقتصرًا على ذكر مثال واحد ، أو مثالين لبعض علماء الحديث المشهورين منهم ، دون الاستقصاء في ذلك خشية الإطالة ، ثم أتعقب مناقشا هذا المثال ، الذي انتقده به الشيخ الألباني من تقدمه .

(١) من كلام أبي العباس المبرد كما في «القاموس المحيط» (١/١٠١) ط : دار إحياء التراث العربي .

(٢) رواه البخاري في «صحيحه» رقم (٧٠٤٦) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما .

(٣) «السلسلة الضعيفة» (٢/٩٦٣) .

١ - انتقاد الألباني على الإمام الترمذي^(١) :

فقد انتقد الألباني على الإمام الترمذي أحاديث حكم على أسانيدھا بالضعف ، والغرابة ، وقد جاء لها طرق أخرى صحيحة ، مثال ذلك حديث : «أفضل الحج العَجّ والثَّجّ»^(٢) :

قال الألباني في تخريجه لهذا الحديث : «رواه أبو بكر بن سعيد القاضي في مسند أبي بكر الصديق»^(٣) قال : حدثنا محمد بن إسحاق البلخي قال : حدثنا ابن أبي فديك قال : حدثنا الضحاک بن عثمان الحزامي عن محمد ابن المنكدر عن ابن عمر عن أبي بكر الصديق قال سئل رسول الله ﷺ : ما أفضل الحج؟ قال : العَجّ والثَّجّ .

ثم رواه هو^(٤) ، والدارمي^(٥) ، والترمذي^(٦) ، وابن ماجه^(٧) من طرق عن ابن أبي فديك به إلا أنه جعل عبد الرحمن بن يربوع بدل ابن

(١) تقدمت ترجمته (ص ٧٣) .

(٢) رواه الترمذي في «سننه» رقم (٨٢٧) وقال : حديث غريب ، وابن ماجه في «السنن» رقم (٢٩٢٤) والحاكم في «المستدرک» (١/٤٥١) من حديث عبد الرحمن بن يربوع عن أبي بكر الصديق وقال الحاكم : صحيح الإسناد ولم يخرجاه ووافقہ الذهبي وفي سنده انقطاع بين محمد ابن المنكدر وابن يربوع كما قال الترمذي في «سننه» إلا أن له شاهدا عن ابن مسعود عند أبي يعلى في «مسنده» رقم (٥٠٨٦) يرتقي به إلى الحسن .

(٣) (١/٧٤) كما في «السلسلة الصحيحة» (٣/٤٨٦) .

(٤) أي في «مسند أبي بكر الصديق» (١/١٠١) كما في «الصحيحة» (٣/٤٨٦) .

(٥) في «السنن» (٢/٣١) .

(٦) في «السنن» رقم (٨٢٧) .

(٧) في «السنن» رقم (٢٩٢٤) .

عمر ثم رواه من طريق سعيد بن عثمان ، والضحاك جميعا عن محمد بن المنكدر عن سعيد بن عبدالرحمن بن يربوع عن أبي بكر .

وقال الترمذي : «حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث ابن أبي فديك عن الضحاك بن عثمان ، ومحمد بن المنكدر لم يسمع من عبدالرحمن ابن يربوع عن أبيه غير هذا الحديث .

وروى أبو نعيم الطحان ضرار بن صُرد هذا الحديث عن ابن أبي فديك عن الضحاك بن عثمان عن محمد بن المنكدر عن سعيد بن عبدالرحمن بن يربوع عن أبيه عن أبي بكر عن النبي ﷺ وأخطأ فيه ضرار . قال أبو عيسى : سمعت أحمد بن الحسن يقول : قال أحمد بن حنبل : من قال في هذا الحديث عن محمد بن المنكدر عن ابن عبدالرحمن بن يربوع فقد أخطأ .

قال وسمعت محمدا -يعني البخاري- يقول : ذكرت له حديث ضرار ابن صرد عن ابن أبي فديك فقال هو خطأ .

فقلت : قد روى غيره عن ابن أبي فديك أيضا مثل روايته .

فقال : «لا شيء» . إنما رووه عن ابن أبي فديك ولم يذكروا فيه سعيد ابن عبدالرحمن ، ورأيتُه يضعف ضرار بن صرد» .

قال الألباني : وجملة القول أن الرواة اختلفوا على ابن أبي فديك في إسناد هذا الحديث ، وأكثرهم قالوا : عنه عن الضحاك بن عثمان ، عن محمد بن المنكدر عن عبدالرحمن بن يربوع عن أبي بكر .

وهذا الإسناد رجاله ثقات ، رجال مسلم إلا أنه منقطع لأن ابن المنكدر لم يسمع من ابن يربوع ، كما تقدم في كلام الترمذي والله أعلم .

ثم وجدت له شاهدا فقال أبو يعلى^(١) في «مسنده»^(٢) : حدثنا أبو هشام الرفاعي ، ثنا أبو سلمة حدثنا أبو حنيفة عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب عن عبد الله قال قال رسول الله ﷺ : فذكره وزاد «فأما العج فالتلبية ، وأما الشج فنحر البُدن» وهذا إسناد رجاله ثقات رجال مسلم على ضعف في الرفاعي واسمه (محمد بن يزيد بن محمد) غير أبي حنيفة فهو مضعف عند جماهير المحدثين ، لكنه غير متهم ، فالحديث به حسن والله أعلم^(٣) .

فمن خلال هذا المثال يتضح أن الألباني انتقد الإمام الترمذي في تضعيفه الحديث مع أن له شاهدا يجبره من ضعفه ، ويرفعه إلى أن يكون حسنا ، وهذا الانتقاد صواب ، لأنه لا يحكم على الحديث بالضعف بالنظر إلى طريق واحدة ، دون النظر إلى الطرق الأخرى التي تجبر الضعف ، فقد يجيء المحدث إلى حديث فيحكم عليه بالضعف مطلقا ، دون التقيد بضعف السند فقط ، فالحكم المطلق باعتبار النظر في طريق واحدة دون التتبع لطرق الحديث ، والنظر في شواهد ، ومتابعاته غير صحيح .

وهذا الحكم أمر سهل لا يكلف الباحث الجهد الكبير ، بخلاف الحكم على الحديث بعد التتبع والاستقراء فإنه أمر شاق على المحدث ، إذ يحتاج

(١) هو الإمام الحافظ أبو يعلى أحمد بن علي بن المثنى الموصلی ولد عام ٢١٠هـ ورحل في طلب الحديث ، وألف المؤلفات النافعة وأشهرها «المسند» توفي عام ٣٠٧هـ مترجم في «سير أعلام النبلاء» (١٤/١٧٤-١٨٢) .

(٢) رقم (٥٠٨٦) .

(٣) «السلسلة الصحيحة» (٣/٤٨٦-٤٨٧ رقم ١٥٠٠) .

منه إلى قوة جلد في تتبع الطرق، وسيرها والنظر في السنن والمسانيد والأجزاء ثم بعد ذلك يأتي الحكم على الحديث بعد الاستقراء التام، مثبتا قويا تطمئن إليه النفس.

٢- انتقاد الألباني على الإمام أبي داود السجستاني^(١)؛

ققد انتقد عليه تعليقه لحديث عائشة «كان رسول الله ﷺ إذا استفتح الصلاة قال: سبحانك اللهم وبحمدك، تبارك اسمك، وتعالى جدك، ولا إله غيرك»^(٢).

حيث قال أبو داود - بعد إخراج^(٣) من طريق طلق بن غنام عن عبد السلام بن حرب عن بديل بن ميسرة عن أبي الجوزاء عن عائشة - : «هذا الحديث ليس بالمشهور عن عبد السلام بن حرب، لم يروه إلا طلق ابن غنام وقد روى قصة الصلاة عن بديل جماعة لم يذكر فيه شيئا من هذا» فعقب عليه الألباني بقوله :

يشير أبو داود إلى الحديث بلفظ «كان يسبح الصلاة بالتكبير، والقراءة (بالحمد لله رب العالمين) ليس فيه سبحانك . . .» .

(١) هو الإمام الحافظ أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني أحد أئمة الحديث ، وصاحب السنن المشهورة ولد سنة ٢٠٢ هـ ورحل وجمع ووصف وبرع في علم الحديث توفي سنة ٢٧٥ هـ مترجم في «سير أعلام النبلاء» (١٣/٢٠٣-٢٢١) و«البداية والنهاية» (١١/٥٤) .

(٢) رواه الترمذي في «السنن» رقم (٢٤٣) وابن ماجه في «سننه» رقم (٨٠٦) من حديث عائشة وفي سنده (حارثة بن أبي الرجال) في «التقريب» (١/١٨٥) ضعيف . وله طريق أخرى عند أبي داود في «السنن» رقم (٧٧٦) وفيه انقطاع بين أبي الجوزاء وعائشة ، لكن له شاهد حسن عن أبي سعيد الخدري وانظر «الإرواء» (٢/٥٠) .

(٣) كما في «السنن» رقم (٧٧٦) .

وهذا الإعلال ليس بشيء عندنا، لأنها زيادة من ثقة وهي مقبولة .
 ا. هـ . المراد نقله (١) .

وانتقاد الشيخ الألباني للإمام أبي داود في هذا المثال ، الذي يظهر من قواعد المحدثين أن النقد صواب ، لأن زيادة الثقة مقبولة إذا كان الذي زادها ثقة ، ومن حفظ حجة علي من لم يحفظ ، وهذا إذا كانت الزيادة واقعة في حديث واحد ، فكيف وهنا الزيادة من طريق أخرى ، بل هي داخله في الشواهد والمتابعات والله أعلم .

٣- انتقاده على الإمام أبي حاتم الرازي (٢) :

وقد انتقد الشيخ الألباني على الإمام أبي حاتم الرازي ، الذي يُعد من أكابر أئمة الحديث ، والجرح والتعديل ، في تضعيفه لعدة أحاديث بمجرد قوله : إن الحديث ضعيف ، دون أن يبين سبب ذلك التضعيف ، أو يورد الحديث من طريق واحدة ، ويحكم على الحديث بالضعف ، مع أن للحديث طرقاً أخرى صحيحة ، وسأذكر هنا مثالين لكي تتضح الصورة أكثر .

فالأول هو حديث : « كان رسول الله ﷺ إذا استفتح الصلاة قال : سبحانك اللهم وبحمدك ، وتبارك اسمك وتعالى جدك ، ولا إله غيرك » (٣) فبعد أن أورد له الألباني شاهداً من حديث أنس بن مالك عند الدارقطني (٤) من طريق محمد بن الصلت ، حدثنا أبو خالد الأحمر ، عن

(١) «إرواء الغليل» (٢/٥٠-٥٢) .

(٢) تقدمت ترجمته (ص ٢١) .

(٣) سبق تخريجه في الصفحة السابقة .

(٤) في «سننه» (١/٣٠٠) .

حميد عن أنس به ثم قال الألباني في الحكم عليه : «هذا إسناد صحيح» .
فلا يُلتفت بعد هذا إلى قول أبي حاتم : «هذا حديث كذب لا أصل له ،
ومحمد ابن الصلت لا بأس به كتبت عنه» كما في العلل^(١) «لابنه» وذلك
لأمرين :

الأول : أنه لم يذكر الحجة في كذب هذا الحديث ، مع اعترافه بأن راويه
ابن الصلت لا بأس به ، بل قد وثقه هو ، وأبو زرعة^(٢) ، وابن
نمير^(٣) كما ذكر ابنه في «الجرح والتعديل»^(٤) .

الثاني : أنه لم يتفرد به ابن الصلت بل تُوع عليه من الطريقتين المتقدمين ،
فللحديث أصل عن أنس بن مالك رضي الله عنه^(٥) .

المثال الثاني : حديث «أدّ الأمانة إلى من ائتمنك ولا تحن من خانك»^(٦)
حكم عليه الشيخ الألباني بقوله : «صحيح» ثم ذكر تخريجه بقوله : «وقد

(١) (١٣٥/١) .

(٢) تقدمت ترجمته (ص ٢٢) .

(٣) هو الإمام محمد بن عبد الله بن نمير أبو عبد الرحمن ثقة حافظ فاضل من الطبقة العاشرة من
طبقات التقريب مات سنة ٢٣٤هـ «تقريب التهذيب» (١/٢) .

(٤) (٢٨٩/٢/٣) .

(٥) «إرواء الغليل» (٥٢/٢) .

(٦) رواه أبو داود في «سننه» رقم (٣٥١٨) والترمذي في «السنن» رقم (١٢٦٤) وقال : حديث حسن
غريب ، والدارقطني في «السنن» (٣٥/٣) والحاكم في «المستدرک» (٤٦/٢) من حديث أبي هريرة
وقال : الحاكم صحيح على شرط مسلم . ووافقه الذهبي وله شاهدان عن أنس ، وعن رجل من
الصحابه وانظر «الصحيحه» (١/٧٨٣ رقم ٤٢٣) وتحقيق الأرنؤوط «لشرح مشكل الآثار»
(٩١/٥) رقم (١٨٣١) .

رُوي عن جماعة من الصحابة منهم : أبو هريرة ، وأنس بن مالك ، ورجل
سمع النبي ﷺ .

أما حديث أبي هريرة : فيرويه أبو صالح عنه .

أخرجه أبو داود^(١) ، والترمذي^(٢) ، والدارمي^(٣) ، والطحاوي في
«مشكل الآثار»^(٤) ، والخرائطي^(٥) ، والدارقطني^(٦) ، والحاكم^(٧) ،
وأبو نعيم في «أخبار أصبهان»^(٨) ، وابن عساكر في «تاريخ دمشق»^(٩) من
طرق عن طلق ابن غنّام عن شريك وقيس بن أبي حصين عن أبي صالح به .

وقال الترمذي : هذا حديث حسن غريب .

وقال الحاكم : صحيح على شرط مسلم ووافقه الذهبي .

قال الألباني : وفيه نظر . فإن شريكا وهو : ابن عبدالله القاضي إنما
أخرج له مسلم في «المتابعات» نعم حديثه مقرون برواية قيس وهو : ابن
الربيع وهو نحو شريك في الضعف لسوء الحفظ فأحدهما يقوي الآخر .

(١) رقم (٣٥٣٥) .

(٢) (٢٣٨/١) رقم (١٢٦٤) .

(٣) (٢٦٤/٢) .

(٤) (٥/٩١ رقم ١٨٣١) .

(٥) (ص ٣٠) .

(٦) (٣٠٣) .

(٧) (٤٦/٢) .

(٨) (٢٦٩/١) .

(٩) (٥/٥٩/٢) كما في «الصحيحة» (١/٧٨٣ رقم ٤٢٣) .

وأما قول ابن أبي حاتم في «العلل»^(١) عن أبيه: حديث منكر لم يروه عن طلق غيره .

فلا ندري وجهه؛ لأن طلقاً (ثقة) بلا خلاف وثقه ابن سعد، والدارقطني، وابن شاهين وغيرهم وقول ابن حزم فيه: ضعيف. مردود لشذوذه، ولأنه جرح غير مفسر .

قال الألباني: ثم استدركت فقلت: لعل وجهه أن طلقاً لم يثبت عند أبي حاتم عدالته، فقد أورده ابنه في «الجرح والتعديل»^(٢)، وحكى عن أبيه اسم شيوخه، والرواية عنه، ثم لم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً وذلك مما لا يضره، فقد ثبتت عدالته بتوثيق من وثقه لا سيما وقد احتج به الإمام البخاري في «صحيحه» .

٢- وأما حديث أنس بن مالك رضي الله عنه فيرويه أبو التياح عنه به .

أخرجه الدارقطني^(٣)، والحاكم^(٤)، والطبراني في «المعجم الصغير»^(٥)، وأبو نعيم في «الحلية»^(٦)، والضياء المقدسي في «الأحاديث المختارة»^(٧)، كلهم من طريق أيوب بن سويد نا ابن شوذب عن أبي التياح به .

وقال الطبراني: تفرد به أيوب .

(١) (١/٣٧٥) .

(٢) (٤/٤٩١-٤٩٢) .

(٣) في «سننه» (٣٠٣-٣٠٤) .

(٤) في «المستدرک» (٤٦/٢) .

(٥) (ص ٩٦) .

(٦) (٦/١٣٢) .

(٧) (ق ٢٤٨/٢) . كما في «الصحيحة» رقم (٤٢٣) .

قال الألباني: وهو مختلف فيه، كما قال الحافظ في «التلخيص»^(١)، وقال في «التقريب»^(٢): صدوق يخطئ.

قلت - القائل الألباني - : وعلى هذا فهو ممن يستشهد به ، ولذلك أورده الحاكم شاهدا .

٣- وأما حديث الرجل ابن الصحابي المبهم ، فهو من طريق يوسف بن ماهك المكي قال : كنت أكتب لفلان نفقة أيتام كان وليهم ، فغالطوه بألف درهم فأداها إليهم فأدركت له من ما لهم مثليها قال : قلت اقبض الألف الذي ذهبوا به منك . قال : لا . حدثني أبي أن رسول الله ﷺ يقول : فذكره .

أخرجه أبو داود في «سننه»^(٣) ، وأحمد^(٤) ، والدولابي في «الكنى»^(٥) ، قال الألباني : ورجاله ثقات غير الرجل الذي لم يسم ، ومع ذلك صححه ابن السكن كما في «التلخيص»^(٦) .

وأخرجه الدارقطني أيضا^(٧) ، لكنه قال : في إسناده يوسف بن يعقوب عن رجل من قريش عن أبي بن كعب . والله أعلم^(٨) .

(١) (٩٧/٣) .

(٢) (١١٨/١) رقم (٦١٦) .

(٣) (٣٥٣٤) .

(٤) (٤١٤/٣) .

(٥) (٦٣/١) .

(٦) (٩٧/٣) .

(٧) في «سننه» (٣٥/٣) .

(٨) «إرواء الغليل» (٥/٣٨١ رقم ١٥٤٤) .

وانتقاد الشيخ الألباني على الإمام أبي حاتم في مثل هذا الحديث والذي قبله مما حكم عليه أبو حاتم وغيره بالضعف أو بالنكارة، أمر مختلف فيه بين علماء الحديث المعاصرين، ومورد النزاع هو: «إذا حكم أحد المستقرئين المتقدمين في الحديث كالإمام البخاري، وأحمد، وأبي حاتم، ومسلم، والنسائي، والدارقطني وغيرهم بأن هذا الحديث لا يثبت، أو أنه باطل، هل يصح لمن جاء بعدهم أن يتعقبهم في ذلك؟ بتصحيح كأن يكون هذا الحديث قد ورد له طرق أخرى صحيحة فيكون صحيحاً أم يُكتفى بحكم المتقدمين على ذلك الحديث، ويُسلم لهم في ذلك الحكم لكونهم جهابذة علماء الحديث، ونقاده، والمطلعين على طرقه إطلاعا عن حفظ، ومعرفة .

فالفريق الأول من المعاصرين وعلى رأسهم الشيخ مقبل بن هادي الوادعي^(١) يرى أنه لا ينبغي للمعاصرين أن يصححوا حديثاً أعلاه جهابذة علماء الحديث المتقدمين، كأحمد، ويحيى بن سعيد القطان، وأبي حاتم، وأبي زرعة، والبخاري، والدارقطني، وأمثالهم» لأن هؤلاء الأئمة منهم من يحفظ حديث المحدث، وحديث شيخه، وحديث تلميذه سواء أكان حفظ صدر أم حفظ كتاب، فإذا حدث عنه المحدث ما ليس من حديثه علموا أنه وهم عليه؟^(٢) .

ولأن المحدثين العصريين لا يعدون أن يكونوا في أحسن أحوالهم باحثين

(١) تقدم ترجمته في الفصل الأول (ص ٤٨) في مطلب تلامذة الشيخ الألباني .

(٢) «غارة الفصل على المعتدين على كتب العلل» (ص ١٠٣) للشيخ مقبل الوادعي ط دار الحرمين

ط الثانية ١٤١٨ هـ .

والفريق الثاني وعلى رأسهم الشيخ الألباني يرى أنه يحق للمعاصرين أن يصححوا حديثاً ضعفه المتقدمون، إذا وجد له طريق صحيحة، أو بأن المتقدمين أعلوه بدون أن يذكروا في ذلك سبباً لتضعيف الحديث، فقد وجه بعض أهل الحديث المعاصرين^(١) سؤالاً للشيخ الألباني حول حكم هذه المسألة، ومن خلال نقل السؤال والجواب يتضح منهج الشيخ الألباني في هذه المسألة.

فجاء في السؤال: «إذا صحح، أو ضعف أحد الأئمة المتقدمين حديثاً كأن يقول: حديث منكر دون أن يقول سند منكر، أو فيه كذا، فرأى الباحث في هذا الزمان أن ظاهره الصحة، وليس فيه فيما يظهر له علة، أو وجد له متابعات فهل يقف على كلام المتقدم؟ أو يحكم هو بما ظهر له من الطرق الأخرى؟ أو بظاهر السند؟»

فكان جواب الشيخ الألباني ما لفظه: «لا شك أن الأمر الثاني هو الواجب على طالب العلم القوي، ولا يقف على قول ذلك الحافظ أنه حديث منكر، اللهم إلا في حالة واحدة وهي: أن يذكر السند، ويذكر العلة، أما مجرد أن يذكر ذلك المتن، أو ذلك الحديث ثم يبدو لبعض المتأخرين المتتبعين لسند الحديث فيجده صحيحاً، أو على الأقل حسناً، وبخاصة إذا ما وجد له شواهدا ومتابعات، حينئذ لا بد من أن يتمسك برأيه واجتهاده، وبالشرط الذي ذكرته آنفاً وهو: أن يكون طالب علم

(١) هو الشيخ أبو الحسن مصطفى بن إسماعيل المأربي أحد علماء الحديث المعاصرين، من مؤلفاته «شفاء الغليل بالفاظ» و«قواعد الجرح والتعديل».

قوي، أكرر التنبيه على هذا الشرط لأنني أرى كثيرا من الطلاب المحدثين، والمتمسكين، أو المتعلقين بهذا العلم عن قرب، ولم يتمكنوا فيه، وكما رأيت للحافظ الذهبي أخيرا عبارة تقابل تلك العبارة التي تقول: «تزيب قبل أن يتحصرم» وإذا بالحافظ يأتي بعبارة لعلها ألطف من الأولى «يريد أن يطير ولما يريش» .

وجدت كثيرا من المبتدئين في هذا العلم ينكرون أحاديث صحيحة لمجرد أن قال فلان العالم: بأن الحديث مرسل، أو أنه منكر، أو ما شابه ذلك .

وهو قد يقف على الطرق التي تخرج الحديث من أن يكون منكرا، وقد ترفعه هذه الطرق أو بعضها على الأقل إلى مصاف الأحاديث الصحيحة .

والشاهد أنه يعتمد على «العلل» لابن أبي حاتم ويقول: قال أبو حاتم: كذا، ولا يلجأ إلى البحث العلمي .

إذا كان بعض المتقدمين من الحفاظ قال في حديث ما أنه: «حديث منكر» ووجد الباحث اليوم له إسنادا قويا، أو وجد له شواهدا، ومتابعات فما هو موقفه؟

موقفه أن يثبت ما وصل إليه علمه، إلا إذا كان الحافظ أدلى بحجته في إنكاره لذلك الحديث، فهناك يقال: لكل حادث حديث» . اهـ (١)

هذا ملخص قول الألباني في هذه المسألة وقد سار على هذا المنهج في تحقيقاته الحديثية .

(١) «الدرر في مسائل المصطلح والأثر» لأبي الحسن المأربي جمع محمد الجيلاني (ص ١٢-١٨) بتصرف .

والذي يظهر للباحث - والله أعلم - أن المسألة فيها تفصيل وهو :

- إذا كان التعليل من المتقدمين للحديث من أجل طريق واحدة ، أو طريقين كقول أبي حاتم في حديث أنس بن مالك « الصبر عند الصدمة الأولى»^(١) لما أورده من طريق بيان بن عمرو أبو محمد المحاربي ، عن سالم ابن نوح ، ويحيى بن سعيد القطان ، وابن مهدي عن سالم بن نوح عن سعيد عن قتادة عن أنس قال : قال النبي ﷺ : « الصبر عند الصدمة الأولى» : هذا حديث باطل بهذا الإسناد ، وبيان شيخ مجهول^(٢) .

فقد حكم على هذا الحديث بالبطلان ، لكن بقيد هذا السند ، وهذه الطريق ، مع أن الحديث في «الصحيحين»^(٣) من غير طريق بيان بن عمرو .

فهذا التعليل لا يمنع لمن جاء بعدهم من المعاصرين أن يخالفهم في هذا الحكم ، إذا اطلع على طريق أخرى غير الطريق التي أعلها المتقدمون ، وهذا الأمر ظاهر لا إشكال فيه .

- إذا اختلف المتقدمون في تعليل حديث ما ، فبعضهم يصححه ، والبعض يضعغه ، فلا مانع للمحدث المعاصر أن يرجح أحد هذه الأقوال سواء كان تصحيحا ، أو تضعيفا إذا ظهر له الراجح في ذلك .

- وإن ضعف المتقدمون الحديث مطلقا ، دون تقييد ذلك بطريق أو

(١) سيأتي تخريجه قريبا في الصفحة التالية .

(٢) «العلل» لابن أبي حاتم (١٧٥/٢) .

(٣) رواه البخاري في «صحيحه» رقم (١٣٠٢) ومسلم في «صحيحه» رقم (٩٢٦) من حديث

أنس بن مالك ؓ .

طريقين ، فالأولى في هذه الحالة متابعة المتقدمين في هذا الحكم ، إذ أن حكمهم هذا لم يصدر إلا عن تتبع تام لطرق الحديث ، وليس هذا من باب التقليد ، وإنما هو من باب قبول خبر الثقة والله أعلم .

٤ - انتقاده على الإمام ابن عمار الشهيد^(١)

الإمام أبو الفضل محمد بن أبي الحسين بن عمار الشهيد له «جزء حديثي» تعرض فيه لأحاديث في «صحيح مسلم» بالنقد منها : حديث «كان إذا كان في سفر فأسحر يقول : سمع سامع بحمد الله ، وحسن بلائه علينا ، ربنا صاحبنا وأفضل علينا ، عائذًا بالله من النار»^(٢) .

فقال الألباني بعد تصحيحه لهذا الحديث ، وتخرجه^(٣) «من طريق ابن وهب : ثنا سليمان بن بلال عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة .
«لقد أعل الحافظ ابن عمار الشهيد في كتابه «علل صحيح مسلم»^(٤)
فقال بعد أن ضعف عبد الله بن عامر : «فيشبه أن يكون سليمان سمعه من عبد الله بن عامر ، ولا أعرفه إلا من حديث ابن وهب هكذا» .

فقال الألباني : «وهذا إعلال غريب ، ويغني حكايته عن رده» .

فإن سليمان بن بلال ثقة حجة ، متفق على الاحتجاج بحديثه عند

(١) هو الإمام أبو الفضل محمد بن أبي الحسين بن عمار الملقب بالشهيد ، لأن القرامطة قتلته في الحرم وله من المؤلفات «الصحيح» وكتاب «علل صحيح مسلم» استشهد عام ٣١٧هـ مترجم في «سير أعلام النبلاء» (١٤/٥٣٨-٥٤٠) .

(٢) رواه مسلم في «صحيحه» رقم (٢٧١٨) .

(٣) في «السلسلة الصحيحة» (٦/٢٩٦-٢٩٦) رقم (٢٦٣٨) .

(٤) (ص ١٢٨-١٢٩) .

الشيخين وغيرهما، ولم يُرم بتدليس، فكيف يصح إعلال حديثه بمثل (عبد الله) هذا الضعيف؟!

فهذا التعقيب من الشيخ الألباني الذي يظهر للباحث أنه في محله، حيث أن حديث الثقة لا يُعل بحديث الضعيف، وإنما العكس حديث الضعيف يعل بحديث الثقة والله أعلم.

٥ - انتقاده على الإمام الدارقطني^(١)

من انتقادات الشيخ الألباني على أكابر علماء الحديث المتقدمين، انتقاده على الإمام أبي الحسن علي بن عمر الدارقطني حافظ عصره.

فقد انتقده في دعواه الإدراج في قول عائشة: «و السنة في المعتكف: ألا يخرج إلا للحاجة التي لا بد منها، ولا يعود مريضاً، ولا يمسه امرأة، ولا يباشرها، ولا اعتكاف إلا في مسجد جماعة، والسنة في من اعتكف أن يصوم».

بأن هذا القول إنما هو من قول الزهري لا من قول عائشة.

فقال الألباني: «رواية ابن جريج، وعقيل عند البيهقي في معنى رواية عبد الرحمن بن إسحاق كما لا يخفى، ولذلك ادعى الدارقطني أنه من كلام الزهري».

(١) هو الإمام الحافظ أبو الحسن علي بن عمر بن مهدي الدارقطني البغدادي ولد سنة ٣٠٦هـ وتوفي سنة ٣٨٥هـ له كتاب «السنن» و«العلل» مترجم في «سير أعلام النبلاء» (١٦/٤٤٩-٤٦٠) و«الطبقات الكبرى» (٣/٤٦٢) للتاج السبكي.

واتفاق هؤلاء الثقات على جعله من الحديث يرد دعوى الإدراج^(١). وهذا الانتقاد من الشيخ الألباني على الإمام الدارقطني الذي يظهر أنه صواب، وذلك لأن الأصل عدم الإدراج، ومن ادعى الإدراج فلا بد من دليل يدل على ذلك، ويكون الدليل صحيحا سالما من المعارضة، مع أن في هذا الحديث أن الذين جعلوه من أصل الحديث أكثر، وأوثق والله أعلم.

٦ - انتقاده على الإمام المنذري^(٢) :

فقد انتقده في تضعيفه لبعض الأحاديث التي ضعفها، وهي لا تستوجب التضعيف، ومن ذلك تضعيفه لحديث ضعفه بعلّة التديس، لكنها في هذا الراوي لا تستوجب منه ضعف الحديث مطلقا، ويتضح ذلك بهذا المثال وهو: حديث «التؤدة في كل شيء، إلا في عمل الآخرة»^(٣).

قال الألباني: رواه أبو داود^(٤)، والحاكم^(٥)، والبيهقي في «الزهد»^(٦) عن الأعمش عن مالك بن الحويرث. زاد أبو داود قال الأعمش: ولا أعلمه إلا عن النبي ﷺ.

وقال الحاكم: «صحيح على شرط الشيخين».

(١) «إرواء الغليل» (١٣٩/٤-١٤٠) بتصرف.

(٢) تقدمت ترجمته (ص ٦٤).

(٣) رواه أبو داود في «سننه» رقم (٤٨١٠) والحاكم في «المستدرک» (٦٢/١) من حديث سعد بن أبي وقاص وقال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين. ووافقه الذهبي وانظر «الصحيحة» رقم (١٧٩٤).

(٤) رقم (٤٨١٠).

(٥) في المستدرک (٦٢/١).

(٦) (٨٨/١).

ووافقه الذهبي .

«وفيه نظر : فإن مالكا هذا هو : السلمي الرقي إنما روى له البخاري في «الأدب المفرد» فهو على شرط مسلم وحده .

وقد أعله المنذري في «الترغيب»^(١) : بما لا يقدر فقال : لم يذكر الأعمش فيه من حديثه ، ولم يجزم برفعه .

فقال الألباني : أما إنه لم يذكر من حديثه فهذا إعلال ظاهر ، بناءً على أن الأعمش مدلس ، ولم يصرح بالتحديث ، لكن العلماء جروا على تمشية رواية الأعمش المعنعة ، ما لم يظهر الانقطاع فيها ، فقد قال الذهبي في ترجمته في «الميزان»^(٢) : ومتى قال (عن) تطرق إليه احتمال التدليس ، إلا في شيوخ له ، أكثر عنهم كإبراهيم ، وأبي وائل ، وأبي صالح السمان ، فإن روايته عن هذا الصنف محمولة على الاتصال .

والشاهد على كلامه إنما هو : أن إعلال رواية الأعمش بالمعنعة ليس على الإطلاق ، وهو الذي جرى عليه المحققون كابن حجر وغيره ، ومنهم المنذري نفسه ، فكم من أحاديث للأعمش معنعة ، صححها المنذري فضلا عن غيره ، وليس هذا مجال بيان ذلك ، على أن زيادة أبي داود تطيح بذلك الإعلال ، إلا أنه صرح فيها بأنه سمعهم يذكرونه عن مصعب ، فقد سمعه منهم جمع تنجبر جهالتهم كما قال السخاوي في غير هذا الحديث ، والله أعلم^(٣) .

(١) في «الترغيب والترهيب» (٤/١٣٤) .

(٢) (٢/٢٢٣) .

(٣) «السلسلة الصحيحة» (٤/٤٠٣-٤٠٤-رقم ١٧٩٤) .

ففي هذا النقد يتبين ، أن الإمام المنذري - رحمه الله تعالى - ضعّف حديث الأعمش بسبب تدليسه مطلقا ، مع أن المحدثين يفصلون في ذلك ، وأن الأعمش ليس كغيره من المدلسين ، ولهذا جعله الحافظ ابن حجر العسقلاني في الطبقة الثانية من طبقات المدلسين^(١) ، الذين لا يضر تدليسهم ، وهي الطبقة التي تحتوي على من احتمل الأئمة تدليسه ، وأخرجوا له في الصحيح لإمامته وقلة تدليسه في جنب ما روى .

٧- انتقاد الألباني على الإمام الهيثمي^(٢).

لقد أكثر الشيخ الألباني في نقده على الإمام الهيثمي ، خاصة في كتابه القيم «مجمع الزوائد» ومن انتقاداته عليه في هذا الباب حديث : «لا نعلم شيئا خيرا من مائة مثله إلا الرجل المؤمن»^(٣) .

قال الألباني في تخريجه والحكم عليه : أخرجه أحمد^(٤) حدثنا هارون حدثنا : ابن وهب حدثني أسامة عن محمد بن عبد الله بن عمرو بن عثمان عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر أن رسول الله ﷺ قال : فذكره .

(١) انظر «تعريف أهل التقديس بمراتب أهل التدليس» للحافظ ابن حجر (ص ٦٧) ط: البنداري الأولى سنة ١٩٨٤ م.

(٢) هو الإمام المحدث أبو الحسن علي بن أبي بكر الهيثمي ولد سنة ٧٣٥هـ وتوفي سنة ٨٠٧هـ له من المؤلفات «مجمع الزوائد» وموارد الظمثان في زوائد صحيح ابن حبان «مترجم في الأعلام» (٧٣/٥) للزركلي و«معجم المؤلفين» لكحالة (٢/٤١٠) .

(٣) رواه أحمد في مسنده (٢/١٠٩) رقم (٥٨٨٢) والطحاوي في «مشكل الآثار» رقم (١٤٧١) والطبراني في «الصغير» رقم (٤١٢) وفي سننه : محمد بن عبد الله بن عمرو بن عثمان الملقب بالديباح في «تحرير التقريب» (٣/٢٧١) (ضعيف) وانظر تحقيق الأرنؤوط لمسند أحمد (١٠/١٢١) .

(٤) (٢/١٠٩) .

وأخرجه الطبراني في «المعجم الصغير»^(١) ثنا حسنون بن أحمد المصري ثنا أحمد بن صالح ثنا عبد الله بن وهب إلا أنه قال : ألف مكان مائة .

وأسقط من الإسناد محمد بن عبد الله بن عمرو بن عثمان .

وقال الطبراني عقبه : لم يروه عن عبد الله بن دينار إلا أسامة تفرد به ابن وهب ولا يروى إلا بهذا الإسناد .

وقال الألباني : رواية أحمد أصح سنداً ومتناً ، لأن شيخ الطبراني (حسنون) هذا لا أعرفه .

وإسناد أحمد حسن رجاله ثقات رجال مسلم غير محمد بن عبد الله بن عمرو وهو سبط الحسن الملقب بـ «الديباج» وهو مختلف فيه .

قال الحافظ في «التقريب»^(٢) (صدوق)

وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد»^(٣) : رواه أحمد والطبراني في «الأوسط»^(٤) «والصغير» إلا أن الطبراني قال في الحديث من ألف مثله ومداراه على أسامة بن زيد بن أسلم وهو : ضعيف جداً ، كذا قال ، والراجح عندنا أنه ليس ابن زيد ابن أسلم وهو العدوي وإنما هو أسامة ابن زيد الليثي وهو من رجال مسلم ، وأما العدوي فضعيف ، وكان من الضعف بل من المستحيل تعيين المراد منهما .

(١) (ص ٩٨) .

(٢) (٩٨/٢) .

(٣) (١٦٤/١) .

(٤) رقم (٣٥) .

روى عنه عبد الله بن وهب ولم يذكر في الرواة عن عبد الله بن دينار، وإنما أمكن التعين برواية أحمد التي فيها أن شيخ أسامة هو الديباج، وقد ذكر في ترجمته من «التهذيب»^(١) أن أسامة بن زيد الليثي هو الذي روى عنه وبذلك زال إعلال الهيثمي للحديث بابن أسلم» اهـ^(٢).

ولقد أصاب الشيخ الألباني في نقده هذا كبد الحقيقة.

ويؤيد ذلك رواية الطحاوي في «مشكل الآثار»^(٣) ففيها التصريح أن الراوي عن الديباج هو (أسامة بن زيد الليثي).

إلا أن الحديث فيه علة خفيت على الشيخ الألباني، بسبب أنه اعتمد في توثيق محمد بن عبد الله الملقب بالديباج على الحافظ ابن حجر في «تقريب التهذيب» مع أن أقوال أئمة الجرح والتعديل في توهينه قوية، ولذا أورد الناقد عبدالرحمن المعلمي^(٤) أقوال الأئمة فيه وحكم عليه الإمام البخاري أن (فيه نظر، وهذا من البخاري جرح مفسر كما هو معلوم من مراده بهذا اللفظ، فيبقى الحديث ضعيف بسبب هذه العلة، وإن كان الظاهر أن انتقاد الألباني في هذا الحديث على الهيثمي قد أصاب في ذلك في ذلك والله أعلم.

(١) (١٧٤/٥).

(٢) «السلسلة الصحيحة» (٨٨/٢).

(٣) (١٠٧/٤ - رقم (١٤٧١)).

(٤) في تعليقه على «الفوائد المجموعة» (ص ٤٨٤-٤٨٥) والمعلمي تقدمت ترجمته (ص ٧٩) وكذا حكم عليه المحققان بشار عواد معروف، وشعيب الأرنؤوط في كتابيهما النافع «تحرير تقريب التهذيب» (٣/٢٧١) أنه (ضعيف).

٨- انتقاد الألباني على الحافظ ابن حجر العسقلاني^(١):

ومن كان لهم جانب من النقد من قبل الألباني الحافظ ابن حجر فقد انتقده في بعض الأحاديث التي ضعفها وهي لا تستوجب التضعيف وعلى سبيل المثال حديث: «ألا أدلك على باب من أبواب الجنة لا حول ولا قوة إلا بالله»^(٢).

قال الألباني في تخريجه:

أخرجه الترمذي^(٣)، وأحمد^(٤)، والبزار^(٥)، والبيهقي في «الشعب»^(٦) من طريق وهب بن جرير: حدثنا أبي قال: سمعت منصور بن زاذان عن ميمون بن أبي شبيب عن قيس بن سعد به.

وقال الترمذي: حديث حسن صحيح غريب.

وهو كما قال، وقد أعل بالانقطاع كما يأتي، وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد»^(٧): «رواه البزار، ورجاله رجال الصحيح، غير ميمون بن أبي شبيب، وهو ثقة» وتعقبه الحافظ في «زوائد البزار» بقوله: لمن لم يسمع من قيس.

(١) تقدمت ترجمته (ص ١١٢).

(٢) رواه الترمذي في «سننه» رقم (٣٥٨١) وقال: الترمذي حديث صحيح غريب من هذا الوجه، ورواه أحمد في «المسند» (٣/٤٢٢ رقم ١٥٤٨٠) والحاكم في «المستدرک» (٤/٢٩٠) وقال صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه ووافقه الذهبي وفي سننه: ميمون بن أبي شبيب قال في «التقريب» (٢/٢٣٣) صدوق كثير الإرسال «فلا بد من دليل على ثبوت سماعه من قيس بن سعد إلا إن للحديث شواهد اترفعه إلى مرتبة الحسن». انظر: «السلسلة الصحيحة» (٤/٣٦ رقم ١٥٢٨).

(٣) في «السنن» رقم (٣٥٨١).

(٤) في «المسند» (٣/٤٢٢ رقم ١٥٤٨٠).

(٥) كما في «الزوائد» (٣٠٨٥).

(٦) رقم (٦٦٠).

(٧) (٩٨/١٠).

وأقول- القائل الألباني لا أدري من أين جاء الحافظ بهذا النفي الجازم، مع أنه ذكر في «التهذيب»^(١) «أنه روى عن معاذ بن جبل، وعمر، وعلي، وأبي ذر، والمقداد، وابن مسعود، والمغيرة بن شعبة وعائشة وغيرهم وتاريخ وفاته لا ينفي سماعه، فإنه مات سنة (٨٣) وتوفي قيس بن سعد سنة (٦٠)، وقول أبي داود: لم يدرك عائشة بعيد عندي، كيف وهي توفيت سنة (٧٥) فين وفاتيها ست وعشرون سنة فقط، فهو قد أدرکها قطعاً.

نعم لا يلزم من الإدراك ثبوت سماعه منها، فهذا شيء آخر، ويؤيد ما ذكرت أن الحافظ نفسه قد ذكره في «التقريب»^(٢) في «الطبقة الثالثة»، وهي الطبقة الوسطى من التابعين، الذين رووا عن الصحابة كالحسن البصري وابن سيرين. والله اعلم.

والذي يظهر للباحث أن الحافظ مصيب في قوله لأمر منها:

الأمر الأول: أن ميمون بن أبي شبيب مشهور بكثرة إرساله، كما قاله الحافظ في «التقريب». فمن ادعى سماعه من صحابي فعليه الدليل.

الأمر الثاني: ما ذكره الحافظ ابن حجر في ترجمة ميمون من «التهذيب»^(٣) عن الحافظ عمرو بن علي الفلاس^(٤) قوله: ولم أخبر أن أحدا يزعم أنه سمع من الصحابة.

(١) (٥٩٢-٥٩١/٥).

(٢) (٢٣٣/٢).

(٣) (٥٩٢/٥).

(٤) هو الإمام الحافظ أبو حفص عمرو بن علي بن بحر الفلاس ولد سنة نيف وستين ومائة وحدث عن كثير من المحدثين، ووثقه النسائي وغيره توفي سنة ٢٤٩هـ مترجم في «سير أعلام النبلاء» (١١/٤٧٠-٤٧٢) و«تقريب التهذيب» (١/٧٤١).

الأمر الثالث : ما ذكره الألباني نفسه أنه لا يلزم من الإدراك السماع والله أعلم .

وبعد :

فهذه جملة من انتقادات الشيخ الألباني على من تقدمه من أئمة الحديث ، في تضعيفهم الحديث لعله السند ، يتضح الأمر جليا من خلال هذه الأمثلة ، أن الشيخ الألباني لم يكن مقلدا لأحد ، بل هو باحث عن الحق ، ملتزم بقواعد المصطلح ، وما سار عليه أئمة الحديث ، وهو كغيره من الباحثين المجتهدين في الحديث - يصيب ويخطئ ، ويجهل ويعلم ، وهذه الأمثلة التي ذُكرت آنفا ما هي إلا غيض من فيض في هذا الباب ، ولكنها كافية في ترجمة منهجية الألباني في النقد العلمي ، والبحث عن الحق ، وليس الأمر مجرد حب الانتقاد للمتقدمين بل الدافع في ذلك «يعود إلى أمرين أساسيين :

الأول : أن الإنسان من طبعه الخطأ ، والنسيان ، لا فرق في ذلك بين المتقدمين والمتأخرين ، فقد ينسى المتقدم ويسهو ، فيستدرك عليه المتأخر ، وقديما قالوا : «كم ترك الأول للأخر» فالحكم حينئذ للدليل ، والبرهان ، فمع أيهما كان أتبع .

الآخر : وهو الأهم ، أن المتأخر العارف قد يتوسع في تتبع الطرق من دواوين السنة الحديثية ، فيساعده ذلك على تقوية الحديث لمعرفته بشواهد ، ومتابعاته وهذا من منهجي في التخريج^(١) والله أعلم

(١) «السلسلة الصحيحة» مقدمة المجلد الرابع (٤/ب) والمراد بقول الشيخ الألباني : «من منهجي في التخريج» هو ما تقدم في هذا المطلب ، من انتقاده للمتقدمين ، إذا ضعفوا حديثا ، ووجد له طرقا أخرى فإنه يصححه .

ثانياً: (نقد المعاصرين للشيخ الألباني في تضييف الحديث لعلة السند)

لا يخلو عالمٌ، ولا كاتبٌ، لمع في ميدان من ميادين العلم إلا وله مؤيدون ومعارضون، ناقدون وناصحون .

والشيخ الألباني من الذين نالوا نصيباً كبيراً من النقد، سواء كان في المجال العلمي أو في المجال الدعوي^(١)، وسأقتصر في هذا المبحث - إن

(١) وهذا ذكر موجز لما وقفت عليه من الردود على الشيخ الألباني جملة، سواء كانت ردوداً علمية حديثة، أم ردوداً دعوية، بحق أو بغير حق، مع ذكر خلاصة الرد في ذلك مختصراً على قدر الإمكان، ولو أن شخصاً استقرأ هذه الردود لجاء في كتاب مستقل، لكن ما لا يُدرك كله لا يترك جله والله المستعان .

فمن تعرض لنقد الشيخ الألباني والرد عليه في هذا العصر :

١- حبيب الرحمن الأعظمي في كتابه «الألباني شذوذه وأخطاؤه» وقد رد على كتابه الأخ علي الحلبي وسليم الهلالي وهما: من طلاب الألباني في كتاب من ثلاثة أجزاء، بعنوان «الرد العلمي على حبيب الأعظمي المُدعي بأنه أرشد السلفي في رده على الألباني واقتراءه عليه»

٢- عبد الله بن الصديق الغاري في كتابه «القول المقنع في الرد على الألباني المتدع» حيث بدع الألباني لقوله بعدم الأخذ بزيادة كلمة «سيدنا» في الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم؟! مع التشنيع، والتجهيل للشيخ الألباني .

٣- أحمد عبد الغفور عطاء في كتابه «ويلك آمن، تفنيد بعض أباطيل ناصر الألباني» وهذا الكتاب مليء بالشتائم، ويعيد عن المنهج العلمي في الرد .

٤- حمود بن عبد الله التويجري في كتابه «الصارم المشهور على أهل التبرج والسفور وفيه الرد على كتاب الحجاب للألباني» ناقشه في مسألة كشف المرأة لوجهاً . ورد عليه الألباني في «الرد المفحم» وللتويجري ردود على الألباني في بعض أحكام «صفة الصلاة» ،

٥- إسماعيل بن محمد الأنصاري له ردود على الألباني منها كتاب «تصحيح حديث صلاة التراويح عشرين ركعة والرد على الألباني في تضييفه» وكتاب «إباحة التحلي بالذهب المحلق للنساء والرد على الألباني في تحريمه» وله كتاب «نقد تعليقات الألباني على شرح الطحاوية» ورددود الأنصاري فيها الأسلوب العلمي، وفيها الصواب والخطأ .

٦- مصطفى العدوي له ردود حديثة منها «نظرات في الصحيحة» بالاشتراك مع «خالد المؤذن» ورددود فقهية منها «المؤنق في إباحة تحلي النساء بالذهب المحلق وغير المحلق»

- = وقد استخدم الأسلوب العلمي في الرد، ولا يلزم من ذلك أنه مصيب في كل رده .
- ٧- فريد هندراوي في كتابه «اللباب في فرضية النقاب» ناقش الألباني حول أحاديث كشف المرأة وجهها، مستخدماً الأسلوب الرفيع في الرد .
- ٨- حسان عبد المنان المقدسي له ردود كثيرة على الألباني في ثنايا كتبه ومنها «مناقشة الألبانيين في الصلاة بين السواري» وقد رد عليه الألباني في كتاب مستقل سماه «النصيحة» وهو يناقشة في تضعيفه لكثير من الأحاديث التي ضعفها في تحقيقه «لإغاثة اللفهان» لابن القيم .
- ٩- أحمد بن سعيد الأشهبى اليميني في رسالته «البشارة في شذوذ تحريك الإصبع في التشهد وثبوت الإشارة» ناقش الألباني نقاشاً علمياً لتصحيحه رواية «تحريك الإصبع في التشهد» وأن الراجع فيه الشذوذ .
- ١٠- حسن علي السقاف وهو من المتفرغين لنقد الشيخ الألباني، والرد عليه، هو ومجموعة تعمل معه في هذا المجال، لكن للأسف دون التزام لغة العلم، بل بالسب، والقذح، واللمز، والهمز مما جعل أهل العلم ينصرفون عن كتبه، ولا يطمئنون لها، بل تواردت الردود العلمية عليه من كل جهة، فله من الردود على الألباني كتاب «تناقضات الألباني الواضحات فيما وقع له في تصحيح الأحاديث وتضعيفها من أخطأ وغلطات» طبع في جزئين «وسأتي الكلام على هذا الكتاب بعد قليل عند ذكر بعض نقد السقاف على الشيخ الألباني ومنها كتاب «تهدير العبد الأواه من تحريك الإصبع في الصلاة» ومنها «البشارة والإتحاف فيما بين ابن تيمية والألباني في العقيدة من الاختلاف» ومنها «الشماطيط فيما يهذي به الألباني في مقدماته من تحبظات وتخليط» ومنها «قاموس ألفاظ الألباني» .
- ١١- عبد الله الحبشي الهري، زعيم فرقة «الأحباش» له ردود على الشيخ الألباني منها «التعقيب الحثيث» .
- ١٢- محمد علي الصابوتي في كتابه «كشف الإفتراءات»
- ١٣- عادل عبد الله السعيدان في رسالته «بذل الجهد في تحقيق حديثي السوق والزهد» رد على الألباني في تصحيحه لحديث «دعاء دخول السوق» وحديث «ازهد في الدنيا يجبك الله»
- ١٤- خالد المؤذن في كتابه «إقامة البرهان» في تضعيف حديث «استعينوا على نجاح أموركم بالسر والكتيان»
- ١٥- أبو عبد الرحمن إيهاب الأثري المصري وهذا الناقد أدخل نفسه فيها لأيجسن، فقد عده الألباني من طبقة العوام، وهو كذلك فهو لا يجسن أن يميز بين المرفوع والمنسوب في النحو ^١ دع عنك التحقيق الحديثي، ومع ذلك له ردود ركيكة على الشيخ الألباني منها رسالة «استحالة دخول الجان بدن الإنسان» وقد ناقشه الألباني على هذه الرسالة في «السلسلة الصحيحة» (٦/ ١٠٠٢-١٠١٠-٢٩١٨) وبين حقيقة علمه، وله رسالة «البراءة مما صححه الألباني

شاء الله تعالى - على الكلام حول النقد العلمي الحديثي من قبل المعاصرين ،
المتعلق بتضعيف الشيخ الألباني للحديث لعله السند .

ومما لاشك فيه أن النهضة العلمية المعاصرة ، في جانب التخريج
والتحقيق للأحاديث النبوية ، قد اتسع مجالها ، وكثر نتاجها ، وإخراجها
لكتب السلف ، إلا أن هذه الكثرة لا تخلو من الغثائية في العمل ، ولا تسلم
من وجود التقصير في ذلك ، دع عنك من يحسن النقد الحديثي من هؤلاء
المتصدرين في هذا الفن ، فهم قلة معدودة ، وقد اتجه بعض المحققين في
هذا العصر في أكثر كتبه منتقدا لأعمال الشيخ الألباني بحق أو بغير حق ،

= وزعم فيه أن النبي ﷺ يأمر بالبذاء وحاشا له صلى الله عليه وسلم!!؟ ورسالة «الإياء إلى
براءة لحم البقر والقراء ، مما صححه الألباني وهو افتراء» وغيرها من الرسائل الخالية عن المنهج
العلمي ، وقد تصفحت هذه الرسائل الثلاث ، فأضعت وقتي فيها» .

١٦- عادل مرشد في رسالته «المنهج الصحيح في» الحكم على الحديث النبوي الشريف انتقد
الألباني في بعض الأحاديث التي صححها الألباني ، وهو متابع في ذلك شيخه شعيب الأرناؤوط .

١٧- شعيب الأرناؤوط وهو من أحسن من ينتقد الشيخ الألباني بأسلوب علمي ، وإن كان
يستفيد من كتب الشيخ الألباني ، لكنه منصف في رده الشيء الكثير ، وأكثر انتقاداته على
الشيخ الألباني حديثية في ثانياً تحقيقاته على كتب المتقدمين مثل «سير أعلام النبلاء» و«زاد
المعاد» ومسند الإمام أحمد بن حنبل «والعواصم والقواصم» لابن الوزير وغيرها .

١٨- الشيخ بكر بن عبد الله أبو زيد وهو ممن يحسنون النقد العلمي مع الأخذ بالإسلوب
الرفيع في النقد ، فله ردود حديثية ، وفقهية في بعض أجزاءه الحديثية مثل : جزء في «كيفية
القيام من السجود» وجزء «دعاء مرويات ختم القرآن» .

١٩- محمود سعيد ممدوح وهو من المكثرين في الرد على الشيخ الألباني ، وله في ذلك رسائل
وكتب منها «القول المؤتمن في تصحيح حديث اتقوا فراسة المؤمن» وكتاب «تنبيه المسلم إلى
تعدي الألباني على صحيح مسلم!» وكتابه الكبير في ذلك «التعريف بأوهام من قسم السنن
إلى صحيح وضعيف» وسيأتي الكلام على هذا الكتاب في معرض ذكر نقد محمود سعيد
للألباني ، فهذه جمل مختصرة لذكر من انتقد الشيخ الألباني في هذا العصر والله أعلم .

فهؤلاء قد يكون الدافع لهم كما ذكره بعض الكتّاب^(١) أربعة أمور وهي :

- ١- الحداثة يعني بها قلة التجربة في علم الحديث .
- ٢- ضحالة العلم .
- ٣- الأهواء .
- ٤- حب الظهور .

فهذه وغيرها هي أبرز الدوافع ، وهناك الدافع العلمي وهو الرد لبيان الحق ، وهو يوجد عند قلة من الباحثين ، في هذا العصر ولقلتهم كاد الشيخ الألباني ييأس من وجود هذا الصنف ، حتى زهد في ردود المعاصرين وبين السبب في ذلك بأن «جمهورهم لا يُحسن من هذا العلم إلا مجرد النقل ، وتسويد الحواشي بتخريج الأحاديث ، وعزوها لبعض الكتب الحديثية المطبوعة ، مستعينين على ذلك بالفهارس الموضوعية لها قديماً وحديثاً ، الأمر الذي ليس فيه كبير فائدة»^(٢) .

وسأقتصر بذكر نقد نماذج جيدة متأهلة في هذا الفن ، نقدت الشيخ الألباني في تضعيفه للحديث من أجل علة السند ، أو أنه صحح حديثاً وهو يستحق التضعيف لعله السند ، ثم أذكر بعضاً من الباحثين في هذا العصر ، أكثروا من النقد على الألباني ، وعُرفوا بذلك ، واكتفي بذكر مثال واحد ، أو مثالين ثم أعقب مناقشاً لهذا المثال ، وبيان الراجح في ذلك .

(١) هو سمير الزهيري أحد طلبة الشيخ الألباني المتأخرين في كتابه «وقفات مع النظرات» كما في «السلسلة الصحيحة» (٢/١٧) .

(٢) الألباني «السلسلة الصحيحة» المقدمة (٤/ج) .

١ - إسماعيل بن محمد الأنصاري (١)

فقد انتقد الشيخ الألباني لتصحيحه لحديث ثوبان رضي الله عنه ولفظه «جاءت بنت هُبيرة إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم - وفي يدها فتخ من ذهب أي: خواتيم كبار - فجعل النبي صلى الله عليه وآله وسلم يضرب يدها بعصية معه يقول لها: «أيسرك أن يجعل الله في يدك خواتيم من نار؟»

فأتت فاطمة تشكو إليها، قال ثوبان: فدخل النبي صلى الله عليه وآله وسلم على فاطمة، وأنا معه وقد أخذت من عنقها سلسلة من ذهب فقالت: هذه السلسلة أهدى لي أبو حسن - تعني زوجها عليا رضي الله عنه وفي يدها السلسلة فقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم: «يا فاطمة أيسرك أن يقول الناس: فاطمة بنت محمد في يدها سلسلة من ذهب؟ ثم عذمها عذماً شديداً، وخرج ولم يقعد، فعمدت فاطمة إلى السلسلة فباعتها فاشترت بها نسمة فاعتقتها، فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال: «الحمد لله الذي نجى فاطمة من النار»^(٢) بها خلاصته: أن في السند علتين .

الأولى: الانقطاع بين يحيى بن أبي كثير وزيد بن سلام، فقد قال ابن معين: إنه لم يسمع منه .

(١) ولد الشيخ إسماعيل بن محمد الأنصاري في صحراء إفريقيا عام ١٣٤٠ هـ وارتحل إلى مكة وعمل باحثاً في دار الإفتاء بالملكة السعودية وله مؤلفات، وتحقيقات منها تحقيق كتاب «الفتية والمتفق» للخطيب البغدادي . و«الإمام بشرح عمدة الأحكام» تأليف في مجلدين وتوفي سنة ١٤٢١ هـ استفدت ترجمته من ترجمة أحد طلبته له في آخر كتابه «الرد على الألباني في تصحيح حديث التراويح» .

(٢) رواه النسائي في «الضعيف» (١٥٨/٨) وأحمد في «المسند» (٢٧٨/٥) رقم (٢٢٣٩٨) والحاكم في «المستدرک» (١٥٣/٣) والبيهقي في «الكبرى» (١٤١/٤) من طريق يحيى بن أبي كثير عن زيد بن سلام عن جده وهو أبو سلام عن أبي أسماء الرحبي عن ثوبان به قال الحاكم: صحيح على شرطيهما ووافقه الذهبي وصححه ابن حزم في «المحلل» (٨٤/١٠) .

الثانية : تدليس يحيى بن أبي كثير ، فإنه يصرح بالسماع^(١) .

فكان جواب الشيخ الألباني على هذا التعليل : بأن رواية يحيى بن أبي كثير عن زيد بن أسلم هي من باب الوجداء ، إذ هي من كتاب وقع له عن زيد بن أسلم^(٢) .

وقد أثبت سماع يحيى بن أبي كثير من زيد بن سلام أحمد بن حنبل ، وأبو حاتم ومن علم حجة على من لم يعلم .

فرد عليه الأنصاري بأنه لو سلم ذلك بقي تدليس يحيى بن أبي كثير . فأجاب الشيخ الألباني بأن للحديث طريقاً أخرى ، وهي : عن أبي قلابة عن أبي أسماء الرحبي عن ثوبان وسندها صحيح ، وهذا مما يقوي سند الحديث ويزيل شبهة التدليس اهـ^(٣) .

والذي يترجح للباحث في هذا الحديث أن سنده صحيح ، وسماع يحيى ابن أبي كثير الأرجح فيه أنه كتاب ، أخذه يحيى بن أبي كثير من معاوية بن سلام أخي زيد كما قاله غير واحد من أهل العلم^(٤) .

وقد وقع عند أحمد ، والنسائي تصريح يحيى بن أبي كثير بالتحديث من

(١) «إباحة التحلي بالذهب المحلق للنساء والرد على الألباني في تحريمه» لإسماعيل الأنصاري (ص ٦٧-٦٨) بتصرف .

(٢) «الرد على إباحة التحلي بالذهب المحلق للأنصاري» للشيخ الألباني ضمن كتاب «حياة الألباني» (١/١٤٠/٢٢٧) لمحمد بن إبراهيم الشيباني .

(٣) كما في رده على الأنصاري في «المرجع السابق» وكذا في «آداب الزفاف» (ص ٢٣١) .

(٤) كما في «تهذيب الكمال» (٣١/٥٠٩) للمزي و«تهذيب التهذيب» (٦/١٧١) لابن حجر العسقلاني .

زيد بن سلام ، فيحمل على أن زيد بن سلام أجاز يحيى بن أبي كثير ، وكان الأولى أن يقول يحيى : حدثنا إجازة أفاده ابن القطان الفاسي^(١) في «بيان الوهم والإيهام»^(٢) وعلى القول بترجيح صحة الحديث فلا يستلزم القول بما فهمه منه الشيخ الألباني بتحريم الذهب المحلق والله أعلم .

٢- شُعب الأرنؤوط^(٣)

انتقده الشيخ الألباني في بعض الأحاديث ، سواءً في مجال التصحيح أو التضعيف ، ومن ذلك نقده له في حديث صححه لا يرتقي إلى الصحة ، بل يستحق التضعيف لعله في سنده ، وهو حديث ورد من طريق عبدالرحمن بن زيد بن أسلم عن أبيه عن «أبي ذر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : «ما الكرسي في العرش إلا كحلقة من حديد ألقيت بين ظهري فلاة ، من الأرض»^(٤) .

فإن فيه من العلل علتان : -

الأولى : أن عبدالرحمن بن زيد (ضعيف جدا) ، وليس هو عمر بن محمد ابن زيد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب فإن ذلك ثقة .

(١) هو أبو الحسن علي بن محمد بن عبد الملك الفاسي ولد سنة ٥٦٢هـ ونشأ بمدينة فاس ، ودرس بها ، واهتم بعلوم الحديث حتى برز فيه ومن مؤلفاته المشهورة «بيان الوهم والإيهام» توفي سنة ٦٢٨هـ مترجم في «الأعلام» للزركلي (١٢٥/٥) .

(٢) (٢/٣٨٠ رقم ٣٨١) و(٣/٥٨٨ رقم ١٣٨٨) ط- دار طيبة الأولى عام ١٤١٨هـ .

(٣) من اشهر المحققين المعاصرين اليوم ، وأصله من ألبانيا وهو مقيم في «سوريا» وقد أسهم في إخراج كثير من التحقيقات العلمية منها تحقيق «شرح مشكل الآثار» للطحاوي ، وتحقيق «صحيح ابن حبان» وتحقيق «مسند أحمد» و«سير أعلام النبلاء» وغيرها .

(٤) أكتفي بتخريج الألباني ، وتحقيقه على هذا الحديث في الأصل .

الثانية: أن زيد بن أسلم العدوي لم يسمع من أبي ذر، والشواهد التي أوردها لا ترتقي إلى الحجية^(١).

ولما رجعت إلى «السلسلة الصحيحة»^(٢)، وجدت الألباني قد تراجع عن الوهم الذي ذكر في السند، وأنه تبين له أن ابن زيد هو عبد الرحمن بن زيد ابن أسلم، وأن أباه لم يسمع من أبي ذر، لكنه مع ذلك صحح الحديث لشواهد، والشواهد التي ذكرها هي أيضا طرق من حديث أبي ذر وهي:-
الطريق الأول: من طريق إبراهيم بن هشام الغساني في «الميزان»^(٣) كذبه ابن الجوزي.

الطريق الثاني: من طريق يحيى بن سعيد البصري قال فيه ابن حبان: لا يجوز الاحتجاج به إذا انفرد^(٤).

الطريق الثالث: في سندها المختار بن غسان العبدي في «التهذيب»^(٥) (مجهول).
وجاء موقوفا عن مجاهد بن جبر، لكن من طريق الأعمش وهو مدلس، وإن صح الطريق إليه فهو لا يقوى على رفع الحديث إلى الحجية، ولا يكون جابرا للضعف.

وبالجملة فطرق الحديث كلها واهية لا تصلح لتقوية، فالحديث ضعيف والله أعلم.

(١) تحقيق «شرح العقيدة الطحاوية» لابن أبي العز (٢/٣٧٠) لشعيب الأرناؤوط والتركي.

(٢) (١/٢٢٣/١٠٩) رقم (١٠٩).

(٣) (١/٧٢).

(٤) في «المجروحين» (٣/١٢٩).

(٥) (٥/٣٩٠).

٣- مصطفى العدوي^(١):

له انتقادات على الشيخ الألباني منها حديثية، ومنها فقهية ومن نقده الحديثي على الشيخ الألباني، تضعيفه لحديث محمد بن عمار، عن زينب بنت نبيط بن جابر امرأة أنس بن مالك قالت: أوصى أبو أمامة - أسعد بن زُرارة - بأمي وخالتي إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقدم عليه فيه ذهب ولؤلؤ يقال له الرُعَاث فحلاهن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من تلك الرعَاث قالت: فأدركت بعض ذلك الحلي عند أهلي «فحكم عليه العدوي أنه حديث حسن».

ونقد الألباني أنه أعله بمحمد بن عمار - مما لا وجه له فقد قال فيه ابن معين (ثقة) وذكره ابن حبان في «الثقات»^(٢)، وروى عنه الإمام مالك - رحمه الله وغيره من الثقات، أما قول أبي حاتم الرازي: (صالح ليس بذلك بالقوي قد حذف الشيخ ناصر - عفا الله عنه - كلمة (صالح) فأبو حاتم معلوم التشدد، هذا من ناحية، ثم إن قوله: لا يفيد تضعيفه له، بل ظاهر لفظه إلا أنه لا يرفعه إلى مرتبة الأثبات الأقوياء، فالرجل حديثه حسن لا شك لدينا في ذلك، وقد حسن الشيخ ناصر لرجال هم أدنى منه منزلة بكثير في «سلسلة الأحاديث الصحيحة» وغيرها من كتبه أما إعلال الشيخ ناصر له بالاضطراب ففيه نظر - وبمعنى آخر فالاضطراب غير مؤثر وذلك أن حاصله أن الحديث روي على هذه الأوجه:

(١) من تلامذة الشيخ مقبل بن هادي الوادعي - رحمه الله تعالى، وهو من علماء الحديث المعاصرين بمصر، وله من المؤلفات «جامع أحكام النساء» في خمسة مجلدات وغيرها من الكتب.

(٢) كما في «المؤنق» (ص ٢١).

عن زينب أن رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم حلّى أمها .

عن زينب عن أمها أن رسول الله عليه وعلى آله وسلم حلاها .

عن زينب حدثتني أُمِّي وخالتي أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم .

وكل هذا لا يضر ، فالأم والخالة صحابيات والطرق يؤيد بعضها بعضا وقد قالت زينب في الطريق الأولى إنها فالغالب أنها رأت ذلك الحلي عند أهلها ، فالغالب أنها أخذت الحديث عن أمها أو خالتها . ا . هـ المراد نقله (١) .

فخلص من هذا الانتقاد أن العدوي يرد على الشيخ الألباني في تضعيفه

لهذا الحديث لأمرين :

الأول : تضعيفه لمحمد بن عمارة .

الثاني : عدم تسليم دعوى الاضطراب .

وسأناقش هذا النقد بداية بالنظر في ترجمة «محمد بن عمارة» فقد قال فيه ابن معين : «ثقة» (٢) .

وقال أبو حاتم : «صالح ليس بالقوي» (٣) .

وذكره ابن حبان في «الثقات» (٤) .

فالذي يظهر أن حديثه لا ينزل عن مرتبة الحسن .

(١) «المؤنق في إباحة تحلي النساء بالذهب المحلق وغير المحلق» لمصطفى العدوي (ص ٢١-٢٢) .

(٢) «تهذيب التهذيب» لابن حجر (٥/٢٣١) .

(٣) «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم (٨/٤٥) .

(٤) كما في «تهذيب التهذيب» (٥/٢٣١) .

وقول الحافظ ابن حجر في «التقريب»^(١): (صدوق يخطئ) اجتهاد منه ، لم يصب في ذلك ، وقد انتقده في هذا الاجتهاد الأرئوط وبشار عواد معروف في كتابها القيم «تحرير تهذيب التهذيب»^(٢) .

أما عن دعوى الاضطراب فكما هو معلوم أنه يشترط في تحقق الاضطراب

شروطان:

الأول : أن تتساوى الطرق في القوة .

الثاني : أن لا يمكن الجمع .

فإذا نظرنا إلى سند الحديث فرواه ابن سعد في «الطبقات الكبرى»^(٣)

من طريق عبد الله بن إدريس .

ورواه الحاكم في «المستدرک»^(٤) وعنه البيهقي في «السنن الكبرى»^(٥) من

طريق حاتم بن إسماعيل كلاهما عن محمد بن عمار عن زينب بنت نبيط أن

رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حلّى أمها وخالتها . . . الحديث .

(١) (١١٦/٢) .

(٢) (٢٩٥/٣) ط : الرسالة الطبعة الأولى عام ١٤١٧ هـ .

(٣) (٦١١/٣) وابن سعد هو : الإمام محمد بن سعد بن منيع الزهري البغدادي كاتب الواقدي

ومصنف كتاب «الطبقات الكبرى والصغرى» توفي سنة ٢٣٠ هـ «مترجم في تاريخ بغداد»

(٣٢١/٥) للخطيب البغدادي .

(٤) (١٨٧/٣) .

(٥) (١٤١/٤) .

ورواه البيهقي في «السنن الكبرى»^(١) من طريق عبد الله بن جعفر عن محمد بن عمارة عن زينب عن أمها . . . الحديث

فالطريق الأول أرجح من الطريق الثانية حيث أن عبد الله بن إدريس وهو الأودي في «التقريب»^(٢) (ثقة فقيه عابد) وحاتم بن إسماعيل هو: المدني في «التقريب»^(٣) (صدوق بهم) .

والطريق الثانية من طريق (عبد الله بن جعفر) يحتمل أن يكون المخرمي وهو (ليس به بأس) كما في «التقريب»^(٤) أو يكون السعدي وهو: (ضعيف) وعلى الاحتمالين فلا تقاوم هذه الطريق الطريق الأول، فلا اضطراب لعدم تكافؤ الطرق .

الأمر الآخر في دفع دعوى الاضطراب وهو: إمكان الجمع ، فقد تقدم ذلك ، وهو: أن أم زينب وخالتها صحابيتان ، فالرواية صحيحة .

ورواية زينب هي وإن كانت في صورة الإرسال إلا في كونها رأت الحلي عند أهلها الغالب أنها أخذت الحديث عن أمها ، أو خالتها ، فيرجع الحديث إلى الطريق الأول فتندفع دعوى الاضطراب فحسن الحديث والله أعلم .

(١) «المرجع السابق» .

(٢) (٤٧٧/١) .

(٣) (١٧٠/١) .

(٤) (٤٨٣/٢) .

٤ - محمود سعيد ممدوح^(١)؛

وسأذكر له مثالا واحدا من كتابه «تنبيه المسلم إلى تعدي الألباني على صحيح مسلم» ومثالا آخر من كتابه الآخر «التعريف» فمن كتابه الأول «هذا المثال وهو: حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنه مرفوعا عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال: «إذا دعيت أحدكم إلى طعام فليجب، فإن شاء طعم وإن شاء ترك»^(٢).

فقد ضعفه الألباني لأنه من طريق أبي الزبير محمد بن مسلم بن تدرس

(١) باحث معاصر من أهل مصر، وأكثر دراسته على المتأثرين بالتصوف كعبد الله الغماري وغيره وكان في بداية أمره معجبا بالشيخ الألباني، ثم عاد عليه رادًا ومعاديا، وقد نقد الألباني في أكثر من كتاب إلا أن أهم كتبه في ذلك كتابان:

١- «تنبيه المسلم إلى تعدي الألباني على صحيح مسلم» وهذا الكتاب ينقد فيه الألباني في تضعيفه لأحاديث في صحيح مسلم، غالبها من رواية أبي الزبير عن جابر، وقد كان في بعض أسلوبه خشونة لا ينبغي استعماله في مثل هذا النقد.

ولست أبخس قيمة هذا الكتاب، ففيه كثير من الانتقادات التي أصاب فيها الحق.

وقد رد على هذا الكتاب الأخ طارق بن عوض الله في كتابه «ردع الجاني المتعدي على الألباني» والأخ علي بن حسن الحلبي في كتابه «كشف المعلم بأباطيل كتاب تنبيه المسلم».

٢- «التعريف بأوهام من قسم السنن إلى صحيح وضعيف» وهذا الكتاب من أكبر الكتب التي تنقد الشيخ الألباني، وقد طبع في ستة مجلدات الجزء الأول يتكلم عن نقد بعض القواعد التي سار عليها الشيخ الألباني، وينقد كذلك بعض العلماء في هذه القواعد كالمعلمي وغيره، وأما بقية المجلدات الخمسة فهي نقد لتضعيف الألباني لأحاديث السنن الأربع، وفي باب العبادات لأن لها شواهد تقويها، وخلاصة قولي في هذا الكتاب: أن المؤلف قد بذل فيه جهدا ليس بالقليل، إلا أنه في ذلك يقعد قواعد لم يتفق عليه المحدثون، ويدعي الاتفاق عليها، وأما في تطبيقه لهذه القواعد على جزئياتها فهو يخالف تلك القواعد، مخالفة كثيرة مما سبب فقد القيمة العلمية للكتاب، وإن كان قد أصاب في بعض ذلك والله أعلم.

(٢) رواه مسلم في «صحيحه» رقم (١٤٣٠) وأبو داود في «السنن» رقم (٣٧٤٠) وأحمد في «المسند» (٣/٣٩٢) والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٨/٢٨) رقم (٣٠٣٠) من طريق أبي الزبير عن جابر وقد صرح بسماحه منه كما عند الطحاوي في «شرح المشكل».

المكي عن جابر بن عبد الله ، والعلة في ذلك : أن أبا الزبير مدلس ، ولم يصرح بالسماع من جابر بن عبد الله .

فأجاب عليه محمود سعيد بقوله : إن أبا الزبير وإن سُلم أنه مدلس ، لكن مثله يحتمل تدليسه لإخراج الأئمة حديثه في الصحيح ، ولقلة تدليسه .

وأبو الزبير حديثه عن جابر مقبول ، وإن لم يصرح بالسماع ، وذلك لأن أبا الزبير كان مكثراً عن جابر ، وكان أثبت الناس في جابر بن عبد الله ، فمثله يُقبل حديثه ، خاصةً أن أبا الزبير من التابعين ، وهم لا يدلسون إلا عن ثقات في الغالب .

وكذلك وقع لبعض المدلسين في «صحيح مسلم» عدم التصريح بالسماع ، وقبل المحدثون حديثهم لأمرين :

الأول : أن الأمة أجمعت على قبول ما في الصحيحين .

الثاني : أن الإمام مسلم قد يكون عنده الحديث مصرحاً ، إلا أنه بسند نازل ، فيرويه بسند عال ، وإن وجد فيه بعض العننة ، والسبب في ذلك محبة المحدثين رواية الحديث بعلو في الإسناد .

هذا خلاصة الجواب مجملاً عن أحاديث أبي الزبير عن جابر^(١) .

أمّا الجواب مُفصّلاً فقد ذكرت أن الغالب لهذه الأحاديث شواهد تدل على أن أبا الزبير ، وإن دلس عن جابر ، فقد جاءت أحاديث بمثله ، أو

(١) «تنبيه المسلم إلى تعدي الألباني على صحيح مسلم» (ص٣٥-٦٠) بتصرف .

نحوه تشهد له ، أو ثبت في غير مسلم أن أبا الزبير قد صرح بالتحديث فمن ذلك هذا الحديث الذي ذكر .

فقد صرح أبو الزبير بالسمع ، وذلك فيما رواه الإمام الطحاوي في «شرح مشكل الآثار»^(١) قال : حدثنا يزيد قال : ثنا أبو عاصم قال : ثنا ابن جريج قال أخبرني أبو الزبير سمع جابرًا يقول سمعت النبي ﷺ يقول به .

وسنده صحيح «يزيد هو يزيد بن سنان القزاز البصري نزيل مصر (ثقة) ، كما في «التقريب» ا. هـ .

فتبين من خلال هذا المثال في نقد المتقد «محمود سعيد ممدوح» على الشيخ الألباني أنه نقده جملة وتفصيلا ، وقد أحسن في كليهما .

وأحببت أن أدمم رده المفضل بزيادة توضيح فقد ذكر في رده المفضل أمران : الأول : أن الأمة تلتقت أحاديث الصحيحين بالقبول ، وهذا صحيح فقد ذكر ذلك ابن الصلاح في «مقدمته»^(٢) إلا أنه استثنى أحرف يسيرة أي : أحاديث - انتقدها الحفاظ كالدارقطني^(٣) ، وأبي مسعود الدمشقي^(٤)

(١) (٢٨/٨) رقم (٣٠٣٠) .

(٢) مع شرحها «التقييد والإيضاح» للعراقي (ص ٤٤) .

(٣) تقدمت ترجمته (ص ٢٧٩) .

(٤) هو الإمام الحافظ أبو مسعود إبراهيم بن محمد بن عبيد الدمشقي مؤلف كتاب «أطراف الصحيحين» توفي سنة ٤٠١ هـ مترجم في «سير أعلام النبلاء» (١٧/٢٢٧-٢٣٠) و«الرسالة المستطرفة» (ص ١٦٧) للكتاني .

وغيرهما، إلا أن الشيخ الألباني يرى أن هناك أحاديث في الصحيحين لم يتعرض لها من انتقدهما، فيها علة توجب ضعفها، فقد انتقد على الإمام مسلم في «صحيحه» أكثر من (٤٠) حديثاً لم يتعرض لانتقادها الأئمة الذين اعتنوا بنقد الصحيحين - والملاحظ أن الألباني أكثر انتقاده على صحيح مسلم دون صحيح البخاري-، وانتقاد الألباني على «صحيح مسلم» وقع خارج المواضع التي استثنائها الحفاظ من أحاديث الصحيحين.

والذي يظهر - والله أعلم - أن علمائنا المتقدمين - رحمهم الله تعالى - في نقدهم للصحيحين لم يكن الغالب على نقدهم في ذلك أن فيهما أحاديث ضعيفة، بل غالب الانتقاد إنما هو لأحاديث أحلّ صاحبها الصحيحين فيها بشرطهما، ونزلت عن درجة ما التزمه، وهذا أمر لا يضر في صحة أحاديث الصحيحين.

وكذلك لم يتجاسر أكابر المحدثين خاصة منهم المتأخرين في تضعيف أحاديث الصحيحين، فهذا الإمام الذهبي يقول في أحاديث أبي الزبير: «في القلب منها شيء»^(١) ولم يتجاسر على القول بتضعيفها، وقد كانوا أئمة حفاظاً، وأحسن حال المحدث في عصرنا اليوم أن يكون باحثاً ملماً الشيء الكثير دون درجة الحفظ، فكان الأولى غلق هذا الباب.

الأمر الثاني: أن في إخراج هذه الأحاديث في «الصحيح» حُكم من الإمام مسلم بتصحيح هذه الأحاديث ضمناً، ومن المعلوم أن صاحبي الصحيحين كانوا من أعلم الناس بالعلل، خاصة الإمام البخاري، وأما الإمام مسلم فقد استفاد من شيوخه في هذا الباب كالإمام محمد بن يحيى

(١) «الميزان» (٣/٣٩) للذهبي.

الذهلي^(١)، وأبي زرعة الرازي^(٢) وغيرهما، فينبغي حسن الظن بهما، ومن ذلك أن الحديث الذي في سنده مدلس لم يصرح بالسماع، قد علم صاحب الصحيح بتلك العلة، لكنه أخرجه من هذه الطريق لأمر يعود إلى حسن الصناعة الحديثية كأن يكون ورد من هذه الطريق بسند عال، فيرغب في العلو فيخرجه من هذه الطريق، مع أنه قد جاء من طريق أخرى بسند نازل قد صرح فيها بالسماع كما في هذا المثال، والله أعلم^(٣).

٢- ومن كتابه «التعريف بأوهام من قسم السنن إلى صحيح وضعيف» أذكر هذا المثال في نقده للألباني في تضعيف الحديث لعله السند، ثم أعقب بعد ذلك مناقشا لهذا المثال وهو: حديث أبي زيد عن معقل بن أبي معقل الأسدي قال «نهى رسول الله ﷺ أن نستقبل القبليتين ببول وغائط»^(٤).

فقال المنتقد: وجدت ما يقويه فقد أخرجه أحمد في «المسند»^(٥) قال: حدثنا إسماعيل، أنا أيوب عن نافع عن رجل من الأنصار عن أبيه أن

(١) هو الإمام محمد بن يحيى الذهلي النيسابوري ولد سنة بضع وسبعين ومائة وسمع الحديث، ورحل في طلبه، واهتم بحديث الزهري حتى عرف به وتوفي سنة ٢٥٨ هـ مترجم في «سير أعلام النبلاء» (١٢/٢٧٣-٢٨٥).

(٢) تقدمت ترجمته (ص ٢٢).

(٣) انظر دفاع الحافظ ابن حجر العسقلاني على أحاديث الصحيحين في «هدي الساري مقدمة فتح الباري» (ص ٣٦٤-٣٦٦) ومقدمة الشيخ مقبل الوداعي على «الإلزامات والتبع» (ص ٤٥-٥٤) ط: دار الكتب العلمية.

(٤) رواه أبو داود في «السنن» رقم (١٠) وابن ماجه في «السنن» رقم (٣١١) من حديث معقل بن أبي معقل المزني وفي سنده أبو زيد مولى بني ثعلبة في «التقريب» (٤٠٣/٢) مجهول فالحديث ضعيف.

(٥) (٤٣٠/٥).

رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى أن نستقبل القبلتين ببول أو غائط» .

ثم قال : وقد روى له مالك في «الموطأ»^(١) عن نافع عن رجل فقط وفي باقي روايات «الموطأ» عن نافع أن رجلا من الأنصار أخبره عن أبيه مرفوعاً ، لكن مالكا خالف أيوب السخيتاني في لفظه فقال : «القبلة» ولعل الصواب «القبلتين» كما في رواية أيوب لأنه أثبت في نافع من مالك .

ويؤيده ما أخرجه الطبراني^(٢) من حديث عبد الله بن نافع عن أبيه أن عبد الله بن عمرو العجلاني حدث عبد الله بن عمر عن أبيه أن رسول الله ﷺ نهى أن نستقبل شيء من القبلتين في الغائط والبول .

وقال الهيثمي في «المجمع»^(٣) : فيه عبد الله بن نافع وهو : (ضعيف)

لكن اعتمد عليه بيان المبهم العثماني وابن السكن والعراقي^(٤) . هـ المراد نقله^(٤) .

وهذا الكلام فيه مناقشة ، فأبو زيد الذي في السند قيل اسمه الوليد ، ولم يرو عنه غير عمرو بن يحيى الأنصاري كما في «تهذيب التهذيب»^(٥) .

فهو في حيز الجهالة العينية ، وهو ممن لا يتابع على حديثه ، ومع هذا فقد تفرد هذا المجهول بهذا الحديث ، مما يزيد حديثه ضعفاً ، ويكون في درجة الحديث المنكر .

(١) (١٩٣/١) .

(٢) في «المعجم الكبير» (١٧/١٢) .

(٣) (٢٠٥/١) .

(٤) التعريف بأوهام من قسم السنن إلى صحيح وضعيف (٤٥/٢-٤٨) بشيء من التصرف .

(٥) (٣٦١/٦) .

وأما تقويته لهذا الحديث بحديث في سنده راو مبهم وهو (الرجل من الأنصار) لا يُدرى من هو؟ فهذا من باب تقوية الضعيف بأضعف منه أو بمثله، واعتماده في بيان الراوي المبهم برواية ضعيفة غير نافع له في ذلك، وأغرب من هذا أن هذا الراوي المبهم الذي تم معرفته على قوله، لم يجد له ترجمة، فكيف بعد ذلك يقوي هذا الحديث بهذه الشواهد الضعيفة!!

ففي هذا المثال وغيره كثير في هذا الكتاب «التعريف بأوهام من قسم السنن إلى صحيح وضعيف» لم يُوفق المنتقد على الشيخ الألباني في هذا النقد، فأهل الحديث قد اشرطوا في تقوية الحديث الضعيف أن لا يشتد ضعفه، وأن تكون الشواهد والمتابعات مما تجبر هذا الضعف، بأن تكون هي إن لم تكن صحيحة في نفسها غير شديدة الضعف، وهذا قد خالف هذه القاعدة فصحح أحاديث لاتنجر بمثل هذه المتابعات والله أعلم.

٥- حسن علي السقاف^(١)

وهذا المنتقد إنما ذكرته هنا لكثرة كتبه في نقد الشيخ الألباني، فيُظن من لا يعرف نقده أنه مصيب في ذلك، مع أن أسلوبه العلمي في النقد غير

(١) تقدم في (ص ٢٨٨) أن ذكرت شيئاً عنه وسأتكلم عن كتابه «تناقضات الألباني الواضحات فيما وقع له في تصحيح الأحاديث وتضعيفها من أخطاء وغلطات» فهذا الكتاب طبع في جزئين على ورق صقيل، وإخراج جميل لكن فيه الأخطاء الفادحة، والإتهامات الباطلة وخلاصة كتابه كما قال الدكتور ناصر بن سليمان العمر في شريط له بعنوان «موتوا بغيتكم»: «إنه ليس له قيمة علمية تذكر، لأنه إذا كان مصيباً في شيء مما ادعاه من التناقض فذلك لا يعني أكثر من أن الألباني بشر يخطئ كما يخطئ غيره، فلا فائدة للقراء من بيانها، ولا سيما أن الألباني نفسه يعلن ذلك كلما جاءت المناسبة، إن الذي يفيد القراء إنما هو بيان الصحيح من تلك التناقضات المزعومة، وذلك مما لم يفعل لأن غرضه إرواء غيظ قلبه، بالتشهير بالألباني ورفع الثقة بعلمه، وصرف القراء عن الاستفادة منه».

مؤهل لذكره ضمن الانتقادات العلمية على الألباني، ونقده غير موفق، بل يظهر أن لنقده للشيخ الألباني بواعث نفسية من الهوء والحسد، ولقد أكثر في نقده على الألباني في مسألة تغير أحكام الشيخ الألباني على بعض الأحاديث وسماه تناقضا، وسأذكر مثالا واحدا، أو مثالين ثم أعقب على ذلك بالمناقشة.

فقال في «تناقضاته»^(١)

١- حديث «إذا عمل أحدكم عملا فليتقنه...»^(٢) الحديث.

صححه الألباني فأورده في «صحيح الجامع وزيادته»^(٣) بلفظ «إن الله يجب إذا عمل أحدكم عملا أن يتقنه».

ثم تناقض فحكم بضعفه في «ضعيف الجامع وزيادته»^(٤) فيإلى الله المشتكى انتهى بلفظه.

وعند الرجوع إلى «صحيح الجامع» وجدتُ الحديث بلفظ «إن الله يجب إذا عمل أحدكم عملا أن يتقنه» وعزا الشيخ الحديث للبيهقي في «شعب الإيمان».

(١) (١/٩٧ رقم الحديث ٩٢).

(٢) رواه البيهقي في «شعب الإيمان» (٤/٣٣٤ رقم ٥٣١٢) من حديث عائشة وفي سنده (مصعب بن ثابت) في «التقريب» (٢/١٨٦) (لين الحديث) وانظر «السلسلة الصحيحة» (٣/١٠٦ رقم ١١١٣) فقد ذكر له شواهد تقويه.

(٣) (٢/١٤٤ برقم ١٨٧٦).

(٤) (١/٢٠٧ برقم ٦٩٨).

ووجدتُ الحديث في «ضعيف الجامع» بلفظ «إذا عمل أحدكم عملاً فليتقنه، فإنه مما يسلي بنفس المصاب» .

وعزا الشيخ الحديث «لابن سعد» عن عطاء مرسلاً، وحكم عليه بالضعف الشديد .

فأوهم السقّافُ القراء أن الحديثين حديثاً واحداً، وهما حديثان مختلفان، روايةً ومخرجاً، فأين خشية العلم وأمانته؟! فإلى الله المشتكى^(١) .

٢- حديث «إذا صلى أحدكم فأحدث، فليمسك على أنفه ثم لينصرف»^(٢) قال السقّاف: في «تناقضات الألباني» :

ضعفه الألباني في «ضعيف الجامع وزيادته»^(٣) وذكر هناك أنه ضعفه في «الضعيفة»^(٤)، ثم وجدته أنه متناقض حيث صححه في «صحيح ابن ماجه»^(٥) وذكر أنه أورده في «صحيح أبي داود»^(٦) فيا للعجب!^(٧)

(١) استفدت هذا النقد من كتاب «التنبيهات المليحة على ما تراجع عنه العلامة المحدث الألباني من الأحاديث الضعيفة أو الصحيحة» لعبد الباسط الغريب (ص ١٢) ط: دار الراوي الطبعة الأولى ١٤٢١هـ .

(٢) رواه ابن ماجه في «السنن» رقم (من حديث عائشة وفي سنده (عمر بن علي المقدمي) في «التقريب» (٧٢٤/١) ثقة وكان يدلّس شديداً) وذكر له الألباني متابعين انظر «الصحيحة» (١١٧٦/٢/٦) رقم (٢٩٧٦) .

(٣) (١/١٩٩ برقم ٦٦٦) .

(٤) برقم (٢٥٧٦) .

(٥) (١/٢٢٢ برقم ١٠٠٧) .

(٦) برقم (١٠٢٠) .

(٧) «تناقضات الألباني الواضحات» (١/١٠٤ برقم ١٠٧) ط: دار الإمام النووي عمّان ط: الرابعة عام ١٤١٢هـ .

قلت : هذا لا يُسمى تناقضا بل هذا استسلاما للحق ، فقد حكم الشيخ الألباني على الحديث أولاً بالضعف ، ثم وجد له طرقاً أخرى فصحح الحديث فكان ماذا !!

فإن من أسباب تراجع الشخص عن بعض أحكامه ، صدور بعض المطبوعات والمصورات من الكتب الحديثة ، التي لم تكن معروفة من قبل . ولقد صرح الألباني على هذه الحقيقة بقوله : «وهذه المصادر كانت من الأسباب التي فتحت لي طريقاً جديداً للتحقيق ، علاوة على ما كنت قدمت ، فقد وقفت فيه على طرق ، وشواهد ، ومتابعات لكثير من الأحاديث التي كنت قد ضعفتها فقويتها بذلك»^(١) .

ومن خلال هذين المثالين^(٢) يتضح لك حقيقة دعوى التناقض ، وعلى فرض أن للشيخ الألباني تغير في بعض الأحكام فقد يكون هذا كما قاله الشيخ بكر أبو زيد^(٣) : أن «هذا لا يُشغّب به على أهل العلم ، كالحال في تعدد الروايات عن الإمام الواحد في الفقهيات ، وفي رتبة الحديث الواحد وكذا في منزلة الراوي ، وللحافظين الذهبي وابن حجر في هذا شيء غير قليل من المقابلة بين «الكاشف» و«المغني» كلاهما للذهبي وبين «التقريب»

(١) «مقدمة صحيح الترغيب والترهيب» للألباني بشيء من التصرف .

(٢) ولزيد من الأمثلة التي لا تدع شكاً عند الباحث في حقيقة هذا النقد من السقاف انظر كتاب «تراجع العلامة الألباني فيما نص عليه تصحيحاً وتضعيفاً» لأبي الحسن محمد حسن الشيخ ط : الأولى مكتبة المعارف عام ١٤٢٣ هـ .

(٣) أحد كبار علماء العصر ، وعضو اللجنة الدائمة للإفتاء في المملكة السعودية .

«والتلخيص» «والفتح» ثلاثها لابن حجر، والأعذار في هذا مبسوسة، وانظر «رفع الملام» لابن تيمية، لكن هذا يوافق لدى المبتدعة شهوة يعالجون بها كمد الحسرة من ظهور أهل السنة، ولهم في الإيذاء وقائع مشهورة على مر التاريخ لكنها تنتهي بخذلانهم، والله الموعد»^(١).

وفي تراجع الألباني عن بعض اجتهاداته الحديثية، لدليل على اتباعه لطريقة السلف من الصحابة، والأئمة، ومن ذلك قول عمر بن الخطاب رضي الله عنه لأبي موسى الأشعري رضي الله عنه «لا يمنعك قضاء قضيت فيه اليوم، فراجعت فيه رأيك فهديت فيه لرشدك، أن تراجع فيه الحق، فإن الحق قديم لا يبطله شيء، ومراجعة الحق خير من التماذي في الباطل»^(٢) ويؤكد الشيخ الألباني هذا المبدأ قائلاً «إن العلم لا يقبل الجمود، وذلك مما يوجب على المسلم أن يتراجع عن خطئه عند ظهوره، وأن لا يجمد عليه، أسوة بالأئمة الذين كان للواحد منهم في بعض الرواة أكثر من قول واحد توثيقاً وتجريحاً، وفي المسألة الفقهية الواحدة أقوال عديدة، وكل ذلك معروف عند العلماء، من أجل ذلك فإنه لا يصعب عليّ أن أتراجع عن الخطأ إذا تبين لي وذلك ﴿مِنْ فَضْلِ اللَّهِ عَلَيْنَا وَعَلَى النَّاسِ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَشْكُرُونَ﴾^(٣).

وعلى ضوء هذا فقد تراجع الألباني من التضعيف إلى التصحيح عن

(١١٤) حديثاً .

(١) «مرويات دعاء ختم القرآن» (ص ٢٦١) ضمن «الأجزاء الحديثية» لبكر بن عبد الله أبو زيد .

(٢) «إعلام الموقعين» (١/٨٦) لابن القيم .

(٣) سورة يوسف آية رقم (٣٨) . والكلام منقول من «مقدمة صحيح الترغيب والترهيب»

(ص ٤) بتصرف .

وتراجع من التصحيح إلى التحسين عن (٣) أحاديث .

ومن التحسين إلى التصحيح عن (٤) أحاديث .

وتراجع من التصحيح أو التحسين إلى التضعيف عن (٧٩) حديثاً .

وكون الإنسان فُطر على الخطأ، والنسيان، فقد وردت أحاديث خطأ أو سهواً في غير موضعها .

وهناك ثم سبب آخر وهو «أن الإنسان بكونه خلق ضعيفاً، وساعياً مفكراً، فلذلك تتجدد أفكاره، وتختلف أحكامه خاصة في علم الرجال، ومراتبهم جرحاً وتعديلاً، فعلى سبيل المثال» عبد الله بن لهيعة «فقد كان الشيخ الألباني يضعف حديثه لأجل اختلاطه إلا فيما كان من رواية العبادلة عنه وهم: عبد الله بن المبارك، وعبد الله بن وهب المصري، وعبد الله بن يزيد المقرئ، ثم انكشف له أن الإمام أحمد بن حنبل ألحق بهم «قتيبة بن سعيد»^(١) فهذا خلاصة ما يقال في هذا الأمر والله أعلم .

(١) «مقدمة صحيح الترغيب والترهيب»، وانظر «تراجمات الألباني» لأبي الحسن الشيخ .

المطلب الرابع

أوجه الشبه والاختلاف بين المنهجين

من خلال ما ذكر في المطلب الثاني ، والثالث من هذا المبحث نتج أن منهج المحدثين ومنهج الألباني في تضعيف الحديث لعلة السند من خلال الكلام النظري ، والتطبيق العملي متوافق إلى حد كبير .

وأما من خلال تطبيق قواعد الحديث على تضعيف الحديث لعلة السند فقد يخالف الشيخ الألباني المحدثين في بعض الأحكام على بعض الأحاديث . والذي يظهر أنه خلاف اجتهادي سائغ ويرجع هذا الاختلاف إلى أمور :

- ١- الاختلاف في توثيق الراوي وتضعيفه .
 - ٢- الاطلاع على طرق للحديث لم يطلع عليها الآخر .
 - ٣- الاطلاع على شواهد للحديث مما تقويه لم يطلع عليها من ضعفه .
- الأخذ ببعض القواعد في تصحيح الأحاديث ، أو في تضعيفها بين التساهل ، والتشديد .

وهذه الأمور هي ميدان الخلاف بين المحدثين والشيخ الألباني ، وعلى ضوء هذه القواعد الحديثية ، تتضح منهجية المحدث ، وليس شرطا أن يكون المحدث تابعا لعلماء الحديث في كل شيء ، لا يخرج عن أحكامهم الحديثية الجزئية قيد أنملة ، فهذا سيكون حاله كالفقيه المقلد الذي لا يخرج عن حكم الفقهاء في المسائل الفروعية .

ولا يعني هذا أن يأتي المحدث المعاصر ليبيّن قواعد حديثية جديدة لعلم الحديث من عنده ، ويهدم ما بناه علماء الحديث المتقدمين .

أما الشيخ الألباني فلم يبتدع شيئاً منكراً خالف فيه أهل الحديث خلافاً غير سائغ ، وإنما كان خلافه في المجال الجائز ، والمأذون فيه .

أيضاً ليس خلافاً جوهرياً بين المحدثين والألباني ، بل هو من باب من علم حجة على من لم يعلم ، ومن باب أيضاً اختلاف الاجتهاد في الراوي تضعيفاً وتوثيقاً ، وهذا الاختلاف سائغ في باب تصحيح الأحاديث وتضعيفها لأن مسألة التصحيح والتضعيف مسألة اجتهادية .

وأما في مسألة تضعيف الألباني لبعض الأحاديث التي في «صحيح مسلم» . فقد كان الصواب مع مخالفه ؛ لأن صاحبها الصحيحين قد علما العلة ، ومع ذلك فقد صححا هذه الأحاديث ، وغاية انتقاد الألباني في تضعيف الأحاديث التي في الصحيحين هي علة التدليس ، وهذا قد يقال : إن صاحب الصحيح قد علم أن هذه الأحاديث قد سمعها الراوي من شيخه ولكنه روى الحديث بصيغة التحديث (بعن) وهذا لا يضر إلى غير ذلك مما تقدم الجواب حول هذه المسألة ، وسدا لهذا الباب حتى لا يلججه من لا يحسن النقد فيه ، مما يترجح أن الصواب في هذه المسألة مع منتقدي الشيخ الألباني والله أعلم .

المبحث الثاني

منهج الألباني

في تضعيف الحديث لعله المتن

وفيه أربعة مطالب:

- المطلب الأول: منهج المحدثين في تضعيف الحديث لعله المتن.
- المطلب الثاني: منهج الألباني في تضعيف الحديث لعله المتن.
- المطلب الثالث: منهج الألباني في نقد من تقدمه من علماء الحديث، ونقد المعاصرين له في علة المتن.
- المطلب الرابع: أوجه الشبه والاختلاف بين المنهجين.

المطلب الأول

منهج المحدثين في تضعيف الحديث لعلّة المتن

يعرف المحدثون المتن أنه «ما ينتهي إليه غاية السند من الكلام»^(١).
وعليه: فإنّ المتن هو ثمرة الإسناد، ولما كان الحكم على صحة الحديث
مركب من صحة الإسناد والمتن، ولا يستقيم الحكم بالصحة الحديثية
لأي حديثٍ ما لم يتوفر فيه هذا الأمر»^(٢).

فالمحدثون وإن كان جل اهتمامهم بالرجال والأسانيد، فإنهم لم يهملوا
النظر إلى المتون مطلقاً، بل لهم نظرة، علمية، جيدة لمتون الأحاديث،
فتجدهم يُعلّون الحديث، ويضعفونه لعلّة المتن، وإن كان سند الحديث
كالشمس، بل قد يضعفون الحديث لعلّة المتن مع عدم وجود علة في الإسناد.

يوضح هذا الأمر ما حرّره المحقق عبد الرحمن المعلمي - رحمه الله
تعالى^(٣) بقوله: «إذا استنكر الأئمة المحققون المتن، وكان ظاهر السند
الصحة، فإنهم يتطلبون له علة، فإذا لم يجدوا علة قادحة مطلقاً، حيث
وقعت، أعلوه بعلّة ليست بقادحة مطلقاً، ولكنهم يرونها كافية للقدح في
ذلك المنكر فمن ذلك:

إعلاله بأن راويه لم يصرح بالسماع، هذا مع أن الراوي غير مدلس،

(١) انظر: «المدخل إلى علم الحديث» لطارق بن عوض الله (ص ٢٩) ط: دار الفاروق بمصر.
(٢) انظر: «أصول منهج أهل النقد عند أهل الحديث» (ص ٦٧) وما بعدها لعصام أحمد البشير.
ط: مؤسسة الريان ط الثانية عام ١٤١٢ هـ.
(٣) المعلمي تقدمت ترجمته (ص ٧٩).

فقد أعل البخاري بذلك خبراً، رواه عمرو بن أبي عمرو مولى المطلب، عن عكرمة، تراه في ترجمة عمرو من «التهذيب»^(١)، ونحو ذلك كلامه في عمرو بن دينار في القضاء بالشاهد، واليمين.

ونحوه أيضاً كلام شيخه علي بن المديني في حديث: «خلق الله التربة يوم السبت... الخ»، كما تراه في «الأسماء والصفات»^(٢) للبيهقي وكذلك أعل أبو حاتم خبراً رواه الليث بن سعد عن سعيد المقبري، كما تراه في «علل ابن أبي حاتم»^(٣).

ومن ذلك: إشارة البخاري إلى إعلال حديث الجمع بين الصلاتين: بأن قتيبة لما كتبه عن الليث كان معه خالد المدائني، وكان خالد يدخل على الشيوخ يراجع «معرفة علوم الحديث»^(٤) للحاكم.

ومن ذلك: الإعلال بالحمل على الخطأ، وإن لم يبين وجهه، كإعلالهم حديث عبد الملك بن أبي سليمان في «الشفعة»^(٥).

ومن ذلك إعلالهم بظن أن الحديث أدخل على الشيخ، كما ترى في «لسان الميزان»^(٦) في ترجمة الفضل بن الحباب وغيرها.

(١) (٣٦٧/٤) والحديث الذي أنكر عليه هو في حكم من أتى بهيمة.

(٢) (٢٥٥-٢٥٦ برقم ٨١٣). ط: مكتبة السوادى، بتحقيق الحاشدى وسأى تخريج الحديث.

(٣) (٣٥٣/٢).

(٤) (ص ١٢٠).

(٥) عبد الملك هو: العزمي في «التقريب» (١/٦١٨-٥) صدوق له أوهام، وحديث الشفعة هو: حديث جابر مرفوعاً: «الجار أحق بشفعة جاره ينتظر به، وإن كان غائباً إذا كان طريقهما واحداً»، انظر «إرواء الغليل» (٥/٣٧٨).

(٦) (٤٣٨-٤٤٠)، والفضل بن الحباب هو أبو خليفة الجمحي، والحديث الذي استنكر عليه: هو حديث جابر: «من وسع على نفسه وأهله يوم عاشوراء وسع الله عليه سائر السنة»، وهو حديث ضعيف، كما في «ضعيف الجامع الصغير وزيادته» رقم (٥٨٧٣).

وحجتهم في هذا: أن عدم القدح بتلك العلة مطلقا إنما بني على أن دخول الخلل من جهتها نادر، فإذا اتفق أن يكون المتن منكرا، يغلب على ظن الناقد بطلانه، فقد يحقق وجود الخلل، وإذ لم يوجد سبب له إلا تلك العلة فالظاهر أنها في السبب، وأن هذا من النادر الذي يجيء الخلل فيه من جهتها، وبهذا يتبين أن ما يقع ممن دونهم من التعقب بأن تلك العلة غير قاذحة، وأنهم قد صححوا ما لا يحصى من الأحاديث، مع وجودها فيها، إنما هو غفلة عما تقدم من الفرق، اللهم إلا أن يُثبت المتعقب أن الخبر غير منكر^(١) اهـ.

وهذا الكلام مما يدل على اهتمام المحدثين بمتون الحديث، وأن لهم نظرة دقيقة لا كما يُصَوَّر عنهم أنهم كما قيل:

زوامل للأسفار لا علم عندهم بجيدها إلا كعلم الأباغر
لعمرُك لا يدري البعير إذا راح أو غدا ما في الغرائر

ولذا كان عند المحدثين قواعد يحكمون من خلالها على متون الأحاديث، وتكون بمثابة ميزان يزنون به المتن، ومن ذلك ما ذكره الخطيب البغدادي في «الكفاية»^(٢) من القواعد التي يعرف بها أن المتن غير صحيح، وخلاصتها ما يلي:

١- أن يكون متن الحديث مخالف لدلالة الكتاب الكريم القطعية، والسنة الصحيحة.

٢- أن يكون المتن مخالفا للإجماع القطعي.

(١) مقدمة «الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة» للشوكاني بتحقيق المعلمي.

(٢) كما في «النكت» لابن حجر العسقلاني (ص ٣٦١)، والخطيب البغدادي، تقدمت ترجمته (ص ٢١).

- ٣- أن يكون متن الحديث مخالفا لصريح العقل .
- ٤- أن يكون متن الحديث ذا ألفاظ ركيكة ، أو ساذجة ، أو في عباراتها لحن .
- ٥- أن يكون الخبر عن أمر جسيم تتوفر الدواعي على نقله ؛ لوروده في محضر عظيم ، ثم لا يرويه إلا راو واحد دون الآخرين .
- ٦- أن يكون الخبر فيه إفراط بالوعد الشديد على الأمر الصغير ، أو إفراط في الوعيد على الأمر الحقيق .
- وزاد ابن القيم - رحمه الله تعالى - (١) على هذه القواعد ، قواعد إضافية يعرف بها الحديث أنه غير صحيح فمنها :
- ٧- أن يكون المتن باطلا في نفسه ، فيدل على بطلانه على أنه ليس بكلام رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم - .
- ٨- أن يكون الحديث بوصف الأطباء ، والطريقة أشبه وأليق كحديث : «الهريسة تشد الظهر» (٢) .
- ٩- أن يكون الحديث مما تقوم الشواهد الصحيحة على بطلانه كحديث عوج ابن عنق الطويل اهـ (٣) .
- فهذه جمل كلية ، وقواعد أساسية ، استعملها المحدثون في وزن متون الأحاديث ، في باب القبول والرد ، مما يدلنا أن المحدثين لهم نظرة جيدة في تضعيف الحديث لعللة المتن .

(١) في كتابه «المنار المنيف في الصحيح والضعيف» (ص ٥٠-١٠٢) ، وابن القيم تقدمت ترجمته (ص ٧٦) .

(٢) انظر أحاديث الهريسة في «تذكرة الموضوعات» للفتني (ص ١٤٥) ، فقد بين أنها غير صحيحة .

(٣) «المنار المنيف في الصحيح والضعيف» (ص ٥٠-١٠٢) ، بتصرف ، والحديث موضوع ، كما في «المنار» ، وكتاب ابن القيم في هذا الباب مترجم لمنهج المحدثين في رد الحديث لنكارة متنه .

فهم يلاحظون المتون ويتأملونها ويعرفون مواضع الخطأ فيها، ومواضع النكارة التي تكون من قبل بعض الرواة، حيث تصرف في الرواية فرواها على غير وجهها، وذلك قناعة منهم، واعتقاداً منهم أن رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم - لا يمكن أن يقول المنكر من القول، ولا يمكن أن يأتي بالقبيح من الفعل - بأبي هو وأمي - صلى الله عليه وآله وسلم - فإذا اشتمل المتن على معنى منكر يتعارض مع كتاب الله، أو مع ما عُرف من سنة رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم - الصحيحة، ولا يمكن أن يجمع بين هذه الرواية وما قد فرغ من تحقيقه وثبوته، فإنه والحالة هذه أئمة الحديث ينكرون هذه الرواية، ويطعنون فيها، ويحكمون عليها بالرد.

ولذا فعلماء الحديث - عليهم رحمة الله - في كتب «علوم الحديث» ذكروا أن من أنواع الأحاديث المردودة الحديث الشاذ، والحديث المنكر.

وذكروا أن الشذوذ، والنكارة، يعتريان المتون كما يعتريان الأسانيد أيضاً، وذكروا أن من شذوذ المتون ونكارتها: أن يجيء المتن مخالفاً للأحاديث الصحيحة الثابتة التي قد فرغ من صحتها، وتلقاها العلماء بالقبول، فإنه إذا كان المتن مشتملاً على معنى يختلف مع ما قد تقررت صحته لدى أهل العلم، ولم يمكن الجمع، ولا التوفيق، ولا التأويل للأحاديث بحيث تستقيم معانيها، فإنه والحالة هذه يُحكم عليها بالشذوذ، أو بالنكارة، ويكون من قسم الحديث المردود؛ لأن رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم - لا يمكن أن تتعارض، أو تتضارب أقواله، ولهذا كانت المتون المستنكرة المنسوبة إلى رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم - خطأً من قسم الحديث المردود^(١).

(١) «المدخل إلى علم الحديث» لطارق عوض الله بشي من التصرف (ص ١٧-١٨).

المطلب الثاني

منهج الألباني في تضعيف الحديث لعلّة المتن

الشيخ الألباني كغيره من أهل الحديث لا ينظرون إلى الحديث من جانب السند دون المتن، بل نظرته إلى الجانبين، ويوضح ذلك كلام الألباني النظري وهو في سياق تقريره لمنهج المحدثين في ذلك: «إن المحققين من العلماء قديماً وحديثاً لا يكتفون حين الطعن في الحديث على جرحه من جهة إسناده فقط، بل كثيراً ما ينظرون إلى متنه أيضاً، فإذا وجدوه غير متلائم مع نصوص الشريعة، أو قواعدها، لم يترددوا في الحكم عليه بالوضع، وإن كان السند وحده لا يقضي بذلك اهـ^(١).

ومن خلال هذا الكلام يتبين أن منهج الشيخ الألباني في تضعيف الحديث لعلّة المتن في الجملة كمنهج المحدثين، فهو ليس سطحياً في حكمه على متون الأحاديث، والنظر من جانب السند فقط، بل له نظرة دقيقة إلى المتن من خلال موافقته، أو مخالفته لقواعد الشريعة، ونصوصها التي لا تقبل المعارضة.

وسأذكر بعض القواعد، والأمثلة في هذا المطلب، ليتضح لنا تطبيق الشيخ الألباني لهذا المنهج في حكمه على متون الأحاديث بالتضعيف من خلال تعليل الحديث بعلّة المتن فمن القواعد التي سار عليها في هذا المطلب:

(١) «السلسلة الضعيفة» (٨٦/٢) رقم (٦٢٠).

١- تضعيف الحديث لمخالفته للقرآن الكريم.

القرآن الكريم هو الأصل الأصيل ، والمتفق عليه بين المسلمين من أصول الأدلة الشرعية في الملة الإسلامية ، الذي لا يقبل التشكيك في دلالاته القطعية ؛ لذا يرى الشيخ الألباني أن الحديث إذا خالف القرآن على هذا النحو فإنه مردود ، وليس معنى ذلك أن يرد كل حديث ليس في القرآن ، لأن هناك أحاديث جاءت زائدة في أحكامها ، ومعانيها على القرآن الكريم إلا أنها غير مخالفة ، ولا معارضة لما ورد في القرآن الكريم وعلى سبيل المثال هذا الحديث : «أولاد الزنا يحشرون يوم القيامة على صورة القردة ، والخنازير»^(١) .

قال عنه : «منكر» ، وبعد أن ذكر ما في إسناده من ضعف

قال : «والحديث عندي ظاهره النكارة ، مخالف لأصل إسلامي عظيم ، وهو قول الله - تبارك وتعالى- : ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى﴾^(٢) ، فما ذنب أولاد الزنا حتى يحشروا على صورة القردة والخنازير ورحم الله من قال :

غيري جنى وأنا المعدب فيكم فكأنني سبابة المتندم^(٣)

٢- تضعيف الشيخ الألباني متن الحديث لمخالفته لأصول الشريعة :

من القواعد التي عمل بها الشيخ الألباني في تضعيف الأحاديث لعللة المتن ، ما يوجد من النكارة في متن الحديث ، مما يقتضي مخالفته لقواعد وأصول الشريعة ، ومن خلال هذا المثال يتضح الأمر جليا وهو حديث :

(١) رواه العقيلي في «الضعفاء» (ص ١٣٩) ، ومن طريقه ابن الجوزي في «الموضوعات» (٣/١٠٩) ،

من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص مرفوعاً ، وقال ابن الجوزي : «موضوع لا أصل له» .

(٢) سورة فاطر آية رقم (١٨) .

(٣) «السلسلة الضعيفة» (٢/٢٦٨) رقم (٨٧٧) .

«الولد سر أبيه»^(١)، فقد حكم عليه الشيخ الألباني بقوله: «لا أصل له»، ثم علل حكمه بأن «معناه ليس مطردا، ففي الأنبياء من كان أبوه مشركا عاصيا مثل: أزر والد إبراهيم - عليه السلام -، وفيهم من كان ابنه مشركا مثل: نوح عليه السلام»^(٢).

ومثال آخر وهو: حديث: «إن الله لا يُعَدِّب حسان الوجوه، سود الحدق»^(٣)، فقد حكم عليه الشيخ الألباني بأنه «موضوع».

«ولست أشك في بطلان هذا الحديث؛ لأنه يتعارض مع ما ورد في الشريعة من أن الجزاء إنما يكون على الكسب والعمل، ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ﴾^(٤) وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ»^(٥) لا على ما صنع ولا يد للإنسان فيه، كالحسن، أو القبح وإلى هذا أشار - صلى الله عليه وآله وسلم - بقوله: «إن الله لا ينظر إلى أجسادكم، ولا إلى صوركم ولكن ينظر إلى قلوبكم وأعمالكم» رواه مسلم^(٥) وغيره^(٦).

٣- تضعيف الألباني للحديث لمخالفته للحديث الصحيح:

من القواعد التي استعملها، وأخذ بها الشيخ الألباني في تضعيف الحديث

- (١) أورده السخاوي في المقاصد الحسنة رقم (١٢٦٨)، والسيوطي في «الدرر المنتشرة» رقم (٤٣١) والعجلوني في كشف الخفاء (٢٩١١)، والحوث في «أسنى المطالب» رقم (١٦٦٠) بدون سند وحكم عليه الزركشي السخاوي بأنه لا أصل له.
- (٢) انظر «السلسلة الضعيفة» (١٢٤/١) رقم (٤٨).
- (٣) أورده السيوطي في «اللآلئ المصنوعة»، كما في «الضعيفة» (٢٥٥/١)، من حديث أنس بن مالك وحكم عليه الشيخ الألباني بالوضع.
- (٤) سورة الزلزلة آية رقم (٧-٨).
- (٥) في صحيحه رقم (٢٥٦٤)، وأحمد في مسنده (٢٨٥/٢)، وابن ماجه في «السنن» برقم (٤١٤٣).
- (٦) «السلسلة الضعيفة» (٢٥٥/١) رقم (١٣٠).

لعلة المتن ، مخالفة معنى الحديث ومتمنه للأحاديث الصحيحة الثابتة ، ومن خلال الأمثلة يتضح ذلك : حديث : «المهدي من العباس عمي»^(١) .

حكم عليه الشيخ الألباني بقوله : «موضوع» ، ثم بعد ذكره للعلة الإسنادية قال : ومما يدل على كذب هذا الحديث أنه مخالف لقوله - صلى الله عليه وآله وسلم - : «المهدي من عترتي من ولد فاطمة»^(٢) .

أخرجه أبو داود^(٣) وابن ماجه^(٤) ، والحاكم^(٥) ، وأبو عمرو الداني في «السنن الواردة في الفتن»^(٦) ، وكذا العقيلي^(٧) من طريق زياد بن بيان عن علي ابن نقييل عن سعيد بن المسيب عن أم سلمة مرفوعاً .

وهذا إسناد جيد ، ورجالهم ثقات ، وله شواهد كثيرة فهو واضح على رد هذا الحديث اهـ^(٨) .

٤ - تضعيف الألباني الحديث لعدم عمل السلف عليه :

من القواعد التي عمل بها الشيخ الألباني في تضعيف الحديث لعلة المتن ، أن يكون هذا الحديث لم يجر عليه عمل السلف الصالح ، يوضحه

(١) أخرجه الديلمي في «الفردوس» (٨٤/٤) ، وابن الجوزي في «الموضوعات» رقم (١٤٣١) ، كما في «السلسلة الضعيفة» من حديث عثمان بن عفان ، وفي سننه محمد بن الوليد مولى بني هاشم قال فيه ابن عدي : كان يضع الحديث ، وانظر «الضعيفة» (١٨٠/١) رقم (٨٠) .

(٢) أخرجه أبو داود في «السنن» رقم (٤٢٨٤) وابن ماجه في «سننه» رقم (٤٠٨٦) والحاكم في «المستدرک» (٥٥٧/٤) من حديث أم سلمة : وصححه الألباني في «صحيح الجامع» رقم (٦٦١٠) .

(٣) في «السنن» (٢٠٧-٢٠٨) .

(٤) (٥١٩/٢) .

(٥) في «المستدرک» (٥٥٧/٤) .

(٦) (١٠٤٩/٥) رقم (٥٦٥) ط : دار العاصمة .

(٧) في «الضعفاء» (٣٠٠-١٣٩) .

(٨) «السلسلة الضعيفة» (١٨٠/١) رقم (٨٠) .

هذا المثال حديث : «من ولد له ثلاثة فلم يسم أحدا منهم محمدا فقد جهل»^(١). حكم عليه الشيخ الألباني أنه : «موضوع» ، وقال : «قد يحيط بالحديث الضعيف ما يجعله في حكم الموضوع مثل أن لا يجري العمل عليه من السلف الصالح ، وهذا الحديث من هذا القبيل فإننا نعلم كثيرا من الصحابة كان له ثلاثة أولاد ، أو أكثر ولم يسم أحدا منهم محمدا مثل : عمر بن الخطاب وغيره .

وأیضا فقد ثبت أن أفضل الأسماء عبد الله ، وعبد الرحمن وهكذا عبد الرحيم وعبد اللطيف ، وكل اسم تعبد لله عز وجل ، فلو أن مسلما سمي أولاده كلهم عبيداً لله - عز وجل - ولم يسم أحدهم محمدا لأصاب ، فكيف يقال فيه : فقد جهل؟! ولا سيما أن في السلف من ذهب إلى كراهة التسمي بأسماء الأنبياء ، وإن كنا لا نرضى ذلك لنا مذهبا اهـ . المراد نقله^(٢) .

٥ - تضعيف الألباني للحديث لمناقضته للأصول

من القواعد التي عمل بها الشيخ الألباني في تضعيفه للحديث لعللة المتن ، عدم وجوده في دواوين الإسلام ؛ لأن عدم وجوده يدل على مناقضته للإسلام ، مثال ذلك حديث : «صيام يوم التروية كفارة سنة»^(٣) .

حكم عليه الشيخ الألباني بالضعف ، والوضع .

فقال : ضعيف على أحسن الأحوال ، فإني لم أقف على سنده لأتمكن من دراسته ، وإعطائه ما يستحقه من النقد بدقة ، والمصنف - يعني ابن

(١) رواه الطبراني في «الكبير» (٧١/١١) رقم (٧٧/١١) ، من حديث ابن عباس ، وفي سنده أبو

خيثة مصعب بن سعيد ضعيف ، وصاحب مناكير كما في «الميزان» (١١٩/٤) .

(٢) «السلسلة الضعيفة» (٦٢٩/١) رقم (٤٣٧) .

(٣) لا أصل له ، وقد رواه البخاري في «تاريخه» (٥/٤) ، وضعفه الألباني في «إرواء الغليل» رقم (٩٥٦) .

ضويّان^(١) صاحب «منار السبيل» - قد نقله عن السيوطي وهذا أورده في جامعيه «الصغير» و«الكبير»، وقد نص في مقدمة هذا أن كل ما عزاه من الأحاديث للعقيلي في «الضعفاء»، أو لابن عدي في «الكامل»، أو للخطيب أو لابن عساكر في «تاريخه»، أو للحكيم الترمذي في «نوادير الأصول»، أو للحاكم في «تاريخه»، أو لابن النجار في «تاريخه» أو الديلمي في «مسند الفردوس».

قال فهو ضعيف فيستغني بالعزو إليها، أو إلى بعضها عن بيان ضعفه بل قال ابن الجوزي، كما في «تدريب الراوي»^(٢): ما أحسن قول القائل: إذا رأيت الحديث يباين المعقول، أو يخالف المنقول، أو يناقض الأصول فاعلم أنه موضوع».

قال ومعنى مناقضته للأصول: أن يكون خارجاً عن دواوين الإسلام، من المسانيد، والكتب المشهورة، ولذلك قلت فيه: أنه ضعيف على أحسن الأحوال، والله أعلم^(٣).

فهذه بعض الجمل الكلية في بيان منهج الألباني في تضعيف الحديث لعللة المتن، توضح لنا أن الشيخ الألباني سائر على منهج المحدثين في النظر إلى المتن، وأنه ليس، كما يقال عنه أنه سطحي النظرة إلى السند، دون أن يكون له نظرة إلى معنى الحديث ومنتنه، والله أعلم.

(١) تقدمت ترجمته (ص ٥١).

(٢) (٢٧٧/١) ط: دار الفكر.

(٣) «إرواء الغليل» (٤/١١٢-١١٣) رقم (٩٥٦).

المطلب الثالث

منهج الألباني في نقد من تقدمه من علماء الحديث في تضعيف الحديث لعلّة المتن

مما تقدم في المطلب السابق من هذا المبحث ، تبين أن الألباني له نظرة إلى المتن في حكمه على الحديث ، فهو لا يكتفي في تضعيف الحديث بالنظر إلى علة الإسناد فقط ، بل يأخذ بعلة السند والمتن معاً .

والألباني كغيره من المحدثين يَنقُدُ ويُنقَدُ ، فهو يعترض على بعض المحدثين في تصحيحهم لبعض الأحاديث لمجرد صحة السند دون النظر إلى علة المتن ، وسأذكر بعض الجمل التي انتقد فيها الشيخ الألباني مَنْ سبقه من المحدثين في هذه المسألة ، وسأقتصر على نماذج معينة من العلماء السابقين الذين نقدهم الشيخ الألباني ، ليكون ذلك صورة واضحة في هذا الأمر فمن ذلك :

١ - نقد الألباني على الحافظ ابن الصلاح (١)

فقد انتقده في تصحيحه لهذا الحديث الذي اعتبره الشيخ الألباني مخالفاً لقواعد الشريعة الثابتة .

وهو حديث : «إذا جامع أحدكم زوجته ، أو جاريتها فلا ينظر إلى فرجها ، فإن ذلك يورث العمى»^(٢) . فقد حكم الشيخ الألباني على هذا

(١) تقدمت ترجمته (ص ٨٤) .

(٢) أورده بن أبي حاتم في «العلل» (٢/٢٩٥) ، وابن الجوزي في الموضوعات (٢/٢٧١) ، وفي سنده بقية ابن الوليد ، وهو مدلس كما في «تقريب التهذيب» (٢/٢٨٩) ولم يصرح بالسماع ، وحكم أبوحاتم على هذا الحديث أنه «باطل» .

الحديث بأنه : «موضوع» . ثم قال : ومنه تعلم أن قول ابن الصلاح إنه جيد الإسناد غير صواب ، والنظر الصحيح يدل على بطلان هذا الحديث ، فإن تحريم النظر بالنسبة للجماع ، من باب تحريم الوسائل ، فإذا أباح الله تعالى - للزوج أن يجامع زوجته فهل يعقل أن يمنع من النظر إلى فرجها؟! اللهم لا اهـ^(١) .

وهذا النقد صحيح وواضح ، والله أعلم .

٢- نقد الألباني على الإمام السيوطي^(٢) :

فقد انتقده في تصحيحه لحديث : «أنا عربي ، والقرآن عربي ، ولسان أهل الجنة عربي»^(٣) . فبعد أن بين علته الإسنادية ، وحكم عليه الشيخ الألباني بأنه : «موضوع» ، وأنه لا يصح أن يكون شاهداً للحديث الذي قبله وهو «أحبوا العرب لثلاث لأني عربي ، والقرآن عربي ، وكلام أهل الجنة عربي»^(٤) ، «ومما يدل على بطلان نسبة هذا الحديث إليه ﷺ أن فيه افتخاره ﷺ بعروبته ، وهذا شيء غريب لا يلتئم مع قوله تعالى - : ﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَنَكُمْ﴾^(٥) ،

(١) «السلسلة الضعيفة» (١/٣٥١-٣٥٢) رقم (١٩٥) .

(٢) تقدمت ترجمته (ص ٦٥) .

(٣) أخرجه الطبراني في «الأوسط» رقم (٩١٤٧) من حديث أبي هريرة ، وفي سننه عبد العزيز بن عمران ، قال النسائي ، كما في «الميزان» (٢/٦٣٢) متروك .

(٤) رواه الحاكم في «المستدرک» (٤/٨٧) ، والطبراني في «الأوسط» رقم (٥٥٨٣) ، من حديث ابن عباس ، وقال الحاكم : «حديث يحيى بن يزيد عن ابن جريج صحيح» ، وتعقبه الذهبي بقوله : بل يحيى ضعفه أحمد وغيره ، والعلاء بن عمرو الحنفي ليس بعمدة ، وأما محمد بن الفضل ، فمتهم وأظن الحديث موضوعاً . قلت : وفي سننه العلاء بن عمرو ، قال فيه الذهبي في «الميزان» (٢/١٠٣) : متروك ، وفي سننه ضعفاء آخرون ، انظر «السلسلة الضعيفة» (١/٢٩٣) رقم (١٦٠) .

(٥) سورة الحجرات آية رقم (١٣) .

وقوله ﷺ: «لا فضل لعربي على عجمي إلا بالتقوى». رواه أحمد^(١) بسند صحيح كما قال ابن تيمية في «الافتضاء»^(٢).

ولا مع نبيه ﷺ عن الافتخار بالآباء، وهو قوله ﷺ: «إن الله عز وجل أذهب عنكم عبية الجاهلية، وفخرها بالآباء، الناس بنو آدم، وآدم من تراب، مؤمن تقي، وفاجر شقي، ليتهاين أقوام يفتخرون برجال إنما هم فحم من فحم جهنم، أو ليكونن أهون على الله من الجعلان التي تدفع التتن بأفواهها».

رواه أبو داود^(٣)، والترمذي وحسنه^(٤)، وصححه ابن تيمية^(٥)، وغيره وهو مخرج في «غاية المرام»^(٦).

فإذا كانت هذه توجيهاته ﷺ لأمته، فكيف يعقل أن يخالفهم إلى ما نهاهم عنه؟! اهـ^(٧).

فهذا النقد من الشيخ الألباني صحيح؛ لأن من علامة الحديث الموضوع - كما تقدم ذكر ذلك عند المحدثين - أن يخالف أصول القرآن، ومعاني الشريعة الثابتة، وهذا الحديث منها والله أعلم.

(١) في «المسند» (٤١١/٥).

(٢) واسمه كاملا: «افتضاء الصراط المستقيم مخالفة أصحاب الجحيم» (ص ٦٩) ط: دار المعرفة.

(٣) في «السنن» رقم (٥١١٦).

(٤) في «السنن» رقم (٣٩٥٦) من حديث أبي هريرة.

(٥) في «الافتضاء» (ص ٦٩).

(٦) رقم (٣١٢).

(٧) «السلسلة الضعيفة» (٢٩٩/١) رقم (١٦١).

٣- انتقاده على الإمام الزركشي^(١) :

فقد انتقده الألباني في تصحيحه لحديث : «من عشق وكنتم ، وعف فمات فهو شهيد»^(٢) .

فحكم عليه الشيخ الألباني بقوله : «موضوع» .

وأما الزركشي فقال في «اللائي المشورة في الأحاديث المشهورة»^(٣) : وهذا الحديث أنكره يحيى بن معين وغيره على سويد بن سعيد ، لكن لم يتفرد به ، فقد رواه الزبير بن بكار فقال : حدثنا عبد الملك بن عبد العزيز ابن الماجشون عن عبد العزيز بن أبي حازم عن مجاهد عن ابن عباس عن النبي ﷺ فذكره ، وهو «إسناد صحيح» .

فأجاب الألباني على الزركشي لتصحيحه هذا الحديث بهذا السند ، بما أفاده ابن القيم : أن هذا السند من تركيب بعض الوضاعين ، وتلفيقهم في ذلك ، ثم بعد أن ذكر علته الإسنادية قال : وخلاصة الكلام أن هذا الحديث ضعيف الإسناد ، موضوع المتن ، كما جزم بذلك العلامة ابن القيم اهـ .

(١) هو الإمام ، الأصولي ، بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي ، الشافعي ، ولد سنة ٧٤٥ هـ بمصر ، وبها نشأ ، واشتغل بالعلم والتأليف ، له مؤلفات متنوعة منها : «البحر المحيط» في الأصول وغيرها ، توفي سنة ٧٩٤ هـ . مترجم في «الأعلام» للزركلي (٦/٢٨٦) .

(٢) رواه الخطيب في «تاريخ بغداد» (٥/١٥٦) ، من حديث ابن عباس وفي سنده (أبو يحيى القتات في «التقريب» (٢/٤٩٠) (لين الحديث) وكذا في سنده سويد بن سعيد الحدثاني قال في «التقريب» (١/٤٠٣) (صدوق في نفسه ، إلا أنه عمي فصار يتلقن ما ليس من حديثه ، وأفحش فيه ابن معين القول) . قلت : وسبب كلام ابن معين فيه من أجل هذا الحديث ، ورجح ابن القيم في «الداء والدواء» (ص ٣٨٨) . أنه موقف علي ابن عباس وانظر «المقاصد الحسنة» للسخاوي (ص ٤٢٠) .

(٣) رقم الحديث (١٦٦) كما في «الضعيفة» (١/٥٨٨) .

وكلام ابن القيم الذي أقره الشيخ الألباني خلاصته : أن هذا الحديث لا يجوز أن ينسب إلى النبي ﷺ فإن الشهادة درجة عالية لها أعمال ، وأحوال ، وليس العشق واحدا منها ، وكيف يكون العشق الذي هو شرك في محبة الله ، وفراغ عن محبة الله ، ينال به الشهادة ، هذا من المحال .

وهذا الانتقاد من الشيخ الألباني على الزركشي صحيح ، فإن المتن فاسد المعنى ، وأيضا لم يُحفظ عن إمام واحد من علماء الحديث حكم لهذا الحديث بصحة أو بحسن ، والله أعلم .

٤ - انتقاد الألباني على الإمام الهيثمي^(١) والعلامة المناوي^(٢)

فقد انتقد عليهما في تصحيحهما لحديث : «لو أن بكاء داود وبكاء جميع أهل الأرض يعدل ببكاء آدم ما عدله»^(٣) ، فقد حكم عليه الألباني بقوله : «موضوع» .

وأما الهيثمي فقال في «مجمع الزوائد»^(٤) : رجاله ثقات ، وأقره علي ذلك المناوي .

ثم قال الألباني : «رفعه منكر ، بل هو عندي باطل موضوع ، لأنه لا

(١) تقدمت ترجمته (ص ٤٨٣)

(٢) هو المحدث عبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي المناوي المصري الشافعي ولد سنة ٩٢٤هـ وتوفي سنة ١٠٣١هـ من مؤلفاته فيض القدير في شرح الجامع الصغير «مترجم في» هداية العارفين (٥/٥١٠) .

(٣) رواه أبو نعيم في «حلية الأولياء» (٧/٢٥٧) ، من حديث بريدة بن الحصيب ، وفي سننه أحمد بن بشر الهمداني ، قال مسلمة بن القاسم ، كما في «لسان الميزان» (١/١١٩) : مجهول ، وانظر «الضعيفة» (٢/٢٠٢) رقم (٧٨٥) .

(٤) (٨/١٩٨) .

يشبه كلام النبوة لما فيه من المبالغة، فالظاهر أنه من الإسرائيليات السمجة التي دُست في كتب أهل الكتاب مر القرون، ثم أخطأ بعض الرواة فرفعه إلى النبي - صلى الله عليه وآله وسلم - وهو منه بريء اهـ. المراد منه .

وهذا النقد صحيح، فإن مثل هذا الكلام لا يمكن أن يصدر من مشكاة النبوة، كما تقدم في منهج المحدثين: أن من علامة كون الحديث موضوعاً أن يكون الخبر فيه مبالغة شديدة، ومما تقوم الشواهد على بطلانه مثل حديث: «عوج بن عنق» وهذا من ذلك، والله أعلم.

٥- انتقاد الشيخ الألباني على العلامة القاري^(١):

فقد انتقده في تصحيحه لحديث: «أكذب الناس الصباغون والصواغون»^(٢).

فقد حكم عليه الألباني أنه: «موضوع».

وبعد تضعيفه لهذا الحديث من الناحية الإسنادية، بين أنه لا يصح من ناحية المعنى، لأنه يخالف الحس، وأيد حكمه هذا بقول ابن القيم: الحس يرد هذا الحديث، فإن الكذب في غيرهم أضعافه فيهم كالرافضة، فإنهم أكذب خلق الله، والكهان والطرقية، والمنجمون.

(١) هو العلامة علي بن سلطان الهروي، عالم مشارك في أنواع العلوم، ولد بهراة، ورحل إلى مكة واستقر بها إلى أن توفي سنة ١٠١٤ هـ، من مؤلفاته: «مرقاة المفاتيح لمشكاة المصابيح». مترجم في «معجم المؤلفين» (٤٤٦/٢) لعمر رضا كحالة.

(٢) رواه الطيالسي في «مسنده» رقم (٢٥٧٤)، وأحمد في «مسنده» (٢٩٢/٢) رقم (٧٩٢٠)، وابن ماجه في «السنن» رقم (٢١٥٢)، وفي سنده فرقد السبخي، قال في «التقريب» (٨/٢): صدوق عابد لين الحديث كثير الخطأ. وحكم عليه أبو حاتم في «العلل» (٢٧٨/٢) أنه حديث كذب، وانظر «المقاصد الحسنة» للسخاوي (ص ١٤٩).

وقد تأوله بعضهم على أن المراد بالصَّبَاغ الذي يزيد في الحديث ألفاظاً تزيينه ، والصَوَاغ الذي يصوغ الحديث ليس له أصل .

وهذا تكلف بارد لحديث باطل .

ثم قال الألباني : وقد تعقب الشيخُ القاري في «موضوعاته»^(١) .

ابن القيم بقوله : «وهذا غريب منه فإن الحديث بعينه رواه أحمد^(٢) ، وابن ماجه^(٣) عن أبي هريرة ، كما في «الجامع الصغير» .

قال الألباني : «وهذا لا شيء»^(٤) .

فمعنى هذا الكلام الأخير أنه يبعد جداً أن يصح هذا الحديث لرقعة معناه ، لو فرض صحة سند الحديث ، فكيف وسنده ضعيف .

ونقد الشيخ الألباني على العلامة القارئ في تصحيحه لهذا الحديث الذي يظهر أنه في محله ، والله أعلم .

فهذه بعض التنازج من نقد الشيخ الألباني على بعض علماء الحديث المتقدمين في تضعيف الحديث لعله المتن ، تبين أن الشيخ الألباني سائر على منهج أهل الحديث في النظر إلى تضعيف الحديث من جهة الإسناد ، والمتن معاً والله أعلم .

(١) (ص ١٠٧) .

(٢) في «المسند» (٢/٢٩٢) .

(٣) «السنن» رقم (٢١٥٢) .

(٤) «السلسلة الضعيفة» (١/٢٧٦) رقم (١٤٤) .

ثانياً: نقد المعاصرين للألباني في تضعيف الحديث لعله المتن

كما تعقب الألباني من سبقه من علماء الحديث في تضعيف الحديث لعله المتن، كذلك تُعقب الألباني من قبل بعض المعاصرين له في هذه المسألة، فقد تعقبوا عليه بعض الجمل التي يرون فيها أن الألباني قد صحح، أو حسن أو ضَعف بعض الأحاديث اعتماداً منه على صحة السند، دون النظر إلى المتن، وسأذكر بعض النماذج من المنتقدين له في ذلك، ثم أعقب مناقشا للحديث الذي انتُقِد عليه فمن ذلك:

١- الشيخ شعيب الأرناؤوط^(١)؛

فقد نقد الألباني في تصحيحه لحديث: «أمتي أمة مرحومة ليس عليها عذاب في الآخرة، عذابها في الدنيا الفتن، والزلازل، والقتل»^(٢).

بأنه مخالف للأحاديث الصحيحة التي قد بلغت التواتر المعنوي، من رواية غير واحد من أصحاب النبي - صلى الله عليه وآله وسلم -، أنه يخرج ناس من أمة محمد - صلى الله عليه وآله وسلم - من النار بالشفاعة، إذ أن من المعلوم أنه سيدخل النار من هذه الأمة: أمة الإجابة فيُعذبون بقدر ذنوبهم ثم يخرجون من النار برحمة الله، وبشفاعة الشافعين، وظاهر هذا الحديث أنه مخالف للأحاديث الصحيحة في ذلك^(٣).

(١) تقدمت ترجمته (ص ٢٩٣)

(٢) رواه أحمد في «المسند» (٤٨٨/٤، ٤١٠) رقم (١٩٦٧٨)، وأبو داود في «السنن» (٤٢٧٨)، والحاكم في «المستدرک» (٢٥٤/٤)، من حديث أبي بردة عن أبي موسى الأشعري، وقال الحاكم: صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي، وحسن إسناده الحافظ ابن حجر العسقلاني في «الفتح» (٤٢٠/١٠)، وانظر «السلسلة الصحيحة» (٦٤٨/٢) رقم (٩٥٩).

(٣) انظر كلام شعيب الأرناؤوط في «تحقيقه لمسند الإمام أحمد بن حنبل» (٤٥٤/٣٢) رقم (١٩٦٧٨).

وأجاب الشيخ الألباني عن هذا النقد بما خلاصته :

الحقيقة أنه لا تعارض عند التأمل ، كما هو الواقع في هذا الحديث الصحيح ، فإنه ليس المراد به كل فرد من أفراد الأمة ، وإنما من كان منهم قد صارت ذنوبه مكفرة بما أصابه من البلايا في حياته ، كما قال البيهقي في «شعب الإيمان»^(١) ، وحديث الشفاعة يكون فيمن لم تصر ذنوبه مكفرة في حياته ، فالحديث إذاً من باب إطلاق الكل وإرادة البعض ، أطلق الأمة وأراد بعضها وهم الذين كُفرت ذنوبهم بالبلايا ونحوها مما ذكر في الحديث ، وما أكثر المكفرات في الأحاديث الصحيحة والحمد لله ، وفي ذلك ألف الحافظ ابن حجر كتابه المعروف في المكفرات^(٢) .

وبالبار المشار إليه واسع جداً في الشرع من ذلك قوله - تعالى - : ﴿قُرْآنَ الْفَجْرِ﴾^(٣) أي صلاة الفجر ، وقوله : ﴿فَأَقْرَهُوْا مَا تَيَسَّرَ مِنْ الْقُرْآنِ﴾^(٤) أي : صل ما تيسر من صلاة الليل ، ونحو ذلك وهو كثير ، ومن هذا القبيل الحديث المتقدم^(٥) : «إن آل فلان ليسوا بأوليائي . . .» ، فإنه ليس على إطلاقه ، قال الداودي : المراد بهذا النفي من لم يسلم منهم^(٦) .

(١) (٣٤٢/١) .

(٢) واسم كتابه هو : «معرفة الخصال المكفرة للذنوب المقدمة والمؤخرة» مطبوع .

(٣) سورة الإسراء بعض آية رقم (٧٨) .

(٤) سورة المزمل آية رقم (٢٠) .

(٥) أي : في «السلسلة الصحيحة» برقم (٧٦٤) ، والحديث في «صحيح البخاري» رقم

(٥٩٩٠) ، وصحيح مسلم برقم (٢١٥) من حديث عمرو بن العاص .

(٦) (٤٢٠/١٠) .

قال الحافظ عقبه في «الفتح»^(١): أي: فهو من إطلاق الكل وإرادة البعض، والمنفي على المجموع لا الجميع.

فتبين من هذا الجواب أن الشيخ الألباني لم يصحح هذا الحديث، إلا وقد جمع بين ما يتوهم التعارض في معنى هذا الحديث، وبين الأحاديث الصحيحة، وله وجهة نظر في ذلك، لا سيما وقد صحح الحديث قبله أئمة من حفاظ الحديث كالحاكم، والذهبي، وابن حجر العسقلاني، فمثل هذا الأمر فيه سعة والله اعلم.

٢- عادل مرشد (٢)

فقد انتقد الشيخ الألباني في تصحيحه لحديث: «خلق الله التربة يوم السبت، والجبال يوم الأحد، والشجر يوم الاثنين، والشر يوم الثلاثاء، والنور يوم الأربعاء، والدواب يوم الخميس، وآدم يوم الجمعة في آخر ساعة من النهار بعد العصر خلقه من أديم الأرض بأحمرها وأسودها وطيبها وخبيثها من أجل ذلك جعل الله من آدم الطيب والخبيث»^(٣).

وخلاصة نقده لهذا الحديث من جهة المتن أنه: مناقض لما جاء في الآيات القرآنية، والأحاديث الصحيحة أن خلق السماوات والأرض في ستة أيام وهذا الحديث ظاهره أنه في سبعة أيام.

(١) انظر «السلسلة الصحيحة» (٢/ ٧٢٤-٧٣٢) بتصرف يسير.

(٢) باحث في علم الحديث، يعمل لدى الشيخ شعيب الأرنؤوط وله مشاركة في تحقيق «مسند أحمد بن حنبل» ونقده للشيخ الألباني في كتاب «المنهج الصحيح في الحكم على الحديث الشريف» (ص ٣٤).

(٣) رواه مسلم في «صحيحه» رقم (٢٧٨٩) والبيهقي في «الأسماء والصفات» رقم (٨١٢).

ونقل تعليل الإمام البخاري، وابن تيمية، وابن كثير لهذا الحديث حيث رجحوا أنه لا يصح مرفوعاً إلى النبي - صلى الله عليه وآله وسلم -، وإنما هو مما أخذه أبو هريرة رضي الله عنه عن كعب الأحمار^(١) من الإسرائيليات.

أما الشيخ الألباني فقد صححه في «مختصر العلو»^(٢)، و«السلسلة الصحيحة»^(٣)، و«التعليق على المشكاة»^(٤).

وكان جوابه على هذا النقد - بعد أن أثبت صحة سنده - ما خلاصته : أنه : قد توهم بعضهم أنه مخالف للآية المذكورة في أول الحديث، وهي أول «سورة السجدة»، وليس كذلك وذلك : أن الأيام السبعة في الحديث هي غير الأيام الستة في القرآن، وأن الحديث يتحدث عن شيء من التفصيل الذي أجراه الله على الأرض، فهو يزيد على القرآن ولا يخالفه، وكان هذا الجمع قبل أن أقف على حديث الأخضر، فإذا هو صريح فيما ذهبت إليه من الجمع، وحديث الأخضر هو بلفظ : «يا أبا هريرة إن الله خلق السماوات والأرض وما بينهما في ستة أيام، ثم استوى العرش يوم السابع، وخلق التربة يوم السبت، والجبال يوم الأحد، والشجر يوم الإثنين، والشر يوم الثلاثاء، والنور يوم الأربعاء، والدواب يوم الخميس، وآدم يوم الجمعة في آخر ساعة من النهار بعد العصر، خلقه من

(١) هو كعب بن ماتع الحميري، أبو إسحاق، مخضرم، كان من أهل اليمن، فسكن الشام، مات في آخر خلافة عثمان، وقد زاد على المائة. مترجم في «تقريب التهذيب» (٤٣/٢).

(٢) (ص ١١١-١١٢).

(٣) رقم (١٨٣٣).

(٤) رقم (٥٧٣٥).

أديم الأرض بأحرها وأسودها وطيبها وخبيثها، من أجل ذلك جعل الله من آدم: الطيب والخبيث»^(١).

فالشيخ الألباني ذهب في هذا إلى الجمع دون الترجيح، وهو أولى من الأخذ بالترجيح، وقد أبدى وجهاً قوياً في الجمع بين ما يتوهم المعارضة بين الآية القرآنية، وهذا الحديث الشريف.

وهذا القول له حظ من النظر، ويؤيده توجيه الشيخ عبد الرحمن المعلمي - رحمه الله تعالى - في «الأنوار الكاشفة»^(٢) حول الإشكال في هذا الحديث وخلاصة قوله: بأنه ليس في الحديث أنه خلق في اليوم السابع غير آدم، وليس في القرآن ما يدل على أن خلق آدم كان في الأيام الستة، ولا يوجد في القرآن ولا في السنة ولا المعقول أن خالق الله - عز وجل - وقفت بعد الأيام الستة، بل هذا معلوم البطلان، وفي آيات خلق آدم أوائل البقرة، وبعض الآثار ما يؤخذ منه أنه كان في الأرض عمّار قبل آدم، عاشوا فيها دهراً، فهذا يساعد القول بأن خلق آدم متأخر بمدة عن خلق السماوات والأرض، فتدبر الآيات والحديث على ضوء هذا البيان يتضح لك إن شاء الله أن دعوى مخالفة الحديث لظاهر القرآن قد اندفعت والله الحمد.

(١) رواه النسائي في «التفسير» (١٦١/٢) رقم (٤٠٩)، من حديث أبي هريرة، وفي سنده الأخضر بن عجلان، مختلف فيه، وقال الحافظ في «التقريب» صدوق. وانظر «الصحيحة» رقم (١٨٣٣).

(٢) (ص ١٨٨-١٩٢) ط: عالم الكتب، وانظر «الأسماء والصفات» للبيهقي، بتحقيق عبد الله الحاشدي رقم (٨١٢، ٨١٣).

٣- إيهاب الأثري المصري:

فقد نقده في تصحيحه لحديث ابن عباس رضي الله عنه في «السلسلة الصحيحة»^(١)، ولفظه: «كانت امرأة تصلي خلف النبي - صلى الله عليه وآله وسلم - حسناء من أجل الناس، فكان ناس يصلون في آخر صفوف الرجال، فينظرون إليها فكان أحدهم ينظر إليها من تحت إبطه إذا ركع، وكان أحدهم يتقدم إلى الصف الأول حتى لا يراها فأنزل الله - عز وجل -: ﴿وَلَقَدْ عَلَّمْنَا الْمُسْتَقْدِمِينَ مِنْكُمْ وَلَقَدْ عَلَّمْنَا الْمُسْتَخْرِينَ﴾^(٢).

فهذا الحديث فيه نكارة في معناه من حيث الطعن في الصحابة، وتحايلهم على رؤية هذه المرأة في الصلاة، واتهامهم بالنظر إلى المرأة الأجنبية مما لا يليق بجنابهم، وحسن أخلاقهم.

فكان جواب الشيخ الألباني ما خلاصته: أن الآية لا مانع من حملها على العموم، ومن ذلك ورودها في الصفوف، وما المانع أن يكون أولئك المستأخرون من المنافقين الذين يظهرون الإيمان ويبطنون الكفر؟ بل وما المانع أن يكونوا من الذين دخلوا الإسلام حديثا ولما يتهدبوا بتهديب الإسلام، ولا تأدبوا بأدبه^(٣).

(١) (٦٠٨/٥) رقم (٢٤٧٢).

(٢) رواه أحمد في «المسند» (٣٠٥/١) رقم (٢٧٨٣)، والترمذي في «السنن» رقم (٣١٢٢)، والنسائي في «الصغرى» (١١٨/٢)، وابن ماجه في «السنن» (١٠٤٦)، من حديث ابن عباس، قال الترمذي: وروى جعفر بن سليمان هذا الحديث عن عمرو بن مالك عن أبي الجوزاء نحوه، ولم يذكر فيه ابن عباس، وهذا أشبه أن يكون أصح من حديث نوح قلت: وفي سننه عمرو بن مالك النكري، قال فيه الحافظ ابن حجر في «التقريب» (٧٤٤/١): صدوق له أوهام. وحكم عليه ابن كثير في «تفسيره» (٤٥٠/٤) بقوله: غريب جدا، وفيه نكارة شديدة. وانظر «مسند أحمد» بتحقيق الأرناؤوط (٥/٥).

(٣) «السلسلة الصحيحة» (٦١٢/٥) رقم (٢٤٧٢).

والذي يظهر - والله اعلم - أنه لا داعي لتأويل هذا الحديث وسنده ضعيف إذ التأويل فرع عن التصحيح ، وبيان ذلك أن الحديث يدور على عمرو بن مالك النكري ، وهو لا يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان ، فقد ذكره في «الثقات» وقال : يخطئ ويغرب .

وقال الحافظ في «التقريب»^(١) : صدوق له أوهام .

وأما الذهبي فوثقه في «الميزان»^(٢) و«الضعفاء» مع أنه ذكره في «الكاشف» ولم يوثقه ، وإنما أقتصر على قوله : وثق ، وهو يطلق هذه اللفظة على من انفرد ابن حبان بتوثيقه^(٣) . فعليه فعمرو بن مالك النكري مدار هذا الحديث عليه ، وهو لا يحتمل التفرد بهذا الحديث أن يكون حسنا ، دع عنك أن يكون صحيحا ، وعلى فرض صحة الحديث فتأويل الشيخ الألباني قوي والله أعلم .

٤ - علي رضا^(٤) :

فقد انتقد الشيخ الألباني لتصحيحه لحديث في «السلسلة الصحيحة»^(٥) ولفظه : «إذا أبردتم إليَّ بريدا ، فابعثوه حسن الوجه حسن الاسم»^(٦) .

(١) (٤٧٧/٢) .

(٢) (٢٨٦/٣) .

(٣) شعيب الأرنؤوط ، وعادل مرشد في تحقيقهما لـ «مسند الإمام أحمد» (٥/٥) رقم (٢٧٨٣) .

(٤) من المحققين المعاصرين في علم الحديث ، ومن تأليفه كتاب «لا تكذب عليه متعمدا» مطبوع .

(٥) (١٨٢/٣) رقم (١١٨٦) .

(٦) الحديث رواه البزار في «مسنده» ، كما في «مجمع الزوائد» (٤٧/٨) عن قتادة عن عبد الله بن بريدة عن أبيه مرفوعا ، ورجاله ثقات وقتادة بن دعامة ثقة ثبت ، كما في «التقريب» (٢/٢٦) ، وهو مدلس ، لكن لا يضر تدليسه ؛ لأنه لا يدلّس إلا عن ثقة ، والحديث صححه الحافظ ابن حجر ، وانظر «الصحيحة» رقم (٤٠٣٤) .

ووجه الانتقاد أن هذا الحديث في متنه دعم ، وتأيد لما عليه الخرافيون^(١) .
 وكان جواب الشيخ الألباني على هذا النقد ما خلاصته : أن الحامل له
 توهمه أن الحديث يشبه بعض الأحاديث الصوفية المنكرة بل الباطلة
 كحديث : «من عشق فكتم فمات مات شهيدا»^(٢) ، والواقع أنه لا شيء
 من ذلك في هذا الحديث ، بل هو على الجادة التي جاء ذكرها في أحاديث
 التفائل ، والنهي عن الطيرة ، ومنها قوله - عليه السلام - : ويعجبني
 الفأل الصالح» : أي : الكلمة الحسنة اهـ^(٣) .

وهذا التوجيه من الشيخ الألباني لهذا الحديث صحيح ، إذ ليس فيه
 دليل على ما ذهب إليه الخرافيون ، من تعلقهم ببعض الأوهام والله أعلم .
 فهذه جملة مختصرة لانتقادات بعض المعاصرين للشيخ الألباني في
 تصحيحه لبعض الأحاديث ، التي يرون أن في متونها نكارة ومخالفة للقرآن ،
 وللأحاديث الصحيحة على حسب رؤيتهم لذلك ، وإجابات الشيخ الألباني
 على ذلك والله أعلم .

(١) «لا تكذب عليه متعمدا» (ص ٤٩) .

(٢) تقدم الكلام على الحديث (ص ٣٢٩) .

(٣) «السلسلة الصحيحة» (٧/ ١٧٣٩-١٧٤٠) رقم (٤٠٣٤) .

المطلب الرابع

أوجه التشابه والاختلاف بين المنهجين

من خلال ما ذكر في المطالب السابقة في مبحث منهج المحدثين والشيخ الألباني في تضعيف الحديث لعللة المتن .

اتضح أن المحدثين لم يهتموا النظر إلى متن الحديث ، وأنهم لم يكتفوا بالحكم على ضعف الحديث أو صحته بالنظر إلى السند ، وقد وافقهم الشيخ الألباني في هذه القاعدة الكلية ، ودندن بها في كتبه مما يعطي دلالة واضحة أن منهج المحدثين ومنهج الشيخ الألباني في هذه الباب متوافق .

وأما في الجمل الكلية لهذه القاعدة ، فقد وافق الألباني المحدثين في أكثرها وانفرد بالقاعدة الرابعة وهي : «الحكم على متن الحديث بالضعف أو النكارة لعدم عمل السلف به» .

وهذه القاعدة للشيخ الألباني في الأخذ بها مبررات في ذلك ، حيث يعتمد على عمل السلف في إثبات ونفي بعض المسائل .

ومنها : أن عدم عملهم بموجب حديث ما جاء ترغيبا أو ترهيبا يدل على نكارتة وضعفه .

وقد يُناقش الشيخ الألباني : بأن عدم عملهم لا يدل على عدم ثبوته في الأصل ، إذ قد يكون ضعيفا عندهم بسبب سنده ، أو تأولوه ببعض التأويلات السائغة ، كما أفاد ذلك الترمذي في آخر كتابه «السنن»^(١) ، حيث

(١) (٥/٧٣٦) في كتاب «العلل الصغير» المطبوع بآخر «السنن» .

قال : جميع ما في هذا الكتاب من الحديث فهو معمول به ، وقد أخذ به بعض أهل العلم ما خلا حديثين : حديث ابن عباس أن النبي - صلى الله عليه وآله وسلم - «جمع بين الظهر والعصر بالمدينة والمغرب والعشاء من غير خوف ولا سفر ولا مطر»^(١) .

وحديث النبي - صلى الله عليه وآله وسلم - أنه قال : «إذا شرب الخمر فاجلدوه فإن عاد في الرابعة فاقتلوه»^(٢) اهـ .

فالحديثان صحيحان ، وعدم العمل بهما من السلف لا يدل على نكارتها ، وقد أفاض الحافظ ابن رجب الحنبلي^(٣) - رحمه الله تعالى - في «شرح علل الترمذي»^(٤) في هذا الباب وذكر أحاديث صحيحة ، ولكنها مهجورة الظاهر ولم يحكم عليها بالضعف ، بل هي صحيحة .

فالذي يترجح أن هذه القاعدة ليست على إطلاقها ، ولا تدل على أن عدم العمل من السلف بالحديث يدل على ضعفه .

وأما نقد المعاصرين للشيخ الألباني في متن الحديث ، فإذا جئنا إلى النقد الأول وهو نقد شعيب الأرنؤوط وهو : أن الألباني يصحح أحاديثاً متونها

(١) رواه مسلم في «صحيحه» رقم (٧٠٥) ، وأبو داود في «السنن» رقم (١٢١١) ، والترمذي في «سننه» رقم (١٨٧) ، من حديث ابن عباس .

(٢) رواه أحمد في «المسند» (٩٣/٤) رقم (١٦٨٤٧) ، وأبو داود في «سننه» رقم (٤٤٨٢) ، والترمذي في «السنن» رقم (١٤٤٤) وابن ماجه في «سننه» رقم (٢٥٧٣) ، من حديث معاوية بن أبي سفيان ، وصححه شعيب الأرنؤوط في تحقيقه لـ «مسند الإمام أحمد» (٧٤/٢٨) .

(٣) تقدمت ترجمته (ص ٨٤) .

(٤) (٢/ ١٥-٢٧) .

مخالفة للأحاديث الصحيحة الثابتة ، فقد تقدم في بيان منهج الشيخ الألباني في تضعيف الحديث لعله المتن ، أنه إذا وجد المتن يخالف الأحاديث الصحيحة فهو دليل على ضعفه ، وذكرت أمثلة لذلك ، وهي كثيرة جداً ، فلا يسلم للمتتقّد في ذلك ، إلا أنه قد يقع في بعض جزئيات هذه القاعدة اجتهاد من الشيخ الألباني في ذلك قد يخالف على ذلك ، أو يوافق ، وهذا لا يعني أنه حرم هذه القاعدة ، فهذا لا يكاد يسلم منه محدث .

وأما نقد عادل مرشد أن الشيخ الألباني يصحح أحاديثاً تخالف القرآن الكريم ، فإن الأمر ليس على إطلاقه ، إذ قد تبين من منهج الشيخ الألباني أنه يضعف الحديث إذا كان متنه يخالف القرآن الكريم ، وما صححه من بعض الأحاديث التي توهم التعارض مع الكتاب الكريم ، فقد بين موقفه من ذلك وهو عدم التعارض ، والحمل على وجه الجمع ، والكلام على المنتقدين الأخيرين كالكلام على الأولين وهو أن الشيخ الألباني إذا صحح حديثاً ما وظاهره مخالف للقرآن ، فهو يعمل بالجمع ما أمكنه ، وإلا فهو يضعف هذا الحديث كما تقدم بيانه في منهجه في هذا المطلب والله أعلم .

الفصل الرابع

منهج الشيخ الألباني

في

الجرح والتعديل وقواعد المصطلح

وفيه مبحثان:

المبحث الأول : منهج الشيخ الألباني في الجرح والتعديل .

المبحث الثاني : منهج الشيخ الألباني في قواعد المصطلح .

المبحث الأول

منهج الشيخ الألباني في الجرح والتعديل

وفيه خمسة مطالب:

- المطلب الأول : منهج المحدثين في الجرح والتعديل .
- المطلب الثاني : منهج الألباني في الجرح والتعديل .
- المطلب الثالث : نقد الألباني لمن تقدمه في الجرح والتعديل .
- المطلب الرابع : اجتهاد الألباني في حكمه على بعض الرواة .
- المطلب الخامس : أوجه الشبه والاختلاف بين المنهجين في الجرح والتعديل .

المطلب الأول

منهج المحدثين في الجرح والتعديل

يعرّف المحدثون الجرحَ والتعديل أنه: «وصف الراوي بما يقتضي تليين روايته، أو تضعيفها، أو ردها، أو قبولها»^(١).

والجرح والتعديل يعتبر من أهم أقسام علوم الحديث، إذ هو يدور على معرفة الرجال، وعلم الرجال نصف علم الحديث.

وجرح المجروحين من الرواة والشهود جائز بدليل القرآن الكريم: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ آمَنُوا مِنْ جَاءِكُمْ فَاسْقُوا نَبِيًّا فَتَيَّبُوا﴾^(٢) وبأدلة السنة النبوية المتكاثرة، وبإجماع المسلمين على جواز ذلك لتحقيق المصلحة في ذلك بل قد يجب للحاجة، إذ لو ترك الرواة الضعفاء من دون تمييز عن غيرهم، لاختلط الحديث الصحيح بالضعيف، ولضاع كثير من السنة، ولأنه من باب النصيحة للمسلمين.

وهناك قواعد في باب الجرح والتعديل عمل بها جمهور المحدثين، من خلال ذكرها يتبين منهج المحدثين في «الجرح والتعديل» ولم أستقصي ذكر هذه القواعد، وإنما أكتفي بذكر أهمها فمن ذلك:

١ - «التعديل يُقبل مطلقاً، والجرح لا يقبل إلا مفسراً»^(٣)؛

أخذ جمهور المحدثين بهذه القاعدة، وعللوا ذلك: «بأن أسباب التعديل

(١) «ضوابط الجرح والتعديل» لعبد العزيز بن عبد اللطيف ص (١٠-١١).

(٢) سورة الحجرات آية رقم (٦)

(٣) انظر حول هذه القاعدة «التقييد والإيضاح» للعراقي ص (١٣٥-١٣٦)، و«الباعث

الحيث» (١/٢٨٥) لأحمد شاكر، و«تدريب الراوي» (١/٣٠٥) للسيوطي.

كثيرة جدا، يثقل ذكرها، فلو كُلف المعدل بذكرها لشق ذلك عليه .

وأما في باب الجرح فإنه لا بد أن يذكر الجرح مفسرا، لاختلاف الناس في موجب الجرح، فربما أطلق أحدهم الجرح بناءً على أمر اعتقده جرحاً، وليس بجرح في نفس الأمر، ولاسيما إذا كان الجراح متشدداً، متعتنا، يُجرح الراوي بما لا يكون قدحاً عند غيره .

٢- «إذا تعارض الجرح والتعديل، قُدِّم الجرح إذا كان مفسراً»^(١)؛

ويعلل جمهور المحدثين لأخذهم بهذه القاعدة أن الجراح معه زيادة علم بحال الراوي، لم يطلع عليها المعدل، وليس ثم تعارض

٣- «توثيق المبهم لا يُقبل حتى يُصرَّح باسمه»^(٢)؛

ويعلل المحدثون أخذهم بهذه القاعدة، بأن هذا المبهم قد يكون ثقة عند هذا المعدل، غير ثقة عند غيره .

٤- «الراوي إذا لم يُعرف بجرح ولا تعديل، فهو في حيز الجهالة»^(٣)

ويستدل المحدثون في الأخذ بهذه القاعدة، أن عدم جرح الراوي لا يستلزم التوثيق، ولأن التوثيق تعديل وتزكية، تحتاج إلى شهادة المزيين .

(١) انظر المسألة في «الباعث الحثيث» (٢٨٨-٢٨٩) لأحمد شاکر، و«النكت على ابن الصلاح» (٣٥٩/٣) للزركشي، و«تدريب الراوي» (٣٠٩/١) للسيوطي .

(٢) انظر المسألة في «الباعث الحثيث» (٢٩٠/١) لأحمد شاکر، و«النكت على ابن الصلاح» للزركشي (٣٦٢/٣)، و«تدريب الراوي» (٣١١-٣١٤) للسيوطي، «إرشاد الفحول» (ص٦٧) للشوكاني .

(٣) انظر المسألة في «النكت على ابن الصلاح» للزركشي (٣٧٨/٣)، و«فتح المغيث» (٣٢٥/١) للسخاوي .

٥- «يعرف ضبط الراوي وحفظه بشهادة أئمة الجرح والتعديل، أو بسبر حديث

الراوي، ومقارنة حديثه بحديث الثقات»^(١):

أهل الحديث في هذا الباب هم المرجع في ذلك لا غيرهم، وهم عدول ثقات تقبل شهادتهم على الرواة، وإن غاب عنهم الراوي فهم يقيسون حفظه بمعيار سبر أحاديثه التي رواها، مع مقارنتها بحديث الثقات فإن وجدوها موافقة وثقوه، وإن وجدوه أحاديثه تخالف أحاديثهم ضعفوه.

٦- رواية العدل عن الراوي ليس تعديلاً له»^(٢):

يعلل المحدثون أخذهم بهذه القاعدة، أن رواية العدل عن الراوي مثل شهادة الشاهد الفرع، على الشاهد الأصل، فلا يكون مجرد أدائه الشهادة على شهادته تعديلاً له بالاتفاق.

هذه بعض وأهم قواعد الجرح والتعديل عند جمهور المحدثين في هذا الباب أحببت ذكرها؛ لتكون مدخلاً للتعريف بمنهجية المحدثين في باب الجرح والتعديل، وعلى ضوءها أستطيع أقارن منهج الألباني بمنهج أهل الحديث، وأخرج بنتيجة واضحة في هذا الباب والله أعلم.

(١) «الباعث الحثيث» (٢٨٤/١) لأحمد شاكر، و«إنحاف النبيل» لأبي الحسن المأربي (ص ١٠٢).

ط: مكتبة ابن تيمية.

(٢) انظر حول المسألة في «تدريب الراوي» (٣١٤/١)، للسيوطي، و«فتح المغيث» (٣٤٢/١) للسخاوي، و«النكت على ابن الصلاح» (٣٧٦/٣) للزرركشي.

المطلب الثاني

منهج الشيخ الألباني في الجرح والتعديل

تقدم في المطلب الأول ذكر بعض قواعد الجرح والتعديل البارزة، التي توضّح منهج المحدثين في هذا الباب، وفي هذا المطلب أذكر بعض القواعد التي سار عليها الشيخ الألباني ليتضح منهجه في ذلك.

وقبل البدء لا بد من ذكر أمر مهم في هذا الباب وهو: أن الشيخ الألباني لا يأتي في باب الجرح والتعديل بجرح راوٍ قد عدّله الأئمة، ولا توثيق راوٍ قد ضعفه أئمة الجرح والتعديل، وإنما هو متّبع للقواعد الصحيحة التي سار عليها أئمة الجرح والتعديل وأخذوا بها، ودليل ذلك إقرار الشيخ الألباني كلام السائل عندما قال له: «الرجل الذي حكم الأئمة عليه بأنه مجهول هل لنا في هذا الزمان أن نحكم عليه بأنه معروف بعدالة؟ أو بجرح؟ بسبر حديثه والنظر في حديثه؟ أو هذا أمر ليس باستطاعتنا؟»

والأمر كما قال الشيخ المعلمي في «التنكيل»^(١): لنا أن نقول إذا قال الأئمة: فلان تفرد بالرواية عن فلان.

فنقول: لم يتفرد عنه. إنما روى فلان آخر.

(١) (١/٦٤-٨٠) والمعلمي تقدمت ترجمته (ص ٧٩).

كما يفعل كثيرًا البزار^(١)، والطبراني^(٢)، وأبو نعيم^(٣) وغيرهم في كتبهم يعني: يطلقون التفرد ويكون هناك المتابع، لكن قال: أما الحكم عليه بالعدالة، أو الجرح هو غير معلوم هذا عند الأولين لا يتأتى لنا هذا؟ فقال الألباني: صحيح^(٤).

فالفصل في هذا الاختلاف يعني في بعض الرواة «إنما يكون بالرجوع إلى قواعد هذا العلم ومصطلحه»^(٥).

ويحسن هنا قبل ذكر القواعد المهمة التي أخذ بها الشيخ الألباني في «باب الجرح والتعديل» أن نورد كلاما علميا عمليا للألباني في تطبيقه لبعض هذه القواعد في «الحكم على الرواة» مما يعطي صورة واضحة، لمنهج الشيخ الألباني في هذا الميدان، خاصة إذا كان الراوي ممن اختلف فيه أئمة الجرح والتعديل.

(١) هو الحافظ أبو بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق، أحد حفاظ الحديث وفاته سنة ٢٩٢ هـ من مؤلفاته «المسند» مترجم في «سير إعلام النبلاء» (١٣/٥٥٤-٥٥٧).

(٢) هو الإمام محدث الشام، أبو القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب الطبراني ولد سنة ٢٦٠ هـ، رحل، وصنف الكثير من كتب الحديث أهمها المعاجم الثلاثة: «الصغير، والأوسط، والكبير» توفي سنة ٣٦٠ هـ مترجم في «سير أعلام النبلاء» (١٦/١١٩).

(٣) هو الإمام الكبير أبو نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد الأصبهاني ولد سنة ٣٣٦ هـ ورحل في طلب الحديث وصنف «الحلية» و«المستخرج على الصحيحين، وتاريخ أصبهان» توفي سنة ٤٣٠ هـ مترجم في «سير أعلام النبلاء» (١٧/٤٥٣-٤٦٤) و«طبقات الشافعية» (٤/١٨) للسبكي.

(٤) «الدرر في مسائل المصطلح والأثر» لأبي الحسن المأري، إعداد محمد الجيلاني (ص ١٧٩)

(٥) «السلسلة الصحيحة» (٢/٢٢-٢٣).

فمن الأمثلة على ذلك:

١ - عتبة بن أبي حكيم الهمداني^(١) :

قال فيه الدارقطني : عتبة بن أبي حكيم : ليس بالقوي .

قلتُ - القائل الألباني - : هو ممن اختلفوا فيه ، فوثقه بعض الأئمة ، وضعفه آخرون ، ولذلك قال الذهبي فيه : هو متوسط الحديث .

وكلام الحافظ - ابن حجر - فيه يشعر أنه ضعيف عنده ، فقال في «التقريب»^(٢) : صدوق يخطئ كثيرا .

وأما النووي ، والزيلعي ، فقد مشياه ، وقويا حديثه ، فقال الأول في «المجموع»^(٣) : إسناده صحيح ، إلا أن فيه (عتبة بن أبي حكيم) ، وقد اختلفوا في توثيقه ، فوثقه الجمهور ، ولم يبين من ضعفه سبب ضعفه ، والجرح لا يقبل إلا مفسرا فيظهر الاحتجاج بهذه الرواية .

قال الألباني : وفي هذا الكلام نظر من وجهين :

الأول : قوله وثقه الجمهور ، فإن هذا يوهم أن الذين ضعفوه قلة ، وليس كذلك فقد تتبعت أسماءهم فوجدتهم ثمانية من الأئمة وهم :

١ - أحمد بن حنبل : كان يوهنه قليلاً .

٢ - يحيى بن معين قال مرة : هو ضعيف الحديث ، وقال أخرى : والله الذي لا إله إلا هو أنه منكر الحديث .

(١) عتبة بن أبي حكيم الهمداني ، ثم الشعباني في «التقريب» (١/٦٥٢) : صدوق يخطئ كثيرا ، وانظر «تهذيب التهذيب» (٤/٦٢) .

(٢) (١/٦٥٢) .

(٣) وهو شرح المهذب (٢/٩٩) .

- ٣- محمد بن عوف الطائي : قال فيه : ضعيف .
- ٤- الجوزجاني : قال فيه «غير محمود في الحديث» ، يروي عن أبي سفيان حديثا يجمع فيه جماعة من الصحابة ، ثم نجد منها عند الأعمش ولا غيره مجموعة .
- ٥- النسائي قال فيه : ضعيف ، وقال مرة : ليس بالقوي .
- ٦- ابن حبان : يعتبر حديثه من غير رواية بقية عنه .
- ٧- الدارقطني قال فيه : ليس بالقوي - كما تقدم - .
- ٨- البيهقي قال فيه : غير قوي - كما يأتي - .
- وتتبع أيضا أسماء الموثقين فوجدتهم ثمانية أيضا وهم :**
- ١- مروان بن محمد الطاطري قال فيه : ثقة .
- ٢- ابن معين ، قال فيه : ثقة .
- ٣- أبو حاتم الرازي - قال فيه : صالح .
- ٤- دُحيم قال فيه : لا أعلمه إلا مستقيم الحديث .
- ٥- أبو زرعة الدمشقي ، ذكره في «الثقات» .
- ٦- ابن عدي ، قال فيه : أرجو لا بأس به .
- ٧- الطبراني ، قال فيه : كان من ثقات المسلمين .
- ٨- ابن حبان ذكره في «الثقات» .

هذا كل ما وقف عليه من الأئمة الذين تكلموا في عتبة هذا توثيقا ، وتجريحا ، ومن الظاهر أن عدد الموثقين مثل عدد المضعفين سواء ، وبذلك يتبين خطأ القول بأنه : «وثقه الجمهور» ، ولو قيل : «ضعفه الجمهور»

لكان أقرب إلى الصواب وإليك البيان :

لقد رأينا اسم ابن معين وابن حبان قد ذُكرا في كل من القائمتين -
الموثقين، والمضعفين، وما ذلك إلا لاختلاف اجتهاد الناقد في الراوي، فقد
يوثق ثم يتبين له جرح يستلزم جرحه به فيجرحه، وهذا الموقف هو
الواجب بالنسبة لكل ناقد، عارف، ناصح، وحينئذ فهل يُقدّم قول الإمام
الموثق أم قوله الجارح؟

لا شك أن الثاني هو المقدم بالنسبة إليه، لأنه بالضرورة هو لا يجرح إلا
وقد يتبين له أن في الراوي ما يستحق الجرح به، فهو بالنسبة إليه جرح
مفسر فهو إذن مقدم على التوثيق.

وعليه: يعتبر توثيقه قولاً مرجوحاً مرجوحاً عنه، فيسقط إذن من
القائمة الأولى اسم ابن معين وابن حبان كموثقين، وينزل عددهم من
الثمانية إلى الستة، ثم إننا إذا نظرنا مرة أخرى في القائمة المذكورة لوجدنا
فيهم أبا حاتم الرازي وقوله: صالح.

وهذا وإن كان توثيقاً في اعتبار أكثر المحدثين، ولكنه ليس كذلك
بالنظر إلى اصطلاح أبي حاتم نفسه، فقد ذكر ابنه في مقدمة الجزء الأول
من «الجرح والتعديل»^(١) ما نصه:

ووجدت الألفاظ في الجرح والتعديل على مراتب شتى، فإذا قيل
للواحد: إنه (ثقة) أو (متقن) أو (ثبت) فهو ممن يحتج بحديثه.

وإذا قيل: إنه (صدوق) أو (محل الصدق) أو (لا بأس به) فهو ممن يكتب حديثه، وينظر فيه، وهي المنزلة الثانية.

وإذا قيل: (شيخ) فهو بالمنزلة الثالثة، يكتب حديثه، وينظر فيه إلا أنه دون الثانية.

وإذا قيل: (صالح الحديث) فإنه يكتب حديثه للاعتبار.

وإذا أجابوا في الرجل بلين فإنه يكتب حديثه للاعتبار.

وإذا قالوا في الرجل: (لين الحديث) فهو ممن يكتب حديثه وينظر فيه اعتباراً.

قال الألباني بعد ذلك: فهذا نص منه على أن كلمة صالح الحديث مثل قولهم: لين الحديث، يكتب حديثه للاعتبار والشواهد، ومعنى ذلك: أنه لا يحتج به، فهذه العبارة من ألفاظ التجريح لا التعديل عند أبي حاتم، خلافا لما يدل عليه كلام السيوطي في «التدريب»^(١)، وعلى هذا فيرفع اسم أبي حاتم أيضا من قائمة الموثقين، إلى قائمة المضعفين، ويصير عددهم خمسة، وعدد أولئك تسعة، وإذا ضممننا إليهم قول البيهقي: أنه غير قوي كما يأتي صاروا عشرة.

ثم إن قول ابن عدي: أرجو أنه لا بأس به. ليس نصا في التوثيق، ولئن سلم فهو أدنى درجة في مراتب التعديل، أو أول مرتبة من مراتب التجريح، كمثّل قول: ما أعلم به بأسا، كما في «التدريب»^(٢).

(١) (١/٢٣٣-٢٣٤).

(٢) (٢/٢٣٤).

ثم قال : ومما سبق يتبين بوضوح أن الجمهور على تضعيف عتبة بن أبي حكيم ، وأن ضعفه مفسّر ، مبيّن ، فضعه هو الذي ينبغي اعتماده في ترجمته اهـ . المراد منه (١) .

فمن خلال هذا البحث الممتع في الكلام على هذا الراوي ، تبين بجلاء ووضوح تام ، منهج الشيخ الألباني في «الجرح والتعديل» وأنه ليس قائما على التقليد والتسليم ، دون البحث ، والتوفيق بين أقوال أئمة الجرح والتعديل ، على حسب القواعد المعتمدة في باب «الجرح والتعديل» .

وبعد هذا الأنموذج في تعامل الشيخ الألباني مع أقوال أئمة الجرح والتعديل ، وكيفية التعامل معها حسب قواعد أهل العلم في هذا الباب .

ولا بأس بذكر بعض القواعد الهامة التي أخذ بها الشيخ الألباني في هذا الأمر ليتضح منهج الشيخ الألباني في الجرح والتعديل ، ومدى قربه أو بعده ، من منهج المحدثين في هذا الباب فمن تلك القواعد :

١ - إذا تعارض الجرح والتعديل يقدم الجرح إذا كان مفسرا .

فقد أخذ الألباني بهذه القاعدة ، وسار عليها في حكمه على بعض الرواة المختلف فيهم ، فقد صرح بذلك بقوله : إنه من الثابت في علم الجرح والتعديل ، أن الجرح وبخاصة إذا كان مفسرا مقدم على التعديل (٢) .

ومن خلال الأمثلة أيضا نرى أن الشيخ الألباني يأخذ بها عمليا ففي كلامه على .

(١) «السلسلة الضعيفة» (٣/١١٠-١١٣) .

(٢) «السلسلة الضعيفة» (١/١٣) .

١- سعيد بن بشير الأزدي^(١).

قال الألباني فيه : ضعفه الجمهور .

والذهبي نفسه أورده في كتاب «الضعفاء» وقال : وثقه شعبة ، وفيه لين .

قال النسائي : ضعيف .

وقال ابن حبان : فاحش الخطأ .

فهذا جرح مفسر ، يقدم على توثيق شعبة^(٢) .

٢- الأخضر بن عجلان^(٣) .

قال الألباني متعباً على تليين الأزدي له : لكن هذا القول إن اعتبرناه

صريحاً في التجريح ، فمثله لا يقبل لأنه جرح غير مفسر .

(١) هو سعيد بن بشير الأزدي مولاهم ، أبو عبد الرحمن ، الشامي ، من أتباع التابعين ، قال فيه شعبة : صدوق الحديث ، وكان أحمد يضعفه ، وقال ابن معين : ليس بشيء ، وقال فيه ابن حجر : ضعيف ، روى له أصحاب السنن ، مات سنة ١٦٨ هـ . انظر ترجمته في «تهذيب التهذيب» (٢/٢٩١-٢٩٢) ، و«تقريب التهذيب» (١/٣٤٩) .

(٢) «إرواء الغليل» (٢/٨٧) .

(٣) الأخضر بن عجلان الشيباني ، البصري ، من أتباع التابعين ، قال فيه ابن معين : صالح ، وقال مرة ليس به بأس ، وقال أبو حاتم : يكتب حديثه ، وقال النسائي : ثقة ، وقال ابن حجر : صدوق روى له أصحاب السنن الأربع . مترجم في «تهذيب التهذيب» (١/١٢٥) ، و«تقريب التهذيب» (١/٧٢) رقم (٢٩١) .

٣- خلف بن أيوب العامري^(١).

قال الألباني متعباً كلام الذهبي فيه : ضعفه ابن معين .

ولم تطمئن نفسي لجرح هذا الرجل ؛ لأنه جرح غير مفسر^(٢) .

فمن ذلك هذه الأمثلة يتضح أن الألباني إذا تعارض الجرح والتعديل لا يقبل الجرح إلا إذا كان مفسراً .

٢- عدم الجرح لا يستلزم التوثيق :

من القواعد التي أخذ بها الشيخ الألباني في باب الجرح والتعديل ، أن عدم الجرح في الراوي لا يستلزم التوثيق له ، لأن التوثيق رفع له من حيز الجهالة إلى حيز التعديل والقبول . ومن خلال الأمثلة يتضح ذلك :

١- إبراهيم بن عبدالله الجُمحي^(٣) :

فقد قال متعباً على قول الإمام الذهبي في هذا الراوي : «ما علمت فيه جرحاً» .

فقد يقال : فهل علمت فيه توثيقاً؟

(١) خلف بن أيوب العامري ، أبو سعيد البلخي ، من رواة الحديث ، قال فيه ابن معين : ضعيف ، وقال الخليلي : صدوق مشهور ، كان يوصف بالستر والصلاح والزهد ، وكان فقيهاً على رأي الكوفيين ، وأقر ابن حجر كلام ابن معين في «التقريب» ، مات سنة ٢١٥ هـ . مترجم في «تهذيب التهذيب» (٨٩/٢) ، و«تقريب التهذيب» (٢٧٠/١) رقم (١٣٧١) .

(٢) «السلسلة الصحيحة» (٥٦١/١) .

(٣) إبراهيم بن عبدالله الجُمحي ، من أتباع التابعين ، ولم يوثقه غير ابن حبان بقوله : مستقيم الحديث ، وقال ابن حجر : صدوق ، روى مراسيل . مترجم في «تهذيب التهذيب» (٨٨/١) ، و«تقريب التهذيب» (٥٩/١) رقم (١٩٤) .

فإن عدم الجرح لا يستلزم التوثيق، كما لا يخفى، ولذلك فالأحسن في الإفصاح عن حاله قول ابن القطان: لا يعرف حاله^(١).

٢- خلف بن مهران^(٢):

قال متعباً على كلام ابن خزيمة^(٣) فيه: لا أعرف خلفاً أباً الربيع بعدالة، ولا جرح، فهذا أقرب إلى أن يكون مجهولاً عند أبي حاتم، من أن يكون ثقة، وإلا لما جاز له أن يسكت عنه، ويؤيد ذلك قوله في مقدمة «الجزء الأول»^(٤): على أننا ذكرنا أسامي كثيرة، مهملة، من الجرح والتعديل، كتبناها ليشتمل الكتاب على كل من روى عنه العلم، رجاء وجود الجرح والتعديل فيهم، فنحن ملحقوهم بهم من بعد - إن شاء الله - .

فهذا نص على أن لا يهمل الجرح والتعديل، إلا لعدم علمه بذلك فلا يجوز أن يتخذ سكوته عن الرجل توثيقاً منه له^(٥).

٣- قول الراوي حدثني الثقة لا يلزم منه التوثيق:

من قواعد الجرح والتعديل التي أخذ بها الشيخ الألباني، أن قول الراوي: حدثني الثقة لا يلزم منه التوثيق، لأنه من باب توثيق المبهم،

(١) «السلسلة الضعيفة» (٢/٣٢١).

(٢) خلف بن مهران العدوي، أبو الربيع البصري، قال فيه أبو عبيدة الحداد: كان ثقة، وذكره ابن حبان في «ثقاته»، وقال ابن حجر في «التقريب»: صدوق بهم، روى له النسائي. مترجم في «تهذيب التهذيب» (٢/٩٤)، و«تقريب التهذيب» (١/٢٧٢) رقم (١٧٤١).

(٣) كلام ابن خزيمة في «تهذيب التهذيب» (٢/٩٤).

(٤) (١/٣٩).

(٥) «السلسلة الضعيفة» (١/٤٦٩).

الذي قد يكون ثقة عند هذا الراوي غير ثقة عند غيره ، وقد تقرر في علم المصطلح ، أن قول الثقة حدثني الثقة ، لا يحتاج به حتى يُعرف هذا الذي وثق^(١) ومن خلال هذه الأمثلة يتضح ذلك :

١- يحيى بن أبي كثير^(٢) عن الثقة عن أبي ذر :

قال في الحكم على سند حديث فيه مبهم : فالإسناد ضعيف ، لجهالة هذه الذي قيل فيه الثقة ، فإن هذا التوثيق غير مقبول عند علماء الحديث ، حتى ولو كان الموثق إماما جليلا كالشافعي ، وأحمد ، حتى يتبين اسم الموثق ، فينظر هل هو ثقة اتفقا؟ أم فيه خلاف؟

وعلى الثاني : ينظر ما هو الراجح أتوثيقه أم تضعيفه؟

وهذا من دقيق نظر المحدثين - رضي الله عنهم - وشدة تحريمهم في رواية الحديث عنه رضي الله عنه اهـ^(٣) .

٢- سعيد بن جبير^(٤) عن رجل عنده رضا أنه أخبره عن عائشة :

(١) «السلسلة الصحيحة» (٤٥٣/٣) رقم (١٤٦٩) .

(٢) يحيى بن أبي كثير الطائي مولاهم ، أبو النصر اليمامي ، ثقة ثبت ، لكنه يدلّس ويرسل ، من الخامسة ، مات سنة ١٢٣ هـ ، روى له أصحاب الكتب الستة . مترجم في «تهذيب التهذيب» (١٧٠/٦) ، و«تقريب التهذيب» (٣١٣/٢) .

(٣) «السلسلة الضعيفة» (٣٠٧/١) رقم (١٦٥) .

(٤) سعيد بن جبير الأسدي مولاهم ، الكوفي ، ثقة ثبت فقيه ، من الثالثة ، وروايته عن عائشة وأبي موسى ونحوهما مرسله ، قتل بين يدي الحجاج سنة خمس وتسعين ٩٥ هـ ، ولم يكمل الخمسين ، روى له أصحاب الكتب الستة . مترجم في «سير أعلام النبلاء» (٣٢١/٤) ، و«تقريب التهذيب» (٣٤٩/١) .

قال في حكمه على سند حديث فيه مبهم ، وأطلق عليه لفظ : الثقة .
وإسناده كلهم ثقات ، غير الرجل الذي لم يُسم ، وهو وإن كان سعيداً
رضاً كما قال هو نص منه ، فذلك لا يكفي في توثيقه ، حتى يُسمى فيتبين
أنه ثقة كما هو مقرر في مصطلح الحديث اهـ .

٤ - عدم الاعتماد في التوثيق على أئمة الجرح والتعديل المشهورين بالتساهل :

من القواعد التي أخذ بها الشيخ الألباني في باب الجرح والتعديل عدم
الأخذ بقول بعض أئمة الجرح والتعديل المشهورين بالتساهل في هذا الباب
مثل الإمام ابن حبان البستي^(١) والإمام العجلي^(٢) ، والإمام الحاكم^(٣) .

يقول في ذلك : القاعدة الخامسة عدم الاعتماد على توثيق ابن حبان ،
والخلاصة : أن توثيق ابن حبان يجب أن يتلقى بكثير من التحفظ ، والحذر
لمخالفته العلماء في توثيقه للمجهولين^(٤) . ومن خلال الأمثلة يتضح ذلك :

(١) ابن حبان تقدمت ترجمته ص (٢٦) .

(٢) العجلي هو : أبو الحسن ، أحمد بن عبد الله الكوفي ، الحافظ ، أحد أئمة الجرح والتعديل ،
مولده عام ١٨٢ هـ ، توفي عام ٢٦١ هـ بطرابلس المغرب . مترجم في «سير أعلام النبلاء»
(٥٠٥/١٢) ، و«تاريخ بغداد» (٢١٤/٤) .

(٣) الحاكم هو : الإمام الكبير ، صاحب التصانيف ، أبو عبد الله ، محمد بن عبد الله بن البيع ،
المشهور بالحاكم ، صاحب «المستدرک» ، أحد أئمة الحديث وحفاظه ، ولد عام ٣٢١ هـ ،
وتوفي عام ٤٠٥ هـ ، من مؤلفاته : «المستدرک على الصحيحين» ، و«تاريخ نيسابور» .
مترجم في «سير أعلام النبلاء» (١٧/١٦٢-١٧٧) ، و«البدایة والنهاية» (٣٥٥/١١) .

(٤) «تمام المنة» (ص ٢٠-٢٥) .

١- سليمان بن يزيد أبو المثني القارئ^(١) :

قال متعباً توثيق ابن حبان إياه : لكن توثيق ابن حبان لا قيمة له ، لا سيما مع مخالفته من هو أعرف منه بالرجال ، كأبي حاتم ، والدارقطني^(٢) .

٢- عبد الرحمن بن طرفة^(٣) :

قال فيه : ليس للحديث علة عندي إلا جهالة حال عبد الرحمن هذا ، وأن وثقة العجلي ، وابن حبان فإنهما معروفان بالتساهل في التوثيق^(٤) .

٣- عباد بن منصور الناجي^(٥) :

قال الألباني - بعد ذكره لأقوال أئمة الجرح والتعديل - : فحينئذ لا يجوز الاعتماد عليه - يعني : العجلي - في توثيقه مطلقاً لأمرين :

(١) سليمان بن يزيد ، أبو المثني القارئ ، الخزاعي ، الكلبي ، من رواة الحديث ، وهو من طبقة أتباع التابعين ، قال فيه أبو حاتم : منكر الحديث ليس بقوي ، وقال فيه الدارقطني : ضعيف ، وقال ابن حجر : ضعيف ، روى له الترمذي ، وابن ماجه . مترجم في «تهذيب التهذيب» (٤٤٩/٦) و«تقريب التهذيب» (٤٦٢/٢) رقم (٨٣٨٠) .
(٢) «السلسلة الضعيفة» (١٢٧/١٤/٢) .

(٣) عبد الرحمن بن طرفة بن عرفجة بن أسعد التميمي ، العطاردي ، من رواة الحديث لم يوثقه إلا العجلي بقوله : ثقة ، وذكره ابن حبان في الثقات ، وقال ابن حجر في «التقريب» : وثقه العجلي ، روى له أبو داود والترمذي والنسائي . مترجم في «تهذيب التهذيب» (٧٧٧/٣) ، و«تقريب التهذيب» (٥٧٥/١) رقم (٣٩١٩) .

(٤) «إرواء الغليل» (٣٠٨/٣) .

(٥) عباد بن منصور الناجي ، أبو سلمة البصري ، قال يحيى بن سعيد فيه : عباد ثقة ، وقال ابن معين : ليس بشيء ، وقال أبو زرعة : لين ، وقال أبو حاتم : كان ضعيف الحديث ، وقال ابن حجر : صدوق رمي بالقدر ، وكان يدلّس ، تغير بآخره ، مات ١٥٢ هـ ، روى له البخاري تعليقاً وأصحاب السنن الأربعة . مترجم في «تهذيب التهذيب» (٧١-٧٢/٣) ، و«تقريب التهذيب» (٤٦٨/١) رقم (٣١٥٣) .

الأول: أنه ليس صريحا في ذلك .

الثاني: أنه لو كان صريحا، فالعجلي معروف بالتساهل في التوثيق كابن حبان تماما فتوثيقه مردود إذا خالف أقوال الأئمة الموثوقين بنقدهم وجرحهم اهـ^(١) .

٥- «تضعيف الراوي بسبب غير صحيح، لا يكون جرحا له»:

من القواعد التي أخذ بها الشيخ الألباني، أن جرح الراوي بسبب غير صالح للجرح، لا يكون جرحا للراوي، ولا مؤثرا فيه .

ومن خلال الأمثلة يتضح ذلك:

١- شداد بن سعيد الجريري أبوظلحة الراسبي^(٢):

فقد قال بعد نقله لتوثيق الأئمة له وطعن العقيلي فيه بقوله: له غير حديث لا يتابع عليه .

وهذا ليس بجرح قادح، لأن كثيرا من الثقات يصدق فيهم مثل هذا القول، لأن لهم ما تفردوا به ولم يتابعوا عليه اهـ^(٣) .

(١) «السلسلة الصحيحة» (٢/٢١٥) .

(٢) شداد بن سعيد، أبو ظلحة الراسبي، البصري، من رواة الحديث، قال فيه أحمد: شيخ ثقة، وقال ابن معين: ثقة وقال أبو خيثمة: شداد بن سعيد ثقة، وقال ابن حجر: صدوق يخطئ، روى له مسلم والترمذي والنسائي. مترجم في «تهذيب التهذيب» (٢/٤٨٤)، و«تقريب التقريب» (١/٤١٣) رقم (٢٧٦٣) .

(٣) «الصحيحة» (٥/٦٢٥) رقم (٢٤٧٨) .

٢- عبد الملك بن أبي سليمان العزمي^(١) :

قال الألباني فيه : الحق أنه ثقة مأمون ، كما قال الترمذي ، وقد احتج به مسلم ، ولا نعلم لمن ضعفه حجة يمكن الاعتماد عليها ، وقد وثقه جماعات من الأمة الكبار . فراجع كلماتهم فيه في «التهذيب» ومن أحسنهم ، وأعدلهم قولاً فيه .

أبو حاتم بن حبان فقد ذكره في كتاب «الثقات» ، وقال : ربما أخطأ ، وكان من خيار أهل الكوفة ، وحفاظهم ، والغالب على من يحفظ ويحدث أن يهم ، وليس من الإنصاف ترك حديث شيخ ثبت ، صحت عنه السنة ، بأوهام يهم فيها ، والأولى قبول ما يروي بثبت ، وترك ما صح أنه وهم فيه ، ما لم يفحش فمن غلب خطؤه على صوابه استحق الترك^(٢) .

٣- المنهال بن عمرو الأسدي^(٣) :

قال الألباني فيه : عزا الشوكاني لشعبة أنه سمع طنبوراً في بيت المنهال «المحدث المشهور» قال : فرجعت ولم أسأله .

قال له وهب بن جرير : هلا سألته فعسى كان لا يعلم .

(١) عبد الملك بن أبي سليمان العزمي ، أبو عبد الله ، من أئمة الحديث ، كان شعبة يعجب من حفظه ، وقال ابن المبارك : عبد الله ميزان ، وقال يحيى بن معين : ثقة صدوق ، وقد تكلم فيه شعبة آخر الأمر ، وقال ابن حجر : صدوق له أوهام ، روى له البخاري تعليقاً ، وأصحاب السنن الأربع . مترجم في «تهذيب التهذيب» (٤٩٧/٣) ، و«تقريب التهذيب» (٦٣٦/١) .

(٢) «الضعيفة» (١٢٨/٣) ، وكلام ابن حبان ذكره الحافظ في «تهذيب التهذيب» (٤٩٧/٣) وأقره .

(٣) المنهال بن عمرو هو : المنهال بن عمرو الأسدي مولاهم ، الكوفي ، من أتباع التابعين ، ومن رواة الحديث ، قال فيه ابن معين والنسائي : ثقة ، وقال الدارقطني : صدوق ، وقال العجلي : كوفي ثقة ، وقال ابن حجر : صدوق ربما وهم ، روى له البخاري وأصحاب السنن . مترجم في «تهذيب التهذيب» (٥٤٨/٥) ، و«تقريب التهذيب» (٢١٦/٢) رقم (٦٩٤٣) .

قال الألباني: فترك شعبة إياه مردود، ولذلك اعترض عليه وهب .
وقال الحافظ: وهذا اعتراض صحيح، فإن هذا لا يوجب قدحا في المنهال .

ومن قبله الذهبي في «الميزان»^(١) وهذا لا يوجب غمز الشيخ»^(٢) .

٦- عدم إخراج حديث الراوي في الصحيحين لا يعتبر جرحا في الراوي:

من القواعد التي أخذ بها الشيخ الألباني أن الراوي إذا لم يُخرج له أحد أصحاب الصحيحين، فلا يعتبر جرحا في الراوي ومن ذلك:

١- عمير بن يزيد الخطمي^(٣):

تعقب الألباني قول البيهقي فيه: لم أر البخاري ومسلما احتجا به في حديث .

قال: وهذا ليس بشيء، فالرجل ثقة اتفاقا، وعدم إخراج الشيخين له لا يجرحه، بدليل أن هناك كثيرا من الرواة صححوا أحاديثهم، ووثقوهم مع كونهم لم يخرجوا لهم في الصحيحين شيئا، وهذا أمر معروف عند المشتغلين بهذا العلم الشريف^(٤) .

(١) (١٩٢/٤) .

(٢) «تحریم آلات اللہو والطرب» (ص ١٠٤) للألباني .

(٣) عمير بن يزيد الخطمي، أبو جعفر الأنصاري، المدني، تابعي، قال ابن معين والنسائي: ثقة، وقال عبد الرحمن بن مهدي: كان أبو جعفر وأبوه وجده قوماً يتوارثون الصدق بعضهم عن بعض مترجم في «تهذيب التهذيب» (٤/٤١٢)، و«تقريب التهذيب» (٧٥٦/١) رقم (٥٢٠٦) .

(٤) «إرواء الغليل» (٥/٣٥٣) .

٧- الراوي قد يكون ثقة في شيخ، ضعيفاً في غيره:

من القواعد التي أخذ بها الشيخ الألباني في هذا الباب: أن الراوي قد يكون ثقةً في شيخٍ ضعيفاً في غيره، ومن خلال الأمثلة يتضح ذلك:

١- سماك بن حرب الذهلي الكوفي^(١):

قال فيه الألباني: هو وإن كان فيه مقال، فهو حسن الحديث على أقل الأحوال، وقد احتج به مسلم، إلا أنه لا يحتج به في روايته عن عكرمة خاصة^(٢).

٢- عبد الله بن لهيعة الحضرمي المصري^(٣):

«إطلاق الضعف عليه ليس بصواب، فإن المتقرر من مجموع كلام الأئمة فيه، أنه ثقة في نفسه، ولكنه سيئ الحفظ، وقد كان يحدث من كتبه فلما احترقت حدث من حفظه فأخطأ، وقد نص بعضهم على أن حديثه صحيح إذا جاء من طرق أحد العبادلة الثلاثة: ابن وهب، وابن المبارك،

(١) سماك بن حرب بن أوس الذهلي، أبو المغيرة، الكوفي، من التابعين، قال فيه ابن معين: ثقة، وكان الثوري يضعفه بعض الضعف، وقال أبو حاتم: صدوق ثقة، وقال ابن المديني: روايته عن عكرمة مضطربة، وقال ابن حجر: صدوق، روى له البخاري ومسلم وأصحاب السنن الأربع. مترجم في «التهذيب» (٢/٤٣٠)، و«تقريب التهذيب» (١/٧٩٤) رقم (٢٦٣٢).

(٢) «السلسلة الصحيحة» (٣/١٦٢).

(٣) عبد الله بن لهيعة ابن عقبة الحضرمي، أبو عبد الرحمن، المصري، القاضي، صدوق اختلط بعد احتراق كتبه، ورواية ابن المبارك وابن وهب اعدل من غيرهما، وله في مسلم بعض شيء مقرون، توفي عام ١٧٤ هـ، روى له مسلم مقرونا وأبو داود والترمذي وابن ماجه ومترجم في «تهذيب التهذيب» (٣/٢٤١)، و«تقريب التهذيب» (١/٥٢٦).

وابن يزيد المقرئ . فقال الحافظ عبد الغني بن سعيد الأزدي^(١) : إذا روى هؤلاء العبادلة عنه فهو صحيح^(٢) .

٣- يحيى بن عبد الله بن بكير^(٣) :

قال فيه الألباني : هب أن جرح من جرحه مقدم على توثيق من وثقه ، فلا يلزم أن يكون مجروحاً في كل من روى عنهم ، كما أن العكس غير لازم أيضاً أي : لا يلزم من كون الراوي ثقة ، أن يكون ثقة في كل من روى عنهم كما هو معلوم عند المشتغلين بهذا العلم ، فقد يكون المجروح له نوع اختصاص ببعض الرواة ، والحفظ لحديثهم فيكون ثقة في مثلهم اهـ^(٤) .

٨- «توثيق الراوي إذا روى عنه جمع ولم يأت بما ينكر عليه» :

أخذ الشيخ بهذه القاعدة تبعاً للحافظ الذهبي ، وابن حجر حيث علل أخذه لهذه القاعدة بقوله : «الأخبار تبني على حسن الظن بالراوي ، ولا سيما إذا كثرت الرواة الثقات عنه ، ولم يظهر في روايتهم عنه ما ينكر عنه اهـ^(٥) .

وإذا كان التابعي روى شيئاً شاهده ، ولم يكن مشهوراً بالتوثيق لكن

(١) هو الإمام ، المحدث ، الحافظ عبد الغني بن سعيد الأزدي ، المصري ، ولد سنة ٣٢٣ هـ ، وطلب الحديث على أهل زمانه ، واشتهر بالحفظ والإتقان ، وتوفي سنة ٤٠٩ هـ . مترجم في «تذكرة الحفاظ» (١٠٤٧/٣) .

(٢) «السلسلة الصحيحة» (١/٥٩٥) .

(٣) يحيى بن عبد الله بن بكير المخزومي مولاهم ، المصري ، وقد ينسب إلى جده ، ثقة في الليث ، وتكلموا في سماعه من مالك ، من كبار العاشرة ، مات سنة ١٣١ هـ ، روى له البخاري ومسلم وابن ماجه . مترجم في «تهذيب التهذيب» (٦/١٥١) ، و«تقريب التهذيب» (٢/٣٠٦/٦٧٠٨) .

(٤) «السلسلة الصحيحة» (٦/١٢٧٤) .

(٥) «تمام المنة» (ص ٢٠٤) .

يوجد من روى عنه أكثر من واحد ، فأنا أستأنس بهذا ، واستدل لروايته في مرتبة الحديث الحسن ، ولعلي ذكرتُ تعليلاً لهذا في بعض تعليقاتي ، أو كتاباتي أن الكذب لم يكن منتشرًا في العهد الأول ، وإنما يخشى من هؤلاء التابعين هو : سوء الحفظ ، فإذا أمنا هذا الجانب من سوء الحفظ برواية أكثر من واحد ، وبتوثيق ولو من واحد من المتساهلين ، هذه مجموعة تلقي في نفسي الاطمئنان لروايته ، سواء رأى أمراً شاهده ، أو لا . اهـ^(١) .

ولتوضيح هذه القاعدة نذكر مثالا على ذلك ومن ذلك :

١ - الهيثم بن عمران العبسي^(٢) :

فقد وثقه الألباني ، ولم يوثقه أحد بل روى عنه خمسة ، ولم يأت بما ينكر فهو ثقة فقال : الهيثم بن عمران الدمشقي ، أورده ابن حبان في «الثقات»^(٣) .

وروى عنه محمد بن وهب بن عطية ، وهشام بن عمار ، وسليمان بن شرحبيل .

قال : ولم يُذكر فيه جرحا ولا تعديلا ، لكن رواية هؤلاء الثقات الثلاثة عنه ويضم إليهم رابع ، وهو : الهيثم بن خارجة .

(١) «مسائل أبي الحسن المصري للألباني» (ص ٢٤ - س) رقم (١٨) .

(٢) الهيثم بن عمران العبسي ، ذكره ابن حبان في الثقات (٧/ ٥٧٧) ط : الكتب الثقافية ، وأورده ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» (٤/ ٢/ ٨٢ - ٣٨) ، وقال روى عنه محمد بن وهب بن عطية وهشام بن عمار وسليمان بن شرحبيل .

(٣) (٢/ ٢٩٦) .

وخامس وهو: يونس بن بكير مما يجعل النفس تطمئن لحديثه؛ لأنه لو كان شيء من الضعف لتبين في رواية أحد هؤلاء الثقات عنه، ولعرفه أهل الحديث كابن حبان، وأبي حاتم، زد على ذلك أنه قد تُوبع على روايته هذه اهـ^(١).

فهذه جملة من القواعد التي عمل بها الشيخ الألباني في باب الجرح والتعديل، وقد بين الشيخ وجهته في ذلك، مع الأمثلة العملية على ذلك، مما يوضح رسوخ قدم الشيخ في تعامله مع قواعد هذا الباب، وسأناقش في المطلب الخامس بعض هذه القواعد، والله أعلم.

(١) «السلسلة الضعيفة» (٢/٣٩٢).

المطلب الثالث

نقد الألباني لمن تقدمه في الجرح والتعديل

النقد الحديثي للرواة جرحاً أو تعديلاً ، مر بمراحل متعددة يحسن الوقوف عليها حتى يكون الكلام في هذا الباب مبنيًا على المعرفة الصحيحة بمراحل الجرح والتعديل ، ومنازل أئمته في ذلك ، فقد مر النقد الحديثي بخمسة مراحل :

المرحلة الأولى : وتقوم على نقد المتون ، وعلى أساسها تم الكلام في الرواة جرحاً أو تعديلاً ، وهي : مرحلة تمتد من عصر الصحابة حتى نهاية النصف الأول من القرن الثاني الهجري ، فقد كان الصحابة يردّ بعضهم على بعض كرد عائشة على أبي هريرة وهلمّ جرا .

المرحلة الثانية : وهو طور التبويب والتنظيم ، وجمع أحاديث كل محدث ، والحكم عليه من خلال دراستها ، ويتمثل في تلك الأحكام التي أصدرها جهابذة المحدثين في هذه المرحلة كعلي بن المديني ، وأحمد بن حنبل ، ويحيى بن معين ، وأبو زرعة وأبو حاتم الرازيان ، والبخاري ومسلم ، وأبو داود وأصراهم ، وهذه المرحلة هي الأكثر أهمية في تاريخ الجرح والتعديل .

المرحلة الثالثة : وهي تتمثل في الجمع بين أقوال المتقدمين في الرواة ، وبين جمع حديث الراوي وسبره ، وإصدار الحكم عليه كما هو واضح عند علماء القرن الرابع الهجري كابن حبان ، وابن عدي ، والدارقطني .

المرحلة الرابعة: وهي تأكيد على ما كان في المرحلة التي قبلها، من نقد السند استنادا إلى أقوال أئمة الجرح والتعديل، بعد جمعهم لها والموازنة بينها ووضع القواعد الخاصة في هذا الأمر، مما ظهر في كتب المصطلح، وقد ظهر هذا الاتجاه منذ عصر أبي عبد الله الحاكم، وتبعه تلميذه البيهقي إلى عصور متأخرة.

المرحلة الخامسة: وهي المرحلة التي سادت بين أوساط المشتغلين بهذا العلم - على قلتهم - في العصور المتأخرة، وإلى يوم الناس هذا، وهي التي تعتمد على أقوال المتأخرين في نقد الرجال، لاسيما الأحكام التي صاغها الحافظ ابن حجر العسقلاني في «التقريب» حيث صار مرجعا للمشتغلين في هذا العلم، فيحكمون على أسانيد الأحاديث إسنادا إليه، ولا يرجعون - في الأغلب - إلى أقوال المتقدمين، ولم يكتفوا بذلك، بل راحوا يعتمدون تصحيح أو تضعيف المتأخرين للأحاديث مثل: الحاكم، والمنذري، وابن الصلاح، والنووي، الذهبي، وابن كثير، والعراقي، وابن حجر وغيرهم، مع أن هؤلاء لم ينهجوا منهج المتقدمين في معرفة حال الراوي من خلال مروياتهم، وإنما اعتمدوا أقوال المتقدمين في نقد الرجال مع تساهل غير قليل عند بعضهم مثل الحاكم وغيره^(١).

وكما تقدم في باب التصحيح، والتضعيف أن الشيخ الألباني قد

(١) هذا الكلام مستفاد من كتاب «تحرير التقريب» للدكتور بشار عواد معروف، وشعيب الأرناؤوط (ص: ١٨-٢٥) بتصرف وإضافة مني في بعضها.

استدرك على من تقدمه ، فكذلك في باب الجرح والتعديل استدرك الشيخ الألباني على بعض علماء الجرح والتعديل ، إما في تضعيف راوٍ ، وثقوه أو بالعكس ، وهو في ذلك يجتهد أن يوفق بين أقوال أئمة الجرح والتعديل ، وليس معتمدا فقط على أقوال المتأخرين كالحافظ ابن حجر ، كما سيتضح في نقده لبعض علماء الجرح والتعديل ، فممن نقدهم الشيخ الألباني في هذا الأمر :

١ - الإمام ابن عدي الجرجاني^(١) :

فقد انتقده في حكمه على قوله في : «محمد بن كثير المصيبي»^(٢) : ثقة فقال الألباني : فيه نظر ، فقد ضعفه جماعة من الأئمة منهم الإمام أحمد كما رواه عنه ابن عدي نفسه في ترجمته من «الكامل» ، ثم ضمنها بقوله : له أحاديث مما لا يتابع أحد عليه ، فكيف يكون مثله عنده ثقة ، فالظاهر أنه اشتبه عليه بالعبدى فإنه ثقة من رجال الشيخين^(٣) .

قلتُ : وقد أصاب الشيخ الألباني في هذا النقد .

فقد قال فيه البخاري : «لين الحديث» .

(١) هو الإمام ، الحافظ ، أبو أحمد عبد الله بن عدي الجرجاني ، من علماء الجرح والتعديل ، ولد عام ٢٧٧هـ ، وسمع خلافا ، وحدث عنه تلامذته ، وتوفي عام ٣٦٥ هـ ، وله كتاب «الكامل» في الجرح والتعديل . مترجم في «سير أعلام النبلاء» (١٥٤/١٦) ، و«تذكرة الحفاظ» (٩٤٠-٩٤٢) .

(٢) محمد بن كثير المصيبي ، الثقفى ، الصنعاني ، أبو يوسف ، قال الحافظ في «التقريب» (١٢٧/٢) : صدوق كثير الغلط ، مات سنة بضع عشرة ومائة ، روى له أبو داود والترمذي والنسائي . مترجم في «تهذيب التهذيب» (٢٦٦/٥) ، و«تقريب التهذيب» (١٢٧/٢) رقم (٦٢٧١) .

(٣) «السلسلة الصحيحة» (١/٦٢٥) .

وقال أبو داود: لم يكن بفهم الحديث .

وقال النسائي ، وأبو أحمد الحاكم : ليس بالقوي .

وضعه علي بن المديني والعقيلي^(١) .

والذي نقل عنه أقوى توثيق ، وهو : ابن معين قد روي عنه أنه قال فيه «صدوق» فمثل هذا الراوي ، لا يرتقي إلى درجة الثقة ، وحسبه أن يُعتبر به في الشواهد والمتابعات .

٢- نقده على الإمام الحاكم النيسابوري صاحب «المستدرک»^(٢) :

فقد انتقده الألباني في كثير من توثيقاته للرواة ، دع عنك تصحيحه للأحاديث الضعيفة ، إذ أن الحاكم مشهور بتساهله ، كما هو معلوم عند أهل الحديث فمن ذلك :

١- محمد بن المنكدر بن مجبر^(٣) :

قال فيه الحاكم : ثقة^(٤) .

فتعقبه الألباني بقوله : «قلتُ : كلا . بل ليس بثقة ، بل اتفقوا على

(١) كما في «تحرير تقريب التهذيب» لبشار عواد معروف ، وشعيب الأرناؤوط (٣/٣١١) .

(٢) تقدمت ترجمته (ص٣٦٣) .

(٣) محمد بن عبد الرحمن بن المجبر ، العمري ، البصري ، قال يحيى بن معين : ليس بشيء ، وقال

الفلاس : ضعيف ، وقال أبو زرعة : واه ، وقال البخاري : سكتوا عنه ، وقال النسائي

وجاعة : متروك . مترجم في «الميزان» (٣/٦٢١) ، و«لسان الميزان» (٥/٢٤٦) .

(٤) «المستدرک» (١/٢٠٦) .

تضعيفه ، وقد أورده الذهبي في «الميزان»^(١) ، وكذا الحافظ في «اللسان»^(٢) ، فلم يذكر عن أحد توثيقه ، بل كل من حكوا كلامه فيه ضعفه إلا الحاكم فلا يعتمد على توثيقه^(٣) .

وهذا النقد صحيح ، فقد كاد أن يجمع على تضعيفه المحدثون ، فكيف يكون مقبولا ، دع عنك التوثيق له !

٣- نقد الألباني على الإمام المنذري^(٤) - رحمه الله تعالى - :

للألباني تعقبات على الحافظ المنذري ، في باب «الجرح والتعديل» ، كما له تعقبات عليه في باب التصحيح والتضعيف ، فمن النقد عليه في باب «الجرح والتعديل» .

صالح بن يحيى بن المقدام بن معدي كرب^(٥) :

قال المنذري : فيه كلام قريب لا يقدر .

فقال الألباني : هذا الكلام مردود لوجهين :

أولا : أن الذين ترجموه كان كلامهم فيه على ثلاثة أنواع :

(١) (٦٢١/٣) .

(٢) (٢٤٦/٥) .

(٣) «الإرواء» (١/٣٢٦) .

(٤) تقدمت ترجمته (ص ٦٤) .

(٥) صالح بن يحيى بن المقدام بن معدي كرب الشامي ، من رواة الحديث ، قال فيه البخاري : فيه نظر ، وقال موسى بن هارون الحمال : لا يعرف صالح وأبوه إلا بجده ، وذكره ابن حبان في «الثقات» . مترجم في «تهذيب التهذيب» (٢/٥٤٢) و«تقريب التهذيب» (١/٤٣٣) رقم (٢٩٠٥) .

(١) منهم من ضعفه ضعفا شديداً :

وهو الإمام البخاري ، وعباراته من أشد أنواع التجريح عنده .

(٢) ومنهم من جهّله :

مثل : موسى بن هارون الحمال^(١) ، وابن حزم ، ويمكن أن نذكر معهم ابن أبي حاتم فإنه أوردته في كتابه^(٢) ، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً .

(٣) ومنهم من وثقه :

وهو ابن حبان وحده ، فقد أوردته في ثقات أتباع التابعين^(٣) ، وقال :
يخطئ .

فأنت ترى أنهم جميعاً متفقون على تجريح الرجل ، إما بالضعف الشديد ، وإما بالجهالة ، وإما بالوهم .

ثانياً : أن الكلام الذي يقدر إنما يُسلم لو قيل في رجل ثبت أنه : ثقة والأمر هنا ليس كذلك ، لأن توثيق ابن حبان مما لا يوثق به عند التفرد كما هو الشأن هنا ، لما عرفت من تساهله فيه ، فلذلك لا يقبل توثيقه هذا إذا لم يخالف ممن هو مثله في العلم بالجرح والتعديل ، فكيف إذا كان مخالفه هو الإمام البخاري !

فكيف إذا كان مع ذلك هو نفسه يقول فيه كما تقدم : يخطئ !

(١) هو الإمام ، الحافظ ، أبو موسى ، هارون بن عبد الله الحمال ، البغدادي ، ولد سنة ١٧١ هـ ، وسمع الحديث من خلائق لا يحصون ، وروى عنه أصحاب الكتب الستة عدا البخاري ، وتوفي سنة ٢٤٣ هـ . مترجم في «سير أعلام النبلاء» (١٢/١١٥-١١٦) .

(٢) «الجرح والتعديل» (٤/٤١٩) .

(٣) (٦/٤٠٩) .

فيتلخص من ذلك أن الكلام الذي فيه قادح يسقط الاحتجاج بحديثه^(١).

وهذا النقد في غاية التحقيق، فقد بين بوضوح أن كلام أهل الجرح والتعديل في هذا الراوي قادح فيه، إذ ليس هناك مخالف لهم يعتد به في توثيق هذا الراوي، أو يوجد هناك اختلاف في قول بعض أئمة الجرح والتعديل في هذا الراوي، والله أعلم.

٤ - نقد الشيخ الألباني على الإمام الذهبي^(٢) - رحمه الله تعالى - :

وقد انتقد الشيخ الألباني الإمام الذهبي في بعض أحكامه في الرجال فمن ذلك :

صبيح أبو المليح الفارسي^(٣) :

فقد تعقب الألباني الذهبي في إقراره للحاكم، أنه في عداد المجهولين لقلة حديثه^(٤).

قال الألباني : وفيه نظر من جهة أبي المليح ، فإنه ليس مجهولا .

(١) «السلسلة الضعيفة» (٣/٢٦٩) رقم (١١٣٢).

(٢) الإمام الذهبي : هو أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي ، الحافظ الكبير ، مؤرخ الإسلام ، رحل في طلب الحديث ، وسمع العالي والنازل ، واستقر في دمشق ، وله مؤلفات أكثرها في التاريخ والتراجم منها : «سير أعلام النبلاء» ، و«تاريخ الإسلام» ، و«تذكرة الحفاظ» ، ولد عام ٦٧٣ هـ ، وتوفي عام ٧٤٨ هـ . مترجم في «البدر الطالع» (٢/١١٠).

(٣) صبيح أبو المليك الفارسي ، المدني ، من رواة الحديث ، قال فيه ابن معين : ثقة ، وذكره ابن حبان في الثقات ، وقال ابن حجر : ثقة . مترجم في «تهذيب التهذيب» (٦/٤٦٦) ، و«تقريب التهذيب» (٢/٤٧٣) رقم (٨٤٢٤).

(٤) «المستدرک» (١/٤٩١).

كيف وقد روى عنه جمع من الثقات؟ ذكرهم في «التهذيب» منهم: وكيع بن الجراح، ومروان بن معاوية الفزاري، وحاتم بن إسماعيل، وأبو عاصم الضحاك بن مخلد الشيباني فأنى له الجهالة؟ ولا سيما وقد قال ابن معين فيه: ثقة، وذكره ابن حبان في «الثقات»^(١) ووثقه الحافظ^(٢) اهـ.

وهذا النقد صحيح فإن الراوي الذي يقال عنه: إنه في حيز الجهالة، هو من لم يؤثر فيه بتوثيق من أئمة الجرح والتعديل، أما هذا الراوي فقد وثقه إمام الجرح والتعديل: ابن معين، ووافقه في ذلك الحافظ ابن حجر - رحمه الله تعالى - .

٥ - نقد الشيخ الألباني على الحافظ ابن حجر العسقلاني^(٣):

الشيخ الألباني وإن كان يستفيد من أحكام الحافظ ابن حجر في «تقريب التهذيب»، لكنه لم يكن مقلدا له في جميع أحكامه، كما يقول عنه بعض العصرين^(٤)، والعلماء لا يزال الآخر منهم يستفيد من الأول، ولا حرج في ذلك، إذا كان الأمر مبني على البرهان العلمي، دون التعصب للأفراد منهم، ومن هذا استفادة الشيخ الألباني من الحافظ ابن حجر في أحكامه على الرواة في «التقريب» وقد يخالفه في بعضهم ومن الأدلة على ذلك:

(١) (٤٧٥/٦).

(٢) «السلسلة الصحيحة» (٦/٣٢٤).

(٣) تقدمت ترجمته (ص ١١٢).

(٤) وهو محمود سعيد في كتابه «التعريف» (٢/١٦٨).

١- صخر بن إسحاق^(١) :

قال فيه الحافظ ابن حجر في «التقريب»^(٢) : لئن .

وقال الألباني : هو مجهول .

ثم قال : فقول الحافظ في «التقريب» : لين ، ليس كما ينبغي لأنه يعني أنه معروف ، ولكن بالضعف مع أن أحدا لم يصفه بذلك^(٣) .

وهذا صحيح ، فإن هذا الراوي لم يروي عنه إلا ثابت بن قيس المدني ، ولم يوثقه أحد ، ومن أجل ذلك ذكره الذهبي في «الميزان»^(٤) ، والله أعلم .

٢- خالد بن دهقان^(٥) :

قال الحافظ ابن حجر في «التقريب»^(٦) : مقبول .

وقال الألباني : وقول الحافظ في ابن دهقان : مقبول ، غير مقبول منه ، على المعنى الذي يريده من هذه الكلمة في اصطلاحه يعني : مقبولا عند المتابعة وإلا فلين الحديث ، كيف وقد وثقه أبو مسهر ، ودحيم ، وأبوزرعة الدمشقي وغيرهم وروى عنه جماعة من الثقات . اهـ^(٧) .

(١) صخر بن إسحاق مولى بني غفار ، حجازي ، روى له أبو داود فقط حديثا واحدا . مترجم في «تهذيب التهذيب» (٥٤٤/٢) ، و«تقريب التهذيب» (٤٣٤/١) .

(٢) (٤٣٤/١) .

(٣) «تخريج أحاديث مشكلة الفقر» (ص ٤٣) .

(٤) (٣٠٨/٢) ، واستفدت هذا القول من «تحرير التقريب» لعواد وشعيب الأرناؤوط .

(٥) خالد بن دهقان القرشي مولاهم ، أبو المغيرة ، الدمشقي ، قال أبو مسهر : كان غير متهم كان ثقة ، وقال دحيم : ثقة ، وذكره ابن حبان في «ثقات» ، وقال الحافظ ابن حجر : مقبول . مترجم في «تهذيب التهذيب» (٥٥/٢) ، و«تقريب التهذيب» (٢٥٧/١) رقم (١٦٣١) .

(٦) (٢٥٧/١) .

(٧) «غاية المرام» (٢٥٤-٢٥٥) .

وهذا النقد صواب ، بل قد وثقه الذهبي^(١) أيضاً ، وما علم فيه جرح .

٦ - نقد الشيخ الألباني على الحافظ ابن كثير^(٢) - رحمه الله تعالى - :

فقد نقده في بعض أحكامه على الرواة فمن ذلك :

١ - الهيثم بن عدي^(٣) :

تعقب الألباني الحافظ ابن كثير - رحمه الله تعالى - في مدحه لهذا الراوي بقوله : وهو من أحسن من صنف في هذا يعني في باب أخبار الخوارج .

قال الألباني وكأنه لم يستحضر حال الهيثم هذا فإنه متهم قال البخاري : ليس بثقة كان يكذب .

وقال أبو داود كذاب اهـ^(٤) .

وهذا النقد صحيح ، وإن كان كلام الحافظ ابن كثير قد يراد به الحسن النسبي أي : بالنسبة لغيره لا أنه أحسن من صنف في هذا الباب ، لكن مثل هذا الراوي الموصوم بالكذب لا يصح أن يقال في حقه هذا ، والله أعلم .

فهذه بعض النماذج من انتقادات الشيخ الألباني لبعض علماء الجرح والتعديل ، مما يؤكد على استقلالية الشيخ الألباني في هذا الباب ، وأنه يعتمد على اجتهاده في الجمع بين أقوال أئمة الجرح والتعديل ، وقد يصيب في ذلك وقد يخطئ ، والله أعلم .

(١) كما في «تحرير التريب» (١/٣٤٢) .

(٢) تقدمت ترجمته (ص ٦٧)

(٣) الهيثم بن عدي الطائي ، الأخباري ، قال فيه البخاري : ليس بثقة كان يكذب «الميزان» (٤/٣٢٤-٣٢٥) .

(٤) «إراواء الغليل» (٨/١١٥-١١٦) رقم (٢٤٦٤) .

المطلب الرابع

اجتهادات الألباني في حكمه على بعض الرواة

الشيخ الألباني في باب الجرح والتعديل ، وفي غيره من أبواب المصطلح لا يأتي في حكمه على الراوي بتوثيق ، أو تجريح من عنده ، وإنما هو اجتهاده المتمثل في إعماله لقواعد الجرح والتعديل في الراوي ، على حسب ما اتفق عليه أئمة الجرح والتعديل ، وكذلك الجمع بين أقوال أئمة الجرح والتعديل عند اختلافهم في الرواة جرحا وتعديلا ، وفي هذا المطلب سأذكر نماذج من الرواة الذين اجتهد فيهم الشيخ الألباني بحكم إما بتوثيق أو تجريح ، وأناقشه على ذلك في «الحاشية» فمن ذلك :

١ - عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار مولى ابن عمر^(١) :

رجح الألباني القول فيه : بأنه حسن الحديث - إن شاء الله تعالى -^(٢) .

(١) هو عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار ، مولى ابن عمر ، من أتباع التابعين ، قال فيه ابن معين : في حديثه عندي ضعف ، وقال أبو حاتم فيه : لين يكتب حديثه ولا يحتج به ، وضعفه ابن معين ، وأبو حاتم ، وأبو زرعة الرازيان ، وكذا ابن حبان والدارقطني ، ولم يحسن القول فيه إلا ابن المديني ، حيث قال فيه : صدوق ، وقال الحافظ ابن حجر : صدوق يخطئ ، والذي يترجح أنه ضعيف يصلح في الشواهد والمتابعات . مترجم في «تهذيب التهذيب» (٣/٣٨٠) و«تقريب التهذيب» (١/٥٧٧) رقم (٣٩٢٧) ، وانظر «تحرير التقريب» (٢/٣٢٩) .

(٢) «السلسلة الصحيحة» (٢/٧٠٠) .

٢- عبد الله بن الجراح التيمي^(١) :

قال فيه الألباني : هو حسن الحديث - إن شاء الله -^(٢) .

٣- عبد المجيد بن عبد العزيز أبي رواد^(٣) :

قال فيه الألباني : حسن الحديث - إن شاء الله - إذا لم يخالف^(٤) .

(١) هو عبد الله بن الجراح بن سعد التيمي ، من رواة الحديث ، قال أبو زرعة فيه : صدوق ، وقال أبو حاتم : كان كثير الخطأ ومحل الصدق ، وقال النسائي : ثقة ، ووثقه ابن حبان ، وقال الحافظ ابن حجر : صدوق يخطئ . والذي يترجح أن حكم الشيخ الألباني في هذا الراوي صواب لأرجحية من وثقه ، ولأن أبا حاتم شديد الجرح ، فقوله هذا يدل على توثيقه ، والله أعلم . مترجم في «تهذيب التهذيب» (٣/١١٣) ، و«تقريب التهذيب» (١/٤٨٣) ، وانظر «تحرير التقريب» (٢/١٩٧) .

(٢) «السلسلة الصحيحة» (٣/١٥٧) .

(٣) عبد المجيد بن عبد العزيز بن أبي رواد الأزدي ، قال فيه أحمد : ثقة ، وكان فيه غلو في الإرجاء ، وقال ابن معين : ثقة ليس به بأس وقال أبو حاتم : ليس بالقوي يكتب حديثه ، ووثقه أبو داود ، والنسائي والخليلي ، وأما ابن حبان فقد أفرط فيه وقال : متروك ، وإنما سبب ذلك الأرجاء ، وهذا غير صحيح ، فوقعه في الإرجاء لا يؤثر في توثيقه وقال الحافظ ابن حجر (صدوق يخطئ ، وكان مرجئاً ، وحكم الشيخ الألباني عليه مقارب للصواب بل لو قال فيه أنه : حسن الحديث مطلقاً لما أبعد عن الصواب ، والله أعلم . مترجم في «تهذيب التهذيب» (٣/٤٨٨-٤٨٩) ، و«تقريب التهذيب» (١/٦١٢) .

(٤) «إرواء الغليل» (٧/٢١١) .

٤ - عبد الله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب (١) :

قال فيه الألباني : مثله مما يصلح للاستشهاد به ؛ لأن ضعفه لم يأت من تهمة في نفسه بل من حفظه فضعفه يسير (٢) .

٥ - أبو المنيب عبيد الله بن عبد الله المروزي العتكي (٣) :

قال فيه الألباني : الذي يتلخص من خلافهم فيه أنه : حسن الحديث إذا لم يخالف ، صحيح الحديث إذا وافق الثقات (٤) .

(١) هو عبد الله بن عمر بن حفص العدوي ، أبو عبد الرحمن العُمري ، مختلف فيه ، فقال أحمد : لا بأس به ، وقال ابن معين : صويلح ، وقال ابن المديني : ضعيف ، وقال صالح جزرة : لين مختلط الحديث ، وضعفه البخاري ، ويحيى القطان ، والنسائي ، ، ووثقه يعقوب بن شيبه ، وأحمد بن يونس ، والخليلي ، وقال الحافظ في «الفتح» : ضعيف عابد ، والذي يظهر أن حكم الشيخ الألباني صواب ، حيث أن اختلاف المحدثين فيه ، وتوثيقهم لا يلغى مطلقاً ، بيد أن الإمام مسلماً قد أخرج له ، فأقل ما يقال له هذا الحكم أنه يصلح في الشواهد والمتابعات . وانظر «تحرير التقریب» (٢/٢٤٢) . مترجم في «تهذيب التهذيب» (٣/٢١٢) ، و«تقریب التهذيب» (١/٥١٦) رقم (٣٥٠٠) .

(٢) «السلسلة الصحيحة» (١/٣٣٠) .

(٣) عبيد الله بن عبد الله المروزي ، العتكي ، أبو المنيب ، من رواة الحديث ، قال فيه ابن معين : ثقة ، وقال البخاري عنده مناكير ، وضعفه أبو زرعة الرازي ، والنسائي ، وابن حبان ، وقال العجلي : لا يتابع على حديثه ، وقال ابن عدي : لا بأس به ، وقال أبو حاتم : هو صالح ، وقال ابن حجر : صدوق يخطئ ، وحكم الألباني في هذا قوي ، حيث أنكر أبو حاتم على البخاري إدخاله في «الضعفاء» . مترجم في «تهذيب التهذيب» (٤/٢٠-٢١) ، و«تقریب التهذيب» (١/١/٦٣٥) رقم (٤٣٢٨) ، و«تحرير التقریب» (٢/٤٠٩) .

(٤) «السلسلة الصحيحة» (٦/٩٥٨) .

٦- عتاب بن بشير الجزري^(١) :

قال فيه الألباني: ثقة، في حفظه ضعف، لا ينزل حديثه عن رتبة الحسن - إن شاء الله^(٢).

٧- عكرمة بن عمار اليمامي^(٣) :

قال فيه الألباني: والحق أن عكرمة هذا حسن الحديث^(٤).

٨- عمر بن يزيد النضري الشامي^(٥) :

قال فيه الألباني: مختلف فيه، والذي يتبين لي من مجموع ما قيل فيه أنه حسن الحديث اهـ.

(١) عتاب بن بشير، أبو الحسن الجزري، مولى بني أمية، وثقه ابن معين والعجلي والدارقطني، وقال أحمد وابن عدي وابن أبي حاتم: لا بأس به، وضعفه ابن المديني والنسائي وابن سعد، وقال الحافظ: صدوق بخط، والصواب أنه حسن الحديث إلا في روايته عن خصيف بن عبد الرحمن فإنه ضعيف فيها، وحكم الألباني قريب من الصواب، وكان الأول تقييد وضعفه بروايته عن خصيف. مترجم في «تهذيب التهذيب» (٤/٦٠)، و«تقريب التهذيب» (١/٦٥١)، وانظر «تحرير التقريب» (٢/٤٢٧) لبشار عواد معروف والأرنؤوط.

(٢) «السلسلة الصحيحة» (٦/١٤٥).

(٣) عكرمة بن عمار العجلي اليمامي، وثقه العجلي، وابن المديني، وأحمد، وابن معين، أبو داود، والدارقطني، وإنما تكلّموا فيه لأجل روايته عن يحيى بن أبي كثير ففيها اضطراب، وقال الحافظ في «التقريب»: صدوق يغلط، وفي روايته عن يحيى بن أبي كثير اضطراب، والذي يرجح أنه لا ينزل عن مرتبة الثقة، والله أعلم، وانظر «تحرير التقريب» (٣/٣٢). مترجم في «تهذيب التهذيب» (٣/١٦٦)، و«التقريب» (١/٦٨٥) رقم (٤٦٨٨).

(٤) «إرواء الغليل» (٣/٢٧).

(٥) عمر بن يزيد النضري، قال فيه ابن حبان: يقلب الأسانيد، ويرفع المراسيل، ووثقه دحيم، وذكره ابن حبان، وأبو زرعة الدمشقي في «الثقات»، وقال الذهبي: يعتبر به، وحكم الألباني قريب من الصواب؛ لأن ابن حبان تأرجح قوله فيه، وتوثيق دحيم معتبر، والله أعلم. مترجم في «الميزان» (٣/٢٣١)، و«لسان الميزان» (٤/٣٤٠).

٩ - عمرو بن شعيب^(١) :

قال فيه الألباني : والحق الوسط وهو : أنه حسن الحديث ، وقد احتج جماعة من المتقدمين كأحمد ، وابن المديني ، وإسحاق ، والبخاري وغيرهم ، كما بيته في « صحيح أبي داود »^(٢) .

١٠ - عياض بن عبدالله الفهري^(٣) :

قال فيه الشيخ الألباني : وبالجمله فالرجل ضعيف لا يحتج به إذا انفرد ، ولو لم يخالف^(٤) .

(١) عمرو بن شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص ، وثقه جمع كبير من علماء الحديث ذكر بعضهم الألباني ، وإنما أنكر عليه بعض المناكير في روايته عن أبيه عن جده ، والصحيح أن المناكير إنما هي من الرواة عنه وقد قال الحافظ فيه : صدوق ، وقبله الذهبي قال : إن حديثه من قبل الحسن ، وهو ما عليه أكثر المحدثين المتأخرين ، وحكم الألباني في هذا الراوي صواب . مترجم في « الميزان » (٣/٢٦٣-٢٦٨) ، و« تقريب التهذيب » (١/٧٣٧) .

(٢) « إرواء الغليل » (١/٢٦٦) .

(٣) عياض بن عبد الله الفهري ، المدني ، قال فيه البخاري : منكر الحديث ، وهذا جرح شديد ، وقال أبو حاتم ليس بالقوي ، وذكره ابن حبان في الثقات ، وقال الحافظ : فيه لين ، وحكم الشيخ الألباني في هذا الراوي صحيح ، ولو لم يكن إلا تضعيف البخاري ، والله أعلم .

(٤) « السلسلة الضعيفة » (٢/٤٠٧) .

المطلب الخامس

أوجه التشابه والاختلاف بين المنهجين

مما تقدم ذكره في هذا المبحث يجد الباحث أن الشيخ الألباني قد سار في باب الجرح والتعديل على قواعد أهله ، وأنه أصبح من المتأهلين في الجمع بين أقوال أئمة الجرح والتعديل .

ومما لا شك فيه أن أنظار العلماء قد تختلف في الحكم على رجل معين ، ومرجع هذا الخلاف هي : القواعد التي يمشي عليها المجرح والمعدل ،

فالشيخ الألباني في الجملة موافق لأئمة الحديث في باب الجرح والتعديل ، وقد يخالف بعضهم ، ومنشأ المخالفة إنما هو في إعمال قواعد الجرح والتعديل على الراوي المختلف فيه ، إلا أن الشيخ الألباني لم يتبع المتشددين في هذا الباب ، أو يقلد المتساهلين ، بل له معرفة بحال هذا المجرح وذلك المعدل ، فقد وفق في كثير من الأحكام بسبب معرفته باصطلاحاتهم .

والشيخ الألباني كغيره من العلماء يصيب ويخطئ ، ويجهل ويعلم ، فقد يُخالف في حكمه على بعض الرواة ، وهذا شيء مسلم به ، إلا أننا لن نجد الشيخ الألباني يضعف راوياً ، أو يوثقه بدون دليل يبيده ، بل له مبررات في ذلك ، كما تقدم فهو لا يأخذ في الراوي الجرح دون التعديل ، أو بالعكس ، بل يجمع بينهما على حسب إعمال القواعد العلمية في هذا الباب .

وخلاصة الأمر أن الشيخ الألباني يعتبر من المتوسطين في هذا الباب ، فلم ينجح لمذهب المتشددين كأبي حاتم ، والجوزجاني ، وكذلك لم يذهب لمذهب المتساهلين كابن حبان ، والحاكم ، والعجلي .

وهو كذلك لم يسلم لابن حجر في أحكامه ، فقد يخالفه أو يوافقه على حسب القول الراجح في الراوي ، والله أعلم .

المبحث الثاني

منهج الألباني

في

بعض قواعد مصطلح الحديث

المبحث الثاني

منهج الألباني في بعض قواعد مصطلح الحديث

لكثرة اشتغال المرء في فنِّ ما، لا بد أن يكون له بعض الآراء، والاجتهادات في هذا الفن، سواء كانت موافقة لما عليه جمهور أهل هذا الفن أو مخالفة.

والألباني هو من أولئك نفر الذين كرسوا حياتهم في فن الحديث، بجميع أقسامه من تصحيح وتضعيف، وتجرح وتعديل، وكذا التعرض لبعض قواعد مصطلح الحديث التي هي من أهم مباحث علوم الحديث، وسأذكر بعض قواعد مصطلح الحديث، وأذكر رأي الشيخ الألباني فيها، وأناقشه في ذلك فمن ذلك:

١ - قول الصحابي أمرنا بكذا، أو من السنة كذا^(١)؛

رجح الشيخ الألباني في هذه القاعدة أن لها «حكم الرفع» «فقول الصحابي من السنة كذا، هو في حكم المرفوع بخلاف قول التابعي ذلك كما تقرر في المصطلح»^(٢).

وأثبت ذلك عمليا في تحقيقاته على بعض الأحاديث فمن ذلك حديث

(١) انظر المسألة في «التقييد والإيضاح» (ص ٦٩)، و«الباعث الحثيث» (١/١٤٩) بتحقيق الحلبي، و«معرفة علوم الحديث» للحاكم (ص ٤٤)، و«المجموع للنووي» (١/٩٩)، و«تدريب الراوي» (١/١٨٥) للسيوطي.

(٢) «إرواء الغليل» (٢/٢٣) رقم (٣١٧).

ابن عمر «أحلت لنا ميتتان ، ودمان ، فأما الميتتان فالحوت والجراد ، وأما الدمان فالكبد والطحان»^(١) .

فبعد أن خرج الحديث وحكم عليه بأنه صحيح قال : هو في «حكم المرفوع»^(٢) .

مع ترجيحه أيضا أن قول الصحابي ، وتفسيره للقرآن ، أو ذكره لأسباب النزول ، قد يحكم له بالرفع ، وإن جاء بغير هذه الصيغة ، ولكن قيد هذه المسألة بقيود وضوابط منها :

١- أن يكون هذا الحديث لا يمكن أن يقال بالاجتهاد ، أو بالرأي ، بل ما كان الأمر فيه على التوقيف .

٢- أن يكون من الأمور الغيبية التي لا مجال للعقل فيها .

٣- أن لا يكون الصحابي ممن يروي الإسرائيليات»^(٣) .

والشيخ الألباني في هذه القاعدة قد وافق جمهور أهل العلم في ذلك ، وقولهم هو القول الراجح في هذه المسألة .

ولقد أحسن الألباني في تقييده لهذه القاعدة بهذه القيود ، إذ لا بد منها ، وإلا فمع عدم هذه الضوابط ، قد يتوسع في هذا الأمر ، فينسب كل قول

(١) رواه أحمد في «المسند» (٩٧/٢) ، وابن ماجه في «السنن» رقم (٣٣١٤) ، والبيهقي في «الكبرى» (٢٥٤/١) ، من حديث ابن عمر موقوفاً عليه ، وسنده حسن عند البيهقي ، وانظر «السلسلة الصحيحة» (١١١/٣) رقم (١١١٨) .

(٢) «السلسلة الصحيحة» رقم (١١١٨) .

(٣) «الدرر في مسائل المصطلح والأثر» لأبي الحسن المأربي ، إعداد : الجيلاني (ص ١٣٢) .

للصحابي إذا كان في مجال الفتوى ، أن له حكم الرفع ، وليس كذلك وإنما هو من باب الاجتهاد .

وأما قول التابعي فقد بين أنه ليس في منزلة قول الصحابي بل «قول التابعي : من السنة كذا ، في حكم الموقوف لا المرفوع ، بخلاف قول الصحابي ذلك ، فإنه في حكم المرفوع»^(١) .

٢- عدالة الصحابة

رجح الشيخ الألباني في هذه المسألة : «أن الصحابة كلهم عدول ، وأنه لا يحتاج إلى بحث عن عدالتهم» وعلى هذا يترتب صحة حديث الصحابي المبهم لأن «جهالة الصحابي لا تضر»^(٢) .

وهذا منه موافقة لما عليه جمهور أهل العلم ، وهو الراجح كما هو معلوم ، لتزكية الله سبحانه لهم ، بل قد نقل الإجماع على ذلك ابن الصلاح بقوله : الأمة مجمعة على تعديل جميع الصحابة ، ولا يعتد بخلاف من خالفهم»^(٣) .

٣- «حديث المختلط»^(٤) :

رجح الشيخ الألباني أن حديث المختلط لا يُرد مطلقاً ، ولا يُقبل مطلقاً ، بل يقبل حديثه قبل الاختلاط ، ويرد حديثه بعد الاختلاط ، وإذا

(١) «إرواء الغليل» (٤١/٣) .

(٢) «غاية المرام» (ص ١٥٤) .

(٣) انظر حول هذه المسألة في «التقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح» للعراقي (ص ٢٨٧) ، ورسالة «القول المقبول في رد خبر المجهول من غير صحابة الرسول ﷺ» للإمام الشوكاني ، ضمن «الفتح الرباني» (٤/١٦٦٧) .

(٤) انظر المسألة في «التقييد والإيضاح» (ص ٤٢٢) للعراقي ، و«تدريب الراوي» (٢/٣٧١) ، و«توضيح الأفكار» (٢/٥٠٢) ، و«الكواكب النيرات» لابن الكيال .

لم يتبين متى سمع الراوي منه ، أكان قبل الاختلاط أم بعده؟ فيتوقف فيه «فالاختلاط ليس جرحا بإطلاقه عند المحدثين ، وإنما فيه التفصيل المعروف في مصطلح الحديث وهو على ثلاثة أنواع :

الأول : الاحتجاج بالمختلط إذا حدث قبل الاختلاط .

الثاني : ترك الاحتجاج به إذا حدث بعد الاختلاط .

الثالث : التوقف إذا لم يعلم أنه حدث قبله أو بعده»^(١) .

ومن خلال التطبيق العملي لحديث المختلط ، فهو موافق لكلام الشيخ الألباني المتقدم ويوضحه هذا المثال

محمد بن الفضل السدوسي^(٢) :

«وإن كان ثقة ، فقد اختلط في آخر عمره ، وقد أورد الحافظ برهان الدين الحلبي^(٣) في «الاغتباط بمن رمى بالاختلاط» تبعا لابن الصلاح حيث أوردته في المختلطين من كتابه «المقدمة»^(٤) .

وقال : والحكم فيهم أنه يقبل حديث من أخذ عنهم قبل الاختلاط ، لا بعده وهذا من الشيخ الألباني موافقة لجمهور أهل الحديث ، وهو القول الصحيح .

(١) «الذب الأحمد عن مسند الإمام أحمد» للألباني (ص ٣٨) .

(٢) محمد بن الفضل السدوسي ، أبو النعمان ، البصري ، لقبه عارم ، ثقة ثبت تغير في آخر عمره ، من صغار التاسعة ، مات سنة ٢٢٣ هـ . «تقريب التهذيب» (٢/ ١٢٤) .

(٣) هو الإمام برهان الدين ، إبراهيم بن محمد سبط ابن العجمي ، الحلبي ، ولد سنة ٧٥٣ هـ ورحل إلى مصر واعتنى بالحديث من مؤلفاته التبيين لأسماء المدلسين وغيرها توفي سنة ٨٤١ هـ مترجم في «الضوء اللامع» (١/ ١٣٨-١٤٥) للسخاوي .

(٤) (ص ٤٣٨) .

٤ - «زيادة الثقة»^(١)؛

رجح الشيخ الألباني في مسألة «زيادة الثقة» مذهب أهل التحقيق من المحدثين أنها تقبل ، لكن بشروط منها : أن لا تكون منافية لمن هو أوثق «خلافًا لبعض أهل الحديث والفقهاء والأصوليين الذين يأخذون بها مطلقًا ، سواء كانت موافقة لمن لم يزدها ، أو مخالفة .

«وزيادة الثقة إنما تقبل إذا لم تكن مخالفة لرواية من هو أوثق منه ، أو أكثر عددًا» كما هو المعتمد عند المحدثين^(٢) .

وقد عمل بذلك في تحقيقاته العملية كما في حكمه على حديث «أن النبي ﷺ مسح على الجوربين والنعلين»^(٣) .

فبعد أن صححه قال : «وقد أعله بعض العلماء بعلّة غير قادحة ، منهم : أبو داود فقد قال عقبه : كان عبد الرحمن بن مهدي لا يحدث بهذا الحديث لأن المعروف عن المغيرة أن النبي ﷺ مسح على الخفين»

وهذا ليس بشيء ، لأن السند صحيح ورجاله ثقات كما ذكرنا ، وليس فيه مخالفة لحديث المغيرة المعروف في المسح على الخفين فقط ، بل فيه زيادة عليه ، والزيادة من الثقة مقبولة كما هو مقرر في «المصطلح» اهـ .

(١) انظر المسألة في «الباعث الحثيث» (١/١٩٠) لأحمد شاكر ، و«توضيح الأفكار» للصنعاني (١/٣٣٩) ، و«النكت» لابن حجر (ص٢/٦٨٦-٧٠٠) ، و«مقدمة الإلزامات والتبعية» (ص١٢-٢٢) للوادعي .

(٢) «بداية السؤل» للعز بن عبد السلام ، بتحقيق الألباني (ص٥٤) .

(٣) رواه أحمد في «المسند» (٤/٢٥٢) رقم (١٨٢٠٦) ، والترمذي في «السنن» رقم (٩٩) ، من حديث المغيرة بن شعبة ، وقد تفرد بالحديث هزيل - عبد الرحمن بن ثروان - ، وهو ثقة انظر «سنن الترمذي» بتحقيق شاكر (١/١٦٨) .

٥- الترجيح بين «صحيح البخاري» و«صحيح مسلم»^(١) :

رجح الشيخ الألباني «صحيح البخاري» على «صحيح مسلم» في مسألة الأصحية ، كما هو مذهب الجمهور .

«وكونه أصح - أي : صحيح البخاري - مما لا شك فيه ، وكذلك كونه أقوى يعني : شرط البخاري كما نص على ذلك الإمام الذهبي كما تقدم ، فهو كسائر الصفات التي تميز بها صحيح البخاري على صحيح مسلم كما هو مُسلّم به عند الجمهور»^(٢) اهـ .

وقال - في «صحيح مسلم» : يلي كتاب البخاري في الصحة ، ويمتاز عليه في التويب ، والترتيب^(٣) «وبين أن شرط البخاري في صححة ، إنما هو : شرط كمال ، وليس شرط صحة»^(٤) .

٦- معنى قول الحاكم : «على شرط البخاري ومسلم»^(٥) :

وفي هذه المسألة بين الشيخ الألباني معنى قول الحاكم : في الأحاديث التي يخرجها في «مستدرکه» : ثم يقول عنها : «على شرط الشيخين» أو «على شرط البخاري» أو «على شرط مسلم» توضيحاً جيداً ، والمسألة قد اختلف فيها العلماء بعد الحاكم ، هل معنى على شرطهما أي : رجالهما؟

(١) «الباعث الحثيث» (١/١٠٣) ، و«النكت» للحافظ ابن حجر (ص ٦٢) .

(٢) «السلسلة الصحيحة» (٦/١١٩١) رقم (٢٩٧٩) .

(٣) «كلمة الإخلاص» لابن رجب (ص ٦٦) بتعليق الألباني .

(٤) «السلسلة الصحيحة» (٦/٤١١٩١) .

(٥) المسألة في «التقييد والإيضاح» (ص ٣٣) للعراقي ، و«النكت» لابن حجر (١/٣١٤) .

أم معناه: أن هذا السند على شرطهما في الاتصال وغيره، على أقوال في ذلك فكان جواب الشيخ الألباني مزيلاً للإلباس بعض المشتغلين بالحديث: وهو: «أن الحاكم حينما يقول في حديث ما: إسناده على شرط الشيخين، وأحيانا على شرط أحدهما، هذا تسامح كبير جدا منه، ذلك لأنه من قال في حديث ما: «أنه على شرط البخاري ومسلم» فينبغي أن تكون سلسلة الرجال من شيخ البخاري إلى الصحابي هم من رجال البخاري^(١) «وبيانه أن الحاكم» - رحمه الله تعالى - جرى في كتابه «المستدرک علی الصحیحین» علی تصحیح السند علی شرط الشيخین، أو أحدهما اعتبارا من شيخهما، أو أحدهما بمعنى: أن رجال الحاكم إلى الشيخ يكونون ثقات، وسنده إليه عنده على الأقل يكون صحيحا، ولكن ليس على شرطيهما لأنهم دونها في الطبقة بداهة، فإذا أردنا أن نجاري الحاكم على هذا الاصطلاح فلا بد من أن ينتهي سند الحديث إلى شيخ البخاري، ومسلم، أو أحدهما، ليصح القول بأنه على شرطهما، فإذا كان السند الذي هو على شرط مسلم انتهى إلى راوٍ من رواة مسلم هو: شيخ البخاري الذي هو من طبقة شيوخ مسلم، ففي هذه الحالة لا يصح أن يقال بأنه على شرط مسلم، ولعله مما يزيد الأمر وضوحا أنه إذا فرضنا أن إسنادا للحاكم انتهى إلى سعيد بن المسيب عن أبي هريرة، ومعلوم أن سعيدا وأبا هريرة من رجالهما، ولكن إسناد الحاكم إلى سعيد ليس على شرط الشيخين أي: لم يخرج لرجاله في صحيحيهما، ففي هذه الحال يقال: إسناده صحيح، ولا يزداد عليه فيقال: على شرطهما، حتى يكون آخر الرجال في السند من شيوخهما.

(١) «الدرر في أسئلة المصطلح والأثر» (ص ٦٤) لأبي الحسن المأري، إعداد: الجيلاني.

ولعلك تنبتهت مما سبق أنه لا بد لطالب هذا العلم ، من ملاحظة كون السند من الحاكم إلى الشيخين في نفسه صحيحا أيضا ، فقد لاحظنا في كثير من الأحيان تخلف هذا الشرط .

والطالب المبتدئ في هذا العلم لا يخطر في باله في مثل هذه الحالة الكشف عن ترجمة شيخ الحاكم مثلا ، أو الذي فوّه ، ولو فعل لوجد أنه مما لا يحتاج به ، وحينئذ فلا فائدة في قول الحاكم في إسناد الحديث : أنه «صحيح على شرط الشيخين» ، وهو كذلك إذا وقفنا بالنظر عند شيخ صاحبى الصحيحين فصاعدا ، ولم نتعدّ به إلى من دونهم من شيخ الحاكم فما فوقه ، وهذه مسألة هامة لا تجدها مبسّطة في علمي في شيء من كتب المصطلح المعروفة فخذها بقوة واحفظها لتكون على بينة فيها»^(١) اهـ .

فخلاصة قول الألباني أن معنى على شرطهما يتضمن أمرين :

الأول : أن يكون الرجال في السند من طبقة شيخ البخاري وما فوقه من رجال البخاري ومسلم .

الثاني : أن يكون السند من الحاكم إلى شيخ البخاري صحيحا .

٧- قواعد في «طريقة تخريج الحديث»

من خلال العمل الدؤوب للشيخ الألباني ، المستمر أكثر من نصف قرن من الزمن ، في تحقيق الأحاديث ، وتخريجها من مصادرها ، وتحقيق المخطوطات ، أكسبته خبرة ليست بالقليلة في هذا الميدان ، وكان في ثنايا تحقيقاته بين أشياء استفاد منها من خلال هذا التحقيق ، يصحح أشياء قد

(١) «السلسلة الصحيحة» (٣/٦٥) رقم (١٠٧٨) .

يخطئ فيها بعض الذين اشتغلوا بالتحقيق والتخريج، وسأذكر هذه التنبهات لأخرج بصورة واضحة في هذه المسألة فمن ذلك :

أ- «عدم الاكتفاء بالتخريج دون ذكر درجة الحديث»

يرى الشيخ الألباني أن عملية التخريج لا تتحقق إلا بأمرين :

الأول : تخريج الحديث من مصدره ، وعزوه إليه .

الثاني : بيان درجة الحديث من صحة ، أو حسن ، أو ضعف .

وما عدا هذا فإنه لا يُسمى تحقيقاً مفيداً نافعا .

«ما جرى عليه جمهور كبير من الكتّاب اليوم ، وفيهم من ينتسب إلى الحديث ألا وهو : تخريجهم الحديث في الحاشية ، وعزوه إلى كتب من كتب السنة ، دون بيان مرتبته من الصحة ، أو الضعف ، ولو بالنقل عن بعض الأئمة ، متوهمين أنهم قد قاموا بما يجب عليهم من التحقيق .

والحق أن هذا الصنيع لا يسمن ولا يغني من جوع عندي ، بل هو أقرب إلى الغش ، والتدليس على القراء منه إلى نصحهم ، ونفعهم ، ولو أنهم لا يقصدون ذلك»^(١) .

ب- «التوسط في التخريج هو الطريق الصحيح»

يختلف الناس في طريقة تخريج الحديث ، من بين مُسهب ، ومختصر ، ومتوسط ويرى الشيخ الألباني أن الطريقة الصحيحة هي التوسط فيقول ذاكرة لأنواع هذه الطرق ومرجحا للتوسط في ذلك :

الطريقة الأولى : يعني : الإسهاب في تطويل الأسانيد ، لا أراها إلا تسويداً

(١) «غاية المرام في تخريج أحاديث الحلال والحرام» للألباني (ص ٤) .

للصفحات وهي - كأن يقول : أخرجه الإمام أحمد قال : حدثني فلان ،
ويتهيئ السند مثلاً في الطريق الثاني قال أبو داود حدثني فلان . . الخ
يُكثرون من هذه التخاريج ، ومن هذا العزو لكتب السنة ، ثم هي
تلتقي مثلاً عند الإمام الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة .
هذا لا أراه محموداً ، وأخشى أن يكون للنفس فيه حظ ، والصواب .
الطريقة الثانية وهي : « أن تجمع هذه المصادر ، وترتبط هذه المصادر كلها
في الشخص الذي دارت الأسانيد كلها عليه ، في مثالنا السابق
«الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة»
والطريقة الثالثة وهي : « أن يقال عن أبي هريرة هذا فيه تضييع عن
القارئ نسبة قوة الحديث التي دارت عليه هذه الطرق .
فالأولى إذن هو الوسط لا الإكثار من ذكر أسانيد هؤلاء الأئمة ، ولا
الاختصار على ذكر اسم الصحابي فقط » . اهـ

ج- تقديم العزو إلى الصحيحين في التخريج على غيرهما .

يرى الشيخ الألباني في مسألة التخريج أنه « لا يجوز عزو الحديث إذا
كان في «الصحيحين» أو في أحدهما إلى غيرهما ، إلا تبعا ، أو لزيادة فيه ، لما
فيه من إيهام أنه ليس مقطوعاً بصحته»^(١) .

د- مراعاة الطبقة في العزو :

يذهب الشيخ الألباني في مسألة التخريج ، أنه يراعى في ذلك طبقة
صاحب الكتاب المخرَج حديثه منه ، الطبقة الزمنية ، والطبقة في الصحة .

(١) «تمام المنة» للألباني (ص ٣٦٠) .

فقال منتقداً للبوطي في ذلك : «لقد قدّم البوطي الترمذي، والحاكم على أبي داود في الذكر، والمعروف عند العلماء خلافه، فلا أحد منه يقدم الترمذي فضلاً عن الحاكم على أبي داود، بل يقولون: رواه البخاري ومسلم وأبو داود، لا يعكسون ذلك مطلقاً، وذلك تأدب منه، من باب إنزال الناس منازلهم»^(١).

٨- رواية الحديث بالمعنى^(٢):

ذهب الشيخ الألباني في هذه المسألة إلى جواز رواية الحديث بالمعنى، مع بقية الشروط المذكورة في ذلك، وهو أن يكون الراوي عالماً بما يحيل المعنى، وبمدلولات الألفاظ، كما هو مذهب جمهور أهل العلم.

«ولهذا اتفق جمهور العلماء على جواز رواية الحديث بالمعنى، بتفصيل مذكور في محله من هذا العلم: «المصطلح» وقالوا: ينبغي لمن يروي حديثاً بالمعنى بأن يقول: أو كما قال، أو نحو هذا»^(٣).

٩- حكم الحديث المعلق في الصحيحين:

الحديث المعلق هو الذي: «يحذف سنده من أوله من مصنف، ويسنده إلى شيخ شيخه أو أكثر»

وقد اختلف العلماء في حكم الأحاديث المعلقة في «صحيح البخاري» وكان رأي الشيخ الألباني في ذلك «أن ما علقه البخاري بصيغة الجزم

(١) «دفاع عن الحديث النبوي» للألباني (ص ٨٩).

(٢) انظر المسألة في «التقييد والإيضاح» للعراقي (ص ٢٢١-٢٢٢)، و«الباعث الحثيث» (١/٤١٩) لأحمد شاکر، و«تدريب الراوي» للسيوطي (٢/٩٨).

(٣) «تصحيح حديث إفطار الصائم» (ص ٢٣) للألباني.

يكون صحيحا إلى من علقه لا أن الحديث بذلك يكون صحيحا ، بل لا بد من دراسة السند المذكور فقال في ذلك» : ومن المقرر في علم الحديث أن أحاديث «صحيح البخاري» تنقسم إلى قسمين :

الأول : هي التي يسندها البخاري إلى النبي ﷺ ، أي يسوق أسانيدھا متصله منه إلى النبي ﷺ .

والآخر : هي التي يذكرها بدون إسناد متصل إلى النبي ﷺ ، وله صور كثيرة لا مجال لذكرها الآن ، وهذا القسم يسمى «بالحديث المعلق» وقد اتفقوا أن فيه الصحيح ، والحسن ، والضعيف ، ولا يمكن العلم بمعرفة رتبة هذا القسم من مجرد إيراد البخاري إياه في «صحيحه» بخلاف القسم الأول ، اللهم إلا إذا صدرّ الحديث المعلق بصيغة الجزم ، مثل : «قال ، وروي ، وذكر ، ونحوها ، فإنه يدل على أنه صحيح عنده» .

وإذا صدرّ ه بصيغة التمريض مثل : «رؤي ، وذكر» ونحوهما فإنه يدل على ضعفه عنده ، على أن هذا ليس مُطردا عنده ، فكثيرا ، ما يُصدره بصيغة الجزم ويكون ضعيفا ، وقد يُصدره بصيغة التمريض وهو عنده صحيح لأسباب لا مجال لذكرها الآن ، وقد أوردها الحافظ ابن حجر العسقلاني في مقدمة «فتح الباري»^(١) ، فمن شاء الاطلاع عليها فليرجع إليه ، وإنما الطريق الوحيد لمعرفة ذلك الرجوع إلى سند الحديث الذي علقه البخاري ، في كتب السنة الأخرى ، كالسنن وغيرها ، فيدرس سنده ، ثم يعطى ما يستحقه من رتبة»^(٢) .

(١) «هدي الساري» (ص ٢٢-٧٢) .

(٢) «نقد نصوص حديثية» للألباني (ص ٧) .

١٠- وجوب تبين حال الحديث إذا ذكر بغير إسناد:

يرى الشيخ الألباني أن المحدثين بإخراجهم الأحاديث مسندة، قد برئت عهدهم من ذلك، حتى ولو كانت ضعيفة، وأن من يورد الحديث بغير سند فلا بد من تبين حاله ويعلل ذلك بقوله: «وأهل العلم يعلمون أن المحدثين إذا ساقوا الأحاديث بأسانيدها فقد برئت ذمتهم، ورفعت المسؤولية عنهم، ولو كان فيها أحاديث ضعيفة موضوعة، وليس كذلك من ساق الحديث دون إسناده، فعليه يبين حاله مقابل حذفه إسناده، وبخاصة إذا ساقه محتجا به، ولو ذكر من أخرجه كما يفعل بعض الفقهاء المتأخرين، فأين هذا من صنيع المحدثين، الناصحين للأمة بروايتهم الأحاديث بأسانيدها التي تكشف عن مراتبها؟^(١).

وبعد:

فهذه خلاصة لجهود الشيخ الألباني في علم الحديث، في باب الرواية، تبين فيها، مدى موافقة الشيخ الألباني للمحدثين، ومخالفته لهم، وأن الشيخ الألباني قد استفاد من علم الحديث وأفاد.

وهذه الجهود الحديثية من الشيخ الألباني المتضمنة لتحقيقاته الحديثية، واستدراكاته على من سبقه من المحدثين، وكذلك رده على المعاصرين استفاد منها المحدثون المعاصرون، ولا زالوا يغترفون من فوائده ما بين مستقل ومستكثر، في هذا المجال والله أعلم.

(١) «السلسلة الضعيفة» (٩/١)

الباب الثاني

جهود الشيخ الألباني

في

علم الحديث دراية

وفيه ثلاثة فصول:

الفصل الأول : الدليل الشرعي ومكانته في فقه الشيخ الألباني .

الفصل الثاني : استنباط الأحكام الفقهية من النصوص

الشرعية عند الشيخ الألباني .

الفصل الثالث : اجتهادات الشيخ الألباني الفقهية .

الفصل الأول

الدليل الشرعي ومكانته

في

فقه الشيخ الألباني

وفيه ثلاثة مباحث:

- المبحث الأول : مفهوم الدليل الشرعي عند الألباني .
- المبحث الثاني : اعتناء الشيخ الألباني بالدليل الشرعي .
- المبحث الثالث : حجية الدليل الشرعي عند الشيخ الألباني .

المبحث الأول

مفهوم الدليل الشرعي عند الألباني

وفيه ثلاثة مطالب:

- المطلب الأول : تعريف الدليل الشرعي عند الألباني .
- المطلب الثاني : موقف الألباني من الأدلة العقلية .
- المطلب الثالث : موقف الألباني من الاتباع والتقليد .

المبحث الأول

مفهوم الدليل الشرعي عند الشيخ الألباني

الشيخ الألباني وإن كانت شهرته في علم الحديث - تصحيحًا، وتضعيفًا، وتخريجًا وتحقيقًا - أكثر من غيرها إلا أن له مشاركةً جيدةً في فقه الأحاديث، واستنباط المسائل الفقهية، ولا أدل على ذلك من مشاركته في تأليف، وإخراج بعض الكتب «الفقهية»^(١). وكذا فتاواه الشرعية، وإجاباته العلمية على الأسئلة الفقهية المقدمة إليه من كثير من البلدان.

ومن خلال مباحث هذا الباب - إن شاء الله تعالى - أحاول أن أبين جهود الشيخ الألباني في الحديث - رواية، واستنباطًا، وسأقتصر على ما يفيد المطلوب، دون التوسع في الجزئيات، بخلاف ما كتب في الباب الأول، لأن اهتمام الشيخ الألباني بالحديث وعلومه - دراية - تحقيقًا وتخريجًا هو: السمة البارزة في حياته العلمية دون غيرها، فسيكون البحث هنا على قدر حجم مشاركته في هذا الجانب، وليس في هذا تنقص من قدرته العلمية، إلا أن المرء إذا اهتم بعلم عرف به.

وفي هذا المبحث «مفهوم الدليل الشرعي عند الشيخ الألباني» سأذكر منهج الشيخ الألباني من خلال الكلام في هذه المطالب التالية: -

(١) مثل كتبه الآتية: «صفة صلاة النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم»، و«أحكام الجنائز»، و«صلاة التراويح» و«مناسك الحج والعمرة» و«الأجوبة النافعة» وهي «حول أحكام صلاة الجمعة» و«صفة صلاة الكسوف» و«الثمر المستطاب في فقه السنة والكتاب» و«تمام المنة في التعليق على فقه السنة» و«آداب الزفاف» و«حجاب المرأة المسلمة».

المطلب الأول

تعريف الدليل الشرعي عند الشيخ الألباني

يذهب جمهور الفقهاء أن الأدلة الشرعية المعتبرة أربعة وهي : الكتاب والسنة ، والإجماع والقياس وذلك من حيث الجملة^(١) .

قال الإمام الشافعي - رحمه الله تعالى - «وجهة العلم الخبر في الكتاب أو السنة أو الإجماع أو القياس»^(٢) .

وهذه الأدلة الأربعة ترجع إلى أصل واحد هو الكتاب والسنة إذ هما ملاك الدين كله ، ويقرر ذلك الإمام الشافعي في كتاب «جماع العلم»^(٣) بقوله : «وأنه لا يلزم قول بكل حال ، إلا بكتاب الله ، أو سنة رسوله ﷺ ، وأن ما سواهما تبع لهما» .

والشيخ الألباني موافق لجمهور الفقهاء في هذا الأمر ، فيرى أن الأدلة الشرعية أربعة^(٤) وأن أصل الأدلة في الشريعة الإسلامية هو : «الكتاب الكريم ، والسنة الصحيحة ، والرجوع إليهما دون غيرهما» .

(١) انظر «الفقيه والمتفقه» : (١/٥٤ ، ٥٥) و«شرح الكوكب المنير» لابن النجارط : العيكان (٥/٢) و«معالم أصول الفقه عند أهل السنة والجماعة» ص (٧٠) للجزائري

(٢) «الرسالة فقره (٥٠٨) والشافعي هو الإمام الكبير ناصر السنة أبو عبد الله محمد بن إدريس الشافعي أحد أئمة المذاهب الفقهية المشهورة مولده بعسقلان عام (١٥٠هـ) ووفاته بمصر سنة ٢٠٤هـ من مؤلفاته كتاب الأم والرسالة ، مترجم في «مناقب الشافعي» لابن أبي حاتم و«طبقات الشافعية الكبرى» للسبكي (١/١٩٢-٣٤٥)

(٣) رقم (١١) .

(٤) كما في «فتاوى الشيخ الألباني» جمع عكاشة عبد المنان الطيبي (ص ٧) .

كما قال الله تعالى: ﴿اتَّبِعُوا مَا أَنْزَلَ إِلَيْكُم مِّن رَّبِّكُمْ وَلَا تَتَّبِعُوا مِن دُونِهِ أَوْلِيَاءَ قَلِيلًا مَّا تَذَكَّرُونَ﴾^(١) وأنه ليس أحد إلا ويؤخذ من قوله ويترك إلا النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم^(٢).

ومفهوم الدليل الشرعي عند الشيخ الألباني لا بد أن يؤخذ من الكتاب الكريم، والسنة المشرفة جميعاً، دون الفصل بينهما، أو استغناء أحدهما عن الآخر.

«وأن الشريعة الإسلامية ليست قرآناً فقط، وإنما هو قرآن وسنة، فمن تمسك بأحدهما دون الآخر، لم يتمسك بأحدهما؛ لأن كل واحد منهما يأمر بالتمسك بالآخر كما قال تعالى: ﴿مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ﴾^(٣).

وجملة القول: أن الواجب على المسلمين جميعاً أن لا يفرقوا بين القرآن والسنة من حيث وجوب الأخذ بهما كليهما، وإقامة التشريع عليهما معاً^(٤).

والمراد بالسنة هي: «السنة الثابتة عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم بالطرق العلمية، والأسانيد الصحيحة المعروفة عند أهل العلم، وليست هي التي في بطون مختلف الكتب من التفسير والفقه».

ويضيف الألباني قيدها لهذا الدليل وهو: «ضم منهج السلف الصالح إلى الكتاب والسنة» وهذه الضميمة ليست أمراً محدثاً كما توهم كثير من

(١) سورة الأعراف آية رقم: (٣).

(٢) السلسلة الضعيفة (٨/٤).

(٣) سورة النساء آية رقم (٨٠).

(٤) الألباني بتصرف من كتابه «منزلة السنة في الإسلام» ص (١٢-١٧) ط: الدار السلفية.

الناس ، وإنما هو المنصوص عليه بالكتاب والسنة ، أما الكتاب فقوله تعالى : ﴿ مَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصَلِّهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا ﴾ (١) .

وأما السنة فهناك حديثان مشهوران .

أحدهما : حديث الفرقة الناجية وهو معروف ولا حاجة لسوقه بلفظه ، وإنما أسوق منه ما هو موضع الشاهد ، وهو قوله عليه السلام حينما سئل عن الفرقة الناجية فأجاب ﷺ بقوله : «هي التي ما أنا عليه وأصحابي» (٢) .

والحديث الآخر حديث الخلفاء الراشدين وهو قوله عليه الصلاة والسلام في حديث «العرباض بن سارية» (٣) . «فعلیکم بستي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي» ا . هـ (٤) وعلى ضوء هذا التمهيد ، نستخلص تعريف الدليل عند الشيخ الألباني وهو الموصل إلى المطلوب من الكتاب والسنة معاً ، والإجماع ، والقياس الصحيح على ضوء فهم السلف الصالح .

(١) سورة النساء آية رقم (١١٥) .

(٢) الحديث رواه الطبراني في «الأوسط» (رقم ٥٠٢٥) و«الصغير» رقم (٧١١) بهذا اللفظ من حديث أنس بن مالك وانظر «السلسلة الصحيحة» للألباني (١/٤٠٧ رقم ٢٠٤) .

(٣) رواه أبو داود في «سننه» رقم (٤٦٠٧) والترمذي في «سننه» رقم (٢٦٧٦) وقال : هذا حديث حسن صحيح ، وابن ماجه في «سننه» رقم (٤٢) وأحمد في «مسنده» (٤/١٢٦ رقم ١٧١٤٤) وصححه الضياء المقدسي والألباني في «تخريج السنة» لابن أبي عاصم رقم (٢٦، ٢٧) .

(٤) «فتاوى الشيخ الألباني» ص (١٢٧) جمع عكاشة الطيبي .

المطلب الثاني

موقف الشيخ الألباني من الأدلة العقلية

من المتفق عليه بين أهل العلم، أن النقل الصحيح لا يعارض العقل الصريح، وأن العقل الصريح موافق للنقل الصحيح. والعقل المعارض للنقل الصحيح باطل^(١).

والعباد متعبدون بالشرع الصحيح، والعقل لا يستقل في هذا الباب بنفسه، ولذلك أرسل الله تعالى الرسل وأنزل الكتب.

«والدليل إما أن يكون شرعياً أو غير شرعي، والشرعي هو: ما أمر به الشرع أو دل عليه أو أذن به.

وغير الشرعي هو: «الدليل العقلي، وقد يكون راجحاً، أو مرجوحاً، وقد يكون صحيحاً أو فاسداً»^(٢).

وعلى ضوء هذه المقدمة التي يقرها الشيخ الألباني في منهجه في التلقي^(٣)، فهو ينكر على من يرد الحديث الصحيح بمجرد أنه يخالف القياس أو الرأي وبين أن ذلك «مخالفة صريحة لتلك الآيات والأحاديث القاضية بوجود الرجوع إلى الكتاب والسنة عند الاختلاف والتنازع،

(١) انظر «معالم أصول الفقه عند أهل السنة والجماعة» للجزيري ص (٩٦-٩٨).

(٢) انظر «درء تعارض العقل والنقل» لشيخ الإسلام ابن تيمية (١/٤٦/٤٨) ط. محمد رشاد سالم.

(٣) «شرح الطحاوية» لابن أبي العز الحنفي ص (٧-١٢) وتقرير الشيخ الألباني له.

ومما لاشك فيه عند أهل لعلم أن رد الحديث لمثل ما ذكرنا من القواعد التي ليس مما اتفق عليه أهل العلم كلهم ، بل إن جماهير العلماء يخالفون تلك القواعد ، ويقدمون عليها الحديث الصحيح اتباعاً للكتاب والسنة ، كيف لا مع أن الواجب العمل بالحديث ولو مع ظن الاتفاق على خلافه»^(١) .

وأما دليل القياس فالشيخ الألباني يعمل به إذا اجتمعت شروطه المعتبرة ، وهو معدود من الأدلة الشرعية ، لكن إذا كان القياس مبنياً على النظر العقلي المخالف للنصوص فهو لا يأخذ به ، وينكر على من يرد النصوص بحجة معارضته للقياس العقلي .

ويبين أيضاً أن «منشأ الخطأ في تقديمهم القواعد المشار إليها على السنة في نظري ، إنما هو نظرهم إلى السنة أنها في مرتبة دون المرتبة التي أنزلها الله تبارك وتعالى فيها من جهة ، وفي شكهم في ثبوتها من جهة أخرى ، وإلا كيف جاز لهم تقديم القياس عليها ، علماً بأن القياس قائم على الرأي والاجتهاد»^(٢) .

ويبين الشيخ الألباني أن القياس لا يصار إليه إلا عند الحاجة ، والضرورة : «ولذلك لا يصار إليه يعني - القياس - إلا عند الضرورة كما تقدم في كلمة الشافعي رحمه الله» : لا يحل القياس والخبر موجود والله أعلم .

(١) «مقدمة في مصطلح الحديث» للألباني نقلاً من كتاب «متهى الأمانى بفوائد مصطلح

الحديث للمحدث الألباني» ص (٤٧-٤٨) لأحمد بن سليمان .

(٢) المرجع السابق (ص ٤٧-٤٩) .

المطلب الثالث

موقف الشيخ الألباني من التقليد

التقليد هو «اتباع من ليس بحجة بدون حجة» هكذا يعرفه علماء الأصول في كتبهم»^(١).

ويذهب أهل العلم أن التقليد ليس بحجة، وأن المقلد لا يعد من أهل العلم لأنه لا يعقل الحجج^(٢).

والشيخ الألباني يقر هذا القول بقوله: «فمن أهل العلم؟»

وهل يدخل فيهم المقلدون الذين سدوا على أنفسهم باب الفقه عن الله ورسوله؟! وزعموا أن باب الاجتهاد قد أغلق، كلا ليس هؤلاء منهم».

ثم دلل على ذلك بكلام أهل العلم في هذا المسألة وبين أن التقليد: «ليس بحجة»^(٣).

ومع ذلك ليس المراد بترك القول بالتقليد أن يُهدر جهود العلماء السابقين - أئمة الفقه والدين والفتوى - بل يُستفاد من علمهم، ومن آرائهم إلا إذا خالفوا الدليل، فالدليل مقدم على قولهم، بدون تعصب لأحد إذ «لا سبيل إلى نشر الإسلام، والمحافظة عليه إلا بالاستسلام لنصوص الكتاب والسنة،

(١) انظر «البحر المحيط» (٢٩٢/٦) للزركشي و«إرشاد الفحول» ص: (٨٦٠-٨٦١) للشوكاني ط - دار ابن كثير بتحقيق حلاق ط ١: عام ١٤٢١هـ.

(٢) «انظر أعلام الموقعين» لابن القيم (٢/٢٦٠-٢٧٤) ط مكتبة ابن تيمية، و«القول المفيد في الاجتهاد والتقليد» للشوكاني ضمن «الرسائل السلفية» (٣-٥٢).

(٣) «السلسلة الضعيفة» (٢/١٨-١٩) رقم (٥٣٣) بتصرف.

وإتباع السلف الصالح المستلزم الخروج عن الجمود المذهبي ، إلى فسيح دائرة الإسلام بنصوصه التي لا تُبلى ، الصالح لكل زمان ومكان ، وليس بالتعصب المذهبي»^(١) .

وقد بين الشيخ الألباني منهجيته في هذا الباب بما لا مزيد عليه ، وسأنقله بأصله - ، وبعض الحاشية - لنفاسته جميعا - وهو قوله : «ثم إني حين وضعت هذا المنهج لنفسي - وهو : التمسك بالسنة الصحيحة- وجريت عليه في هذا الكتاب- أي «صفة الصلاة» - وغيره - مما سوف ينتشر بين الناس - إن شاء الله تعالى - كنت على علم أنه سوف لا يرضي ذلك كل الطوائف والمذاهب ؛ بل سوف يوجه بعضهم أو كثير منهم السنة الطعن ، وأقلام اللوم إليّ ، ولا بأس من ذلك عليّ ؛ فإني أعلم أيضًا ، أن إرضاء الناس غاية لا تدرك ، وأن «من أرضى الناس بسخط الله ، وكله الله إلى الناس» ؛ كما قال رسول الله ﷺ^(٢) ولله در من قال :

ولستُ بناج من مقالة طاعينٍ ولو كنت في غار على جبل وعيرٍ
ومن ذا الذي ينجو من الناس سالمًا ولو غاب عنهم بين خافيتي نسيرٍ
فحسبي أنني معتقد أن ذلك هو الطريق الأقوم ، الذي أمر الله به المؤمنين ، وبينه نبينا محمد سيد المرسلين ، وهو الذي سلكه السلف الصالح من الصحابة والتابعين ومن بعدهم ، وفيهم الأئمة الأربعة - الذين ينتمي

(١) «السلسلة الضعيفة» (٠٢/رقم ٩١٧) .

(٢) الترمذي في «سننه» ط (رقم ٢٤١٤) وابن حبان في «صحيحه كما في الإحسان» رقم

(٢٧٦) من حديث عائشة وصححه الألباني في «السلسلة الصحيحة» (٥/٣٩٢-٣٩٧) رقم

(٢٣١١) .

اليوم إلى مذاهبهم جمهور المسلمين - وكلهم متفق على وجوب التمسك بالسنة ، والرجوع إليها ، وترك كل قول يخالفها ، مهما كان القائل عظيماً ، فإن شأنه ﷺ أعظم ، وسبيله أقوم ، ولذلك ؛ فإني اقتديت بهداهم ، واقتفيت آثارهم ، وتبعت أوامرهم بالتمسك بالحديث ؛ وإن خالف أقوالهم ، ولقد كان لهذه الأوامر أكبر الأثر في نهجي هذا النهج المستقيم ، وإعراضي عن التقليد الأعمى ، فجزاهم الله تعالى عني خيراً .

أقوال الأئمة في اتباع السنة وترك أقوالهم المخالفة لها

ومن المفيد أن نسوق هنا ما وقفنا عليه منها أو بعضها، لعل فيها عظة وذكرى لمن يقلدهم - بل يقلد من دونهم بدرجات تقليدًا أعمى^(١) - ويتمسك بمذاهبهم وأقوالهم، كما لو كانت نزلت من السماء، والله عز وجل يقول:

﴿اتَّبِعُوا مَا أَنْزَلَ إِلَيْكُم مِّن رَّبِّكُمْ وَلَا تَتَّبِعُوا مِن دُونِهِ أَوْلِيَاءَ قَلِيلًا مَّا تَذَكَّرُونَ﴾^(٢).

١ - أبو حنيفة رحمه الله تعالى^(٣):

فأولهم الإمام أبو حنيفة النعمان بن ثابت - رحمه الله - وقد روى عنه أصحابه أقوالاً شتى، وعبارات متنوعة؛ كلها تؤدي إلى شيء واحد وهو وجوب الأخذ بالحديث، وترك تقليد آراء الأئمة المخالفة له:

١ - «إذا صح الحديث فهو مذهبي»^(٤).

(١) وهذا التقليد هو الذي عناه الإمام الطحاوي حين قال: «لا يقلد إلا عصبي أو غبي». نقله ابن عابدين في «رسم المفتي» (ص ٣٢ ج ١) من «مجموعة رسائله». «الألباني».

(٢) سورة الأعراف، الآية رقم (٣).

(٣) هو الإمام أبو حنيفة النعمان بن ثابت الكوفي أحد لأئمة المذاهب الفقهية المشهورة ولد عام (٨٠) وأدرك كبار التابعين، وتوفي ببغداد عام ١٥٠ هـ مترجم في «تاريخ بغداد» (١٣-٣٢٣) و«سير أعلام النبلاء» (٦/٣٩٠-٤٠٣).

(٤) ابن عابدين في «الحاشية» (٦٣/١)، وفي رسالته «رسم المفتي» (٤/١) مجموعة رسائل ابن عابدين، والشيوخ الفلاني في «إيقاظ الهمم» (ص ٦٢) وغيرهم، ونقل ابن عابدين عن «شرح الهداية» لابن الشحنة الكبير شيخ ابن المهام ما نصه: «إذا صح الحديث، وكان على خلاف المذهب؛ عمل بالحديث، ويكون ذلك مذهبه، ولا يخرج مقلده عن كونه حنيفياً بالعمل به، فقد صح عن أبي حنيفة أنه قال: «إذا صح الحديث فهو مذهبي»، وقد حكى ذلك الإمام ابن عبد البر عن أبي حنيفة وغيره من الأئمة. قلت: وهذا من كمال علمهم وتقواهم؛ حيث أشاروا بذلك إلى أنهم لم يحيطوا بالسنة التي لم تبلغهم، فأمرونا بالتمسك بها، وأن نجعلها من مذهبهم رحمهم الله تعالى أجمعين. «الألباني».

٢- لا يحل لأحد أن يأخذ بقولنا ما لم يعلم من أين أخذناه^(١).

وفي رواية: «حرام على من لم يعرف دليلي، أن يفتي بكلامي». زاد في رواية: «فإننا بشر، نقول القول اليوم، ونرجع عنه غدًا».

وفي أخرى «ويحك يا يعقوب! (هو أبو يوسف) لا تكتب كل ما تسمع مني، فإني قد أرى الرأي اليوم، وأتركه غدًا، وأرى الرأي غدًا، وأتركه بعد غد».

٣- «إذا قلت قولًا يخالف كتاب الله تعالى، وخبر الرسول ﷺ؛ فاتركوا قولي»^(٢).

(١) ابن عبد البر في «الانتقاء في فضائل الثلاثة الأئمة الفقهاء» (ص ١٤٥)، وابن القيم في «إعلام الموقعين» (٣٠٩/٢)، وابن عابدين في «حاشيته» على «البحر الرائق» (٢٩٣/٦)، في «رسم المفتي» (ص ٢٩ و٣٢)، والشعراني في «الميزان» (٥٥/١) بالرواية الثانية، والرواية الثالثة رواها عباس الدوري في «التاريخ» لابن معين (١/٧٧) بسند صحيح عن زفر، وورد نحوه عن أصحابه: زفر وأبي يوسف وعافية بن يزيد؛ كما في «الإيقاظ» (ص ٥٢) وجزم ابن القيم (٣٤٤/٢) بصحته عن أبي يوسف، والزيادة في التعليق على «الإيقاظ» (ص ٦٥) نقلًا عن ابن عبد البر وابن القيم وغيرهما.

(٢) الفلاني في «الإيقاظ» (ص ٥٠)، ونسبه للأمام محمد أيضًا، ثم قال: «هذا ونحوه ليس في حق المجتهد؛ لعدم احتياجه في ذلك إلى قولهم، بل هو في حق المقلد». قلت: - القائل الألباني - وبناء على هذا قال الشعراني في «الميزان» (٢٦/١): «فإن قلت: فما أصنع بالأحاديث التي صحت بعد موت إمامي ولم يأخذ بها؟ فالجواب: الذي ينبغي لك أن تعمل بها؛ فإن إمامك لو ظفر بها، وصحت عنده؛ لربما كان أمرك بها، فإن الأئمة كلهم أسرى في يد الشريعة، ومن فعل ذلك؛ فقد حاز الخير بكلتا يديه، ومن قال: «لا أعلم بحديث إلا إن أخذ به إمامي»؛ فاته خير كثير كما عليه من المقلدين لأئمة المذاهب، وكان الأولى لهم العمل بكل حديث صحت بعدهم؛ لأخذوا بها، وعملوا بما فيها، وتركوا كل قياس كانوا قاسوه، وكل قول كانوا قالوه».

٢ - مالك بن أنس رحمه الله (١) :

وأما الإمام مالك بن أنس رحمه الله فقال :

١ - «إنما أنا بشر أخطأ وأصيب ، فانظروا في رأيي ؛ فكل ما وافق الكتاب والسنة فخذوه ، وكل ما لم يوافق الكتاب والسنة فاتركوه» (٢) .

٢ - ليس أحد بعد النبي ﷺ إلا ويؤخذ من قوله ويترك ؛ إلا النبي ﷺ (٣) .

٣ - قال ابن وهب : سمعت مالكا سُئل عن تحليل أصابع الرجلين في الوضوء؟ فقال : ليس ذلك على الناس . قال : فتركه حتى خف الناس ، فقلت له : عندنا في ذلك سنة ، فقال : وما هي؟ قلت : حدثنا الليث بن سعد وابن لهيعة وعمرو بن الحارث عن يزيد بن عمرو المعافري عن أبي عبد الرحمن الحبلي عن المستورد بن شداد القرشي قال : رأيت رسول ﷺ يدلك بخنصره ما بين أصابع رجليه . فقال :

(١) هو الإمام مالك بن أنس الأصبحي المدني أبو عبد الله إمام دار الهجرة ، وأحد أئمة المذاهب الفقهية المشهورة ولد بالمدينة عام ٩٣ هـ وتوفي بها عام ١٧٩ هـ من مؤلفاته «الموطأ» مترجم في «سير أعلام النبلاء» (٤٨/٨)

(٢) ابن عبد البر في «الجامع» (١٤٩/٢) ، وعنه ابن حزم في «أصول الأحكام» (١٤٩/٦) ، وكذا «الفلاحي» (ص٧٢) (الألباني) .

(٣) نسبة هذا إلى مالك هو المشهور عند المتأخرين ، وصححه عنه ابن عبد الهادي في «إرشاد السالك» (١/٢٢٧) ، وقد رواه ابن عبد البر في «الجامع» (٩١/٢) ، وابن حزم في «أصول الأحكام» (١٤٥/٦ و ١٧٩) من قول الحكم بن عتيبة ومجاهد ، وأورده تقي الدين السبكي في «الفتاوى» (١٤٨/١) من قول ابن عباس متعجباً من حسنه ، ثم قال : «وأخذ هذه الكلمة من ابن عباس مجاهد ، وأخذها منها مالك رضي الله عنه واشتهرت عنه» (الألباني) .

قلت : ثم أخذها عنهم الإمام أحمد ، فقد قال أبو داود في «مسائل الإمام أحمد» (ص ٢٧٦) : «سمعت أحمد يقول : ليس أحد إلا ويؤخذ من رأيه ويترك ما خلا النبي ﷺ» .

إن هذا الحديث حسن ، وما سمعت به قط إلا الساعة . ثم سمعته بعد ذلك يسأل ، فيأمر بتخليل الأصابع^(١) .

٣- الشافعي رحمه الله تعالى^(٢) :

وأما الإمام الشافعي رحمه الله ؛ فالنقول عنه في ذلك أكثر وأطيب^(٣) ، وأتباعه أكثر عملاً بها وأسعد ، فمنها :

١- « ما من أحد إلا وتذهب عليه سنة لرسول الله ﷺ وتعزب عنه ، فمهما قلت من قول ، أو أصلت من أصل فيه عن رسول الله ﷺ خلاف ما قلت ؛ فالقول ما قال رسول الله ﷺ ، وهو قولي »^(٤) .

٢- « أجمع المسلمون على أن من استبان له سنة عن رسول الله ﷺ ؛ لم يحل له أن يدعها لقول أحد »^(٥) .

٣- « إذا صح الحديث فهو مذهبي »^(٦) .

(١) مقدمة «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم (ص ٣١-٣٢) ، ورواها تامة البيهقي في «السنن» (١/١٨) .

(٢) تقدمت ترجمته (ص ١١٩) .

(٣) قال ابن حزم (١١٨/٦) : « أن الفقهاء الذين قلدوا مبطلون للتقليد ، وأنهم نهوا أصحابهم عن تقليدهم ، وكان أشدهم في ذلك الشافعي ، فإنه رحمه الله بلغ من التأكيد في اتباع صحاح الآثار ، والأخذ بما أوجبه الحجة ، حيث لم يبلغ غيره ، وتبرأ من أن يقلد جملة ، وأعلن بذلك نفع الله به وأعظم أجره ، فلقد كان سبباً إلى خير كثير » .

(٤) ابن القيم (٢/٣٦٢) ، والفلاي (ص ٦٨) .

(٥) الهروي في «ذكر الكلام» (١/٤٧/٣) ، والخطيب في «الاحتجاج بالشافعي» (٢/٨) ، وابن عساكر (١٥/٩/١) ، والنووي في «المجموع» (١/٦٣) ، وابن القيم (٢/٣٦١) ، والفلاي (ص ١٠٠) ، والرواية الأخرى لأبي نعيم في «الحلية» (٩/١٠٧) وابن حبان في «صحيحه» (٣/٢٨٤ - الإحسان) بسنده الصحيح عنه نحوه . (الألباني) .

(٦) النووي في المصدر السابق ، والشعراني (١/٥٧) وعزاه للحاكم البيهقي ، والفلاي (ص ١٠٧) .

٤- أنتم^(١) أعلم بالحديث والرجال مني ، فإذا كان الحديث الصحيح ؛ فأعلموني به أي شيء يكون : كوفيا أو بصريا أو شاميا ؛ حتى أذهب إليه كان صحيحا» .

٥- «كل مسألة صح فيها الخبر عن رسول الله ﷺ عند أهل النقل بخلاف ما قلت ؛ فأنا راجع عنها في حياتي وبعد موتي»^(٢) .

٦- «إذا رأيتموني أقول قولاً ، وقد صح عن النبي ﷺ خلافه ؛ فاعلموا إن عقلي قد ذهب»^(٣) .

٧- «كل ما قلت ؛ فكان عن النبي ﷺ خلاف قولي مما يصح ؛ فحديث النبي أولي ، فلا تقلدوني»^(٤) .

٨- «كل حديث عن النبي ﷺ فهو قولي ، وإن لم تسمعه مني» .

(١) الخطاب للإمام أحمد بن حنبل رحمه الله رواه ابن أبي حاتم في «آداب الشافعي» (ص ٩٤ - ٩٥) ، وأبو نعيم في «الحلية» (١٠٦/٩) ، والخطيب في «الاحتجاج بالشافعي» (١/٨) ، وعنه ابن عساكر (١/٩/١٥) ، وابن عبد البر في «الانتقاء» (ص ٧٥) ، وابن الجوزي في «مناقب الإمام أحمد» (ص ٤٩٩) ، والهروي (٢/٤٧/٢) من ثلاثة طريق عن عبد الله بن أحمد بن حنبل عن أبيه أن الشافعي قال له فهو صحيح عنه ، ولذلك جزم بنسبته إليه ابن القيم في «الإعلام» (٣٢٥/٢) ، والفلاحي في «الإيقاظ» (ص ١٥٢) ، ثم قال : «قال البيهقي : ولهذا كثر أخذه - يعني : الشافعي - الحديث ، وهو أنه جمع علم أهل الحجاز والشام واليمن والعراق وأخذ بجميع ما صح عنده من غير محاباة منه ، ولا ميل لك ما استحلاه من بلده ، ولم يجتهد في معرفة صحة ما خالفه ، والله يغفر لنا ولهم» . «الألباني» .

(٢) أبو نعيم في «الحلية» (١٠٧/٩) ، والهروي (١/٤٧) ، وابن القيم في «إعلام الموقعين» (٣/٢/٣٦٣) ، والفلاحي (ص ١٠٤) .

(٣) رواه ابن أبي حاتم في «آداب الشافعي» (ص ٩٣) ، وأبو القاسم السمرقندي في «الأمالي» كما في المنتقى منها لأبي حفص المؤدب (١/٢٣٤) ، وأبو نعيم في «الحلية» (١٠٦/٩) ، وابن عساكر (١/١٠/١٥) بسند صحيح . «الألباني» .

(٤) ابن أبي حاتم (ص ٩٣) وأبو نعيم وابن عساكر (٢/٩/١٥) بسند صحيح .

٤ - أحمد بن حنبل رحمه الله^(١) :

وأما الإمام أحمد؛ فهو أكثر الأئمة جمعًا للسنة وتمسكًا بها حتى «كان يكره وضع الكتب التي تشتمل على التفريع والرأي»^(٢)، ولذلك قال :

١- «لا تقلدني، ولا تقلد مالكًا ولا الشافعي ولا الأوزاعي ولا الثوري، وخذ من حيث أخذوا»^(٣).

وفي رواية: «لا تقلد دينك أحدًا من هؤلاء، ما جاء عن النبي ﷺ وأصحابه فخذ به، ثم التابعين ثم بعد الرجل فيه مخير».

قال مرة: «الاتباع أن يتبع الرجل ما جاء عن النبي ﷺ وعن أصحابه، ثم هو من بعد التابعين مخير»^(٤).

٢- «رأي الأوزاعي، ورأي مالك، ورأي أبي حنيفة كله رأي، وهو عندي سواء، وإنما الحججة في الآثار»^(٥).

٣- «من رد حديث رسول الله ﷺ؛ فهو على شفا هلكة».

تلك هي أقوال الأئمة رضي الله تعالى عنهم، في الأمر بالتمسك بالحديث، والنهي عن تقليدهم دون بصيرة، وهي من الوضوح والبيان بحيث لا تقبل جدلاً، ولا تأويلاً، وعليه؛ فإن من تمسك بكل ما ثبت في

(١) تقدمت ترجمته (ص: ١٩٦).

(٢) ابن الجوزي في «المناقب» (ص ١٩٢).

(٣) الفلاني (١١٣)، وابن القيم في «الإعلام» (٣٠٢/٢).

(٤) أبو داود في «مسائل الإمام أحمد» (ص ٢٧٦ - ٢٧٧).

(٥) ابن عبد البر في «الجامع» (١٤٩/٢).

السنة ولو خالف بعض أقوال الأئمة؛ لا يكون مبايناً لمذهبهم، ولا خارجاً عن طريقتهم، بل هو متبع لهم جميعاً، ومتمسك بالعروة الوثقى التي لا انفصام لها، وليس كذلك من ترك السنة الثابتة لمجرد مخالفتها لقولهم بل هو بذلك عاص لهم ومخالف لأقوالهم المتقدمة، والله تعالى يقول: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِيْٓ أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾^(١) وقال: ﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾^(٢).

قال الحافظ ابن رجب - رحمه الله تعالى^(٣): «فالواجب على كل من بلغه أمر الرسول ﷺ، وعرفه أن يبينه للأمة، وينصح لهم، ويأمرهم باتباع أمره، وإن خالف ذلك رأي عظيم من الأمة، فإن أمر رسول الله ﷺ أحق أن يعظم، ويقتدى به من رأي أي معظم قد خالف أمره في بعض الأشياء خطأ، ومن هنا رد الصحابة ومن بعدهم على كل مخالف سنة صحيحة، وربما أغلظوا في الرد»^(٤)، لا بغضاً له؛ بل هو محبوب عندهم

(١) سورة النساء آية رقم (٦٥).

(٢) سورة النور الآية رقم (٦٣).

(٣) تقدمت ترجمته (ص: ٨٤).

(٤) قلت: حتى ولو على آباءهم وعلماهم؛ كما روى الطحاوي في «شرح معاني الآثار» (١/٣٧٢) وأبو يعلى في «مسنده» (٣/١٣١٧ - مصورة المكتب) بإسناد جيد رجاله ثقات عن سالم بن عبد الله ابن عمر قال: «إني لجالس مع ابن عمر رضي الله عنه في المسجد إذ جاء رجل من أهل الشام فسأله عن التمتع بالعمرة إلى الحج؟ فقال ابن عمر: حسن جميل فقال: فإن أباك كان ينهى عن ذلك؟ فقال ويلك فإن كان أبي قد نهي عن ذلك، وقد فعله رسول الله ﷺ وأمر به فبقول أبي تأخذ أم بأمر رسول الله ﷺ؟ قال: بأمر رسول الله ﷺ فقال «فقم عني».

وروى أحمد (رقم ٥٧٠٠) نحوه، والترمذي (٢/٨٢) بشرح التحفة) وصححه، وروى ابن عساکر (٧/٥١١) عن ابن أبي ذئب قال قضى سعد بن إبراهيم (يعني: ابن عبد الرحمن بن عوف)

معظم في نفوسهم ، لكن رسول الله أحب إليهم ، وأمره فوق أمر كل مخلوق ، فإذا تعارض أمر الرسول وأمر غيره ؛ فأمر الرسول أولى أن يقدم ويتبع ، ولا يمنع من ذلك تعظيم من خالف أمره ، وإن كان مغفوراً له^(١) ، بل ذلك المخالف المغفور له لا يكره أن يخالف أمره إذا ظهر أمر الرسول ﷺ بخلافه^(٢) .

قلت :- القائل الألباني - كيف يكرهون ذلك وقد أمروا به أتباعهم كما مر ، وأوجبوا عليهم أن يتركوا أقوالهم المخالفة للسنة؟

بل إن الشافعي رحمه الله أمر أصحابه أن ينسبوا السنة الصحيحة إليه ، ولو لم يأخذ بخلافها ، ولذلك لما جمع المحقق ابن دقيق العيد رحمه الله^(٣) المسائل التي خالف مذهب كل واحد من الأئمة الأربعة الحديث الصحيح فيها انفراداً واجتماعاً في مجلد ضخيم ؛ قال في أوله : «إن نسبة هذه المسائل إلى الأئمة المجتهدين حرام ، وإنه يجب على الفقهاء المقلدين لهم معرفتها ؛ لئلا يعزوها إليهم فيكذبوا عليهم»^(٤) . ا . هـ المراد نقله .

= على رجل برأي ربيعة بن أبي عبد الرحمن ، فأخبرته عن رسول الله ﷺ بخلاف ما قضى به ، فقال سعد لربيعة : هذا ابن أبي ذئب وهو عندي ثقة ، يحدث عن النبي ﷺ بخلاف ما قضيت به فقال له ربيعة : قد اجتهدت ومضى حكمك فقال سعد : واعجباً أنفذ قضاء سعد لا أنفذ قضاء رسول الله ﷺ؟ بل أرد قضاء سعد ابن أم سعد وانفذ قضاء رسول الله صلى الله وسلم فدعا سعد بكتاب القضية فشقه وقضى للمضي عليه «الألباني» .

(١) قلت : بل هو مأجور لقوله ﷺ : «إذا حكم الحاكم فاجتهد ، فأصاب ؛ فله أجران ، وإذا حكم فاجتهد فأخطأ فله أجر واحد» رواه الشيخان وغيرهما .

(٢) نقله في التعليق على «إيقاظ الهمم» (ص ٩٣) .

(٣) تقدمت ترجمته (ص ١١٧) .

(٤) الفلاني (ص ٩٩) .

المبحث الثاني

اعتناء الشيخ الألباني

بالدليل الشرعي

وفيه مطلبان :

المطلب الأول : اعتناء الألباني بالدليل الشرعي ثبوتاً .

المطلب الثاني : اعتناء الألباني بالدليل الشرعي استدلالاً .

المطلب الأول

اعتناء الألباني بالدليل الشرعي ثبوتاً

يُعد الشيخ الألباني - في مسألة الاعتناء بالدليل الشرعي ثبوتاً - من أوائل المهتمين بذلك في هذا العصر، فقد اهتم اهتماماً بالغاً في ذلك حتى جعل من أهدافه «التصفية والتربية» والمراد بالتصفية في هذا الباب -

«تصفية الإسلام من البدع والمنكرات، والأحاديث الضعيفة والموضوعة التي حجبت نور الإسلام بعض الوقت، وبددت جهود المسلمين في سبيل عاقت مسيرتهم، وتقدمهم وجلّ الله القائل ﴿وَأَنْ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ ذَٰلِكُمْ وَصَدَّكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾^(١) والتي كان من وسائل تحقيق تلك الدعوة نشر «السلسلتين: الصحيحة والضعيفة» نجد أننا بدأنا نلمس انتشار الوعي بين عامة المسلمين، فضلاً عن خاصتهم، وذلك ببزوغ نزعته التحري، والتثبت فيما إذا كان الحديث الذي يسمعونه أو يقرءونه، صحيحاً أم ضعيفاً، وما ذلك في ظني إلا بدايات إثمار البذور، والغراس التي بذرناها وغرسناها منذ نحو نصف قرن من الزمان، ولا زلنا بحمد الله وفضله، مستمرين على هذا، مؤكداً دوماً وجوب الأخذ بما صح عن رسول الله ﷺ، وترك كل ما هو غير صحيح، مع لزوم معرفته، خشية اعتباره ديناً، فإن معرفة الصحيح من الضعيف سكتان متوازيتان على خط واحد، لا تلتقيان، نعرف الصحيح ونلزمه، وندعو إليه، ونعرف الضعيف فنحذره، ونحذر منه، والله در

(١) سورة الأنعام آية رقم (١٥٣).

حذيفة رضي الله عنه (١) حيث قال : « كان الناس يسألون رسول الله صلى الله عليه وسلم - عن الخير - وكنت أسأله عن الشر مخافة أن يدركني » (٢) .

ورحم الله القائل :

عرفت الشر لا للشر لكن لتوقيه ومن لا يعرف الخير من الشر يقع فيه (٣)

وهذا يدل على مبدأ اهتمام الدليل الشرعي ثبوتاً ، وأن مبدأ الشيخ الألباني في هذا الباب هو مبدأ الذي يدندن حوله « ثبت عرشك ثم انقش » (٤) .

ولقد كلف الشيخ الألباني هذا الأمر المتاعب الشاقة ، فربّ حديث يحتاج إلى البحث عنه أياماً طويلة تصحيحاً أو تضعيفاً ، كما قال عن نفسه « أنني أفرغ أحياناً الساعات الطوال بل وأياماً وليالي لإصدار الحكم الرابع والخامس على بعض الأحاديث ، فتكون النتيجة أحياناً أن يبقى الحديث ضعيفاً لشدة ضعف طرقة ، ونكارة متنه ، ولا يعرف هذه الحقيقة إلا من عاناها ، وكل ذلك حرصاً على الحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم وغيره عليه أن يقال عليه ما لم يقل ، أو ينفي عنه ما قال صلى الله عليه وسلم » (٥) .

(١) حذيفة بن اليمان واسم اليمان حُسيل بمهملتين مصغراً العبي حليف الأنصار ، صحابي جليل من السابقين صح في «مسلم» عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أعلمه بما كان وما يكون إلى أن تقوم الساعة مات في أول خلافة علي سنة ٣٦ هـ «تقريب التهذيب» (١/١٩٢) .

(٢) رواه البخاري في «صحيحه» رقم (٣٦٠٦) ومسلم في «صحيحه» رقم (١٨٤٧) من حديث حذيفة رضي الله عنه .

(٣) «السلسلة الضعيفة» (٥/٨٠٧) .

(٤) انظر «تمام المنة» ص (٣٦٨) .

(٥) «صحيح الترغيب والترهيب» (١/١٠) .

«ولما كان استقر في نفسي منذ نعومة أظفاري -فضلا من الله ونعمة- أنه لا يجوز إشاعة الأحاديث الضعيفة، والمنكرة، ولو في الترغيب والترهيب بين أفراد الأمة، ولا التساهل بروايتها على الطلاب وغيرهم، كما يفعل ذلك عامة الخطباء، والمدرسين، والمرشدين، والوعاظ، متأثرا في ذلك بأقوال الأئمة الذين أسلفت لك فيما تقدم بعض أقوالهم في هذا المجال، فقد رأيت لزاما عليّ أن لا ألقى درسا منه إلا بعد تحضيره، والتحقيق من كل حديث من أحاديثه في كل باب من أبوابه، وفصل من كل فصوله، معتمدا في ذلك على مصطلح الحديث، والجرح والتعديل، ومراجعا لما قاله العلماء المحققون في كل حديث منها، مما يساعدي على اختيار الحكم الأقرب إلى الصواب فيها، ملتزما ذلك المنهج العلمي الدقيق طيلة تلك السنين^(١).

ويرى الشيخ الألباني أن المقصود من عملية التخريج للأحاديث هو: معرفة ثبوت صحة الدليل الشرعي من عدمه، إذ «أن تخريج الحديث وسيلة لمعرفة مرتبته، فإذا وقف المخرج عند التخريج، ولم يعدّه إلى بيان ثمرته من الصحة أو الضعف، فلا فائدة تُذكر منه بالنسبة للمتنب، وما مثله عندي إلا كمن يتوضأ ولا يصلي، ولذلك جريت في كل مؤلفاتي على استثمار تخريجي، والوصول به إلى غايته وهي التنصيص على مرتبة الحديث»^(٢).

(١) «صحيح الترغيب والترهيب» للألباني بتصرف يسير.

(٢) المرجع السابق (١/١٠).

المطلب الثاني

اعتناء الألباني بالدليل الشرعي استدلالاً

تقدم أن ذكرتُ في المطلب الأول اهتمام الشيخ الألباني بالدليل الشرعي ثبوتاً، ودوره في ذلك، والجانب الثاني من اهتمام الشيخ الألباني اهتمامه بالدليل الشرعي استدلالاً، والمراد به: كيفية استعمال الشيخ الألباني للأدلة الشرعية في المسائل، الفقهية هل يكون البدء بالقرآن دون السنة أو بهما جميعاً أو يأخذ فقه المسألة من دليل دون غيره.

«فمن المتفق عليه بين المسلمين كافة أن القرآن الكريم هو: المرجع الأول في الشرع الإسلامي في كل نواحي الحياة من أمور غيبية اعتقادية، أو أحكام عملية، أو سياسية، أو تربوية.

وكذا السُّنة هي: المرجع الثاني في التشريع الإسلامي بالاتفاق عند العلماء.

ويرى الشيخ الألباني أنه لا يجوز أن يفصل بين الكتاب أو السنة أو يكتفى بأحدهما عن الآخر، ومن المؤسف أنه قد وجد في بعض المفسرين، والكتاب المعاصرين من ذهب إلى جواز ما ذكر في المثالين الآخرين من إباحة أكل السباع، ولبس الذهب والحرير اعتماداً على القرآن فقط بل وجد في الوقت الحاضر طائفة يتسمون بـ «القرآنيين»^(١) يفسرون القرآن بأهوائهم وعقولهم، دون الاستعانة على ذلك بالسنة الصحيحة، بل السنة عندهم تبع لأهوائهم، فما وافقهم منها تشبثوا به، وما لم

(١) طائفة ضالة تنكر السنة وتعتمد على القرآن فقط، ولها وجود في «الهند» انظر «موسوعة

المنهاج الشرعية» (١/٢٢٦) للهلالي ط دار ابن عفان ط ١٤١٩ هـ.

يوافقهم منها نبذوه ورائهم وكان النبي ﷺ أشار إلى هؤلاء بقوله في الحديث الصحيح: «لا ألفين أحدكم متكئا على لا أريكته، يأتيه الأمر من أمري مما أمرت به، أو نهيت عنه، فيقول: لا أدري! ما وجدنا في كتاب الله اتبعناه» رواه الترمذي^(١)، وفي رواية لغيره^(٢) «ما وجد فيه حراما حرمناه، ألا وإني.. أوتيت القرآن ومثله معه».

وفي رواية أخرى: «ألا إن ما حرم رسول الله مثل ما حرم الله».

بل إن من المؤسف أن بعض الكتاب الأفاضل ألف كتابا في «شريعة الإسلام وعقيدته»، ذكر في مقدمته أنه ألفه وليس لديه من المراجع إلا القرآن.

فهذا الحديث الصحيح، يدل دلالة قاطعة على أن الشريعة الإسلامية ليست قرآنا فقط، وإنما هو قرآن وسنة، فمن تمسك بأحدهما دون الآخر، لم يتمسك بأحدهما، لأن كل واحد منهما يأمر بالتمسك بالآخر كما قال تعالى: ﴿مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ﴾^(٣).

وقال: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾^(٤).

وقال: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا لِمُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَىٰ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ

(١) الترمذي في «سننه» رقم (٢٦٦٣) وقال: هذا حديث حسن صحيح وأبو داود في «السنن» رقم (٤٥٩٢) وابن ماجه في «السنن» رقم (١٣) من حديث أبي رافع وصححه الألباني في «صحيح الجامع الصغير» رقم (٧١٧٢).

(٢) عند ابن ماجه في «سننه» رقم (١٢) من حديث المقدم بن معد يكرب وسندها صحيح.

(٣) سورة النساء أية رقم (٨٠).

(٤) سورة النساء أية رقم (٦٥).

مِنْ أَمْرِهِمْ وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلًّا مُّبِينًا ﴿١﴾ وقال: ﴿وَمَا آتَاكُمْ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾ (٢) ويؤكد أيضًا على هذا الأمر وهو: الأخذ بالكتاب والسنة جميعًا دون التفريق بين أحدهما بقوله: «وجملة القول أنه الواجب على المسلمين جميعًا أن لا يفرقوا بين القرآن والسنة من حيث وجوب الأخذ بهما، أو كليهما، وإقامة التشريع عليهما معًا، فإن هذا الضمان لهم أن لا يميلوا يمينًا ولا يسارًا وأن لا يرجعوا القهقري ضلًا، كما أفصح عن هذا رسول الله ﷺ بقوله: «تركت فيكم أمرين، لن تضلوا ما أن تمسكتم بها، كتاب الله وسنتي، ولن يتفرقا حتى يردا عليّ الحوض» رواه مالك (٣) «بلاغًا» والحاكم (٤) موصولًا بإسناد حسن (٥).

بل يؤكد «وجوب النظر في الكتاب والسنة معًا، وعدم التفريق بينهما، لما علم من أن السنة تبين مجمل القرآن، وتقييد مطلقه، وتخصيص عمومه (٦).

هذه خلاصة معصرة لوجهة نظر الشيخ الألباني في استعمال الأدلة، وإن كان ما ذهب إليه لم يسبقه أحد، لأن النظر أولاً في الكتاب الكريم، ثم في السنة لا يعني إهمال العمل بالسنة، ولا زال منهج علماء المسلمين قديماً وحديثاً على هذا الأمر والله أعلم.

(١) سورة الأحزاب آية رقم (٣٦).

(٢) سورة الحشر آية رقم (٧).

(٣) في «الموطأ» (٧٥٢/٢).

(٤) في «المستدرک» (٩٣/١) من حديث أبي هريرة وصححه الألباني في «الصحيحة» (٣٦١/٤) رقم (١٧٦١).

(٥) رسالة «منزلة السنة في الإسلام بيان أنه لا يسغنى عنها بالقرآن» (ص ١٢-١٣) ط «السلفية» (١٤٠٤-١٤٨٤ م).

(٦) «السلسلة الضعيفة» (٢٧٣/٢) رقم (٨٨١).

المبحث الثالث

حجية الدليل الشرعي عند الشيخ الألباني

وفيه مطلبان :

المطلب الأول : حجية الدليل الشرعي في العقائد والأحكام

عند الشيخ الألباني .

المطلب الثاني : حجية الحديث الضعيف في فضائل الأعمال ،

عند الشيخ الألباني .

المطلب الأول

حجية الدليل الشرعي في العقائد والأحكام عند الشيخ الألباني

يقرر الشيخ الألباني أن الواجب العمل بالسنة النبوية في العقائد والأحكام، سواء كانت أحاديثها متواترة أم آحادية، ويرد على من يعمل بالسنة الآحادية في الأحكام دون العقائد، ويفرق بينهما في الحجية، وألف رسالة في ذلك سماها، «وجوب الأخذ بحديث الآحاد في العقيدة والرد على شبهة المخالفين».

«والخلاصة أنه يجب على المسلم أن يؤمن بكل حديث ثبت عن رسول الله ﷺ عند أهل العلم به، سواء كان في العقائد أو في الأحكام، وسواء أكان متواتراً أم آحاداً، وسواء أكان الآحاد عنده تفيد القطع واليقين، أو الظن الغالب، فالواجب في كل ذلك الإيمان به، والتسليم له وبذلك يكون قد حقق في نفسه الاستجابة للمأمور بها في قول الله تبارك وتعالى ﴿يَتَأْتِيَ الَّذِينَ ءَامَنُوا أَسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ وَعَلِمُوا أَنَّ اللَّهَ سَخُولُ بَيْنَ أَلْمَرَّةِ وَقَلْبِهِ وَأَنَّهُ إِلَيْهِ يُحْشَرُونَ﴾ (١).

وقرر هذه المسألة في الرسالة المذكورة بأكثر من عشرين دليلاً، أذكر أهم ما ورد فيها باختصار فمن ذلك :

(١) سورة الأنفال آية رقم (٢٤).

- ١- أن دعوى عدم الأخذ بالآحاد في العقائد دون الأحكام بدعة لا أصل لها في الشريعة .
- ٢- أن التفريق بين أحاديث العقائد والأحكام أمر نظري غير عملي .
- ٣- أن أحاديث الآحاد من التبليغ الذي تقوم به حجة الله على عباده .
- ٤- إرسال النبي ﷺ رسلا آحادا يبلغون عقيدة- الإسلام وشريعته .
- ٥- كل حكم شرعي عملي لا بد أن تقترن به عقيدة وهو : أن هذا العمل أوجبه الله وهو أمر غيبي .
- ٦- تلقي الأمة لحديث الآحاد بالقبول يفيد العلم .
- ٧- انعقاد إجماع السلف على قبول أحاديث الآحاد في العقائد .
- ٨- استلزام تلك الدعوى وجوب رد كثير من العقائد الإسلامية الصحيحة^(١) .

(١) «رسالة» وجوب الأخذ بحديث الآحاد في العقيدة والرد على شبه المخالفين «للأباني ط : المكتبة الإسلامية ط : ثانية ١٤٢٢ هـ .

المطلب الثاني

حجية الحديث الضعيف في فضائل الأعمال

من المسائل المختلف فيها بين أهل العلم: العمل بالحديث الضعيف في فضائل الأعمال، والترغيب والترهيب، وفي الرقائق والآداب^(١).

فقال قوم: إنه يعمل به مطلقاً، وهذا لا يلتفت إليه.

وذهب قوم أنه يعمل به بشروط قال الحافظ ابن حجر: إن شرائط العمل بالضعيف ثلاثة:

الأول: متفق عليه وهو: أن يكون الضعف غير شديد فيخرج من انفراد من الكذابين، والمتهمين بالكذب، ومن فحش غلظه.

والثاني: أن يكون مندرجاً تحت أصل عام، فيخرج ما يخترع بحيث لا يكون له أصل أصلاً.

الثالث: أن لا يعتقد عند العمل به ثبوته لثلاث ينسب إلى النبي ﷺ ما لم يقله.

والذي عليه محققوا أهل الحديث هو عدم العمل بالضعيف مطلقاً، لأن القول باستحبابه، حكم شرعي وهو من الأحكام الشرعية، التي لا تثبت إلا بالدليل الصحيح، والضعيف ليس بدليل تقوم به الحجة وأما ما ورد عن الإمام أحمد، وابن مهدي، وابن المبارك من قولهم: إذا روينا في

(١) انظر المسألة في «القول البدیع» للسخاوي (ص ٢٥٥) و«تدريب الراوي» للسيوطي (٢٩٩/١).

الحلال والحرام شددنا، وإذا روينا في الفضائل ونحوها تساهلنا فإن مقصودهم هو: التساهل في رواية الأحاديث المروية بالأسانيد الضعيفة في عمل ثبتت مشروعيتها بدليل شرعي، فهنا يجوز العمل بالضعيف بروايته بمعنى: أن النفس ترجو ذلك الثواب وأما أن يتضمن هذا الحديث الضعيف عملاً لم يثبت بدليل شرعي فلا يجوز العمل به خلافاً لما يظنه بعض الناس .

والشيخ الألباني يذهب إلى القول بعدم العمل بالحديث الضعيف مطلقاً، سواء في فضائل الأعمال أم غيرها، ويناقش شروط من أجاز العمل بالحديث الضعيف في فضائل الأعمال، أنها مقيدة بقيد الأهل الحديثي وهو: «أن هذه الشروط توجب على أهل العلم والمعرفة بصحيح الحديث وسقيمه، أن يميزوا للناس شيئين هامين :

الأول: الأحاديث الضعيفة من الصحيحة، لكي لا يعتقد العاملون بها ثبوتها، فيقعوا في آفة الكذب على رسول الله ﷺ .

والآخر: تبيين الشديدة الضعف من غيرها لكي لا يعملوا بها، فيقعوا في الآفة المذكورة، والحق - والحق أقول: إن القليل من علماء الحديث - فضلاً عن غيرهم - من له عناية تامة - بالتمييز الأول، كالحافظ المنذري - على تساهله المتقدم بيانه - والحافظ ابن حجر العسقلاني في كتبه، وتلميذه الحافظ السخاوي في كتابه «المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الأسنه»^(١) وغيرهم وفي عصرنا هذا أحمد شاکر^(٢) -

(١) مطبوع ومتداول وأشهر طبعته المحققة بتعليق عبد الله الغماري .

(٢) تقدمت ترجمته ص (٧٩) .

رحمه الله - في تحقيقه وتعليقه على «مسند الأمام أحمد» وغيره ، ومثله اليوم أقل من القليل . وأقل من هؤلاء بكثير من له عناية تامة بتمييز الأحاديث الضعيفة جداً من غيرها ، بل إني لا أعلم من له تخصص في هذا المجال ، مع كونه من الأمور الهامة كما بيته أنفاً ، وهو عندي أهم من عنايتهم بتمييز الحديث الحسن من الصحيح ، مع أنه ليس تحته كبير فائدة ، لأن كلاً منهما يحتاج به في الأحكام كما سبق ، اللهم إلا عند التعارض والترجيح ، بخلاف ما نحن فيه ، فإنه يعمل بالحديث الضعيف في الفضائل دون الضعيف جداً ، فيبانه واجب من باب أولى» .

وأما القيد الثاني في هذه المسألة فهو قيد فقهي وهو : مناقشة على قولهم «أن يكون الحديث الضعيف مندرجا تحت أصل عام» أن هذا القيد غير كاف في الحقيقة لأن غالب البدع تدرج تحت أصل عام ، ومع ذلك فهي غير مشروعة ، وهي التي يسميها الإمام الشاطبي^(١) بالبدع الإضافية ، وواضح أن الحديث الضعيف لا ينهض لإثبات شرعيتها ، فلا بد من تقييد ذلك بما هو أدق منه ، كأن يقال : أن يكون الحديث الضعيف قد ثبت شرعية العمل بما فيه بغيره مما يصلح أن يكون دليلاً شرعياً ، وفي هذه الحالة لا يكون التشريع بالحديث الضعيف وغاية ما فيه زيادة ترغيب في ذلك العمل مما تطمع النفس فيه فتندفع إلى العمل أكثر مما لو لم يكن قد روي في هذا الحديث الضعيف»^(٢) .

(١) تقدمت ترجمته ص (١٧٨) .

(٢) مقدمة «صحيح الترغيب والترهيب» ص (١٦-٣٦) .

ويقرر الحكم في هذه المسألة جازما بالمنع بالعمل بالحديث في فضائل الأعمال «وخلاصة القول: أن العمل بالحديث الضعيف في فضائل الأعمال لا يجوز القول به على التفسير المرجوح، إذ هو خلاف الأصل، ولا دليل عليه، ولا بد لمن يقول به أن يلاحظ بعين الاعتبار الشروط المذكورة وأن يلتزمها في عمله»^(١)، ثم يبين الشيخ الألباني مفسد العمل بالحديث الضعيف في فضائل الأعمال «أنه يجز المخالفين إلى تعدي دائرة الفضائل إلى القول به في الأحكام الشرعية، بل والعقائد أيضا»^(٢).

(١) مقدمة «تمام المنة» ص (٣٤-٣٨).

(٢) «المرجع السابق».

الفصل الثاني

استنباط الأحكام الفقهية من النصوص الشرعية عند الألباني

وفيه مبحثان :

- المبحث الأول : منهج الشيخ الألباني في تفسير النصوص .
- المبحث الثاني : منهج الشيخ الألباني في تعارض النصوص .

المبحث الأول

منهج الشيخ الألباني في تفسير النصوص

وفيه ثلاثة مطالب :

- المطلب الأول : منهج العلماء في تفسير النصوص .
- المطلب الثاني : منهج الشيخ الألباني في تفسير النصوص .
- المطلب الثالث : أوجه الشبه والاختلاف بين المنهجين .

المطلب الأول

منهج العلماء في تفسير النصوص

قد يرد نصٌّ من الكتاب أو السنة فيختلف العلماء في المراد منه ، فيذهب كلٌّ في تفسيره بحسب ما يراه منسجماً مع روح الشريعة^(١) .

فتفسير النص هو : «بيان معنى القاعدة ، أو الدليل لتحديد مدلول الألفاظ التي عبر عنها الشرع^(٢)» .

و للعلماء في تقسيم طرق دلالة الألفاظ على الأحكام منهجان .

أحدهما : منهج الأحناف . والثاني : منهج المتكلمين .

فأما منهج الأحناف فإنهم يقسمون طرق دلالة الألفاظ على الأحكام إلى أربعة أقسام هي :

١- دلالة العبارة .

٢- دلالة الإشارة .

٣- دلالة النص .

٤- دلالة الاقتضاء .

وأما منهج المتكلمين في دلالة اللفظ على الحكم فينقسم إلى قسمين أساسيين هما :

١- دلالة المنطوق .

٢- دلالة المفهوم .

(١) «أثر الاختلاف في القواعد الأصولية في اختلاف الفقهاء» لمصطفى سعيد الحنص (٦٢) بتصرف

و«أصول الفقه» لعبد الوهاب خلاف ص (١٤٠-١٨١) ط دار القلم ط : ٢٠ عام ١٩٨٦ م .

(٢) «تفسير النصوص» لمحمد أديب الصالح (١٠٩/١ - ١١٦) بتصرف .

وقسموا المنطوق إلى صريح ، وغير صريح ، وغير الصريح إلى ثلاثة أقسام :

١- دلالة اقتضاء .

٢- دلالة إيحاء .

٣- دلالة إشارة .

وأما المنطوق فقسموه إلى قسمين :

١- مفهوم الموافقة .

٢- مفهوم المخالفة^(١) .

وكلا المذهبين - وإن اختلفا في التفسير - إلا أنهم وصلوا إلى نتائج متقاربة ،

حتى أن الخلاف ليكاد يكون في التسمية لا في المسميات والله أعلم^(٢) .

(١) «أثر الاختلاف في القواعد الأصولية في اختلاف الفقهاء» مصطفى سعيد الخن (ص: ١٢٧ -

١٤٤) بتصرف .

(٢) «المرجع السابق» ص (١٤٥) .

المطلب الثاني

منهج الألباني في تفسير النصوص.

الناظر في استدلالات الشيخ الألباني، وطريقته في تفسير النصوص، سواء في ذلك الآيات القرآنية، أو الأحاديث النبوية، ينتج له أن الشيخ الألباني من اتباع مدرسة فقهاء الحديث، الذين يؤثرون الظاهر على غيره، ولا يتكلفون التأويلات البعيدة، إن لم يقم على ذلك دليل، ولا يعني هذا أن الشيخ الألباني لا يأخذ بتفسير النصوص على وفق منهج الأصوليين مطلقاً، بل نجده إذا كان ظاهر النص مخالفاً للقواعد الأصولية أخذ بالتأويل السائغ، دون الجمود على الظاهر، وأذكر بعض الأمثلة التي توضح ذلك فقد أيدّ كلام أبي الحسن السندي^(١) في قوله على حديث «النحر يوم ينحر الناس والفطر يوم يفطر الناس»^(٢).

«الظاهر أن معناه أن هذه الأمور ليس للأحاد فيها مدخل، وليس لهم التفرد فيها بل الأمر فيها إلى الإمام والجماعة، ويجب على الأحاد اتباعهم للإمام والجماعة». «قلت - القائل هو الألباني: «وهذا المعنى المتبادر من الحديث»^(٣).

(١) تقدمت ترجمته ص (١٨٠).

(٢) رواه الترمذي في «سننه» رقم (٦٩٧) وقال: هذا حديث حسن غريب، وصححه الألباني في «الصحيحة» رقم (٢٢٤).

(٣) «السلسلة الصحيحة» (١/رقم ٢٢٤).

قلتُ : لكن هذا في غير هذا المقام ، فإن الحديث إنما يدل على موافقة الأقل للأكثر مع وجود الخلاف في الرؤية ، أما مع عدم الخلاف ، ورؤية العدل فيجب عليه إخبارهم بذلك ، فإن قبلوا وإلا صام منفردا . والله أعلم .

وأما أن الشيخ الألباني يأخذ بتفسير النصوص فالمثال على ذلك ، موافقته للإمام ابن تيمية في تفسيره لحديث «إني أجد نفس الرحمن من هنا - يشير إلى اليمن»^(١) .

«فقوله في اليمن ، يبين مقصود الحديث ، فإنه ليس لليمن اختصاص بصفات الله تعالى حتى يظن ذلك ، ولكن منها جاء الذين يحبهم ويحبونه ، الذين قال فيهم : ﴿ مَنْ يَرْتَدَّ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهَ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ ﴾^(٢) وقد روي أنه لما نزلت هذه الآية سئل عن هؤلاء؟ فذكر أنهم قوم أبي موسى الأشعري^(٣) .

وجاءت الأحاديث الصحيحة مثل قوله : «أتاكم أهل اليمن ، أرق قلوبا وألين أفئدة ، الإيمان يمان ، والحكمة يمانية»^(٤) .

(١) رواه أحمد في «مسنده» (٥٤١/٢) والطبراني في «مسند الشاميين» رقم (١٠٨٣) والبيهقي في «الأسماء والصفات» رقم (٩٦٨) من حديث أبي هريرة وانظر «الصحيحة» (١٠٩٩/٧) رقم (٣٣٦٨) .

(٢) سورة المائدة آية رقم (٥٤) .

(٣) رواه الحاكم في «المستدرک» (٣١٣/٢) وقال : صحيح على شرط مسلم ، ووافقه الذهبي والطبراني في «المعجم الكبير» (٣٧١/١٧) رقم (١٠١٦) وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (١٦/٧) رواه الطبراني ، و«رجال الصالحين» وصححه الألباني في «الصحيحة» (١١٠٣/٧) رقم (٣٣٦٨) .

(٤) رواه البخاري في «صحيحه» رقم (٤٣٨٨) ومسلم في «صحيحه» رقم (٥٢) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه .

وهؤلاء هم الذين قاتلوا أهل الردة، وفتحوا الأمصار، فبهم نفس الرحمن عن المؤمنين الكربات، ومن خصص ذلك بأويس فقد أبعد»^(١).

قال الألباني: وعلى هذا المعنى فليس الحديث من أحاديث الصفات^(٢).

ففي هذا المثال لم يأخذ الشيخ الألباني بظاهر الحديث، بل أوله لمقتضى تصحيح المعنى بهذا التأويل. والله أعلم.

(١) «مجموع الفتاوى» (٦/٣٩٧-٣٩٨).

(٢) «السلسلة الصحيحة» (٧/١١٠٢).

المطلب الثالث

أوجه الشبه والاختلاف بين المنهجين

مما تقدم ذكره في هذا المبحث ، - وإن لم استوعب ذكر الأمثلة - ، بل اكتفيت بذكر مثال واحد للدلالة على ما أردت بيانه في هذا المبحث وهو : أن الشيخ الألباني في تفسيره للنصوص ، أقرب إلى المدرسة الظاهرية ، من غيرها من المدارس الأصولية الفقهية في هذا الباب ، وليس معنى ذلك أن الشيخ الألباني ظاهري على منهج ابن حزم ، بل المعنى أنه يأخذ بظاهر النص حتى يقوم دليل على خلافه ، ولا يتكلف التأويلات البعيدة في تفسير للنصوص ، وهذا المنهج هو منهج المحدثين ، وكثير من الفقهاء الأوائل ، وهي طريقة محمودة إذا كانت تعتمد على ظاهرية المعنى لا على ظاهرية اللفظ فقط ، لأن بين المعنيين تباين ، فظاهرية المعنى تأخذ بالظاهر إن لم يكن متعارضاً مع النصوص الأخرى ، أو القواعد الكلية للشريعة ، بخلاف ظاهرية اللفظ فالمقصود منها هو الحرفية النصية اللفظية ، دون النظر إلى المعنى ، والله أعلم .

المبحث الثاني

منهج الشيخ الألباني في تعارض الأدلة

وفيه ثلاثة مطالب :

- المطلب الأول : منهج العلماء في تعارض الأدلة .
- المطلب الثاني : منهج الشيخ الألباني في تعارض الأدلة .
- المطلب الثالث : أوجه الشبه والاختلاف بين المنهجين .

المطلب الأول

منهج العلماء في تعارض الأدلة.

«مسلك الجمع والتوفيق بين النصوص المتعارضة، هو أكثر مسالك دفع التعارض عملاً، وتطبيقاً في الفقه الإسلامي، وهو السمة الغالبة عند العلماء عند دفعهم للتعارض الظاهري»^(١).

والتعارض بين الأدلة إنما هو تعارض ظاهري، ونسبي، ومن عالم إلى آخر على حسب القوة العلمية التي مع كل واحد منها، وليس ثم تعارض في حقيقة الأمر.

يقول ابن القيم رحمه الله تعالى^(٢): «لا تعارض يحمد الله بين أحاديثه الصحيحة، فإذا وقع التعارض، فإما أن يكون أحد الحديثين ليس من كلامه ﷺ وقد غلط بعض الرواة مع كونه ثقة ثبتاً، فالثقة يغلط، أو يكون أحد الحديثين ناسخاً للآخر، إذا كان مما يقبل النسخ، أو يكون التعارض في فهم السامع لا في نفس كلامه ﷺ فلا بد من وجه من هذه الوجوه الثلاثة، وأما حديثان صحيحان صريحان متناقضان من كل وجه ليس أحدهما ناسخاً للآخر، فهذا لا يوجد أصلاً ومعاذ الله أن يوجد في كلام الصادق المصدوق ﷺ الذي لا يخرج من شفيته إلا الحق، والآفة من التقصير في

(١) «منهج التوفيق والترجيح بين مختلف الحديث وأثره في الفقه الاسلامي» د. عبد المجيد محمد السوسوة (ص ١٣٦) بتصرف يسير.

(٢) تقدم ترجمته ص (٧٦).

معرفة المنقول ، والتمييز بين صحيحه ومعلوله ، أو من القصور ، في فهم مراده ﷺ وحمل كلامه على ما عناه به ، أو منها معاً^(١) .

ويُعرّف العلماء التعارض بين الأدلة بأنه : تقابل الدليلين على سبيل الممانعة^(٢) .

وإذا أمكن الجمع بين النصين المتعارضين ، وجب الجمع ، لأن الجمع بينهما يقتضي إعمال الدليلين جميعاً ، وتقديم أحدهما إبطال للآخر .

ومتي أمكن العمل بالدليل كان هو الواجب لأن إسقاط الآخر وطرحه مع أنه من الأدلة أمر ليس بالهين .

وتختلف أفهام العلماء في ذلك ، فتجد بعض العلماء يجمع بين الدليلين بكل سهولة وبكل وضوح ، وتجد بعض العلماء لا يتمكن من الجمع ، وتجد آخرين من أهل العلم يجمعون بين النصوص ، ولكن على وجه مُستكره بعيد ، وذلك بحسب ما يؤتي الله سبحانه وتعالى الإنسان من الفهم والعلم^(٣) .

وقد اشترط العلماء من الفقهاء والمحدثين والأصوليين للجمع بين الأدلة المتعارضة شروطاً أهمها ما يلي :

١ - صحة الدليلين المتعارضين .

٢ - أن يتساويا في القوة .

(١) «زاد المعاد» (٣/١٤٩) نشر مؤسسة الرسالة .

(٢) «إرشاد الفحول» للشوكاني (٢/٧٧٨) .

(٣) «شرح الأصول من علم الأصول» لابن عثيمين ص (٥٥٥ - ٥٥٦) .

- ٣- أن لا يعلم تأخر أحد المتعارضين عن الآخر .
- ٤- وأن يكون اللفظ قابلاً للتأويل .
- ٥- أن لا يؤدي الجمع والتوفيق بين الدليلين المتعارضين إلى بطلان نص شرعي ، أو يصطدم مع نص آخر .
- ٦- وأن يكون الجامع للأدلة لأحد الدليلين حتى يتفق مع الدليل الآخر .
وأنواع التأويل كثيرة ، وبذلك فوجه الجمع تتعدد بتعدد أنواع التأويل ، فقد يكون الجمع بالآتي :

- ١- الجمع بالتخصيص .
- ٢- الجمع بالتقييد .
- ٣- الجمع بحمل الأمر على النذب .
- ٤- الجمع بحمل النهي على الكراهة .
- ٥- الجمع بحمل اللفظ على المجاز .
- ٦- الجمع بالأخذ بالزيادة .
- ٧- الجمع بجواز أحد الأمرين بمعنى التخيير .
- ٨- الجمع ببيان تغاير الحال والمحل^(١) .

هذا خلاصة منهج العلماء في باب تعارض النصوص ، والتوفيق بينها ، على وجه الإيجاز .

(١) انظر «إرشاد الفحول» (٧٧٨ / ٢) للشوكاني «ومنهج التوفيق والترجيح بين مختلف الحديث وأثره في الفقه الإسلامي» (١٤٤ - ١٥٥) للسوسوة .

المطلب الثاني

منهج الشيخ الألباني في تعارض الأدلة.

يذهب الشيخ الألباني في هذا المبحث إلى موافقة جمهور العلماء في العمل عند تعارض الأدلة، فهو يذهب أولاً إلى الجمع بين الأدلة المتعارضة مهما أمكن، ثم يعمل بالترجيحات، ثم الأخذ بالناسخ، وترك المنسوخ ثم التوقف.

«فالواجب الجمع بينهما وبين الأحاديث - أي المتعارضة لها - وذلك بحمل المطلق على المقيد، أو العام على الخاص»^(١).

ومن خلال بعض الأمثلة يتضح منهجه في ذلك، فقد قال في حديث ابن عباس: في قوله تعالى: ﴿وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ﴾^(٢) ليست بمنسوخة هي للكبير الذي لا يستطيع الصوم^(٣).

قد توهم كثيرون أن ابن عباس يخالف الجمهور الذين ذهبوا إلى نسخ الآية وانتصر لهم الحافظ ابن حجر في «الفتح»^(٤) فقال تعليقا على رواية البخاري عن ابن عمر أنه قرأ: ﴿فِدْيَةٌ طَعَامُ مَسْكِينٍ﴾ قال: هو صريح في دعوى النسخ، ورجحه ابن المنذر من جهة قوله ﴿وَأَنْ تَصُومُوا خَيْرٌ لَكُمْ﴾^(٥) قال: لأنها لو كانت في الشيخ الكبير الذي لا يطيق الصيام لم

(١) «آداب الزفاف» (ص ٢٥٥) للألباني.

(٢) سورة البقرة آية رقم (١٨٤).

(٣) رواه البخاري في «صحيحه» (٤٥/١) والنسائي (٣١٨/١) من طرق عن عمرو بن دينار عن ابن عباس من قوله..

(٤) (١٣٦/٨) ط: الريان.

(٥) سورة البقرة آية رقم (١٨٤).

يناسب أن يقال له: ﴿وَأَنْ تَصُومُوا خَيْرٌ لَكُمْ﴾ مع أنه لا يطبق الصيام .

قال الألباني: «هذه حجة قاطعة فيما ذكر، وهو يشير بذلك إلى الرد على ابن عباس، ومثله لا يخفى عليه مثلها، ولكن القوم نظروا إلى ظاهر الرواية المتقدمة عن ابن عباس عند البخاري الصريحة في نفي «النسخ» ولم يتأملوا في الرواية الأخرى الصريحة في النسخ، ثم لم يحاولوا التوفيق بينها، وقد فعلنا ذلك بما سبق تفصيلاً، وخلاصته: - أن يُحمل النفي على نفي نسخ الحكم لا الآية، والحكم مأخوذ من السنة - ويحمل النسخ عليها، وبذلك يتبين أن ابن عباس رضي الله عنه ليس مخالفاً للجمهور - وهذا الجمع - مما لم أقف عليه في كتاب فإن كان صواباً. فمن الله، وإن كان خطأ فمن نفسي واستغفر الله من كل ما لا يرضيه. ١. هـ (١).

ومثال آخر يبين منهجية الشيخ الألباني في تعارض النصوص، وهو ما ورد في حديث «ابن عمر: أن رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم - وقت لأهل المدينة ذا الحليفة، وأهل الشام الجحفة، ولأهل نجد قرنا، ولأهل العراق ذات عرق، ولأهل اليمن يلملم» (٢).

وحديث آخر بمثله وفيه «قيل له فالعراق» قال: لا عراق يومئذ (٣) «ظاهره أن ابن عمر لا يعلم في الحديث ذكر ميقات أهل العراق، ويعلل عدم ذكره فيه، أن العراق لم تكن مفتوحة يومئذ، فكيف يتفق هذا القول منه، مع ذكر ذلك في رواية الشعبي عنه؟

(١) «إرواء العليل» (٤/٢٤-٢٥) رقم (٩١٢).

(٢) رواه أحمد في مسنده (٧٨/٢) والطيالسي في «المسند» رقم (١٩٢١) من طريق شعبة عن صدقة بن يسار «وسنده صحيح وانظر تحقيق الأرنؤوط لمسند أحمد (٣٥١/٩).

(٣) رواه أحمد أيضاً في مسنده (٢/١١/١٤٠) من طريق ابن عيينه وسنده صحيح.

ثم يرجح الألباني الجمع بقوله «مادام أن الروائيتين عن ابن عمر ثابتان عنه ، فالظاهر أن ابن عمر رضي الله عنه كان في أول الأمر لم يبلغه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم الميقات المذكور ولو من طريق غيره من الصحابة فلما سئل عنه أجاب بقوله : لا عراق يومئذ .

ثم بلغه من طريق بعض الصحابة أن النبي صلى الله عليه وسلم ذكره فكان بعد ذلك يذكره في الحديث ، ولا يقول فيه سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ، لأنه لم يسمعه بهذا التمام بدليل رواية ميمون بن مهران المتقدمة عنه كما يظهر أيضاً أن «صدقة ابن يسار» سمع الحديث من ابن عمر علي الوجهين ، فكان تارة يرويه علي هذا الوجه ، وتارة أخرى علي الوجه الآخر هذا ما بدا لي في الجمع بين الروائيتين والله اعلم^(١) .

فأما العمل بالمرجحات فالشيخ الألباني يعمل بالترجيح عند التعارض ، ويستعمل المرجحات سواء كان منها ما يتعلق بالإسناد أو ما يتعلق بالمتن «فلا يصار إلى النسخ إلا إذا تعذر الجمع ، ومنها : حمل العام على الخاص ، وقد قال العلماء « لا يجز لأحد أن يقول في آية أو حديث : إنها منسوخان لا يجوز العمل بهما إلا بنص جلي ، أو إجماع»^(٢) .

وأذكر مثالا علي إعمال الشيخ الألباني الترجيح في الإسناد وهو حديث «انطلقوا بنا إلى البصير الذي في بني واقف نعوده . قال وكان رجلا أعمى»^(٣)

(١) «إرواء الغليل» (٤/١٧٩ رقم ٩٩٩) . وانظر مثالا آخر «إرواء الغليل» (٤/٨٤ رقم ٩٣٤) .

(٢) «الرد المفحم» ص (١٢٦-١٢٧) للألباني .

(٣) رواه البيهقي في «السنن الكبرى» (١٠/٢٠٠) وصححه الألباني في «الصحيحة» (٢/٥٢ رقم ٥٢١) .

أنه من حديث جابر بن عبد الله لا من حديث جبير بن مطعم، وذلك بالكثرة، والثقة^(١).

ومن أمثلة الترجيح العائد إلى المتن ترجيحه بين النصين المتعارضين وهما: حديث «عبد الله بن الزبير قال «إذا دخل أحدكم المسجد والناس ركوع، فليركع حين يدخل، ثم يدب راکعاً حتى يدخل في الصف، فإن ذلك السنة»^(٢).

وحديث أبي بكر رضي الله عنه «أنه جاء ورسول الله راکع، فركع دون الصف، ثم مشى إلى الصف، فلما قضى النبي صلى الله عليه وسلم صلاته، قال أيكم الذي ركع دون الصف ثم مشى إلى الصف؟ فقال أبو بكر أنا. فقال النبي صلى الله عليه وسلم زادك الله حرصاً ولا تعد»^(٣).

«فهو موضع نظر وتأمل، وذلك لأن ظاهر رواية أبي داود هذه: «أيكم الذي ركع دون الصف ثم مشى إلى الصف» مع قوله: «له»: لا تعد «يدل بإطلاقه على أنه قد يشمل هذا الأمر، وإن كان ليس نصاً في ذلك، لاحتمال أنه يعني شيئاً آخر غير هذا مما فعل، وليس يعني نهي عن كل ما فعل؛ بدليل أنه لم يعن الأمر الأول كما سبق تقريره؛ فكذاك يحتمل أنه لم يعن هذا الأمر الثالث أيضاً- وهو ركوعه دون الصف، ثم مشيه إليه -.

(١) «السلسلة الصحيحة» (٥٤/٢) رقم (٥٢١).

(٢) رواه الطبراني في «الأوسط» (رقم (٧٠١٦) من حديث بن الزبير موقوفاً عليه، وصححه الألباني في «الصحيحة» (٤٣٥/٢) رقم (٢٢٩).

(٣) رواه أبو داود في «سننه» رقم ٦٨٣ وأحمد في «المسند» (٣٩/٥) وأصله في «البخاري» من حديث أبي بكر مرفوعاً رقم (٧٨٣) وانظر «الصحيحة» (٤٥٧/٢) رقم (٢٣٠).

وهذا وإن كان خلاف الظاهر؛ فإن العلماء كثيرا ما يضطرون لترك ما دل عليه ظاهر النص، لمخالفته لنص آخر هو في دلالته نص قاطع؛ مثل ترك مفهوم النص لمنطوق نص آخر، وترك العام للخاص، ونحو ذلك، وأنا أرى أن مانحن فيه الآن من هذا القبيل؛ فإن ظاهر الحديث من حيث شموله للركوع دون الصف مخالف لخصوص ما دل عليه حديث عبدالله ابن الزبير دلالة صريحة قاطعة، وإذا كان الأمر كذلك؛ فلا بد عليه حيثئذ من ترجيح أحد الدليلين على الآخر، ولا يشك عالم أن النص الصريح أرجح عند التعارض من دلالة ظاهر نص؛ لأن هذا دلالته على وجه الاحتمال؛ بخلاف الذي قبله، وقد ذكروا في وجوه الترجيح بين الأحاديث أن يكون الحكم الذي تضمنه أحد الحديثين منطوقا به، وما تضمنه الحديث الآخر يكون محتملا، ومما لاشك فيه أيضا أن دلالة هذا الحديث في هذه المسألة ليست قاطعة، فكان ذلك من أسباب ترجيحه على هذا الحديث .

وثمة أسباب أخرى تؤكد الترجيح المذكور:

أولا: خطبة ابن الزبير بحديثه على المنبر في أكبر جمع يخطب عليهم في المسجد الحرام، وإعلانه عليه أن ذلك من السنة دون أن يعارضه أحد .

ثانيا: عمل كبار الصحابة؛ كأبي بكر وابن مسعود، وزيد بن ثابت كما تقدم وغيرهم؛ فذلك من المرجحات المعروفة في علم الأصول؛ بخلاف هذا الحديث؛ فإننا لا نعلم أن أحدا من الصحابة قال بما دل ظاهره في هذه المسألة، فكان ذلك كله دليلا قويا على أن دلالته فيها مرجوحة، وأن حديث ابن الزبير هو الراجح في الدلالة عليها . والله اعلم^(١) .

(١) «السلسلة الصحيحة» (٢/٤٥٨-٤٦٠) للألباني .

المطلب الثالث

أوجه الشبه والاختلاف بين المنهجين

مما تقدم ذكره نجد أن الشيخ الألباني - موافق لجمهور العلماء في مبحث تعارض الأدلة، وأنه يستعمل أولا الجمع بين الأدلة المتعارضة مهما أمكن الجمع، سواء كان في تعارض النصوص من جهة السند، أو من جهة المتن.

ولا يصير إلى العمل بالترجيح إلا إذا لم يجد دليلا مسوغا للجمع.

وأما الترجيح بين الأدلة فهذا ميدان واسع بين أهل العلم، والعبرة بأن تكون المرجحات معتبرة لا غير، والشيخ الألباني قد يخالف بعض العلماء أو جمهورهم في الترجيح في بعض المسائل على جهة الخصوص، إلا أنه في الجملة سائر على منهج الجمهور في اعتبار المرجحات والله أعلم.

الفصل الثالث

اجتهادات الشيخ الألباني الفقهية

وفيه ثلاثة مباحث :

المبحث الأول : اجتهاداته في باب العبادات .

المبحث الثاني : اجتهاداته في باب المعاملات .

المبحث الثالث : الآراء التي تفرد بها عن غيره من الفقهاء والأئمة

المتقدمين ونقد المعاصرين له ومناقشتها .

المبحث الأول

اجتهادات الشيخ الألباني

في

باب العبادات

المبحث الأول

اجتهادات الشيخ الألباني في باب العبادات

للشيخ الألباني اجتهادات في بعض المسائل الفقهية، سواء في مجال العبادات أو المعاملات، اجتهد فيها رأيه، ورجح فيها ما رآه راجحاً على غيره، وكما تقدم في الباب السابق أن الشيخ الألباني نص على أنه لا يأخذ في مجال التصحيح والتضعيف بأقوال من تقدمه تقليداً، وإنما يأخذ بالقواعد الصحيحة التي قام على صحتها الدليل.

وهكذا نجده في هذا الباب في مجال «فقه الأحاديث» ينص على عدم التقليد، بل يعمل بما ترجح لديه من الدليل الصحيح إذ «إن الأمة قد انقسمت إلى فرق ومذاهب لم تكن في القرن الأول، ولكل مذهب أصوله وفروعه، والتي يستدل بها ويعتمد عليها، وأن المتمذهب بواحد منها يتعصب له، ويتمسك بكل ما فيه، دون أن يلتفت إلى المذاهب الأخرى وينظر لعله يجد فيها من الأحاديث ما لا يجده، في مذهبه الذي قلده، فإن من الثابت لدى أهل العلم أن في كل مذهب من السنة والأحاديث ما لا يوجد في المذهب الآخر فالتمسك بالمذهب الواحد يضل، ولا بد عن قسم عظيم من السنة المحفوظة لدي المذاهب الأخرى، وليس على هذا أهل الحديث فإنهم يأخذون بكل حديث صح إسناده في أي مذهب كان، ومن أي طائفة كان راويه ما دام أنه مسلم، ثقة، حتى ولو كان شيعياً أو

قدرياً ، أو خارجياً ، فضلاً عن أن يكون حنفياً أو مالكيًا أو غير ذلك»^(١) .
 فهذا التنظير من الشيخ الألباني يوضح لنا منهجه في هذا الكلية ، أنه
 ينشد الدليل ، مع احترام أصحاب المذاهب دون التعصب لأحد منهم ،
 وهذا يدلنا إلى معرفة مدرسة الشيخ الألباني أنه من فقهاء أهل الحديث
 الذين ليس لهم مذهب إلا الدليل كسلفه من أئمة الحديث مثل البخاري
 ومسلم وغيرهما وسأذكر في هذا المبحث بعض المسائل الفقهية التي رجّح
 فيها الشيخ الألباني قولاً يراه هو الراجح دون غيره ، ونظرًا لكثرة المسائل
 في هذا المبحث فسأقتصر على ذكر المسألة ، وترجيحه فيها دون ذكر دليله
 على ذلك ، أو مناقشة هذه المسائل ، أو مقارنتها بأقوال العلماء ، وسأرتبها
 على الكتب ليسهل تناولها .

كتاب الطهارة

- ١- طهورية الماء المستعمل^(٢) .
- ٢- طهارة المني وأنه ليس بنجس^(٣) .
- ٣- طهارة جميع الدماء إلا دم الحيض^(٤) .
- ٤- لا حدّ لأقل النجاسة^(٥) .

(١) «السلسلة الصحيحة» (١/٤٨٢ - ٤٨٦) رقم (٢٣٩) وانظر مقدمة «صفة صلاة النبي ﷺ» .
 (٢) الثمر المستطاب في فقه السنة والكتاب (١/٥) ط غراس .
 (٣) «السلسلة الضعيفة» (٢/٣٦٠ رقم ٩٤٨) .
 (٤) «السلسلة الصحيحة» (١/٦٠٤ - ٦٠٨ رقم ٣٠٠) .
 (٥) «السلسلة الضعيفة» (١/٢٨١ رقم ١٤٩) .

- ٥- وجوب الختان على الذكور^(١).
- ٦- تطهير جلد الميتة بالدباغ، وجواز الانتفاع به^(٢).
- ٧- تحريم استقبال القبلة عند قضاء الحاجة^(٣).
- ٨- جواز استقبال القمرين، واستدبارهما عند قضاء الحاجة^(٤).
- ٩- جواز البول قائماً وقاعداً^(٥).
- ١٠- جواز الكلام عند قضاء الحاجة^(٦).
- ١١- النهي عن الاستجمار بأقل من ثلاثة أحجار^(٧).
- ١٢- ترجيح طهارة القيء، وأنه ليس بناقض للوضوء^(٨).
- ١٣- جواز مسح الرأس بفضل الماء الذي في اليدين^(٩).
- ١٤- وجوب مسح الأذنين في الوضوء^(١٠).
- ١٥- عدم مشروعية مسح الرقبة في الوضوء^(١١).

-
- (١) «السلسلة الصحيحة» (٦/ ١١٨٠ رقم ٢٩٧٧).
 - (٢) «السلسلة الضعيفة» (١/ ٢٣٨ رقم ١١٨) و«إرواء الغليل» (١/ ٧٦ رقم ٣٨).
 - (٣) «السلسلة الضعيفة» (٢/ ٣٥٤ رقم ٩٤٧).
 - (٤) «السلسلة الضعيفة» (٢/ ٣٥٠ رقم ٩٤٤).
 - (٥) «السلسلة الصحيحة» (١/ ٣٩١ رقم ٢٠١) و«تمام المنة» ص (٦٤-٦٥).
 - (٦) «تمام المنة» ص (٥٩) و«السلسلة الصحيحة» (١/ ٣٨٠ رقم ١٩٧).
 - (٧) «السلسلة الضعيفة» (٣/ ٩٨ رقم ١٠٢٨).
 - (٨) «تمام المنة» ص (٥٣).
 - (٩) «السلسلة الضعيفة» ط (٢/ ٤٢٣ رقم ٩٩٥).
 - (١٠) «السلسلة الصحيحة» (١/ ٨١ رقم ٣٦).
 - (١١) «السلسلة الضعيفة» (١/ ١٦٧ رقم ٦٩).

- ١٦- جواز المسح على الخفين اسبوعا للمسافر للضرورة^(١) .
- ١٧- جواز المسح على الجوربين ، والنعلين^(٢) .
- ١٨- الترتيب في الوضوء غير واجب^(٣) .
- ١٩- جواز التنشيف من ماء الغسل والوضوء^(٤) .
- ٢٠- لحم الإبل ينقض الوضوء^(٥) .
- ٢١- مس الذكر ينقض الوضوء إذا كان بشهوة^(٦) .
- ٢٢- خروج الدم ليس بناقض للوضوء^(٧) .
- ٢٣- لمس المرأة وتقيلها ليس بناقض للوضوء^(٨) .
- ٢٤- النوم الناقض للوضوء هو نوم المستغرق^(٩) .
- ٢٥- وجوب الغسل ليوم الجمعة^(١٠) .
- ٢٦- لا يجزئ الغسل الواحد عن الجنابة والجمعة^(١١) .

- (١) «التمر المستطاب في فقه السنة والكتاب» (١٤/١) و«السلسلة الصحيحة» (٥/٢٣٩ رقم ٢٦٢٢) .
- (٢) «التمر المستطاب» (١٥-١٧) .
- (٣) «تمام المنة» ص (٨٨) و«السلسلة الصحيحة» (١/٥٢٣ رقم ٢٦١) .
- (٤) «السلسلة الضعيفة» (٢/٣٠٣ رقم ٩٠٣) .
- (٥) «السلسلة الضعيفة» (٣/٢٦٧ رقم ١١٣٢) .
- (٦) «تمام المنة» ص (١٠٣) .
- (٧) «السلسلة الضعيفة» (١/٦٨١ رقم ٤٧٠) و«إرواء الغليل» (١/١٤٨ رقم ١١١) .
- (٨) «السلسلة الضعيفة» (٢/٤٢٨ رقم ١٠٠٠) .
- (٩) «تمام المنة» ص (١٠٠-١٠٢) و«إرواء الغليل» (١/١٤١ رقم ١٠٤) .
- (١٠) «السلسلة الضعيفة» (١/٢٩٠ رقم ١٥٨) و«تمام المنة» ص (١٢٠) .
- (١١) «تمام المنة» ص (١٢٧) .

- ٢٧- استحباب الغسل للإحرام ولدخول مكة^(١) .
- ٢٨- استحباب الغسل عند كل جماع^(٢) .
- ٢٩- استحباب غسل المستحاضة لكل صلاة^(٣) .
- ٣٠- استحباب الغسل بعد الإغماء^(٤) .
- ٣١- استحباب الاغتسال من دفن المشرك، ومن غسل الميت^(٥) .
- ٣٢- جواز قراءة الجنب للقرآن مع الكراهة^(٦) .
- ٣٣- الغسل يجزئ عن الوضوء^(٧) .
- ٣٤- وجوب نقض الشعر في غسل الحيض لا في الجنابة^(٨) .
- ٣٥- عدم مشروعية المسح على الجبيرة^(٩) .
- ٣٦- لا حد لأقل الحيض ولا لأكثره^(١٠) .
- ٣٧- الكدرة والصفرة قبل الطهر من الحيض^(١١) .

(١) «إرواء الغليل» ١٧٩/١ رقم ١٥٠.

(٢) «تمام المنة» ص (١٢٢).

(٣) المرجع السابق.

(٤) «تمام المنة» (ص: ١٢٣).

(٥) المرجع السابق و«الثمر المستطاب» (١/٢٥).

(٦) «السلسلة الصحيحة» (١/٧٦٢ رقم ٤٠٦) و«تمام المنة» (ص ١١٨) و«إرواء الغليل» (١/٩٣ رقم ٥٤).

(٧) «تمام المنة» (ص ١٢٩).

(٨) «السلسلة الصحيحة» (١/٣٦٦ رقم ١٨٨) و«تمام المنة» ص (١٢٥).

(٩) «تمام المنة» ص (١٣٥).

(١٠) «السلسلة الضعيفة» (٣/٦٠٠ رقم ١٤١٤).

(١١) «تمام المنة» ط. (ص ١٣٦).

كتاب الصلاة

- ٣٨- وجوب الأذان والإقامة على النساء^(١) .
- ٣٩- شرعية كلمة «الصلاة خير من النوم» في الأذان الأول^(٢) .
- ٤٠- وجوب السترة في الصلاة^(٣) .
- ٤١- ستر العورة واجب في الصلاة وليس بشرط^(٤) .
- ٤٢- ترجيح الاستعاذة في كل ركعة^(٥) .
- ٤٣- عدم مشروعية القبض في القيام الذي بعد الركوع^(٦) .
- ٤٤- الهبوط إلى السجود يكون باليدين^(٧) .
- ٤٥- سنية الإقعاء بين السجدين^(٨) .
- ٤٦- سنية جلسة الإستراحة^(٩) .
- ٤٧- مشروعية تحريك السبابة في التشهد^(١٠) .

- (١) «السلسلة الضعيفة» (٢/٢٦٩ رقم ٨٧٩) و«تمام المنة» ص (١٥٣) .
- (٢) «تمام المنة» ص (١٤٦) .
- (٣) «السلسلة الضعيفة» (٢/٣٢٦ رقم ٩٢٨) .
- (٤) «الثمر المستطاب» (١/٢٥٣) .
- (٥) «تمام المنة» ص (١٧٧) .
- (٦) مقدمة «صفة الصلاة» و«السلسلة الصحيحة» (٥/٣٠٦ رقم ٢٢٤٧) .
- (٧) «السلسلة الضعيفة» (٢/٣٢٨ رقم ٩٢٩) و«صفة صلاة النبي ﷺ» (ص ١٤٠) و«تمام المنة» (ص ١٩٥) .
- (٨) «السلسلة الصحيحة» (١/٧٣٤ رقم ٣٨٣) و«إرواء الغليل» (٢/٢٢ رقم ٣١٦) .
- (٩) «تمام المنة» (ص ٢١٠) .
- (١٠) «صفة صلاة النبي ﷺ» (ص ١٥٨) و«تمام المنة» (ص ٢٢١) .

- ٤٨- مشروعية الدعاء والصلاة على النبي ﷺ في التشهد الأول^(١).
- ٤٩- الاقتصار على التسليمة الواحدة في الصلاة^(٢).
- ٥٠- مشروعية السلام على النبي ﷺ بعد موته بصيغة الغائب^(٣).
- ٥١- مشروعية إصاق المنكب بالمنكب وحافة القدم بالقدم^(٤).
- ٥٢- النهي عن الإصطفاف بين السواري في الصلاة^(٥).
- ٥٣- عدم مشروعية جذب الرجل من الصف^(٦).
- ٥٤- سنية أداء النافلة بعد العصر ما لم تحمر الشمس^(٧).
- ٥٥- مشروعية الركعتين بعد الوتر^(٨).
- ٥٦- وجوب ركعتي تحية المسجد^(٩).
- ٥٧- من أكل البصل لعذر فلا يخرج من المسجد^(١٠).
- ٥٨- وجوب صلاة الجماعة^(١١).

- (١) «السلسلة الصحيحة» (٢/٥٣٨ رقم ٨٧٨) «إرواء الغليل» (٢/٣٤ رقم ٣٢٧).
- (٢) «السلسلة الصحيحة» (١/٦٢٨ رقم ٣١٦).
- (٣) «إرواء الغليل» (٢/٢٧ رقم ٣٢١).
- (٤) «السلسلة الصحيحة» (١/٧٢ رقم ٣٢) و«تمام المنة» ص (٢٨٤).
- (٥) «السلسلة الصحيحة» (١/٦٥٥ رقم ٣٣٥).
- (٦) «السلسلة الضعيفة» (٢/٣٢٢ رقم ٩٢٢).
- (٧) «السلسلة الصحيحة» (٦/١٠١٠ رقم ٢٩٢٠).
- (٨) «السلسلة الصحيحة» (٤/٦٤٦ رقم ١٩٩٣).
- (٩) «الثمر المستطاب» (٢/٦١٣).
- (١٠) «الثمر المستطاب» ط (٢/٦٦٨).
- (١١) «تمام المنة» ص (٢٧٥).

- ٥٩- عدم مشروعية قضاء الصلاة لمن تركها متعمدا حتى خرج وقتها^(١).
- ٦٠- جواز إمامة الصبي في الصلاة^(٢).
- ٦١- الركعة تدرك بإدراك الركوع^(٣).
- ٦٢- صحة صلاة المنفرد خلف الصف منفردا بعد محاولة الانضمام^(٤).
- ٦٣- عدم مشروعية سجود المأموم للسهو إذا لم يسهه الإمام^(٥).
- ٦٤- من نسي ركعة وقد خرج من الصلاة فعليه أن يعيدها بمفردها^(٦).
- ٦٥- انعقاد الجمعة بما تنعقد به سائر الجماعات^(٧).
- ٦٦- جواز صلاة الجمعة قبل الزوال^(٨).
- ٦٧- وجوب صلاة الكسوف^(٩).
- ٦٨- وجوب صلاة العيد^(١٠).
- ٦٩- السنة أن تصلى العيد خارج البلد في المصلى^(١١).

(١) «التمر المستطاب» (١٠٥/١).

(٢) «إرواء الغليل» (٣١٣/٢) رقم (٥٣٢).

(٣) «إرواء الغليل» (٢٦٤/٢) رقم (٤٩٦).

(٤) «إرواء الغليل» (٣٢٩/٢) رقم (٥٤١) «السلسلة الضعيفة» (٣٢١/٢) رقم (٩٢٢، ٩٢١).

(٥) «إرواء الغليل» (١٣٢/٢) رقم (٤٠٤).

(٦) «التمر المستطاب» (٢٤٦/١).

(٧) «السلسلة الضعيفة» (٣٤٨/٣) رقم (١٢٠٤).

(٨) «إرواء الغليل» (٦٤/٣) رقم (٥٩٦).

(٩) «تمام المنة» ص (٢٦١).

(١٠) «تمام المنة» ص (٣٤٤).

(١١) «رسالة صلاة العيد في المصلى هي السنة» للأباني.

- ٧٠- لا يشرع رفع اليدين في تكبيرات صلاة العيد^(١) .
 ٧١- مسافة القصر في السفر راجعة إلى العُرف^(٢) .
 ٧٢- مشروعية أداء صلاة الجنازة خارج المسجد^(٣) .
 ٧٣- ثبوت تكبيرات الجنازة من أربع إلى تسع ما عدا الثمان^(٤) .
 ٧٤- مشروعية الصلاة على الشهيد^(٥) .
 ٧٥- مشروعية الصلاة على الغائب إن لم يصل عليه^(٦) .
 ٧٦- مشروعية التسليم في الجناز سر الإمام والمؤتم^(٧) .

كتاب الزكاة

- ٧٧- وجوب زكاة الحلي^(٨) .
 ٧٨- لا تجب الزكاة في أعراض التجارة^(٩) .
 ٧٩- جواز إخراج زكاة الفطر قبل العيد بيوم أو يومين للعمال^(١٠) .

(١) «إرواء الغليل» (٣/١١٣ رقم ٦٤٠) .
 (٢) «السلسلة الصحيحة» (١/٣٠٦ رقم ١٦٣) .
 (٣) «السلسلة الصحيحة» (٥/٤٦٢ رقم ٢٣٥١) و«أحكام الجناز» (ص: ١٠٧) .
 (٤) «أحكام الجناز» (ص: ١١٥) .
 (٥) «أحكام الجناز» (ص: ٨١) .
 (٦) «أحكام الجناز» (ص: ٨٩) .
 (٧) «أحكام الجناز» (ص: ١٢٩) .
 (٨) «تمام المنة» ص (٣٦١) و«السلسلة الصحيحة» (٦/١١٨٣ رقم ٢٩٧٨) .
 (٩) «تمام المنة» (ص: ٣٧٨) .
 (١٠) «إرواء الغليل» (٣/٣٣٥ رقم ٨٤٦) .

كتاب الصوم

- ٨٠- مشروعية إفطار الصائم قبل سفره بعد الفجر^(١) .
 ٨١- مشروعية الاستيائك للصائم في أي وقت شاء^(٢) .
 ٨٢- جواز صيام يوم عرفة بعرفة^(٣) .
 ٨٣- النهي عن صيام يوم السبت مطلقا إلا في رمضان^(٤) .
 ٨٤- الاستمناء لا يفطر الصائم^(٥) .
 ٨٥- لا اعتكاف إلا في المساجد الثلاثة^(٦) .

كتاب الحج

- ٨٦- وجوب الحج تمتعا ، دون غيره من أنواع المناسك^(٧) .
 ٨٧- مشروعية العمرة من التنعيم للحائض فقط^(٨) .

هذا ما تيسر لي جمعه من المسائل في باب العبادات ، التي رجّح فيها الألباني رأيه ، ومن خلال ذلك يستطيع المرء أن يخرج بنتيجة واضحة في معلمة فقه الشيخ الألباني الفقهية في هذا الباب . والله أعلم .

(١) «رسالة» تصحيح حديث إفطار الصائم قبل سفره بعد الفجر ضمن «مقالات الألباني» (ص ٦٥-٦٧) .

(٢) «السلسلة الضعيفة» (١/٥٧٨ رقم ٤٠٢) .

(٣) «السلسلة الضعيفة» (١/٥٨٠ رقم ٤٠٤) .

(٤) «تمام المنة» ص (٤٠٧) و«السلسلة الصحيحة» (١/٤٤٥ رقم ٢٢٥) .

(٥) «تمام المنة» ص (٤٢٠) .

(٦) «السلسلة الصحيحة» (٦/٦٦٧-٦٧٦ رقم ٢٧٨٦) .

(٧) «مناسك الحج والعمرة» و«السلسلة الضعيفة» (٣/٤٩ رقم ١٠٠٣) «إرواء الغليل»

(٤/١٨٣ رقم ١٠٠٣) .

(٨) «السلسلة الصحيحة» (٦/٢٥٦ رقم ٢٦٢٦) .

المبحث الثاني
اجتهادات الشيخ الألباني
في
باب المعاملات

المبحث الثاني

اجتهادات الشيخ الألباني في باب المعاملات

كما ذكرتُ في المبحث السابق اجتهادات الشيخ الألباني في باب العبادات ، سأذكر هنا اجتهاداته في باب المعاملات التي تيسر لي الوقوف عليها مرتبة على الكتب وهي كالتالي :

كتاب النكاح

- ١- عدم اعتبار النسب في الكفاءة^(١) .
- ٢- وجوب الوليمة في النكاح ، ووجوب الإجابة إليها^(٢) .
- ٣- وجوب خدمة المرأة لزوجها في البيت^(٣) .
- ٤- لا يجوز للمرأة أن تتصرف بهاها الخاص إلا بإذن زوجها^(٤) .

كتاب الطلاق

- ٥- الطلاق الثلاث دفعة واحدة لا يكون إلا طلقة واحدة فقط^(٥) .

(١) «السلسلة الصحيحة» (٥/٥٧٤ رقم ٢٤٤٦) .

(٢) «آداب الزفاف» ص (١٤٤-١٥٣) ط المكتبة الإسلامية ط الأولى ١٤١٩هـ .

(٣) «آداب الزفاف» ص (٢٨٦) .

(٤) «السلسلة الصحيحة» (٢/٤٠٥ رقم ٧٧٥) .

(٥) «السلسلة الضعيفة» (٣/٢٧٠ رقم ١١٣٤) ، «إرواء الغليل» (٥/١٢٢ رقم ٢٠٥٥) .

كتاب البيع

- ٦- جواز بيع كلب الصيد و ثمنه^(١) .
- ٧- تحريم بيع التقسيط^(٢) .
- ٨- حل صيد كلب المجوسي ، وطائره إذا أرسله المسلم للصيد^(٣) .

كتاب اللباس والآداب

- ٩- تحريم الشرب قائماً^(٤) .
- ١٠- تحريم الذهب المحلق على النساء^(٥) .
- ١١- تحريم استعمال آنية الذهب والفضة على النساء^(٦) .
- ١٢- وجوب الأخذ من اللحية فيما زاد على القبضة^(٧) .
- ١٣- وجه المرأة ليس بعورة^(٨) .

(١) «السلسلة الصحيحة» (٦/١١٥٦ رقم ٢٩٧١) .

(٢) «السلسلة الصحيحة» (٥/٤١٩-٤٢٧ رقم ٢٣٢٦) .

(٣) «السلسلة الضعيفة» (٢/٢١-٢٢ رقم ٥٤٠) .

(٤) «السلسلة الصحيحة» (١/رقم ١٧٥) .

(٥) «آداب الزفاف» (ص ٢٢٢) .

(٦) «المرجع السابق» (ص ٢٤٥) .

(٧) «السلسلة الضعيفة» (٥/٣٧٥ رقم ٢٣٥٥) .

(٨) «الرد المفحم» و«السلسلة الصحيحة» (١/٦٥٠ رقم ٣٣٢) .

كتاب السير

١٤- وجوب كون الخليفة عربيا قرشيا^(١).

١٥- تحريم سفر المسلم وحده^(٢).

١٦- تؤخذ الجزية ولو من المشركين^(٣).

هذه بعض المسائل التي تيسر لي الوقوف عليها في باب المعاملات ، التي رجح الشيخ الألباني فيها قولاً رآه هو الراجح دون غيره ، مما يدل على جهود الشيخ الألباني ومشاركته في هذا الباب .

(١) «السلسلة الصحيحة» (٣/٦ رقم ١٠٠٦).

(٢) «السلسلة الصحيحة» (١/١٣٠، ١٢٩، رقم ٦١، ٦٠).

(٣) «إرواء الغليل» (٥/٨٦ رقم ١٢٤٦).

المبحث الثالث

المسائل التي تفرد بها

الشيخ الألباني

فقهيا ، ونقد المعاصرين له ومناقشة ذلك

المبحث الثالث

المسائل التي تفرد بها الشيخ الألباني

فقهيا ، ونقد المعاصرين له ومناقشة ذلك

كما تفرد الشيخ الألباني ببعض المسائل الحديثة في المصطلح ، والجرح والتعديل ، كان له هنا أيضا مماثلة في التفرد ببعض المسائل الفقهية ، التي خالف فيها جمهور العلماء حديثا وقديما ، أو في مسائل تفرد بها مطلقا .

وقد أحدثت هذه المسائل نقاشا في أوساط أهل العلم بين مؤيد لها ومنتقد ، وكان النقد له على صنفين :

الصنف الأول : أخذوا بالنقد العلمي لهذه المسائل دون الجرح ، والتأنيب لقائلها ، وإنما المقصود طلب الحق ، والبحث عنه .

الصنف الثاني : لم يكن في نقدهم من الرصيد العلمي إلا الطعن ، والتأنيب المنافي للنقد العلمي البناء^(١) هذا على تحفظ الباحث أن الشيخ الألباني -

(١) ممن نقد الشيخ الألباني في المسائل الفقهية جمع لا بأس بهم ، وسأذكر ما وقفت على أسماء بعضهم فمن ذلك :

١- الشيخ حمود بن عبدالله التويجري له رد على الشيخ الألباني في كتابه «الصارم المشهور على أهل التبرج والسفور» وكتاب «الرد على كتاب الحجاب» وكتاب «التنبيهات على رسالة الألباني في الصلاة»

٢- مصطفى العدوي له رد على الشيخ الألباني في مسألة الذهب المحلق بعنوان «المؤنق في إباحة النساء بالذهب المحلق» ورد عليه في مسألة الحجاب في كتابه «جامع أحكام النساء» .

٣- حسان عبد المنان في كتابه «مناقشة الألبانيين في الصلاة بين السواري» .

رحمه الله - كان فيه شيء من شدة الرد والنقد على مخالفيه مما سبب له الرد المماثل أحيانا^(١).

وسأذكر في هذا المبحث بعض المسائل الفقهية التي خالف فيها الشيخ الألباني الجمهور من أهل العلم، أو التي تفرد بها مطلقا مع مناقشة المعاصرين لها، ثم أرجح ما أراه موافقا للقواعد العلمية على حسب الاستطاعة فمن ذلك :

١ - تحريم صوم يوم السبت، إلا في ما افترض صيامه^(٢) :

من المسائل التي خالف فيها الشيخ الألباني جمهور العلماء إن لم يكونوا جميعهم مسألة صيام يوم السبت، فقد رجح في كتبه^(٣) تحريم صوم يوم

= ٤ - حسن السقاف في كتبه الآتية^٤ : «إعلام الخائض بتحريم القرآن على الجنب والخائض» و«صحيح صفة صلاة النبي ﷺ» و«تحذير العبد الأواه من تحريك الأصابع في الصلاة» وكتاب «الأدلة الجلية لسنة الجمعة القبلية» «إمعان النظر في مسألتي المسح على الجوربين والجمع بين الصلاتين في المطر».

٥ - إسماعيل الأنصاري : في كتابه «إباحة التحلي بالذهب المحلق للنساء والرد على الألباني»

٦ - فريد بن أمين الهنداوي في كتابه «اللباب في فرضية النقاب» .

٧ - ممدوح جابر عبد السلام له في الرد على الألباني «رسالة في جواز بيع التقييط» .

(١) وعلى سبيل المثال «كتابه» الرد المفحم على من خالف العلماء، وتشدد وتعصب وألزم المرأة أن تستر وجهها وكفيها وأوجب ولم يقنع بقولهم : «أنه سنة ومستحب» فقد أغلظ في الرد على من عناهم هم في هذا الكتاب في أكثر من ٦٠ موضعا «كما في الصفحات الآتية : (٤٩، ٨٤، ٤٧، ٤٦، ٤٢، ٤١، ٣٩، ٣٧، ٣٣، ٢٨، ٢٦، ٢٥، ٢٢، ١٦، ١٥، ١٤، ١٣، ١٢، ١٣٢، ١١٠، ١٠٨، ٩٥، ٩٠، ٨٧، ٨٦، ٨٤، ٨٢، ٨١، ٨٠، ٧٩، ٧٥، ٧٨، ٧٤، ٧٣، ٧٢، ٧٠، ٦٩، ٦٨، ٦٢، ٥٨، ٥٠) .

(٢) انظر المسألة في «نيل الأوطار» للشوكاني (٤/٢٤٩-٢٥١) و«المغني» لابن قدامة (٣/١٦٦) .

(٣) انظر «تمام المنة» (ص : ٤٠٦-٤٠٧) و«السلسلة الصحيحة» (١/٤٤٥) و«إرواء الغليل» (٤/١٢٦) .

السبت مطلقا، إلا في الفرض وقد استدل على ذلك بالآتي :

حديث «الصماء بنت بسر - رضي الله عنها- وحديث عبد الله بن بسر، وحديث أبي أمامة والمعنى متقارب - أن رسول الله ﷺ قال: «لا تصوموا يوم السبت إلا فيما افترض عليكم، وإن لم يجد أحدكم إلا الحاء عنة، أو عود شجرة فليمضغها»^(١).

واستدل الألباني بالحديث بقوله: «والحديث ظاهره النهي عن صوم السبت مطلقا إلا في الفرض»^(٢).

(١) رواه أبو داود في «سننه» رقم (٢٤٢١) واللفظ له والترمذي في «السنن» رقم (٧٤٤) وقال: هذا حديث حسن، ورواه أحمد في «مسنده» (٣٦٨/٦) وابن ماجه في «السنن» رقم (١٧٢٦) وابن خزيمة في «صحيحه» رقم (٢١٦٣) من حديث الصماء بنت بسر رضي الله عنها وقد اختلف العلماء في تصحيح هذا الحديث فقال مالك: هذا حديث كذب. وقال أبو داود: منسوخ.

وقال النسائي: هذا حديث مضطرب لذا قال الحافظ ابن حجر في «التلخيص الحبير» (٢/٢١٦): هذا التلون في الحديث الواحد بالإسناد الواحد مع اتحاد المخرج، يوهن راويه وينبئ بقلّة ضبطه، إلا أن يكون من الحفاظ الكثيرين، المعروفين بجمع طرق الحديث فلا يكون ذلك دالا على قلّة ضبطه، وليس الأمر هنا كذا. أهـ والحديث قد جاء له سند صحيح عند أحمد (٣٦٨-٣٦٩) بسند لا غبار فيه صححه الألباني في «الإرواء» (٤/١٢١) رقم (٩٦٠) و«السلسلة الصحيحة» رقم (٢٥٥) وبين أن الاضطراب إنما هو في طريق ثور بن يزيد فقط، وأما بقية الطرق فهي صحيحة.

وأما حديث عبد الله بن بسر فقد رواه أحمد في «مسنده» (٤/١٨٩) رقم (١٧٦٨٦) وابن حبان في «صحيحه» رقم (٣٦١٥) وحسن هذا الحديث الألباني في «الإرواء» (٤/١٢٢).

وأما حديث أبي أمامة فأخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (٨/١٧٢) رقم (٧٧٢٢) قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٣/١٩٨) رواه الطبراني في الكبير من طريق إسماعيل بن عياش عن الحجازيين وهو ضعيف فيهم.

(٢) «السلسلة الصحيحة» (١/٤٤٧) رقم (٢٢٥).

وقدرد عليه المنتقدون له بأجوبة منها :-

الوجه الأول : بالمنع وهو : أن الحديث غير صحيح لعله الاضطراب (١) .

الوجه الثاني : بالمعارضة وهو : أنه يعارض أحاديث جواز صيام السبت إذا ضم إليه يوماً قبله أو بعده وهي أحاديث كثيرة .

والذي يترجح لدى الباحث ما ذهب إليه جمهور العلماء إن لم يكونوا كلهم . لأنه لم ينقل إلا الطحاوي أن بعض العلماء قالوا بظاهر الحديث ، ولكنه لم يبين من هؤلاء البعض .

والحديث على فرض صحته لا يدل على ما ذهب إليه الشيخ الألباني ، وذلك لأن الجمع مقدم على الترجيح ، فيجمع بأن النهي إذا قصد صيامه بعينه فيكون معنى الحديث «أي : لا تقصدوا صومه بعينه إلا في الفرض ، فإن الرجل يقصد صومه بعينه بحيث لو لم يجب عليه إلا صوم يوم السبت ، كمن أسلم ولم يبقى من الشهر إلا يوم السبت فإنه يصومه وحده ، وأيضاً فقصد بعينه في الفرض لا يكره بخلاف قصده بعينه في النفل فإنه يكره ، ولا تزول الكراهة إلا بضم غيره إليه ، أو موافقته عادة فالنزول للكراهة في الفرض مجرد كونه فرضاً ، لا المقارنة بينه وبين غيره ، وأما في النفل فالنزول للكراهة ضم غيره إليه أو موافقته عادة ونحو ذلك» (٢) .

ثم هو معارض أيضاً بأحاديث قولية مثل : حديث أبي هريرة أن النبي ﷺ قال : «لا يصوم أحدكم يوم الجمعة إلا يوماً قبله أو بعده» (٣) .

(١) «تحقيق الأرئوط» على مسند أحمد (٢٩/٢٣٠-٢٣١) و«الفتاوى الشرعية» لأبي الحسن المأري العدد الخامس لعام ١٤١٨ هـ .

(٢) «تهذيب السنن» لابن القيم (٣/٢٩٩-٣٠٠٩) ط/ المكتبة الأثرية بباكستان ط الثانية .

(٣) رواه البخاري في «صحيحه» رقم (١٩٨٥) ومسلم في «صحيحه» رقم (١١٤٤) من حديث أبي هريرة .

فدل على جواز صيام يوم السبت إذا ضم إلى يوم الجمعة .

ومعارض أيضا بأحاديث فعليه وهو: حديث أم سلمة رضي الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم: أكثر ما كان يصوم من الأيام يوم السبت والأحد، وكان يقول: إنها عيدان للمشركين، وأنا أريد أن أخالفهم ^(١).

ومعارض بأحاديث تقريرية وهو: «حديث جويرية بنت الحارث: أن النبي صلى الله عليه وسلم دخل على جويرية يوم الجمعة وهي صائمة فقال: أصمت أمس؟

قالت لا .

قال: تريدن أن تصومي غدا؟

قالت لا .

قال: فأفطري ^(٢).

فهذه الأدلة يترجح مذهب جمهور أهل العلم، في جواز صوم يوم السبت إذا ضم إلى غيره وكراهية إفراده بالصوم والله أعلم .

٢- تحريم تحلي النساء بالذهب المحلق.

هذه المسألة من أشهر المسائل التي تفرد بها الشيخ الألباني في هذا العصر، وقد ذهب جمهور الصحابة إلى جواز التحلي بالذهب مطلقا محلقا أو غير محلق، ولم يخالف من الصحابة إلا ابن الزبير فقد ذهب إلى التحريم

(١) رواه ابن خزيمة في «صحيحه» رقم (٢١٦٧) وابن حبان في «صحيحه» رقم (٣٦١٦) وأحمد في «مسنده» (٣٢٣/٦-٣٢٤) وصححه الأرئوط في التعليق على المسند (٢٣٤/٢٩).

(٢) رواه البخاري في «صحيحه» رقم (١٩٨٦) من حديث جويرية بنت الحارث.

مطلقا، أما تفصيل الشيخ الألباني فلم يقل به أحد قبله^(١).

وسأورد الأدلة التي استدل بها الشيخ الألباني، وذكر وجه الدلالة من الحديث، ثم أعقب بإيراد المناقشة عليها من قبل المنتقدين له، ثم أبين الراجح في ذلك.

فقد استدل الشيخ الألباني على هذه المسألة بأربعة أحاديث:

الأول: حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «من أحب أن يجلق حبيبه من نار، فليحلقه حلقة من ذهب، ومن أحب أن يطوق حبيبه من نار فليطوقه طوقا من ذهب، ومن أحب أن يُسور حبيبه سوارا من نار فليسوره سوارا من ذهب، ولكن عليكم بالفضة فالعبا بها لعبا»^(٢).

استدل الشيخ الألباني بهذا الحديث على التحريم من وجوه:

الأول: أن لفظة «حبيب» في «الحديث تعم الذكور والإناث.

الثاني: أن فيه ذكر الطوق والسوار من الذهب، والمعروف أن هذا من زينة النساء لا الرجال في ذلك الزمان، فيكون المراد بالحديث النساء نصا والرجال من باب أولى.

(١) انظر الكلام حول هذه المسألة في «الأم» للشافعي (٤١/٢) و«المغني» لابن قدامة (١٥/٣) ط دار إحياء التراث و«نبيل الأوطار» (٨٨/٢) للشوكاني و«المحلل» لابن حزم (٨٢/١٠).

(٢) رواه أحمد في «مسنده» (٣٧٨/٢، ٣٣٤) برقم (٨٩١٠، ٨٤١٦) ورجاله ثقات غير أسيد ابن أبي أسيد البراد فقد أخرج له أصحاب السنن، وقال الدارقطني: يعتبر به. ورواه أبو داود في «السنن» رقم (٤٢٣٦) والبيهقي في «السنن الكبرى» (١٤٠/٤) من طريق عبد العزيز الدراوردي في «التقريب» (٦٠٧/١) صدوق والحديث صححه الألباني في «آداب الزفاف» (ص ٢٢٤) والأرنؤوط في «تحقيق مسند أحمد» (١٤٠/١٤).

الثالث : أن فيه إباحة المذكورات إذا كانتا من الفضة ، وهذا ما لا يقول به الجمهور الذين يبيحون الذهب مطلقا للنساء ، لأنهم يجرمون استعمال الفضة على الرجال كتحریم الذهب عليهم ، فتعين أن المراد بالحديث النساء وثبت المراد (١) .

الحديث الثاني : عن ثوبان رضي الله عنه قال : «جاءت بنت هُبيرة إلى النبي صلى الله عليه وسلم وفي يدها فتنخ ، من ذهب أي : خواتيم كبار فجعل النبي صلى الله عليه وسلم يضرب يدها بعصية معه يقول لها : أيسرك أن يجعل الله في يدك خواتيم من نار؟

فأتت فاطمة تشكو إليها قال ثوبان : فدخل النبي صلى الله عليه وسلم على فاطمة وأنا معه ، وقد أخذت من عنقها سلسلة من ذهب فقالت : هذا أهدي لي أبو حسن (تعني : زوجها عليا رضي الله عنه) وفي يدها السلسلة - فقال النبي صلى الله عليه وسلم يا فاطمة! أيسرك أن يقول الناس : فاطمة بنت محمد في يدها سلسلة من نار؟

ثم عذمها عذما شديدا ، فخرج ولم يقعد ، فعمدت فاطمة إلى السلسلة فباعتها فاشترت بها نسمة ، فأعتقتها ، فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فقال الحمد لله الذي نجى فاطمة من النار (٢) .

وجه الدلالة من الحديث : أن السلسلة ، والخواتيم لا تكون إلا من الذهب المحلق ، والحديث بيّن الوعيد في لبسها (٣) .

(١) «آداب الزفاف» ص (٢٢٩) .

(٢) أخرجه النسائي في سننه (١٥٨/٨ سيوطي) وأحمد في «مسنده» (٢٧٩/٥ رقم ٢٢٣٩٨) والحاكم في المستدرک (١٥٣/٣) وقال الحاكم : صحيح على شرط الشيخين ووافقه الذهبي وصححه الألباني في «آداب الزفاف» ص (٢٣٢١) والأرنؤوط في «تحقيقه لمسند أحمد» (٨٤/٣٧) .

(٣) «آداب الزفاف» (ص ٢٣١-٢٣٢) للألباني .

الحديث الثالث : عن عائشة - رضي الله عنها أن النبي ﷺ رأى في يد عائشة قلبين ملويين من ذهب فقال : «ألقيهما عنك واجعلي قلبين من فضة ، وصفريهما بزعفران»^(١) .

الحديث الرابع : عن أم سلمة - رضي الله عنها - أنها جعلت شعائر من ذهب في رقبتها ، فدخل النبي ﷺ فأعرض عنها ، فقالت : ألا تنظر إلى زيتها . فقال : عن زينتك أعرض (قالت : فقطعتها فأقبل عليّ بوجهه) ، قال : زعموا أنه قال : ماضر إحداكن لو جعلت خرصا من ورق ، ثم جعلته بزعفران»^(٢) .

وجه الدلالة في الحديثين : تحريم السوار ، والطوق ، والحلقة من الذهب على النساء ، وأنهن في هذه المذكورات كالرجال في التحريم ، وإنما يباح لهن ما سوى ذلك من الذهب المقطّع ، كالأزرار والأمشاط ونحو ذلك من زينة النساء^(٣) .

وقد ناقشه المتقدمون له ، وأذكر على الترتيب الرد على كل حديث استدلل به الشيخ الألباني .

(١) رواه النسائي في «سننه» (٢/٢٨٥) والطبراني في «المعجم الكبير» (٢٣/٢٨٢) والخطيب البغدادي في «تاريخ بغداد» (٨/٤٥٩) وصححه الألباني في «آداب الزفاف» وله شاهد من حديث أم سلمة رضي الله عنها رواه أحمد في «مسنده» (٦/٣٢٢ ، ٣٠٨) وفي «سنده» تحصيف بن عبد الرحمن الجزري قال في «التقريب» (١/٢٦٩) : صدوق سيء الحفظ خلط بآخره ، ورمي بالإرجاء .

(٢) رواه أحمد في «مسنده» (٦/٣١٥ رقم ٢٦٦٨٢) وهو منقطع بين عطاء بن أبي رباح وأم سلمة فإنه لم يسمع من أم سلمة كما قاله علي بن المديني في «تهذيب التهذيب» (٤/١٣٠) .

(٣) «آداب الزفاف» ص (٢٣٤) للألباني .

فأما الحديث الأول فقد أُعل من الجهة الحديثية أن في سنده «أسيد بن أبي أسيد» أن فيه ضعفاً^(١) .

وأما من الجهة الفقهية للحديث ، فمن المعلوم أن النهي عن التحلي بالذهب مطلقاً على رأي جماهير المسلمين منهم الشيخ ناصر نفسه ، خاص بالرجال ، فإذا دخل فيه النساء فالمراد التزهيد في الذهب مطلقاً لقوله عليه السلام : «ولكن عليكم بالفضة» .

وأما قول الشيخ الألباني أن «حبيب» يشمل الرجل والمرأة - كما هو معلوم في اللغة - فهذا وإن جاز في اللغة إطلاق الحبيب على المرأة فهو وجه قليل نادر الاستعمال ، وهو استعمال مجازي ، والأصل أن كلمة حبيب حقيقتها واستعمالها الأشهر ، والأكثر إطلاقها على الذكور .

مع أن المسألة هنا يترتب عليها حكم شرعي وهو : مسألة تحريم وتحليل فلا بد أن يصرف كل تعبير لغوي إلى حقيقته الشرعية المرادة

أما قول الشيخ الألباني : إن فيه ذكر الطوق ، والسوار من الذهب ، والمعروف أن هذا من زينة النساء في ذلك الزمان ، فقد كان بعض الصبيان يلبس القلائد ، والسخاب على عهد النبي ﷺ ، وقبل عهده يشعر بذلك حديث أبي هريرة الذي أخرجه البخاري^(٢) وغيره أنه قال : خرج النبي ﷺ في طائفة من النهار لا يكلمني ولا أكلمه حتى أتى سوق بني

(١) «إباحة التحلي بالذهب المحلق للنساء والرد على الألباني» لإسماعيل الأنصاري (١٩) .

(٢) «المؤنق في إباحة تحلي النساء بالذهب المحلق وغير المحلق» ص (٢٦-٢٨) لمصطفى العدوي بتصريف يسير .

قينقاع فجلس بفناء بيت فاطمة فقال أثم «لكع؟» أثم لكع؟ (قلت : وهو الحسن) فحبسته شيئاً فظننت أنها تلبسه سخاباً ، أو تغسله فجاء يشتد حتى عانقه وقبله وقال : «اللهم أحبه وأحب من يحبه» .

ففي هذا الحديث بيان أن السخاب - وهو القلادة تتخذ من طيب ليس فيها ذهب ولا فضة كما قال الخطابي» كان موجوداً في ذلك الزمان ، فيكون التحذير من جعل القلائد ذهباً ، وكذا الطوق ، والله أعلم^(١) .

وأما الجواب على حديث «ثوبان» :

فمن الجهة الإسنادية فقد رد عليه الأنصاري أن في السند انقطاع بين يحيى بن أبي كثير وزيد بن سلام^(٢) .

ومن الجهة الفقهية فقد رد على الشيخ الألباني بأن هذا الحديث «غاية ما فيه الوعيد على الذهب شأنه شأن الآية الكريمة ﴿وَالَّذِينَ يَكْتُمُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يُنْفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ﴾^(٣) يَوْمَ نَحْمِي عَلَيْهَا فِي نَارٍ جَهَنَّمَ فَتُكْوَى بِهَا جِبَاهُهُمْ وَجُنُوبُهُمْ وَظُهُورُهُمْ هَذَا مَا كَنْزْتُمْ لِأَنْفُسِكُمْ فَذُوقُوا مَا كُنْتُمْ تَكْتُمُونَ﴾^(٣) .

وأن الصحابة حملوا الوعيد في هذه الآية على مانعي الزكاة ، وعلى ذلك فلتحمل الأحاديث الواردة في الوعيد على الذهب .

(١) «المؤتق في إباحة تحلي النساء بالذهب المحلق وغير المحلق» (ص : ٢٦-٢٨) لمصطفى العدوي بتصريف يسير .

(٢) «إباحة التحلي بالذهب المحلق للنساء والرد على الألباني» ص (٢٠) لإسماعيل الأنصاري .

(٣) سورة التوبة آية رقم (٣٤-٣٥) .

فحديث بنت هُبيرة إما أن يحمل على ما حمّله ابن عمر عليه وهو : أن ذلك قبل نزول فرائض الزكاة وأنصبتها .

وإما أن يحمل على أنها أتت تلبس الخاتم مفتخرة به ، متباهية ، وقد بوب النسائي رحمه الله لهذا «باب الكراهية للنساء في إظهار الحلي والذهب» .

وإما أن يحمل على أنها إذا لم تؤد زكاته فسيئول بها إلى النار .

وإما أن يكون الحديث من باب التحذير من الذهب ، وما يفضي إليه إذا افتتنت به المرأة ، وصرّفها الانشغال به عن أمور دينها ، ويزاد في حق فاطمة - رضي الله عنها - القول بأن النبي ﷺ كان يختار لأهل بيته الأفضل والأكمل^(١) .

والذي يترجح لدى الباحث أن حديث ثوبان من الجهة الحديثية أن إسناده صحيح ، وعله الانقطاع غير مؤثرة إذ أن زيد بن سلام قد أجاز يحيى بن أبي كثير كما في «تهذيب التهذيب»^(٢) «فانتفت علة الانقطاع» .

وأما من الناحية الفقهية ففي رد «مصطفى العدوي» الذي نقلته أنفا كفاية إذ أنه وفق بين هذه الأحاديث بالجمع بينها ، وهو أولى من الترجيح والله أعلم .

وأما الرد على الحديث الثالث وهو : حديث عائشة - رضي الله عنها - فعلى القول بصحته «كان يلزمه - أي : الألباني : أن يضم رواية النسائي ،

(١) «المؤنق في إباحة تحلي للنساء بالذهب المحلق وغير المحلق» ص (١٩-٢٢) لمصطفى العدوي .

(٢) (١٧١ / ٦) لابن حجر العسقلاني ط : دار إحياء التراث العربي ط : الثانية ١٤١٣ هـ .

والخطيب ويأخذ منهما ما يستعين به على فهم الحديث على الوجه الصحيح ، ففي رواية النسائي والخطيب «ألا أدلك على خير من ذلك» فهذه الجملة تفهم ، وتشعر أن قوله عليه السلام «ألقيهما عنك» محمول على الكراهة وليس على التحريم ، وقد كان النبي ﷺ يمنع أهله الحلية كما صحح ذلك الشيخ الألباني نفسه في «السلسلة الصحيحة»^(١) ، وذلك منه عليه السلام اختيار للأفضل ، والأكمل لأهل بيته ، وليس ذهابا إلى التحريم كما هو واضح ، وليس لكون الذهب محلقا دخل هنا على الإطلاق ، ولم يقل به أحد في ما نعلم^(٢) .

وأما الرد على الحديث الرابع وهو : حديث أم سلمة فمن الجهة الحديثية : فالحديث في سنده انقطاع بين عطاء بن أبي رباح وأم سلمة كما نص عليه علي ابن المديني^(٣) .

والذي يترجح لدى الباحث أن الحديث الأول من الجهة الإسنادية يرتقي إلى الحجية ، وكون «أسيد بن أبي أسيد»^(٤) لم يوثقه معتبر .
فقول الدارقطني : «يعتبر به» يكون توثيقا ، ولا ينزل حديثه عن درجة الحسن والله أعلم .

(١) (١/٦٦٢) رقم (٣٣٨) .

(٢) «المؤنق في إباحة تحلي النساء بالذهب المحلق وغير المحلق» للعدوي ص (٣٦-٤١) بشيء من التصرف .

(٣) كما في «تهذيب التهذيب» (٤/١٣٠) لابن حجر ، وابن المديني هو : الإمام الحافظ علي بن عبد الله ابن نجیح أبو الحسن المديني أحد أئمة الحديث ولد سنة ١٦١هـ وتوفي سنة ٢٣٤هـ مترجم في «سير أعلام النبلاء» (١١/٤١٦٠) للذهبي و«البداية والنهاية» (١٠/٣١٢) لابن كثير .

(٤) انظر ترجمته في «تقريب التهذيب» (١/١٠٣) فقد جعله في رتبة الصدوق .

وأما من الناحية الفقهية : فالجمع بين الأحاديث مهما أمكن مقدم على الترجيح ، كما هو المعمول به في قواعد أصول الفقه فالأصل في لفظه «حبيب» أنه يطلق على الذكور ، وإن جاز إطلاقه على الإناث فهو قليل الاستعمال ونادر ، والنادر لا حكم له . ، وإن قيل : إن الإناث يدخلن في لفظه «حبيب» فيحمل على التزهيد في الذهب مطلقا ، سواء كان محلقا أو غير محلق ، أو يحمل على من لا تؤدي زكاته من النساء لحديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده «أن امرأة أتت رسول الله ﷺ ومعها ابنت لها ، وفي يد ابنتها مسكتان غليظتان من ذهب . فقال لها أتعطين زكاة هذا؟ قالت : لا . قال : أيسرك أن يسورك الله بهما يوم القيامة سوارين من نار؟ قال : فخلعتهما ، فألقتهما إلى النبي ﷺ ، وقالت هما لله عز وجل ولرسوله»^(١) .

أما الكلام على الحديث الثاني فهو نفس الكلام على الحديث الأول ، مع موافقة الباحث لما أبداه المنتقد على الشيخ الألباني من حمل الحديث على عدة محامل صحيحة .

والذي يترجح في الجواب على الحديثين الأخيرين -الحديث الثالث ، والرابع - أن الثالث يحمل على الأفضل ، والأكمل في حق أهل بيت النبي ﷺ .

(١) رواه أبو داود في «سننه» رقم (١٥٦٣) والنسائي في «سننه» (٣٨/٥) سيوطي) وأحمد في «مسنده» (١٧٨/٢) من حديث عبدالله بن عمرو بن العاص ، والحديث صححه ابن القطان في «بيان الوهم والإيهام» كما في «نصب الراية» (٣٧٠/٢) .

وأما الجواب عن الحديث الرابع فهو : ضعيف سنداً كما تقدم ، فلا يصار إلى التأويل ، إن لم يصح الحديث ، إذ التأويل فرع عن التصحيح .

وخلاصة القول في هذه المسألة : أن الراجح هو مذهب جمهور العلماء في إباحة التحلي للنساء بالذهب المحلق ، وهو فهم السلف الصالح لهذه الأحاديث ، وبهذا تجتمع الأدلة ، وقد نُقل الإجماع على جواز التحلي بالذهب المحلق^(١) والله أعلم .

٣- مسألة تغطية وجه المرأة^(٢) :

من المسائل التي خالف فيها الشيخ الألباني جمهور العلماء في هذا العصر ، وأصبحت مثار للنقاش والجدال مسألة : تغطية وجه المرأة ، فالشيخ الألباني يرى أنه يجوز للمرأة كشف وجهها ، وأنه ليس بعورة ، وأن للرجال النظر إلى وجهها ، بشرط أمن الفتنة من ذلك ، وأن الأفضل في حق المرأة تغطية وجهها لا على سبيل الوجوب^(٣) .

وسأذكر أقوى ما استدل به الشيخ الألباني من الأدلة ، ووجه الدلالة في ذلك ، ثم أعقب بذكر تعقيبات المتقدين له ، ثم أذكر ما يترجح في المسألة .

فقد استدل الشيخ الألباني على ما ذهب إليه بثمانية أحاديث ترجع إلى خمسة :

فالأول : عن جابر بن عبد الله قال : «شهدت مع رسول الله ﷺ الصلاة يوم العيد ، فبدأ بالصلاة قبل الخطبة بغير أذان ولا إقامة ، ثم قام متوكئاً على

(١) كما في «كتاب الأنصاري» ص (٥٧-٦٨) .

(٢) انظر حول المسألة «النظر في أحكام النظر» لابن القطان الفاسي ، و«نيل الأوطار» (١١٧/٢) للشوكاني .

(٣) كما في «حجاب المرأة المسلمة في الكتاب والسنة» و«كتاب الرد المفحم» وكلاهما للشيخ الألباني .

بلال ، فأمر بتقوى الله ، وحث على طاعته ، ووعظ الناس ، وذكرهم ، ثم مضى حتى أتى النساء فوعظهن ، وذكرهن فقال : تصدقن فإن أكثرن حطب جهنم . فقالت امرأة من سطة النساء (أي جالسة في وسطهن) سفعاء الخدين - أي : فيهما تغير وسواد : لم يارسول الله؟

قال : لأنكن تكثرن الشكاة ، وتكفرن العشير .

قال : فجعلن يتصدقن من حليهن ، يلقين في ثوب بلال من أقراطهن وخواتمهن»^(١) .

وجه الدلالة من الحديث أن «الحديث واضح الدلالة على ما من أجله أوردناه ، وإلا لما استطاع الراوي أن يصف تلك المرأة بأنها سفعاء الخدين ، وأنه بعد فرض الحجاب ، وكذلك إقرار النبي ﷺ للمرأة على كشف وجهها أمام الرجال»^(٢) .

الثاني : عن ابن عباس : «أن امرأة من خثعم استفتت رسول الله ﷺ في حجة الوداع (يوم النحر) والفضل بن عباس رديف رسول الله ﷺ (وكان الفضل رجلاً وضيئاً) الحديث وفيه : «فأخذ الفضل بن عباس يلتفت إليها - وكانت امرأة حسناء فأخذ رسول الله ﷺ بذقن الفضل ، فحول وجهه إلى الشق الآخر»^(٣) .

(١) أخرجه مسلم في «صحيحه» رقم (٨٨٥) والنسائي في «سننه» (٢٣٣/١) ، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٢٩٦/٣) من حديث جابر بن عبد الله ؓ .

(٢) «حجاب المرأة المسلمة في الكتاب والسنة» للألباني ص (٢٥-٢٦) بتصرف .

(٣) رواه البخاري في «صحيحه» رقم (١٥١٣) ومسلم في «صحيحه» رقم (١٣٣٤) وأبو داود في «سننه» رقم (١٨٠٩) والنسائي في «الصغرى» (٥/٢) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما .

وجه الدلالة من الحديث : « أن الستر المذكور لا يجب على المرأة ، ولو كانت جميلة ، وإنما يستحب ذلك لها كما يستحب لغيرها »^(١) .

الثالث : عن سهل بن سعد : « أن امرأة جاءت إلى رسول الله ﷺ فقالت : يا رسول الله ، جئت لأهب لك نفسي ، فنظر إليها رسول الله ﷺ فصعد النظر إليها ، فصوبه ثم طأ رأسه ، فلما رأت المرأة أنه لم يقصد فيها شيئاً جلست »^(٢) .

وجه الدلالة من الحديث « أن فيه جواز تأمل محاسن المرأة لإرادة تزويجها ، وإن لم تتقدم الرغبة في تزويجها ، ولا وقعت خطبتها »^(٣) .

الرابع : عن عائشة رضي الله عنها قالت : « كن نساء المؤمنات يشهدن مع النبي ﷺ صلاه الفجر متلفعات بمروطهن ، ثم ينقلبن إلى بيوتهن حين يقضين الصلاة لا يُعرفن من الغلس »^(٤) .

وجه الدلالة من الحديث : « فإن مفهومه أنه لولا الغلس لعرفن ، وإنما يعرفن عادة من وجوهن ، وهي مكشوفة فثبت المطلوب »^(٥) .

(١) «حجاب المرأة المسلمة في الكتاب والسنة» للألباني (٢٨-٢٩) .

(٢) أخرجه البخاري في «صحيحه» رقم (ومسلم في «صحيحه» رقم () و«النسائي في السنن الصغرى» (٨٦/٢) .

(٣) «حجاب المرأة المسلمة» (ص ٢٩) .

(٤) رواه البخاري في «صحيحه» رقم (٣٧٢ ، ٥٨ ، ٨٦٧ ، ٨٧٢) ومسلم في «صحيحه» رقم (٦٤٥) وأبو داود في «سننه» رقم (٤٣٢) والترمذي في «السنن» رقم (١٥٣) وقال الترمذي : حديث حسن صحيح والنسائي في «السنن الصغرى» (١ / ٢٧١) .

(٥) «حجاب المرأة المسلمة في الكتاب والسنة» ص (٣٠) .

الخامس : عن عائشة رضي الله عنها أن أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنهما دخلت على رسول الله ﷺ وعليها ثياب رقاق فأعرض عنها رسول الله ﷺ وقال : «يا أسماء إن المرأة إذا بلغت المحيض لم يصلح أن يرى منها إلا هذا وهذا وأشار إلى وجهه وكفيه»^(١).

وجه الدلالة : «واضح على جواز إظهار المرأة الوجه والكفين»^(٢).

هذه أقوى الأدلة التي استدل بها الشيخ الألباني على جواز كشف المرأة للوجه والكفين ، وقد رد عليه المتقدون له بردود أخصها في الآتي

أما الحديث الأول : وهو حديث جابر ﷺ «غاية ما فيه أن جابر ﷺ رأى وجه تلك المرأة ، فلعل جلبابها انحسر عن وجهها بغير قصد منها ، فرآه جابر ، وأخبر عن صفته ، ومن ادعى أن النبي ﷺ قد رآها كما رآها جابر ، وأقرها فعليه الدليل ، ومما يدل على أن جابراً ﷺ قد أنفرد برؤية وجه المرأة التي خاطبت النبي ﷺ أن ابن مسعود ، وابن عمر ، وابن عباس ، وأبا

(١) رواه أبو داود في «السنن» رقم (٤١٠٤) والبيهقي في «السنن الكبرى» (٢/٢٢٦) (٨٦/١) من طريق سعيد بن بشير عن قتادة عن خالد بن ذريك عن عائشة قال أبو داود عقبه : هذا مرسل خالد بن ذريك لم يدرك عائشة . قلت وفي سنده سعيد بن بشير نقل الذهبي في «الميزان» (٢/١٢٨) تضعيف ابن معين وأحمد ، وابن المديني له ، وقال أبو مسهر : منكر الحديث . وله شاهد مرسل عند أبي داود في المراسيل رقم (٤٣٧) عن قتادة ، وهذا المرسل يضعف حديث عائشة الموصول .

وله شاهد من حديث أسماء بنت عميس رواه البيهقي في «السنن الكبرى» (٧/٨٦) وفي سنده ابن لهيعة وهو يدور عليه وليس الراوي عنه أحد العبادة حتى يحسن حديثه ، فالحديث منكر وقد ضعف إسناده البيهقي بعد إخراجه فالحديث ضعيف والله أعلم .

(٢) «حجاب المرأة المسلمة في الكتاب والسنة» للألباني (ص : ٢٤) .

هريرة، وأبا سعيد الخدري رضي الله عنهم: رووا خطبة النبي ﷺ وموعظته للنساء، ولم يذكر واحد منهم ما ذكره جابر رضي الله عنه من سفور تلك المرأة وصفة خديها»^(١).

أما الرد على ما استدل به من حديث ابن عباس فمن وجهين :

الأول : أن ابن عباس رضي الله عنهما لم يصرح في حديثه بأن المرأة كانت سافرة بوجهها، وأن النبي ﷺ رآها كذلك وأقرها حتى يتم الاستدلال به على جواز سفور المرأة بوجهها بين الرجال الأجانب .

وغاية ما فيه أنه ذكر أن المرأة كانت وضيئة، وفي الرواية الأخرى : «حسنة» فيحتمل أنه أراد حسن قوامها، وقدها، ووضاءة ما ظهر من أطرافها .

الوجه الثاني : أن عبد الله بن عباس - رضي عنهما - لم يكن حاضرا حين كان أخوه الفضل ينظر إلى الخثعمية وتنظر إليه، لأنه كان ممن قدمهم رسول الله ﷺ مع الضعفة بليل، وعلى تقدير أن الفضل قد رأى وجه الخثعمية، فيحتمل أنه قد انكشف بغير قصد منها، فرأى الفضل وحده، يوضح ذلك :

الوجه الثالث وهو : أن الذين شاهدوا قصة الفضل والخثعمية، لم يذكروا حسن المرأة، ووضاءتها، ولم يذكروا أنها كاشفة عن وجهها، فدل هذا على أنها كانت مستترة عنهم»^(٢).

(١) «الصارم المشهور على أهل التبرج والسفور» للتويجيري (ص: ١١٧-١١٨).

(٢) «الصارم المشهور على أهل التبرج والسفور» للتويجيري (ص: ١٢٢-١٢٣).

وأما حديث سهل بن سعد رضي الله عنه في قصة المرأة التي وهبت نفسها للنبي ﷺ «فليس فيها ولا في غيرها من الأحاديث التي تقدم ذكرها ما يدل على جواز كشف المرأة عن وجهها لأجنبي غير خاطب، وعلى هذا فلا وجه لاستدلال الألباني بحديث سهل بن سعد رضي الله عنه على جواز السفور لكل أحد لأن ذلك من حمل الحديث على غير محمله»^(١).

وأما حديث عائشة الذي فيه أن نساء المؤمنات لا يعرفن من الغلس، فالجواب أن هذا الحديث حجة عليه لا له، فإن فيه أن نساء الصحابة يبالغن في التستر حتى من شدة مبالغتهن في ذلك، وتغطية الوجوه لا يعرف بعضهن بعضاً ولو كن يكشفن وجوههن لعرف بعضهن بعضاً»^(٢).

فأما حديث عائشة - رضي الله عنها - الذي فيه: أن المرأة الذي بلغت الحيض لم يصلح أن يرى منها إلا الوجه والكفان «فالجواب عليه من جتهين: الأولى حديثية وهي: أن له علتين:

أحدهما: الإرسال قال أبو داود وأبو حاتم الرازي: هو مرسل خالد بن دُرَيْك لم يدرك عائشة رضي الله عنها.

العلة الثانية: أن في سنده سعيد بن بشير الأزدي مولاهم أبو عبد الرحمن البصري أو الوسطي نزيل دمشق تركه ابن مهدي، وضعفه أحمد، وابن معين، وابن المديني.

وقال أبو مسهر: منكر الحديث.

(١) «الصارم المشهور على أهل التبرج والسفور» للتويجيري (ص: ١٤٠-١٤١).

(٢) «المرجع السابق» (ص: ٨٦).

وقال البخاري رحمه الله تعالى : سعيد بن بشير مولى بني نصر عن قتادة روى عنه الوليد بن مسلم ، ومعن بن عيسى يتكلمون في حفظه نراه أبا عبد الرحمن دمشقي ومن الناحية الفقهية : فهذا الحديث معارض بالحديث الصحيح عن جرير بن عبد الله رضي الله عنه قال : سألت رسول الله ﷺ عن نظر الفجاءة فأمرني أن أصرف بصري ^(١) .

وعلى تقدير ثبوته فهو محمول على أنه كان قبل الأمر بالحجاب ، فيكون منسوخاً لما تقدم عن عائشة ، وأم سلمة ، وأسماء بيت أبي بكر ، وفاطمة بنت المنذر أنهن كن يغطين وجوههن عن الرجال الأجانب في حال الإحرام ، ولقول عائشة رضي الله عنها تسدل المحرمة جلبابها من فوق رأسها على وجهها ^(٢) .

والذي يترجح لدى الباحث هو ما ذهب إليه جمهور العلماء المعاصرين في حكم هذه المسألة ، لأدلة متكاثرة في وجوب تغطية المرأة وجهها ، لو لم يكن إلا أن زينة المرأة في وجهها ، وأن تغطيتها من باب سد الذرائع .

وما ذهب إليه الشيخ الألباني فأدلته ليست صريحة في ذلك ، وهي معارضة بأصرح منها وأقوى ، وأصرح ما استدل به الشيخ الألباني هو حديث عائشة الأخير في قصة أسماء بنت أبي بكر - رضي الله تعالى عنهما - لكن الحديث غير صحيح لا ينتهز للحجية ، والشواهد التي ذكرها الشيخ

(١) رواه مسلم في «صحيحه» (٢١٥٩) وأبو داود في «السنن» رقم (٢١٤٨) والترمذي في «السنن» رقم (٢٧٧٦) وقال الترمذي : حديث حسن صحيح .

(٢) «الصارم المشهور على أهل التبرج والسفور» للتوحيدي ص (١١٤-١١٥) .

الألباني في كتابه «حجاب المرأة» لا تساعد على ذلك، حيث أنها ضعيفة شديدة الضعف، وعلى ضوءها لا يصلح الاحتجاج بها، وقد بينت في تخريج حديث عائشة ذلك والله أعلم.

٤ - بيع التقسيط

ومن المسائل التي خالف فيها الشيخ الألباني جمهور العلماء، مسألة البيع بالتقسيط، فقد رجح الشيخ الألباني القول بالتحريم في هذه المسألة، واستدل على ذلك بالآتي:

- ١- حديث أبي هريرة أن النبي ﷺ قال: «من باع بيعتين في بيعة فله أوكسهما أو الربا»^(١) وفي رواية «نهى عن بيعتين في بيعة»^(٢).
- ٢- حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال: «مطل الغني ظلم، وإذا أتبع أحدكم على مليء فليتبع، ولا تتبع بيعتين في بيعة»^(٣).

(١) رواه أبو داود في «السنن» رقم (٣٤٦١) وابن حبان في صحيحه كما في «الإحسان» رقم (٤٩٧٣) والحاكم في «المستدرک» (٤٥/٢) وقال: صحيح على شرط مسلم ووافقه الذهبي ورواه البيهقي في «السنن الكبرى» (٣٤٣/٥) وصححه ابن حبان.

(٢) رواه أحمد في «مسنده» (٤٣٢/٢) رقم (٩٥٨٤) والترمذي في «السنن» رقم (١٢٣١) وقال حديث حسن صحيح ورواه النسائي في «الصغرى» (٢٩٥-٢٩٦/٧) البيهقي في «السنن الكبرى» (٣٤٣/٥) وفي سنده محمد بن عمرو بن علقمة في «التقريب» (١١٩/٢) «صدوق له أوهام» وفي «تحرير التقريب» (٢٩٩/٣) صدوق حسن الحديث، والحديث صححه ابن حزم في «المحلى» (١٦/٩) وحسنه الألباني في «الإرواء» (١٥٠/٥).

(٣) رواه أحمد في «مسنده» (٧١/٢) رقم (٥٣٩٥) وابن ماجه في «السنن» رقم (٢٤٠٤) من طريق يونس بن عبيد عن نافع عن ابن عمر. قال البوصيري في «الزوائد» كما في «الإرواء» (١٥٠/٥): «هذا الإسناد رجاله ثقات غير أنه منقطع، وقال أحمد بن حنبل: لم يسمع يونس بن عبيد عن نافع شيئاً إنما سمع من ابن نافع عن أبيه، وقال ابن معين وأبو حاتم: لم يسمع من نافع شيئاً».

وجه الدلالة من الحديثين «أنه بيعتان في بيعة ربا، فإذا الربا هو العلة، وحينئذ فالنهي يدور مع العلة وجوداً وعدمًا، فإذا أخذ أعلى الثمنين، فهو ربا، وإذا أخذ أقلها فهو جائز»^(١).

٣- عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: «لا تصلح صفتان في صفقة وإن رسول الله ﷺ قال: لعن الله آكل الربا وموكله وشاهده و كاتبه»^(٢).

وجه الدلالة من هذا الحديث «أن تفسير الراوي وهو سماك لهذا الحديث أن يقول الرجل: إن كان بنقد فكذا، وإن كان بنسيئة فكذا»^(٣).

و«يدل حديث ابن مسعود بطريق الاستنباط، مطابقاً للأحاديث التي تقدمت ولكنه يزيد عليه ببيان علة النهي، وأنها الربا»^(٤).

وقد رد عليه المنتقدون بالآتي :

أما الحديث الأول والثاني وكذا الثالث فهي مبنية على معنى «بيعتين في بيعة».

«فللعلماء في تفسير ذلك قولان أحدهما :- أن يقول: بعتك بعشرة نقدا، أو عشرين نسيئة.

(١) «السلسلة الصحيحة» (٥/٤١٩ رقم ٢٣٢٦).

(٢) رواه أحمد في «مسنده» (١/٣٩٣ رقم ٣٧٢٥) وابن حبان في «صحيحه» كما في الإحسان رقم ١٠٥٣ وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٤/٨٤): رواه البزار، وأحمد، والطبراني في «الأوسط» ورجال أحمد ثقات.

(٣) «إرواء الغليل» (٥/١٥٠).

(٤) «السلسلة الصحيحة» (٥/٤٢٦).

وهذا هو الذي رواه أحمد عن سماك ففسره في حديث ابن مسعود قال :
نهى رسول الله ﷺ عن صفقتين في صفقة» قال : سماك : الرجل يبيع البيع
فيقول : هو عليّ نساء بكذا ، وينقد بكذا .

وهذا التفسير ضعيف ، إذ لا يدخل الربا في هذه الصورة .

ولا صفقتين هنا وإنما هي صفقة واحدة بأحد الثمنين .

والتفسير الثاني : أن يقول : أبيعكها بمائة إلى سنة على أن اشتريها منك
بثمانين حالة ، وهذا معنى الحديث الذي لا معنى له غيره وهو مطابق
لقوله : فله أوكسهما أو الربا ، فإنه إما أن يأخذ الثمن الزائد فيُربي ، أو
الثمن الأول فيكون هو : أوكسهما ، وهو مطابق «لصفقتين في صفقة» فإنه
قد جمع صفقتي النقد ، والنسيئة في صفقة واحدة ومبيع واحد ، وهو قد
قصد بيع دراهم عاجلة بدراهم مؤجلة أكثر منها ، ولا يستحق إلا رأس
ماله ، وهو أوكس الصفقتين ، فإن أبى إلا الأكثر ، كان قد أخذ الربا^(١) .

والذي يترجح لدى الباحث في حكم هذه المسألة ، هو : مذهب جمهور
أهل العلم ، وذلك أن الشيخ الألباني لم يستدل على ما ذهب إليه في هذه
المسألة إلا بتفسير «البيعتين في بيعة» بأنه هو معنى بيع التقسيط ، أو البيع
بزيادة الثمن لأجل التأخير في الأجل ، وقد تبين أن هذا التفسير غير موافق
لذلك ، وكون الراوي «سماك بن حرب» فسه بذلك لا يكون له حكم

(١) «رسالة في جواز البيع بالتقسيط» لممدوح جابر عبد السلام (ص ٢٠-٢١) وهذا الكلام نقلًا
عن ابن القيم في «تهذيب السنن» (٥/١٠١-١٠٦) .

الرفع ، ولا يكون حجة بذلك ، وأيضاً هو مُعَارَضٌ بعموم الآية وهي : قوله تعالى : ﴿ وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ ﴾^(١) فالأصل الحل حتى يقوم دليل على المنع .

ولحديث عبد الله بن عمرو « أن رسول الله ﷺ أمره أن يجهز جيشاً قال عبد الله بن عمرو : وليس عندنا ظهر ، قال : فأمره النبي صلى الله عليه وسلم وعلى آله وسلم أن يبتاع ظهراً إلى خروج المصدق ، فابتاع عبد الله بن عمرو البعير بالبعيرين وبالأبعرة إلى خروج المصدق بأمر النبي ﷺ^(٢) .

«فهذه المعاملة لا بأس بها ، لأن بيع النقد غير بيع التأجيل ، ولم يزل المسلمون يستعملون مثل هذه المعاملة ، وهو كالإجماع منهم على جوازها ، وقد شذ بعض أهل العلم فمنع الزيادة لأجل الأجل ، وظن ذلك من الربا ، وهو قول لا وجه له ، وليس من الربا في شيء ، لأن التأجيل من أجل انتفاعه بالزيادة ، والمشتري إنما رضي بالزيادة من أجل المهلة ، وعجزه عن تسليم الثمن نقدًا ، فكلاهما منتفع بهذه المعاملة»^(٣) . وهذا هو الراجح في هذه المسألة والله أعلم .

وبعد ذكر هذه الأمثلة من المسائل الفقهية التي خالف فيها الشيخ الألباني جمهور العلماء قديماً وحديثاً ، سواء كان الصواب معه أو مع

(١) سورة البقرة آية رقم (٢٧٥) .

(٢) رواه الحاكم في «المستدرک» (٥٦/٢-٥٧) والبيهقي في «السنن الكبرى» (٢٨٧/٥-٢٨٨) وقال الحاكم : صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه ووافقه الذهبي ، وقال الحافظ ابن حجر في «بلوغ المرام» رقم (٨٤٠) رواه ثقات ، وحسنه الألباني في «الإرواء» رقم (١٣٥٨) .

(٣) «فتوى للشيخ ابن باز - رحمه الله تعالى - نقلًا عن رسالة «جواز بيع التقسيط» لممدوح جابر عبد السلام ص (٦٢-٦٤) .

الجمهور، فلا يعني مخالفته لهم التنقص من علمهم، وكذلك لا يعني عدم إصابته في بعضها التنقص من علمه، بل لازال دأب أهل العلم يرد بعضهم على بعض في المسائل الخلافية وكل حسب ما أعطي من العلم والفهم وهذا ليس بضائر في حقهم:

وجدال أهل العلم ليس بضائر ما بين غالبهم إلى المغلوبِ

ومع بذل الوسع والجهد فللمصيب أجران، وللمخطئ أجر، والله أعلم.

الخاتمة

وأهم النتائج والتوصيات

الخاتمة

وأهم النتائج والتوصيات

الحمد لله على توفيقه ، وإعانتته على إكمال هذا البحث والدراسة فبعد أن عشتُ مع الشيخ الألباني قرابة ثلاث سنوات ، ومع أكثر من ثلاثين كتاباً من كتبه ، تصل إلى أكثر من خمسين مجلداً ، ورسالة ، ومقالاً ، أكون قد حاولت بقدر الاستطاعة أن أصل إلى هدف هذه الأطروحة العلمية ، وهو : توضيح معالم مدرسة الشيخ الألباني الحديثية ، - رواية ودراية - ومدى تأثيرها على المشتغلين بعلم الحديث في هذا العصر ، تأثراً وتأثيراً ، - رواية ودراية - وأهم نتائج البحث على الآتي :

- ١- معرفة مكانة أهل الحديث الرفيعة ، وجهودهم العظيمة في خدمة الكتاب الكريم والسنة النبوية المطهرة .
- ٢- معرفة السيرة الذاتية للشيخ الألباني ، وأهم مراحل حياته ، ومعرفة أهم العوامل التي أثرت في نبوغه في علم الحديث .
- ٣- معرفة شيوخه ، وتأثره بهم ، ومعرفة تلامذته ، وأثره عليهم .
- ٤- التعرف على مؤلفاته المخطوطة ، والمطبوعة التي وقفت عليها ، وذكر نبذة عن كل كتاب مطبوع ، بما يوضح موضوع الكتاب ، وأهم المسائل المطروقة فيه .
- ٥- التعرف على أعماله العلمية التي تولاهها ، وذكر جهوده الدعوية ، والعلمية التي أسهمت في إنعاش العمل الإسلامي في هذا العصر ، ومدى تأثير الشيخ الألباني ومدرسته الدعوية على المجتمع المسلم .

- ٦- بيان جهود الشيخ الألباني في علم الحديث رواية والتي تمثلت في الآتي :
- ١- جهوده في تصحيح الحديث ، والتي أسفرت عن توافق منهج الشيخ الألباني في تعريف الحديث الصحيح ، وتقسيمه مع منهج جمهور المحدثين في الجملة ، وإن كان قد خالفهم في بعض الجزئيات التي لا تؤثر في المنهج العام ، إذ أن منهج الشيخ الألباني في التصحيح هو : منهج المحدثين من عدم الاكتفاء بالنظر إلى ظاهر السند دون البحث عن علته ، وأما موقف الشيخ الألباني من قواعد تصحيح الحديث فهي كالتالي :
- تصحيحه للحديث بتلقي العلماء بالقبول للحديث ، ولكن بقيد إجماع علماء الحديث على ذلك .
 - موافقة القرآن للحديث تعتبر شاهدا لا معيارا في التصحيح
 - عمل العالم وفتواه على وفق الحديث ليس دليلا على صحة الحديث لا يأخذ بالكشف الصوفي ، والمنامات ، والذوق في تصحيح الحديث .
 - مطابقة الواقع للحديث لا يستلزم صحته .
 - لا يصحح الحديث بالتجربة .
 - شهرة الحديث ليست معيارا في تصحيح الحديث .
 - لا يصحح الحديث لوروده في كتاب مبوب .
 - قولهم في الحديث «رجالهم ثقات» أو «رجالهم رجال الصحيح» لا يستلزم تصحيح الحديث .
- ٢- جهود الشيخ الألباني في الحديث الحسن فقد تمثلت في الآتي :
- وافق لجمهور المحدثين في تعريف الحديث الحسن بقسميه «الحسن لذاته ولغيره» .

- وافق المحدثين على تقسيم الحديث الحسن إلى قسمين ، ، وإن كان قد زاد قسماً ثالثاً وهو «الحسن الصحيح» وعرفه بأنه «الحديث الحسن لذاته إذا اعتضد بشاهد آخر» وهذا التقسيم لامشاحة فيه ، مادام قد عرف اصطلاحه ، وهو في المآل ليس مخالفاً للجمهور في ذلك إذ أن كل حسن لذاته إذا اعتضد بشاهد فيرتقي إلى أن يكون صحيحاً لغيره ، وهو بين الحسن والصحيح في القوة .

وأما موقف الشيخ الألباني من قواعد تحسين الحديث فهي كالآتي :

- تحسينه للحديث بكثرة الطرق ، بشرط أن لا يشتد ضعفها .
- تقوية الحديث الموصول بالمرسل إذا اختلف مخرج الحديث .
- الاستشهاد بالحديث المنقطع ، وبحديث مجهول العين إذا احتف بالقرائن .
- تحسين الحديث بشهادة القرآن الكريم .

٣- جهود الشيخ الألباني في الحديث الضعيف فيتمثل في الآتي :

- فمنهج الألباني في تضعيف الحديث لعله السند موافق للجمهور إلى حد كبير من الجهة النظرية ، وأما من الجهة التطبيقية العملية لقواعد المصطلح على تضعيف الحديث لعله السند ، فقد خالف المحدثين في بعض الأحكام على بعض الأحاديث ، ويرجع هذا الاختلاف إلى أمور اجتهادية منها :-
- الاختلاف في توثيق الراوي وتضعيفه .
- الاطلاع على طرق للحديث ، أو شواهد لم يطلع عليها الآخر .
- الأخذ ببعض القواعد في تصحيح الأحاديث ، أو في تضعيفها بين التساهل ، والتشديد .

وأما منهج الشيخ الألباني في تضعيف الحديث لعله المتن فتتمثل في الآتي :

- وافق جمهور المحدثين في اعتبار النظر إلى ضعف الحديث لنكارة متنه دون الاكتفاء بظاهر صحة السند فقط .

وأما في الجمل الكلية لهذه القاعدة ، فقد وافق الألباني المحدثين في معظمها ، وتفرد بأخذه بقاعدة تضعيف متن الحديث لعله عدم عمل السلف به ، وله مبررات في الأخذ بها إلا أن الصواب أنها غير معتبرة في ذلك .

٤- جهود الشيخ الألباني في الجرح والتعديل ، وقواعد المصطلح فهي كالآتي :

- أن الشيخ الألباني يعتبر من المتوسطين في باب الجرح والتعديل ، فلم ينجح لمذهب المتشددين ، أو المتساهلين ، وهو كذلك لم يُسلم للمتأخرين - كابن حجر والذهبي - في أحكامهما في الجرح والتعديل بل خالفهما في أشياء ووافقهما في آخر .

- وأما في قواعد المصطلح فله اجتهادات في بعض القواعد منها :

- قول الصحابي : من السنة كذا . أو أمرنا بكذا فله حكم الرفع

- أن حديث المختلط يرد بعد الاختلاط ، ويقبل قبله ، ويتوقف في ما لم يعلم .

- قبول زيادة الثقة إذا لم تكن مخالفة لمن هو أوثق .

- الحديث المعلق بصيغة الجزم يكون صحيحا إلى من علقه ، ثم ينظر في السند ويحكم عليه بما يستحق .

٧- جهود الشيخ الألباني في الحديث رواية ، واستنباط ، تتمثل في الآتي :

- بيان اهتمام الشيخ الألباني بالدليل الشرعي - مفهوما ، واعتناء ، وحجية .

- موافقة الشيخ الألباني لجمهور الفقهاء في اعتبار الأدلة الشرعية الأربعة

«الكتاب والسنة والإجماع والقياس» مع ضم فهم السلف الصالح لمعاني الكتاب والسنة ، وأن القياس المخالف للنص لا يعتد به .

- لا يقدم العقل على النقل ، إذا عارضه العقل .
- دعوة الشيخ الألباني إلى الاجتهاد ، ونبذ التقليد ، ومناشدة الدليل ، مع احترام العلماء في ذلك ، ونبذ التعصب لهم .
- اتضح موقف الشيخ الألباني من الاحتجاج بحديث الآحاد في العقائد والأحكام ، وأنه يرى حجية الآحاد في العقائد والأحكام والرد على من خالف ذلك .
- الشيخ الألباني لا يرى العمل بالحديث الضعيف مطلقا ، سواء في فضائل الأعمال أو في غيرها .
- وتبين مدى اهتمام الشيخ الألباني بالدليل الشرعي ثبوتا ، واستدلالاته ، وأنه وإن كان يميل كثيرا إلى مذهب أهل الحديث ، والأخذ بظاهر النص ، لكنه لا يهمل الأخذ بتفسير النصوص ، على مذهب أهل الأصول والفقهاء .
- تبين موقف الشيخ الألباني من تعارض النصوص ، وأنه يذهب إلى مذهب العلماء في البدء بالجمع بين النصوص مهما أمكن ، وإلا فالترجيح .
- ذكرت قرابة مائة مسألة فقهية ، في باب العبادات والمعاملات - رجع فيها الشيخ الألباني ما رآه راجحا .
- ذكرت أربع مسائل من أهم المسائل التي أثرت حول الشيخ الألباني

وبينت أدلته في ذلك ، ومناقشته فيها ، وترجيح الراجح فيها ، وسواء كان الصواب حليفه أم لا ، فالمهم أنه تبين انطلاقه من منطلق علمي ، وأنه مجتهد في تحرير تلك المسائل ، وسائر على القواعد الصحيحة .

وتوصية الباحث الاهتمام بتحريرات الشيخ الألباني الحديثية ، وكذا الفقهية ، ولا يحمل البعض حجاب المعاصرة عن أن يستفيد من علمه ، واجتهاداته ، وأيضا لا يأخذ البعض الإفراط في محبته للشيخ الألباني بأن يتعصب له في كل قول ، وفي كل تصحيح ، وتضعيف للأحاديث ، فكل يؤخذ من قوله ويرد إلا رسول الله ﷺ .

وقد حاولت أن أتجرد في ما كتبتة حول الشيخ الألباني - رحمه الله تعالى - مع حبناله الكبير - لكن الحق أحق أن يتبع .

تلك خلاصة موجزة عن جهود الشيخ الألباني في الحديث - رواية ودراية - وهذه النتائج أقدمها في تواضع ، وشعور بالتقصير ، وآمل أن أكون قد أتممت الرسالة على الوجه المطلوب ، والله أسأل أن يغفر لي زلاتي ، ويكفر عني سيئاتي إنه سميع مجيب ، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين .

الفهارس

وفيها ما يلي:

- أولاً : فهرس الآيات القرآنية الكريمة .
- ثانيًا : فهرس الأحاديث النبوية الشريفة .
- ثالثًا : فهرس الآثار .
- رابعًا : فهرس الأعلام .
- خامسًا : فهرس القبائل والبلدان .
- سادسًا : فهرس الفرق .
- سابعًا : فهرس المصادر والمراجع .
- ثامنًا : فهرس الموضوعات .

فهرس الآيات القرآنية الكريمة

| الصفحة | رقم الآية | الآية |
|---------------|-----------|-----------------------------------------------------------------------------------------------------------------|
| سورة البقرة | | |
| ١٠٢ | ١٣٧ | ﴿ فَإِنَّ ءَامَنُوا بِمِثْلِ مَا ءَامَنَ بِهِ ... ﴾ |
| ٢٣٥ | ١٨٥ | ﴿ وَمَنْ كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ ... ﴾ |
| ٤٦٠ | ١٨٤ | ﴿ وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ ... ﴾ |
| ٥١٢ | ٢٧٥ | ﴿ وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الزَّيْبَ ... ﴾ |
| سورة آل عمران | | |
| ١٠٣ | ٧٩ | ﴿ وَلَئِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ... ﴾ |
| ١٠٣ | ١٠٣ | ﴿ وَأَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا ... ﴾ |
| ١٠٣ | ١٦٤ | ﴿ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ ... ﴾ |
| ١٢٠ | ٣١ | ﴿ قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ... ﴾ |
| سورة النساء | | |
| ٩٨ | ٥٩ | ﴿ أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ ... ﴾ |
| ٤١٤، ١٠٢، ٩٨ | ١١٥ | ﴿ وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ ... ﴾ |
| ٤٣٥، ٤١٣، ١٢٠ | ٨٠ | ﴿ مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ ... ﴾ |
| ٤٣٥، ٤٢٦ | ٦٥ | ﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ ... ﴾ |
| سورة المائدة | | |
| ١٠٢ | ٢ | ﴿ وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى ... ﴾ |

| الصفحة | رقم الآية | الآية |
|----------|-----------|-------------------------------------------------------------------------|
| ٤٥٢ | ٥٤ | ﴿ مَنْ يَرْتَدَّ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ... ﴾ |
| | | سورة الأنعام |
| ٤٣١ | ١٥٣ | ﴿ وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا... ﴾ |
| | | سورة الأعراف |
| ٤٢٠، ٤١٣ | ٣ | ﴿ اتَّبِعُوا مَا أَنْزَلَ إِلَيْكُمْ مِنَ رَّبِّكُمْ... ﴾ |
| | | سورة الأنفال |
| ٤٣٩ | ٢٤ | ﴿ يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ ﴾ |
| | | سورة التوبة |
| ٩٨ | ١١٩ | ﴿ يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا... ﴾ |
| ٢١٢ | ١٢٨ | ﴿ لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنْفُسِكُمْ ﴾ |
| ٤٩٨ | ٣٤ | ﴿ وَالَّذِينَ يَكْتُمُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ ﴾ |
| | | سورة يونس |
| ١٠٤ | ٤٦ | ﴿ وَإِمَّا نُرِيَنَّكَ بَعْضَ الَّذِي نَعِدُهُمْ ﴾ |
| | | سورة الحجر |
| ٥ | ٩ | ﴿ إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ ﴾ |
| | | سورة الإسراء |
| ١٥٢ | ٣٦ | ﴿ وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ... ﴾ |
| ٣٣٤ | ٧٨ | ﴿ وَقُرْءَانَ الْفَجْرِ... ﴾ |

| الصفحة | رقم الآية | الآية |
|----------|-----------|------------------------------------------------------------|
| | | سورة النور |
| ٤٢٦ | ٦٣ | ﴿ فَلْيَخْذِرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ ﴾ |
| | | سورة الشعراء |
| ٢١٣ | ٢١٩ | ﴿ وَتَقَلِّبِكَ فِي السَّجْدِينَ ﴾ |
| | | سورة الأحزاب |
| ٤٣٥ | ٣٦ | ﴿ وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا لِمُؤْمِنَةٍ ... ﴾ |
| | | سورة فاطر |
| ٣٢١، ٢٣٢ | ١٨ | ﴿ وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى ... ﴾ |
| | | سورة الحجرات |
| ٣٤٩ | ٦ | ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِن جَاءَكُمْ فَاسِقٌ ﴾ |
| ٣٢٧ | ١٣ | ﴿ إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَىكُمْ ﴾ |
| | | سورة الحشر |
| ٤٣٦، ١٢٠ | ٧ | ﴿ وَمَا ءَاتَكُمْ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ ... ﴾ |
| | | سورة المزمل |
| ٣٣٤ | ٢٠ | ﴿ فَأَقْرَأُوا مَا تيسَّرَ مِنَ الْقُرْءَانِ ... ﴾ |
| | | سورة الزلزلة |
| ٣٢٢ | ٧ | ﴿ فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ ﴾ |
| | | سورة العصر |
| ١٠٣ | ٣ | ﴿ وَتَوَاصَوْا بِالْحَقِّ وَتَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ ﴾ |

فهرس الأحاديث

| الصفحة | الحديث |
|--------|-------------------------------------------------|
| ٢٥٥ | «أبغض الحلال إلى الله الطلاق» |
| ٤٥٢ | «أناكم أهل اليمن أرق قلوبًا...» |
| ١٢٩ | «أتى رجل من تميم رسول الله...» |
| ٣٢٧ | «أحبوا العرب لثلاث : لأني عربي...» |
| ٣٩٢ | «أحلت لنا ميتتان ودمان...» |
| ٢٦٩ | «أد الأمانة إلى من ائتمنك ولا تخن من خانك» |
| ٣٣٩ | «إذا أبردتم إلي بريدًا ؛ فابعثوا حسن الوجه» |
| ١٥٦ | «إذا أبغض المسلمون علماءهم...» |
| ٣٢٦ | «إذا جامع أحدكم زوجته أو جاريتها...» |
| ٤٦٣ | «إذا دخل أحدكم المسجد والناس ركوع...» |
| ٢٩٩ | «إذا دعى أحدكم إلى طعام ؛ فليجب...» |
| ٣٤٢ | «إذا شرب الخمر فاجلدوه ، فإن عاد في الرابعة...» |
| ٣٠٧ | «إذا صلى أحدكم فأحدث ؛ فليمسك على أنفه...» |
| ٣٠٦ | «إذا عمل أحدكم عملاً ؛ فليتقنه» |
| ٢٦٣ | «أصبت بعضًا وأخطأت بعضًا» |
| ٢١٨ | «أعجز الناس من عجز عن الدعاء» |
| ٢٦٤ | «أفضل العج والثج» |
| ٣٣١ | «أكذب الناس الصباغون والصواغون» |

الصفحة

الحديث

- ٢٨٤ «ألا أدلك على باب من أبواب الجنة...»
- ١٤٧ «ألا إن العارية مؤداة...»
- ٣٣٣ «أمّتي أمة مرحومة ليس عليها عذاب في الآخرة...»
- ٤٦٣ «إن أبا بكره جاء ورسول الله راعه...»
- ٤٩٦ «أن سلمة جعلت شعائر من ذهب في رقبتها...»
- ٢٦ «إن أولى الناس بي يوم القيام أكثرهم صلاة عليّ»
- ٣٢٨ «إن الله - عز وجل - أذهب عنكم عبية الجاهلية...»
- ٣٢٢ «إن الله لا يعذب حسان الوجوه سود الحدق»
- ٣٢٢ «إن الله لا ينظر إلى أجسامكم...»
- ٢٥٧ «إن الله يحب المتبذل...»
- ٤٩٣ «أن النبي ﷺ دخل على جويرية...»
- ٤٩٦ «أن النبي ﷺ رأى في يد عائشة...»
- ٢٠٥ «أن النبي ﷺ كان لا يدع...»
- ١٤١ «أن النبي ﷺ مر بسعد...»
- ٣٩٥ «أن النبي ﷺ مسح الجورين...»
- ١٣٢ «أن النبي ﷺ عام الأحزاب صلى...»
- ٥٠١ «أن امرأة أتت رسول الله ﷺ معها ابنة...»
- ٥٠٤ «أن امرأة جاءت إلى رسول الله ﷺ فقالت: ...»
- ٥٠٣ «أن امرأة من خثعم اسفنت رسول الله ﷺ»

الصفحة

الحديث

- ٤٩٣ «أن رسول الله ﷺ أكثر ما كان يصوم...»
- ٥١٢ «أن رسول الله ﷺ أمره أن يجهز جيشاً...»
- ٣٢٧ «أنا عربي ، والقرآن عربي...»
- ١٤٢ «إنما يكفيك أن تحثي على رأسك...»
- ٤٥٢ «إني أجد نفس الرحمن من ههنا يشير إلى اليمن»
- ٢٥٦ «إني لا أنسى ولكن أنسى لأشعر»
- ٣٢١ «أولاد الزنا يحشرون يوم القيامة على صورة القردة...»
- ٤٩٥ «أيسرك أن يجعل الله في يدك خواتم من نار...»
- ١١٩ «اعرضوا حديثي على الكتاب...»
- ٢٧٩ «التؤدة في كل شيء إلا في عمل الآخرة»
- ١٢٩ «الجالس وسط الحلقة ملعون...»
- ٢٧٦ «الصبر عند الصدمة الأولى»
- ٤٩٨ «اللهم أحبه وأحب من يحبه»
- ٣٢٣ «المهدي من العباس عمي»
- ٣٢٣ «المهدي من عترتي من ولد فاطمة»
- ٤٥١ «النحر يوم ينحر الناس والفطر يوم يفطر الناس»
- ٢٢٩ «الولاء لحمة كلحمه النسب...»
- ٣٢٢ «الولد سر أبيه»
- ٤٦٢ «انطلقوا بنا إلى البصير...»
- ٤٣٦ «تركت فيكم أمرين لن تضلوا ما إن تمسكتم بهما...»

| الصفحة | الحديث |
|----------|-----------------------------------------------|
| ٢٣ | «تسمعون ويسمع منكم...» |
| ٣٤٢ | «جمع بين الظهر والعصر في المدينة...» |
| ٣٣٥، ٣١٦ | «خلق الله التربة يوم السبت...» |
| ٥٠٨ | «سئلت رسول الله ﷺ عن نظر الفجأة...» |
| ٢٠٩ | «ستر ما بين الجن وعورات بني آدم...» |
| ٢٥٨ | «سيد الفوارس أبو موسى» |
| ٥٠٢ | «شهدت مع رسول الله ﷺ الصلاة يوم العيد» |
| ١٤٥ | «صخرة القدس من الجنة» |
| ٣٢٤ | «صيام يوم التروية كفارة سنة...» |
| ٢٦٧ | «كان إذا استفتح الصلاة قال: سبحانك...» |
| ٢٧٧ | «كان إذا كان في سفر فأسحر...» |
| ٢٦٠ | «كان يتنور في كل شهر...» |
| ٣٣٨ | «كانت امرأة تصلي خلف النبي...» |
| ٥٠٤ | «كن نساء المؤمنات يشهدن مع رسول الله...» |
| ٤٣٥ | «لألفين أحدكم على أريكته...» |
| ١٨٤ | «لا تجتمع أمتي على ضلالة» |
| ٤٧٥ | «لا تصلح صفتان في صفة...» |
| ٤٩١ | «لا تصوموا يوم السبت إلى فيما افترض عليكم...» |
| ٩٨ | «لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق» |

| الصفحة | الحديث |
|----------|---------------------------------------------------------|
| ٣٢٨ | «لا فضل لعربي على عجمي...» |
| ٢٨١ | «لا نعلم شيئاً خيراً من مائة مثله...» |
| ١٢١ | «لا وصية لوارث...» |
| ٢٣١ | «لا يدخل الجنة عاق ولا منان...» |
| ٤٩٢ | «لا يصوم أحدكم يوم الجمعة إلا يوماً قبله أو بعده» |
| ٢٢٤ | «لا يقاد الوالد بولده» |
| ٥١٠ | «لعن الله آكل الربا» |
| ١٤٩ | «لعن الله زورات القبور» |
| ٣٣٠ | «لو أن بكاء داود وبكاء جميع أهل الأرض...» |
| ١١٤ | «ما أنا عليه اليوم وأصحابي» |
| ١٣٨ | «ما تريدون من علي...» |
| ٥٠٩ | «مطل الغني ظلم» |
| ٤٩٤ | «من أحب أن يلحق حبيبه من النار؛ فليلحقه حلقة من ذهب...» |
| ٥٠٩ | «من باع بيعتين في بيعة فله أركسهما...» |
| ٢٢٨ | «من حفظ عليّ أمتي أربعين حديثاً» |
| ٣٤٠، ٣٢٩ | «من عشق فكنتم ففمات...» |
| ٢٥٩ | «من قال حين يسمع النداء: اللهم رب هذه الدعوة...» |
| ١٨٠ | «من كثرت صلواته بالليل حسن وجهه بالنهار» |
| ٢٢٥ | «من وسع على نفسه وأهله يوم عاشوراء...» |
| ٣٢٤ | «من ولد له ثلاثة فلم يسم أحدهم محمداً؛ فقد جهل» |

الصفحة

الحديث

- ٢١ «نضر الله امرءاً سمع مني حديثاً...»
- ٣٠٣ «نهى رسول الله ﷺ أن نستقبل...»
- ٥٠٩ «نهى عن بيعتين في بيعة»
- ١٠٣ «وكونوا عباد الله إخواناً»
- ٢١٠ «ولدت من نكاح لا من سفاح»
- ٥٠٥ «يا أسماء إن المرأة إذا بلغت المحيض...»
- ٢٠٦ «يا بني بياضة أنكحوا أبا هند...»
- ١٠٢ «يحمل هذا العلم من خلف عدوله»

فهرس الآثار

| الصفحة | صاحبه | الأثر |
|--------|---------------|---------------------------------------------|
| ٤٢٣ | الشافعي | (أجمع المسلمون على أن من استبان . . .) |
| ٤٢٤ | الشافعي | (إذا رأيتموني أقول قولاً وقد صح . . .) |
| ٤٢٣ | الشافعي | (إذا صح الحديث فهو مذهبي) |
| ٤٢٠ | أبو حنيفة | (إذا صح الحديث فهو مذهبي) |
| ٤٢١ | أبو حنيفة | (إذا قلت قولاً يخالف كتاب الله . . .) |
| ٤٢٤ | الشافعي | (أنتم أعلم بالحديث والرجال مني) |
| ٤٢٢ | مالك بن أنس | (إنها أنا بشر أخطأ وأصيب . . .) |
| ٤٢١ | أبو حنيفة | (حرام على من لم يعرف دليلي . . .) |
| ٤٢٥ | أحمد بن حنبل | (رأي الأوزاعي ورأي مالك . . .) |
| ٤٢٣ | الشافعي | (كل حديث عن النبي فهو قولي . . .) |
| ٤٢٤ | الشافعي | (كل ما قلت فكان عن النبي خلفه . . .) |
| ٤٢٤ | الشافعي | (كل مسألة صح فيها الخبر عن رسول الله . . .) |
| ٤٢٥ | أحمد بن حنبل | (لا تقلدني ولا تقلد مالكا . . .) |
| ٤٢١ | أبو حنيفة | (لا يجل لأحد أن يأخذ بقولنا . . .) |
| ٤٢٢ | مالك بن أنس | (ليس أحد بعد النبي إلا يؤخذ من قوله . . .) |
| ٤٢٣ | الشافعي | (ما من أحد إلا وتذهب عليه سنة . . .) |
| ٤٢٥ | أحمد بن حنبل | (من رد حديث رسول الله ﷺ) |
| ١٥٨ | عمر بن الخطاب | (يا سارية الجبل . . .) |

فهرس الأعلام

| الصفحة | العَلَم |
|----------|----------------------------------|
| ١٧٠ | أبان بن تغلب |
| ٣٩٤ | إبراهيم بن العجمي |
| ٣٦٠ | إبراهيم بن عبد الله الجمحي |
| ٨٥ | أبو الأعلى المودودي |
| ٢٧٨، ١٤٣ | أبو الحسن الدارقطني |
| ١٨٠ | أبو الحسن السندي |
| ٢٧٤ | أبو الحسن المأربي |
| ١٧٦ | أبو الحسن المديني |
| ٢٩٣ | أبو الحسن بن القطان |
| ٢٧٧ | أبو الفضل بن عمار الشهيد |
| ٣٥٣ | أبو القاسم الطبراني |
| ٥٩ | أبو بكر القطيعي |
| ٧٨ | أبو بكر بن أبي شيبة |
| ٢١ | أبو حاتم الرازي |
| ٢٦ | أبو حاتم بن حبان |
| ٣٧ | أبو حامد الغزالي |
| ٢٨٥ | أبو حفص الفلاس |
| ٢٢ | أبو زرعة الرازي |

| الصفحة | العَلَم |
|--------|------------------------------|
| ١٩٢ | أبو سليمان الخطابي |
| ٣٦٣ | أبو عبد الله الحاكم |
| ٢٤ | أبو علي الجياني |
| ١٢٠ | أبو عمر الأوزاعي |
| ٧٢ | أبو عيسى الترمذي |
| ١٩١ | أبو منصور الأزهري |
| ١٦٨ | أبو نعيم الأصبهاني |
| ١٩٦ | أحمد بن حنبل |
| ٣٦٣ | أحمد بن عبد الله العجلي |
| ٢٦٦ | أحمد بن علي الموصلي أبو يعلى |
| ٧٩ | أحمد شاكر |
| ٣٥٩ | الأخضر بن عجلان |
| ٦٠ | إسماعيل الأنصاري |
| ٢٩١ | إسماعيل الأنصاري |
| ٨٣ | إسماعيل الجهضمي |
| ١٥٨ | إسماعيل العجلوني |
| ١٧٨ | الشاطبي |
| ٣٧ | العراقي |
| ٦٧ | النسائي |
| ٨١ | ابن أبي العز الحنفي |

الصفحة

العَلَم

| | |
|-----|----------------------------|
| ٦٩ | ابن أبي عاصم |
| ١٩٦ | ابن أبي ليل الأنصاري |
| ٨٤ | ابن الجوزي |
| ١١٨ | ابن الحصار |
| ٨٤ | ابن الصلاح |
| ٧٦ | ابن القيم |
| ٢٠ | ابن تيمية |
| ١١٢ | ابن حجر العسقلاني |
| ٢٤ | ابن حزم |
| ٨٢ | ابن حمدان |
| ٧٧ | ابن دحية الأندلسي |
| ١١٧ | ابن دقيق العيد |
| ٨٤ | ابن رجب |
| ٥١ | ابن ضويان الحنبلي |
| ١١٩ | ابن عبد البر |
| ٣٧٤ | ابن عدي الجرجاني |
| ١٥٨ | ابن عربي |
| ٦٧ | ابن كثير الدمشقي |
| ١٩٦ | ابن لهيعة المصري |
| ١١٩ | ابن معين |

| الصفحة | العَلَم |
|---------|-------------------------|
| ٣٠٨ | بكر بن عبد الله أبو زيد |
| ١٤١ | البوصيري |
| ١٣٩ | جعفر بن سليمان الضبعي |
| ٢٥٤ | الحافظ العلائي |
| ٤٣٢ | حذيفة بن اليمان |
| ٧٥ | حسان عبد المنان |
| ٣٠٥ | حسن علي السقاف |
| ٦٢ | همود التويجري |
| ٨٩ | الحميدي الأندلسي |
| ٣٨٠ | خالد بن دهقان |
| ٢١ | الخطيب البغدادي |
| ٨٥ | الخطيب التبريزي |
| ٣٦٠ | خلف بن أيوب |
| ٣٦١ | خلف بن مهران العدوي |
| ٣٧٨، ٧٣ | الذهبي |
| ٨٢ | زهير بن حرب |
| ١١٤ | السخاوي |
| ٣٥٩ | سعيد بن بشير الأزدي |
| ٣٦٢ | سعيد بن جبير |
| ٦١ | سفر الخوالي |
| ٣٥٣ | سليمان بن أحمد الطبراني |

| الصفحة | العَلَم |
|----------|---------------------------------|
| ٢٦٧، ١٨٢ | سليمان بن الأشعث أبو داود |
| ٣٦٤ | سليمان بن يزيد |
| ٣٦٨ | سماك بن حرب |
| ٥٤ | السيد سابق |
| ٦٥ | السيوطي |
| ٤٢٣ | الشافعي |
| ٣٦٥ | شداد بن سعيد الراسبي |
| ٢٩٣ | شعيب الأرنؤوط |
| ٣٧٦ | صالح بن يحيى بن المقدام |
| ٣٧٨ | صبيح أبو المليك الفارسي |
| ٣٨٠ | صخر بن إسحاق |
| ٧١ | صدي بن عجلان |
| ٥٢ | صديق حسن خان |
| ٣٦٤ | عباد بن منصور الناجي |
| ٨٧ | عبد الحسين العاملي |
| ٨٩ | عبد الحق الأشبيلي |
| ٣٣٠، ٢٢٧ | عبد الرؤوف المناوي |
| ٧٩ | عبد الرحمن المعلمي |
| ١٨٤ | عبد الرحمن بن أبي حاتم |
| ١٦٤ | عبد الرحمن بن طرفة |

| الصفحة | العَلَم |
|--------|---------------------------------|
| ٣٨٢ | عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار |
| ١٣٥ | عبد الرحمن بن عتبة بن مسعود |
| ١٢٠ | عبد الرحمن بن مهدي |
| ٥٩ | عبد العزيز بن باز |
| ٣٦٩ | عبد الغني بن سعيد الأزدي |
| ٥٤ | عبد الله الهجري |
| ٣٨٣ | عبد الله بن الجراح |
| ١٣٤ | عبد الله بن الزبير |
| ١٣٤ | عبد الله بن عباس |
| ٣٨٤ | عبد الله بن عمر بن حفص |
| ٢٣٠ | عبد الله بن محمد بن زياد |
| ٣٨٣ | عبد المجيد بن عبد العزيز |
| ٣١٦ | عبد الملك العرزمي |
| ٣٦٦ | عبد الملك بن أبي سليمان العرزمي |
| ٣٨٤ | عبيد الله بن عبد الله المروزي |
| ٣٨٥ | عتاب بن بشير |
| ٣٥٤ | عتبة بن أبي حكيم |
| ٦١ | عز الدين بليق |
| ٧٩ | العز بن عبد السلام |
| ١٣٥ | عطاء بن السائب |

| الصفحة | العَلَم |
|--------|-------------------------------|
| ٣٨٥ | عكرمة بن عمار |
| ٧٠ | علی الطنطاوی |
| ٣٣١ | علی بن سلطان القاری |
| ٣٨٥ | عمر بن یزید |
| ١٧١ | عمران بن حطان |
| ٣٨٦ | عمرو بن شعیب |
| ٣٦٧ | عمیر بن یزید الخطمی |
| ٣٨٦ | عیاض بن عبد الله الفهري |
| ٧٨ | القاسم بن سلام |
| ٥٤ | القاسمی |
| ١٦٨ | القاضي عیاض |
| ٣٣٦ | کعب بن ماتع الحمیری |
| ٤٢٢ | مالک بن أنس الأصبیحی |
| ١٩٦ | مجالد بن سعید |
| ٥٠ | محب الدین الخطیب |
| ٨١ | محمد الأعظمی |
| ٨٣ | محمد الغزالی |
| ٢٣٥ | محمد بن أحمد القرطبی |
| ٨٠ | محمد بن إسماعیل الأمير |

| الصفحة | العَلَم |
|--------|------------------------------|
| ٦٣ | محمد بن إسماعيل البخاري |
| ٣٩٤ | محمد بن الفضل السدوسي |
| ٨٩ | محمد بن جعفر الخرائطي |
| ٢٩٧ | محمد بن سعد |
| ٣٧٥ | محمد بن عبد الرحمن بن المجبر |
| ٣٢٩ | محمد بن عبد الله الزركشي |
| ٢٦٩ | محمد بن عبد الله بن نمير |
| ٣٧٤ | محمد بن كثير المصيبي |
| ٢٣٤ | محمد بن كعب القرظي |
| ٢٣٤ | محمد بن مخلد العطار |
| ٣٠٣ | محمد بن يحيى الذهلي |
| ٨٣ | محمد بهجة البيطار |
| ٤٤ | محمد راغب الطباخ |
| ٣٦ | محمد رشيد رضا |
| ٥٨ | محمد سعيد البوطي |
| ٨٠ | محمد عبد الرزاق |
| ٦٤ | محمد فؤاد عبد الباقي |
| ١٦٨ | محمود بن الربيع |
| ٢٩٩ | محمود سعيد ممدوح |
| ٢٢ | مسلم بن الحجاج |

| الصفحة | العَلَم |
|----------|---------------------------------------|
| ٢٩٥ | مصطفى العدوي |
| ٦٤ | المنذري عبد العظيم بن عبد القوي |
| ٣٦٦ | المنهال بن عمرو |
| ٧٦ | نعمان الآلوسي |
| ٧٣ | نور الدين أبو طالب |
| ٨٨، ٨١ | النووي |
| ٣٧٧ | هارون بن عبد الله الحمال |
| ٣٨١ | الهيثم بن عدي |
| ٣٧٠ | الهيثم بن عمران العبسي |
| ٢٨١ | الهيثمي |
| ٣٦٢، ١٢١ | يحيى بن أبي كثير |
| ٣٦٩ | يحيى بن عبد الله بن بكير |
| ٥٣ | يوسف القرضاوي |
| ٦٥ | يوسف النبھاني |

فهرس القبائل والبلدان

| الصفحة | البلد |
|---------------|-----------------|
| ٤٧، ٤٦ | الأردن |
| ٩٥، ٧٥ | أسبانيا |
| ٣٤، ٣٣، ٦ | ألبانيا |
| ٩٥ | الإمارات |
| ٥٧ | الأندلس |
| ٣٤ | الأستانة |
| ٣٥، ٣٤ | اشقودرة |
| ٤٧، ٤٦، ٤٥، ٦ | دمشق |
| ٤٨، ٤٧ | سوريا |
| ٤٨، ٤٧، ٤٦ | عمان |
| ٥٧ | غرناطة |
| ٩٥، ٤٧ | قطر |
| ٩٥، ٤٧ | الكويت |
| ٤٥ | المدينة النبوية |
| ٤٦ | مصر |
| ٤٨ | مكة |
| ٣٣ | يوغسلافيا |
| ٣٣ | اليونان |

فهرس الفرق

| الصفحة | الفرق |
|--------|-----------------------|
| ٩٦ | القاديانية |
| ٣٣٥ | القرآنية |
| ٤٥ | الشيعة الإمامية |
| ٥٢ | القبورية |
| ٥٤ | الأحباش |

فهرس المصادر والمراجع

- ١- إباحة التحلي بالذهب المحلق للنساء والرد على الألباني، إسماعيل بن محمد الأنصاري، مكتبة النووي.
- ٢- إتحاف النبيل في أجوبة أسئلة المصطلح والجرح والتعديل، مصطفى بن إسماعيل، مكتبة ابن تيمية ١٤١٤هـ.
- ٣- أثر الاختلاف في القواعد الأصولية في اختلاف الفقهاء، مصطفى الخن، مؤسسة الرسالة ١٤١٧هـ.
- ٤- الأجوبة النافعة عن أسئلة لجنة مسجد الجامعة، محمد ناصر الدين الألباني، المكتبة الإسلامية ١٤١٢هـ.
- ٥- الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان، علاء الدين بن بلبان، تحقيق شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة ١٤٠٨هـ.
- ٦- أحكام الجنائز، محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي ١٤٠٦هـ.
- ٧- إحياء علوم الدين، أبو حامد الغزالي، دار القلم ١٤٠٥هـ.
- ٨- آداب الزفاف، محمد ناصر الدين الألباني، المكتبة الإسلامية ١٤٠٩هـ.
- ٩- آداب الشافعي ومناقبه، عبد الرحمن بن أبي حاتم، مكتبة الخانجي ١٤٢١هـ.
- ١٠- إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علماء الأصول، محمد بن علي الشوكاني، تحقيق شعبان محمد إسماعيل، دار السلام ١٤١٨هـ.

- ١١- إزالة الدهش والوله عن المتحير في صحيح حديث ماء زمزم لما شرب له ، محمد بن إدريس القادري ، تخرىج محمد ناصر الدين الألباني ، المكتب الإسلامي ١٤١٤هـ .
- ١٢- الأسماء والصفات ، أبو بكر البيهقي ، تحقيق عبد الله الحاشدي ، مكتبة السوادي ١٤١٢هـ .
- ١٣- الإصابة في تمييز الصحابة ، ابن حجر العسقلاني ، دار العلوم الحديثة .
- ١٤- أصول الفقه ، عبد الوهاب خلاف ، دار القلم ١٤٠٦هـ .
- ١٥- أصول منهج النقد عند أهل الحديث ، عصام البشير ، مؤسسة الريان ١٤١٢هـ .
- ١٦- الأعلام ، خير الدين الزركلي ، دار العلم للملايين ١٤١٧هـ .
- ١٧- الإلزامات والتتبع ، أبو الحسن الدارقطني ، تحقيق مقبل بن هادي الوادعي ، دار الكتب العلمية ١٤٠٥هـ .
- ١٨- الإلماع إلى معرفة أصول الرواية وتقييد السماع ، عياض بن موسى اليحصبي ، دار التراث - الطبعة الثانية ١٤٠٧هـ .
- ١٩- الأنوار الكاشفة ، عبد الرحمن بن يحيى المعلمي ، عالم الكتب ١٤٠٣هـ .
- ٢٠- الاستذكار الجامع لمذاهب فقهاء الأمصار ، يوسف بن عبد الله بن عبد البر ، مؤسسة الرسالة ١٤١٤هـ .
- ٢١- الاعتصام ، أبو إسحاق إبراهيم الشاطبي ، تحقيق سليم الهلالي ، دار ابن عفان ١٤٢١هـ .
- ٢٢- الاقتراح في بيان الاصطلاح ، ابن دقيق العيد ، دار الكتب العلمية ١٤٠٦هـ .

- ٢٣- النكت على كتاب ابن الصلاح ، ابن حجر العسقلاني ، دار الراجية ١٤٠٨ هـ .
- ٢٤- اقتضاء الصراط المستقيم مخالفة أصحاب الجحيم ، شيخ الإسلام ابن تيمية ، دار المعرفة .
- ٢٥- الباعث الحثيث ، أحمد محمد شاكر ، تعليقات الألباني ، دار العاصمة ١٤١٥ هـ .
- ٢٦- بداية السؤل في تفضيل الرسول ، العز بن عبد السلام ، تحقيق محمد ناصر الدين الألباني ، المكتب الإسلامي ١٤٠٦ هـ .
- ٢٧- البداية والنهاية ، الحافظ إسماعيل بن كثير ، مكتبة المعارف ١٤٠٥ هـ .
- ٢٨- البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع ، محمد بن علي الشوكاني ، دار المعرفة .
- ٢٩- بيان الوهم والإيهام ، علي بن محمد القطان ، دار طيبة ١٤١٨ هـ .
- ٣٠- التاج المكلل من جواهر مآثر الطراز الآخر والأول ، صديق حسن خان ، دار السلام ١٤١٦ هـ .
- ٣١- تاريخ الإسلام ، الإمام الذهبي ، تحقيق عمر عبد السلام تدمري ، دار الكتاب العربي ١٤١٠ هـ .
- ٣٢- تاريخ بغداد ، الخطيب البغدادي ، دار الكتب العلمية ١٤١٧ هـ .
- ٣٣- تنمة الأعلام ، محمد خير رمضان يوسف ، دار ابن حزم ١٤١٦ هـ .
- ٣٤- إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل ، محمد ناصر الدين الألباني ١٣٩٩ هـ .

- ٣٥- تحرير تقرب التهذيب، شعيب الأرنؤوط وعواد معروف، مؤسسة الرسالة ١٤١٧هـ.
- ٣٦- تحريم آلات الطرب، محمد ناصر الدين الألباني، مكتبة الدليل ١٤١٨هـ.
- ٣٧- تحفة الأحوذى شرح جامع الترمذى، محمد بن عبد الرحمن المباركفورى، دار الكتب العلمىة، بدون تاريخ ولا طبعة.
- ٣٨- تدريب الراوى، جلال الدين السيوطى، دار الفكر.
- ٣٩- تذكرة الحفاظ، الحافظ الذهبى، دار الكتب العلمىة.
- ٤٠- تراجع العلامة الألبانى فىما نص عليه تصحىحًا وتضعىفًا، أبو الحسن محمد حسن الشىخ، مكتبة المعارف ١٤٢٠هـ.
- ٤١- تعريف أهل التقديس بمراتب أهل التدليس، ابن حجر العسقلانى، تحقيق البندارى، دار الكتب العلمىة ١٤٠٥هـ.
- ٤٢- التعريف بأوهام من قسم السنن إلى صحىح وضعىف، محمود سعيد ممدوح، دار البحوث والدراسات الإسلامىة ١٤٢١هـ.
- ٤٣- تقرب التهذيب، ابن حجر العسقلانى، تحقيق مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمىة ١٤١٣هـ.
- ٤٤- التقيد والإيضاح، الحافظ العراقى، مؤسسة الكتب الثقافىة ١٤١٧هـ.
- ٤٥- التلخىص الحبر، ابن حجر العسقلانى، تحقيق عبد الله هاشم اليمانى.
- ٤٦- تمام المنة فى التعليق على فقه السنة، محمد ناصر الدين الألبانى، المكتبة الإسلامىة، ١٤٠٩هـ.

- ٤٧- التمهيد لما في موطأ مالك من المعاني والأسانيد، يوسف بن عبد البر، نشر مكتبة المؤيد، بدون تاريخ .
- ٤٨- تناقضات الألباني الواضحات، علي حسن السقاف، دار الإمام النووي ١٤١٢هـ .
- ٤٩- تنبيه المسلم إلى تعدي الألباني على صحيح مسلم، محمود سعيد ممدوح، دار الإمام النووي ١٤٠٥هـ .
- ٥٠- التنبيهات المليحة على ما تراجع عنه العلامة المحدث الألباني من الأحاديث الضعيفة أو الصحيحة، عبد الباسط الغريب، دار الراوي ١٤٢٠هـ .
- ٥١- التنكيل لما ورد في تأنيب الكوثري من الأباطيل، عبد الرحمن المعلمي، دار الكتب السلفية، تحقيق الألباني .
- ٥٢- تهذيب التهذيب، ابن حجر العسقلاني، دار إحياء التراث ١٤١٣هـ .
- ٥٣- تهذيب سنن أبي داود، ابن قيم الجوزية، المكتبة الأثرية ١٣٩٩هـ .
- ٥٤- توضيح الأفكار، محمد بن إسماعيل الأمير، المطبعة السلفية .
- ٥٥- الثمر المستطاب في فقه السنة والكتاب، محمد ناصر الدين الألباني، دار غراس ١٤٢٢هـ .
- ٥٦- جامع البيان في تأويل القرآن، محمد بن جرير الطبري، دار الكتب العلمية ١٤١٨هـ .
- ٥٧- الجامع الصحيح سنن الترمذي، أبو عيسى محمد بن عيسى، دار إحياء التراث العربي، تحقيق أحمد شاكر .

- ٥٨- الجامع الصحيح (صحيح البخاري)، محمد بن إسماعيل البخاري، دار إحياء التراث العربي ١٤٠٠هـ.
- ٥٩- الجامع لأحكام القرآن، محمد بن أحمد القرطبي، دار الكتب العلمية، بدون تاريخ.
- ٦٠- الجامع لسيرة ابن تيمية، عزيز شمس وعلي العمران، دار عالم الفوائد ١٤٢٢هـ.
- ٦١- الجرح والتعديل، عبد الرحمن بن أبي حاتم، دار الكتب العلمية ١٣٧١هـ.
- ٦٢- جلاء العينين في محاكمة الأحمدين، نعمان الآلوسي، دار الكتب العلمية.
- ٦٣- الحاوي في الفتاوي، جلال الدين السيوطي، دار الفكر، بدون تاريخ.
- ٦٤- حجاب المرأة المسلمة في الكتاب والسنة، محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي ١٤٠٧هـ.
- ٦٥- حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، أبو نعيم الأصفهاني، دار الفكر.
- ٦٦- جامع بيان العلم وفضله، يوسف بن عبد الله بن عبد البر، دار الكتب العلمية.
- ٦٧- حياة الألباني وآثاره وثناء العلماء عليه، محمد إبراهيم الشيباني، الدار السلفية - الكويت.
- ٦٨- الدرر المنتثرة، جلال الدين السيوطي، دار الاعتصام، تحقيق محمد عبد القادر عطا، بدون تاريخ.
- ٦٩- الدرر في مسائل المصطلح والأثر (أسئلة أبي الحسن المصري المأربي للشيخ الألباني)، جمع محمد الجليلاني، دار ابن حزم ١٤٢٢هـ.

- ٧١- دلائل النبوة، أبو بكر البيهقي، دار الكتب العلمية، تحقيق عبد المعطي قلعجي ١٤٠٥هـ.
- ٧١- الذب الأحمدي عن مسند الإمام أحمد، محمد ناصر الدين الألباني، دار الصديق السعودية ١٤٢١هـ.
- ٧٢- الرد المفحم، محمد ناصر الدين الألباني، المكتبة الإسلامية ١٤٢١هـ.
- ٧٣- الرسالة، محمد بن إدريس الشافعي، تحقيق أحمد شاكر، دار الفكر.
- ٧٤- الرسالة المستطرفة، محمد بن جعفر الكتاني، دار الكتب العلمية ١٤٠٠هـ.
- ٧٥- رسالة في جواز بيع التقيط، ممدوح جابر عبد السلام، دار الفتوح ١٤١٥هـ.
- ٧٦- زاد المعاد في هدي خير العباد، ابن قيم الجوزية، مؤسسة الرسالة ١٤١٢هـ.
- ٧٧- سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ على الأمة، محمد ناصر الدين الألباني، مكتبة المعارف - الرياض ١٤١٧هـ.
- ٧٨- السلسلة الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها، محمد ناصر الدين الألباني، مكتبة المعارف - الرياض.
- ٧٩- السنة، أبو بكر بن أبي عاصم، تحقيق محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي ١٤٠٥هـ.
- ٨٠- السنن، أبو الحسن علي بن عمر الدارقطني، دار المحاسن.
- ٨١- سنن أبي داود، سليمان بن الأشعث، دار الفكر.

- ٨٢- سنن ابن ماجه، محمد بن يزيد القزويني، دار إحياء التراث العربي
١٣٩٥هـ.
- ٨٣- سنن الدارمي، عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي، بعناية محمد دهمان، بدون
تاريخ.
- ٨٤- السنن الكبرى، أبو بكر البيهقي، تصحيح عبد الرحمن المعلمي، دار المعرفة
١٤١٣هـ.
- ٨٥- سنن النسائي (الصغرى)، أحمد بن شعيب النسائي، دار إحياء التراث
العربي، مطبوعة مع حاشية السيوطي.
- ٨٦- السنن الواردة في الفتن، أبو عمرو الداني، تحقيق رضا الله المباركفوري، دار
العاصمة ١٤١٦هـ.
- ٨٧- سير أعلام النبلاء، محمد بن أحمد الذهبي، مؤسسة الرسالة ١٤١٣هـ.
- ٨٨- شرح الأصول من علم الأصول، محمد صالح العثيمين، دار البصيرة بمصر.
- ٨٩- شرح العقيدة الطحاوية، ابن أبي العز الحنفي، تحقيق الأرنؤوط والتركي،
مؤسسة الرسالة ١٤١٢هـ.
- ٩٠- شرح العقيدة الطحاوية، ابن أبي العز الحنفي، تحقيق محمد ناصر الدين
الألباني، المكتب الإسلامي ١٤٠٦هـ.
- ٩١- شرح الكوكب المنير، ابن النجار الحنبلي، مكتبة العبيكان ١٤١٨هـ.
- ٩٢- شرح مشكل الآثار، أبو جعفر الطحاوي، تحقيق شعيب الأرنؤوط، مؤسسة
الرسالة ١٤١٥هـ.
- ٩٣- شرف أصحاب الحديث، الخطيب البغدادي، عالم الكتب ١٤٢٣هـ.

- ٩٤- شعب الإيمان، أبو بكر البيهقي، دار الكتب العلمية ١٤١٠هـ.
- ٩٥- الصارم المشهور على أهل التبرج والسفور، حمود بن عبد الله التويجري، دار السلام.
- ٩٦- صحيح الترغيب والترهيب، محمد ناصر الدين الألباني، مكتبة المعارف ١٤٢١هـ.
- ٩٧- صحيح الجامع الصغير، محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي ١٤٠٨هـ.
- ٩٨- صحيح مسلم، مسلم بن الحجاج النيسابوري، دار إحياء التراث، ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي.
- ٩٩- صفة صلاة الكسوفين، محمد ناصر الدين الألباني، المكتبة الإسلامية ١٤٢٢هـ.
- ١٠٠- صفة صلاة النبي ﷺ من التكبير إلى التسليم كأنك تراها، محمد ناصر الدين الألباني، مكتبة المعارف ١٤١٧هـ.
- ١٠١- صفحات بيضاء من أيام شيخنا الألباني، أبو أسماء المصري.
- ١٠٢- صفحات مشرقة من حياة الألباني، إبراهيم الهاشمي، مكتبة الصحابة ١٤٢١هـ.
- ١٠٣- صلاة العيد في المصلى هي السنة، محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي ١٤٠٤هـ.
- ١٠٤- ضعيف الجامع الصغير، محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي ١٤١٠هـ.

- ١٠٥- ضعيف سنن الترمذي، محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، ١٣١١هـ.
- ١٠٦- الضوء اللامع لأهل القرن التاسع، محمد عبد الرحمن السخاوي، دار مكتبة الحياة.
- ١٠٧- ضوابط الجرح والتعديل، عبد العزيز بن عبد اللطيف، منشورات الجامعة الإسلامية ١٤١٠هـ.
- ١٠٨- طبقات الشافعية الكبرى، عبد الوهاب السبكي، تحقيق عبد الفتاح الحلو ومحمد الطناحي، دار هجر ١٤١٣هـ الطبعة الثانية.
- ١٠٩- العلل، عبد الرحمن بن أبي حاتم، دار المعرفة ١٤٠٥هـ.
- ١١٠- علماء ومفكرون عرفتهم، محمد المجذوب، دار الاعتصام.
- ١١١- علوم الحديث المشهورة بـ(مقدمة ابن الصلاح مع شرحها «التقييد والإيضاح»)، الحافظ أبو عثمان ابن الصلاح، مكتبة الثقافة ١٤١٧هـ.
- ١١٢- العواصم والقواصم، محمد بن إبراهيم الوزير، تحقيق شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة ١٤١٢هـ.
- ١١٣- غارة الفصل على المعتدين على كتب العلل، مقبل بن هادي الوادعي، دار الحرمين ١٤١٨هـ.
- ١١٤- غاية المرام في تخريج أحاديث الحلال والحرام، محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي ١٤٠٥هـ.
- ١١٥- الفتاوى الشرعية، أبو الحسن المأربي، توزيع مكتبة الإدرسي ١٤١٨هـ.
- ١١٦- فتاوى الشيخ الألباني، جمع عكاشة عبد المنان الطيبي، بدون تاريخ.
- ١١٧- الفتاوى الكبرى، شيخ الإسلام أحمد ابن تيمية، دار الكتب العلمية ١٤٠٨هـ.

- ١١٨- فتح الباري شرح صحيح البخاري، ابن حجر العسقلاني، دار الريان ١٤٠٧هـ.
- ١١٩- فتح المغيـث شرح ألفية الحديث، محمد عبد الرحمن السخاوي، مكتبة الباز ١٤١٤هـ.
- ١٢٠- الفصل في الملل والنحل، أبو محمد بن حزم، مصورة عن المطبعة الأدبية ١٣١٧هـ.
- ١٢١- فقه السنة، السيد سابق، دار الكتاب العربي ١٤٠٧هـ.
- ١٢٢- الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة، محمد بن علي الشوكاني، تحقيق عبد الرحمن المعلمي، المكتب الإسلامي ١٣٩٢هـ.
- ١٢٣- القاموس المحيط، محمد بن يعقوب الفيروزآبادي، دار إحياء التراث.
- ١٢٤- قواعد التحديث، جمال الدين القاسمي، تحقيق محمد بهجة البيطار، دار النفائس ١٤٠٧هـ.
- ١٢٥- القول الحسن في كشف شبهات حول الاحتجاج بالحديث الحسن، أحمد أبو العينين، مكتبة ابن عباس - المنصورة.
- ١٢٦- كشف الخفاء ومزيل الإلباس عما اشتهر من الأحاديث على ألسنة الناس، إسماعيل العجلوني، مؤسسة الرسالة ١٤١٦هـ.
- ١٢٧- كشف الظنون، حاجي خليفة، دار الكتب العلمية ١٤١٣هـ.
- ١٢٨- كلمة الحق، أحمد محمد شاكر، مكتبة السنة ١٤٠٨هـ.
- ١٢٩- الكواكب النيرات في معرفة من اختلط من الرواة الثقات، أبو البركات محمد بن الكيال، دار المأمون للتراث ١٤٠١هـ.

- ١٣٠- لسان العرب ، محمد بن منظور ، دار إحياء التراث العربي .
- ١٣١- لسان الميزان ، ابن حجر العسقلاني ، مكتبة المؤيد ، بدون تاريخ .
- ١٣٢- المؤنق في إباحة تحلي النساء بالذهب المحلق وغير المحلق ، مصطفى العدوي ، دار العلم ١٤٠٩هـ .
- ١٣٣- مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية ، جمع محمد بن عبد الرحمن بن القاسم ، مكتبة ابن تيمية .
- ١٣٤- مجموع فتاوى ومقالات متنوعة لابن باز ، جمع محمد سعد الشويعر ، مكتبة المعارف ١٤١٣هـ .
- ١٣٥- المحلى ، أبو محمد بن حزم ، دار الآفاق الجديدة ، تحقيق أحمد شاكر .
- ١٣٦- محمد ناصر الدين الألباني محدث العصر وناصر السنة ، إبراهيم العلي ، دار القلم ١٤٢٢هـ .
- ١٣٧- مختصر العلو للعلي الغفار ، الحافظ الذهبي ، تحقيق محمد ناصر الدين الألباني ، المكتب الإسلامي ١٤١٣هـ .
- ١٣٨- المدخل إلى علم الحديث ، طارق عوض الله ، دار الفاروق الحديثة ١٤٢٠هـ .
- ١٣٩- المروءة وحوارمها ، مشهور حسن سلمان ، دار ابن عفان ١٤١٦هـ .
- ١٤٠- المستدرك على الصحيحين ، أبو عبد الله الحاكم ، دار المعرفة .
- ١٤١- المسح على الجوربين ، جمال الدين القاسمي ، تحقيق محمد ناصر الدين الألباني ، المكتب الإسلامي ١٣٩٩هـ .
- ١٤٢- مسند أبي داود الطيالسي ، سليمان بن داود ، دار المعرفة .
- ١٤٣- مسند أبي يعلى ، أحمد بن علي الموصلي ، تحقيق حسين أسد ، دار الثقافة العربية ١٤١٢هـ .

- ١٤٤- مسند الإمام أحمد بن حنبل، أحمد بن حنبل، تحقيق شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة ١٤١٧هـ.
- ١٤٥- المصنف، أبو بكر بن أبي شيبة، دار الفكر ١٤١٤هـ.
- ١٤٦- المصنف، أبو بكر عبد الرزاق الصنعاني، المكتب الإسلامي ١٤٠٣هـ.
- ١٤٧- معالم أصول الفقه عند أهل السنة والجماعة، محمد حسين الجيزاني، دار ابن الجوزي ١٤١٦هـ.
- ١٤٨- معجم ألفاظ العقيدة، عامر بن عبد الله فالج، مكتبة العبيكان ١٤١٧هـ.
- ١٤٩- المعجم الأوسط، أبو القاسم الطبراني، دار الحرمين ١٤١٦هـ.
- ١٥٠- مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، أبو الحسن الهيثمي، دار الكتاب العربي ١٤٠٢هـ.
- ١٥١- المعجم الكبير، أبو القاسم الطبراني، مكتبة العلوم والحكم، تحقيق حمدي السلفي ١٤٠٤هـ.
- ١٥٢- معجم المؤلفين، عمر رضا كحالة، مؤسسة الرسالة ١٤١٤هـ.
- ١٥٣- معرفة علوم الحديث، أبو عبد الله الحاكم، مكتبة الهلال ١٤٠٩هـ.
- ١٥٤- المغني، الموفق عبد الله بن أحمد بن قدامة، دار إحياء التراث العربي.
- ١٥٥- المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة، محمد عبد الرحمن السخاوي، تصحيح عبد الله الغماري، نشر مكتبة الخانجي.
- ١٥٦- مقالات الألباني، جمع نور الدين طالب، دار أطلس ١٤٢١هـ.
- ١٥٧- المنار المنيف في الصحيح والضعيف، ابن قيم الجوزية، تحقيق عبد الفتاح أبو غدة.
- ١٥٨- مناسك الحج والعمرة في الكتاب والسنة، محمد ناصر الدين الألباني، مكتبة المعارف ١٤٢٠هـ.

- ١٥٩- منتهى الأمانى بفوائد مصطلح الحديث للمحدث الألبانى ، أحمد بن سليمان ، المكتبة الإسلامية ١٤٢٣هـ .
- ١٦٠- منهج التوفيق والترجيح بين مختلف الحديث وأثره فى الفقه الإسلامى ، د . عبد المجيد محمد السوسوة ، دار التوزيع والنشر الإسلامية ١٤٣١هـ .
- ١٦١- المنهج السلفى عند الشيخ الألبانى ، عمر عبد المنعم سليم ، مكتبة الضياء
- ١٦٢- المنهج الصحيح فى الحكم على الحديث الشريف ، عادل مرشد ، مؤسسة الرسالة ، بدون تاريخ .
- ١٦٣- موسوعة المناهى الشرعية ، سليم الهلالي ، دار ابن عفان ١٤١٩هـ .
- ١٦٤- الموسوعة الميسرة فى الأديان والمذاهب المعاصرة ، إشراف الدكتور مانع الجهنى ، الناشر دار الندوة العالمية - الرياض ١٤١٨هـ الطبعة الجديدة .
- ١٦٥- الموطأ ، مالك بن أنس الأصبحى ، دار الفكر ١٤٠٧هـ .
- ١٦٦- الموقظة ، الإمام الذهبى ، تحقيق عبد الفتاح أبو غدة .
- ١٦٧- ميزان الاعتدال فى نقد الرجال ، محمد بن أحمد الذهبى ، تحقيق على البجاوى ، دار المعرفة ١٣٨٢هـ .
- ١٦٨- نزهة النظر ، ابن حجر العسقلانى ، تحقيق الحلبى ، دار ابن الجوزى ١٤١٣هـ .
- ١٦٩- نزهة النظر فى رجال القرن الرابع عشر ، محمد بن محمد زبارة ، مركز الدراسات والأبحاث اليمنية ١٣٩٩هـ .
- ١٧٠- نصب الراية فى تخريج أحاديث الهداية ، جمال الدين الزيلعى ، تحقيق محمد عوامة ، مؤسسة الريان ، بدون تاريخ .
- ١٧١- نصب المجانيق لنسف قصة الغرائيق ، محمد ناصر الدين الألبانى ، المكتب الإسلامى ١٤٠٩هـ .

- ١٧٢- النصيحة بالتحذير من تخريب ابن عبد المنان لكتب الأئمة الرجيحة وتضعيفه لمئات الأحاديث الصحيحة، محمد ناصر الدين الألباني، دار ابن عفان ١٤٢٠هـ.
- ١٧٣- النكت على مقدمة ابن الصلاح، محمد بن عبد الله الزركشي، مكتبة أضواء السلف ١٤١٩هـ.
- ١٧٤- نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار، محمد بن علي الشوكاني، دار الكتب العلمية.
- ١٧٥- هداية العارفين، إسماعيل البغدادي، دار الكتب العلمية ١٤١٣هـ.
- ١٧٦- هدي الساري مقدمة فتح الباري، ابن حجر العسقلاني، دار الريان ١٤٠٧هـ.
- ١٧٧- وجوب الأخذ بحديث الآحاد في العقيدة والرد على شبه المخالفين، محمد ناصر الألباني، المكتبة الإسلامية ١٤٢٠هـ.

فهرس الموضوعات

| الصفحة | الموضوع |
|--------|------------------------------------------------------|
| ٥ | المقدمة |
| ٧ | أسباب اختيار الموضوع |
| ٧ | أهداف الدراسة |
| ٩ | خطة البحث |
| ١٥ | شكر وتقدير |
| ١٧ | تمهيد |
| ١٩ | مكانة أهل الحديث وآثارهم في خدمة الكتاب والسنة |
| ٢٩ | ترجمة الشيخ الألباني |
| ٣٦ | كيف اتجه الشيخ الألباني إلى علم الحديث |
| ٣٨ | دروسه التي كان يلقيها في دمشق |
| ٤١ | مكانة الشيخ العلمية |
| ٤٣ | أسماء شيوخه |
| ٤٥ | أسماء تلامذته |
| ٥٠ | قائمة بأسماء مؤلفاته المطبوعة |
| ٧٦ | قائمة بأسماء تحقيقاته المطبوعة |
| ٨٦ | قائمة بأسماء مؤلفاته المخطوطة |
| ٨٨ | تحقيقاته المخطوطة |
| ٨٩ | الأعمال التي تولاها |
| ٩٥ | جهود الألباني في الدعوة والتربية |
| ٩٦ | رحلاته الدعوية |

| الصفحة | الموضوع |
|--------|--------------------------------------------------------------------|
| ٩٦ | اهتمامه بالعقيدة الإسلامية |
| ٩٦ | دعوته إلى منهج السلف |
| ١٠٠ | التصفية والتربية عند الألباني |
| ١٠٢ | خلاصة دعوة الألباني |
| ١٠٥ | الباب الأول : جهود الشيخ الألباني في علم الحديث رواية |
| ١٠٧ | الفصل الأول : جهود الشيخ الألباني في تصحيح الحديث ... |
| ١١١ | المبحث الأول : تعريف الحديث الصحيح عند المحدثين |
| ١١٤ | أقسام الحديث الصحيح عند المحدثين |
| ١١٧ | منهج المحدثين في تصحيح الحديث |
| ١٢٥ | المبحث الثاني : الحديث الصحيح عند الألباني ومنهجه فيه |
| ١٢٧ | تعريف الحديث الصحيح عند الألباني |
| ١٤٧ | أقسام الحديث الصحيح عند الألباني |
| ١٥١ | منهج الشيخ الألباني في تصحيح الحديث |
| ١٥٥ | تصحيح الحديث بعمل المفتي |
| ١٥٦ | تصحيح الحديث لموافقة المنامات |
| ١٥٦ | تصحيح الحديث لمطابقته للواقع |
| ١٥٧ | تصحيح الأحاديث بالذوق |
| ١٥٧ | تصحيح الأحاديث بالتجربة |
| ١٥٨ | تصحيح الأحاديث بالكشف |
| ١٥٩ | تصحيح الحديث بشهرته |
| ١٥٩ | ورود الحديث في باب مبوب |

| الصفحة | الموضوع |
|--------|------------------------------------------------------------|
| ١٦٠ | تصحیح الحديث لتلقيه بالقبول |
| ١٦٠ | تصحیح الحديث لثقة رجاله |
| ١٦١ | تصحیح الحديث لكون رجاله رجال الصحیح |
| ١٦٧ | أوجه الشبه والاختلاف بين منهج المحدثين والألباني |
| ١٧٢ | أوجه الشبه والاختلاف بين منهج المحدثين والألباني |
| ١٧٥ | أوجه الشبه والاختلاف بين منهج المحدثين والألباني |
| ١٨٧ | الفصل الثاني : جهود الشيخ الألباني في تحسين الحديث |
| ١٨٩ | المبحث الأول : تعريف الحديث الحسن عند المحدثين |
| ١٩٤ | أقسام الحديث الحسن عند المحدثين |
| ١٩٦ | منهج المحدثين في تحسين الحديث |
| ١٩٦ | تحسين الحديث لمجيئه من طرق مختلفة |
| ١٩٨ | تحسين الحديث المرسل إذا اعتضد بقرائن |
| ٢٠١ | المبحث الثاني : الحديث الحسن عند الألباني ومنهجه فيه |
| ٢٠٣ | تعريف الحديث الحسن عند الألباني |
| ٢١٧ | أقسام الحديث الحسن عند الألباني |
| ٢٢٠ | منهج الألباني في تحسين الحديث |
| ٢٢٨ | تحسينه لكثرة الطرح |
| ٢٣٠ | تحسين الحديث المرسل بالموصول |
| ٢٣٤ | تحسين الحديث المنقطع إذا احتف بالقرائن |
| ٢٣٧ | تحسين الحديث بشهادة القرآن الكريم |

| الصفحة | الموضوع |
|--------|--------------------------------------------------------------|
| ٢٣٧ | المبحث الثالث : |
| ٢٣٩ | أوجه الشبه والاختلاف بين المنهجين في تعريف الحديث الحسن .. |
| ٢٤١ | أوجه الشبه والاختلاف بين المنهجين في تقسيم الحديث الحسن ... |
| ٢٤٢ | أوجه الشبه والاختلاف بين المنهجين في تحسين الحديث |
| ٢٤٥ | الفصل الثالث : جهود الشيخ الألباني في تضعيف الحديث . |
| ٢٤٧ | المبحث الأول : منهج الشيخ الألباني في تضعيف الحديث |
| ٢٤٩ | منهج المحدثين في تضعيف الحديث لعله السند |
| ٢٥٢ | منهج الألباني في تضعيف الحديث لعله السند |
| ٢٦٢ | منهج الألباني في نقد من تقدمه من علماء الحديث |
| ٢٦٤ | انتقاد الألباني على الإمام الترمذي |
| ٢٦٧ | انتقاد الألباني على الإمام أبي داود |
| ٢٦٨ | انتقاد الألباني على أبي حاتم الرازي |
| ٢٦٩ | تحرير مسألة تصحيح الألباني لأحاديث ضعفها المتقدمون |
| ٢٧٧ | انتقاد الألباني على الإمام ابن عمار الشهيد |
| ٢٧٨ | انتقاد الألباني على الإمام الدارقطني |
| ٢٧٩ | انتقاد الألباني على الإمام المنذري |
| ٢٨١ | انتقاد الألباني على الإمام الهيثمي |
| ٢٨٤ | انتقاد الألباني على ابن حجر العسقلاني |
| ٢٨٧ | نقد المعاصرين للشيخ الألباني في تضعيف الحديث لعله السند |
| ٢٨٧ | ذكر جملة من منتقدي الألباني في ذلك |

| الصفحة | الموضوع |
|--------|----------------------------------------------------------------|
| ٢٨٩ | أسباب انتقاد الألباني من بعض المعاصرين |
| ٢٩١ | انتقاد إسماعيل . . الأنصاري على الألباني |
| ٢٩٣ | انتقاد شعيب الأرناؤوط على الألباني |
| ٢٩٥ | انتقاد مصطفى العدوي على الألباني |
| ٢٩٩ | انتقاد محمود سعيد ممدوح على الألباني |
| ٣٠٥ | انتقاد حسن السقاف على الألباني |
| | أوجه الشبه والاختلاف بين منهج المحدثين والألباني |
| ٣١١ | في تضعيف الحديث لعله السنة |
| ٣١٣ | المبحث الثاني : منهج . . الألباني في تضعيف الحديث لعله المتن |
| ٣١٥ | منهج المحدثين في تضعيف الحديث لعله المتن |
| ٣١٩ | علامات كون الحديث غير صحيح المعنى |
| ٣٢٠ | منهج الألباني في تضعيف الحديث لعله المتن |
| ٣٢٦ | أولاً : نقد الألباني من تقدمه من علماء الحديث لعله المتن |
| ٣٢٦ | نقد الألباني على ابن الصلاح |
| ٣٢٧ | نقد الألباني على السيوطي |
| ٣٢٩ | نقد الألباني على الزركشي |
| ٣٣٠ | نقد الألباني على الهيثمي والمناوي |
| ٣٣١ | نقد الألباني على العلامة القاري |
| ٣٣٣ | ثانياً : نقد المعاصرين . . للألباني في تضعيف الحديث لعله المتن |
| ٣٣٣ | نقد الأرناؤوط للألباني |
| ٣٣٥ | نقد عادل مرشد للألباني |

| الصفحة | الموضوع |
|--------|--------------------------------------------------------------------|
| ٣٣٨ | نقد إيهاب الأثري للألباني |
| ٣٣٩ | نقد علي رضا للألباني |
| ٣٤١ | أوجه الشبه والاختلاف بين منهج المحدثين والشيخ الألباني لعللة المتن |
| ٣٤٥ | الفصل الرابع : منهج الشيخ الألباني في الجرح والتعديل .. |
| ٣٤٧ | المبحث الأول : منهج الشيخ الألباني في الجرح والتعديل |
| ٣٤٩ | منهج المحدثين في الجرح والتعديل |
| ٣٥٢ | منهج الشيخ الألباني في الجرح والتعديل |
| ٣٧٢ | نقد الألباني لمن تقدمه في الجرح والتعديل |
| ٣٧٢ | مراحل الجرح والتعديل |
| ٣٧٤ | نقد الألباني على ابن عدي الجرجاني |
| ٣٧٥ | نقد الألباني على الحاكم |
| ٣٧٦ | نقد الألباني على الإمام المنذري |
| ٣٧٨ | نقد الألباني على الإمام الذهبي |
| ٣٧٩ | نقد الألباني على ابن حجر العسقلاني |
| ٣٨١ | نقد الألباني على ابن كثير |
| ٣٨٢ | اجتهادات الألباني في حكمه على بعض الرواة |
| ٣٨٧ | أوجه الشبه والاختلاف بين منهج المحدثين والألباني في الجرح والتعديل |
| ٣٨٩ | المبحث الثاني : منهج الألباني في بعض قواعد مصطلح الحديث |
| ٣٩١ | قول الصحابي : أمرنا بكذا |
| ٣٩٣ | عدالة الصحابة |

| الصفحة | الموضوع |
|--------|------------------------------------------------------------------|
| ٣٩٣ | حديث المختلط |
| ٣٩٥ | زيادة الثقة |
| ٣٩٦ | الترجيح بين صحيح البخاري ومسلم |
| ٣٩٦ | معنى قول الحاكم : على شرط البخاري ومسلم |
| ٣٩٨ | قواعد في تخريج الحديث |
| ٤٠١ | رواية الحديث بالمعنى |
| ٤٠٣ | وجوب تبين حال الحديث |
| ٤٠٥ | الباب الثاني : جهود الألباني في الحديث دراية |
| ٤٠٧ | الفصل الأول : الدليل الشرعي ومكانته عند الألباني |
| ٤٠٩ | المبحث الأول : مفهوم الدليل الشرعي عند الشيخ الألباني |
| ٤١٢ | تعريف الدليل الشرعي عند الألباني |
| ٤١٥ | موقف الألباني من الأدلة العقلية |
| ٤١٧ | موقف الألباني من التقليد |
| ٤٢٠ | أقوال أئمة المذاهب في التقليد |
| ٤٢٩ | المبحث الثاني : اعتناء الألباني بالدليل الشرعي |
| ٤٣١ | اعتناء الألباني بالدليل الشرعي ثبوتاً |
| ٤٣٤ | اعتناء الألباني بالدليل الشرعي استدلالاً |
| ٤٣٩ | حجية الدليل الشرعي عند الألباني في العقائد والأحكام |
| ٤٤١ | حجية الحديث الضعيف في فضائل العمال عند الألباني |
| ٤٤٥ | الفصل الثاني : استنباط الأحكام الفقهية عند الألباني |
| ٤٤٧ | منهج الألباني في تفسير النصوص |

| الصفحة | الموضوع |
|--------|-------------------------------------------------------------------|
| ٤٥٥ | منهج الألباني في تعارض النصوص |
| ٤٦٧ | الفصل الثالث : اجتهادات الشيخ الألباني الفقهية |
| ٤٦٩ | اجتهادات الشيخ الألباني في باب العبادات |
| ٤٨١ | اجتهادات الشيخ الألباني في باب المعاملات |
| ٤٨٧ | المسائل التي تفرد بها الشيخ الألباني فقهيا ومناقشته على ذلك |
| ٥١٥ | الخاتمة وأهم نتائج البحث |
| ٥٢٣ | الفهارس العامة |
| ٥٢٥ | فهرس الآيات القرآنية |
| ٥٢٨ | فهرس الأحاديث النبوية |
| ٥٣٤ | فهرس الآثار |
| ٥٣٥ | فهرس الأعلام |
| ٥٤٤ | فهرس القبائل البلدان |
| ٥٤٥ | فهرس الفرق |
| ٥٤٦ | فهرس المصادر |
| ٥٦١ | فهرس الموضوعات |